
BIBLIOTHECA ALEXANDRINA
مكتبة الإسكندرية



السفور والحجاب

تأليف
نظيرة زين الدين

ونظرات في كتاب السفور والحجاب

تأليف
مصطفى الغلاييني

تقديم
فاطمة حافظ

دار الكتاب اللبناني
بيروت



دار الكتاب المصري
القاهرة



ونظرات
في كتاب السفور والحجاب

هــذا الكـتــاب

كتابان في مجلد واحد، طُبع الكتاب الأول منهما «السفور والحجاب» للآنسة نظيرة زين الدين لأول مرة عام (١٣٤٦هـ/ ١٩٢٨م)، وما إن خرج إلى النور حتى استشعر العديد من الكُتاب في مضمونه وتوقيته أنه حلقة في سلسلة تستهدف بث الشكوك في الأفكار والممارسات الإسلامية، وهو ما كان ماثلاً بوضوح في ذهن أبرز معارضيها وهو الشيخ الغلاييني الذي طُبع كتابه «نظرات في كتاب السفور والحجاب» لأول مرة عام (١٣٤٧هـ/١٩٢٨م) أي بُعيْد صدور كتاب «السفور والحجاب» بشهرين، والذي شكّك في سند الكتاب إليها، مُسنِده إلى أذناب المبشرين!

ويقع كتاب «السفور والحجاب» في أربعة أقسام رئيسية: الأول «جولات عامة في الحرية والحق والشرع والدين والعقل» وتناولت فيه ركائز مشروعها الفكري، والثاني تناولت فيه «الأدلة العقلية في السفور»، والثالث بحثت فيه الأدلة الدينية التي تخللها أدلة عقلية، والرابع خصصته لبحث وجهات النظر المخالفة للسفور والرد عليها. بينما جاء تقسيم كتاب الغلاييني في صورة: افتتاحية ومقدمة واثني عشر فصلاً- أطلق عليها اسم النظرات- وخاتمة، وقد سمح له هذا التقسيم بأن يفند في كل (نظرة/ فصل) قضية واحدة من القضايا التي أثارتها الكاتبة.

ويأتي الكتابان في سياق الرأي والرأي الآخر، وسياق مشروعين فكريين كانا وما زالا يتنازعان العالمين العربي والإسلامي.

سلسلة

في الفكر النهضوي الإسلامي

الإشراف العام

إسماعيل سراج الدين

إدارة المشروع

صلاح الدين الجوهري

ألفت جافور - هالة عبد الوهاب- حنان عبد الرازق

اللجنة العلمية

محمد عمارة — محمد كمال الدين إمام

صلاح الدين الجوهري — إبراهيم البيومي غانم

الإشراف على الإخراج الفني

ألفت جافور

تصميم جرافيكي: عاطف عبد الغني

الإشراف على مراجعة النصوص

أحمد محمد شعبان — محمد القاسم

مراجعة لغوية: فاطمة الزهراء صابر - علياء محمد أحمد

الأعمال التحضيرية والمتابعة

بسمة عبد العزيز ـ هدى سيد ـ شيماء التركي



السفور والحجاب

تأليف

نظيرة زين الدين

ونظرات في كتاب السفور والحجاب

تأليف

مصطفى الغلاييني

تقديم

فاطمة حافظ

١٤٣٤ هـ / ٢٠١٢ م

دار الكتاب المصري
القاهرة





بيروت

مكتبة الإسكندرية بيانات الفهرسة – أثناء – النشر (فان)

زين الدين، نظيرة، 1908-1976.

السفور والحجاب / تأليف نظيرة زين الدين ؛ تقديم فاطمة حافظ. نظرات فى كتاب السفور والحجاب / تأليف مصطفى الغلاييني ؛ تقديم فاطمة حافظ. — الإسكندرية، مصر: مكتبة الإسكندرية، 2012.

ص. سم. (في الفكر النهضوي الإسلامي)

تدمك 978-977-452-184-5

يشتمل على إرجاعات ببليوجرافية

1. الحجاب والسفور. 2. المرأة في الإسلام. 3. حجاب المرأة. أ. الغلاييني، مصطفى. ب. حافظ، فاطمة. ج. العنوان. د. السلسلة.

ديوي – 297.082 2012623494

ISBN: 978-977-452-184-5 رقم الإيداع: 11548/2012

تتقدم مكتبة الإسكندرية بالشكر والتقدير

للوكالة السويسرية للتنمية والتعاون Swiss Agency for Development and Cooperation (SDC)

ومؤسسة كارنيجي بنيويورك Carnegie Corporation of New York

على الدعم المادي والمعنوي الذي قدَّماه للمشروع.

المحتوى

الكتاب الأول

كتاب «**السفور والحجاب**»

محاضرات ونظرات مرماها تحرير المرأة
والتجدد الاجتماعي في العالم الإسلامي

القسم الأول

جولات عامة

في الحرية، والحق، والشرع، والدين، والعقل

القسم الثاني

الأدلة العقلية في السفور وتحرير المرأة والتجدّد الاجتماعي ويتخللها أدلة دينية لأن العقل والدين متآزران متضامنان في الحق لا يفترقان

القسم الثالث

الأدلة الدينية في السفور وتحرير المرأة والتجدّد الاجتماعي

ويتخللها أدلة عقلية لأن العقل والدين متآزران متضامنان في الحق لا يفترقان

القسم الرابع

في المعارضات والردود

١

٢

٣

٤

٥

النتيجة

الكتاب الثاني

كتاب «نظرات في كتاب السفور والحجاب»

المنسوب إلى الآنسة «نظيرة زين الدين»

مقدمة السلسلة

إن فكرة هذا المشروع الذي أُطلِق عليه «إعادة إصدار مختارات من التراث الإسلامي الحديث في القرنين الثالث عشر والرابع عشر الهجريَّيْن / التاسع عشر والعشرين الميلادِيَّين»، قد نبعت من الرؤية التي تتبناها مكتبة الإسكندرية بشأن ضرورة المحافظة على التراث الفكري والعلمي في مختلف مجالات المعرفة، والمساهمة في نقل هذا التراث للأجيال المتعاقبة تأكيدًا لأهمية التواصل بين أجيال الأمة عبر تاريخها الحضاري؛ إذ إن الإنتاج الثقافي - لا شكَّ - تراكمي، وإن الإبداع ينبت في الأرض الخصبة بعطاء السابقين، وإن التجديد الفعال لا يتم إلا مع التأصيل. وضمان هذا التواصل يعتبر من أهم وظائف المكتبة التي اضطلعت بها، منذ نشأتها الأولى وعبر مراحل تطورها المختلفة.

والسبب الرئيسي لاختيار هذين القرنين هو وجود انطباع سائد غير صحيح؛ وهو أن الإسهامات الكبيرة التي قام بها المفكرون والعلماء المسلمون قد توقفت عند فترات تاريخية قديمة، ولم تتجاوزها. ولكن الحقائق الموثقة تشير إلى غير ذلك، وتؤكد أن عطاء المفكرين المسلمين في الفكر النهضوي التنويري - وإن

مر بمدٍّ وجزر – إنما هو تواصل عبر الأحقاب الزمنية المختلفة، بما في ذلك الحقبة الحديثة والمعاصرة التي تشمل القرنين الأخيرين.

يهدف هذا المشروع – فيما يهدف – إلى تكوين مكتبة متكاملة ومتنوعة، تضم مختارات من أهم الأعمال الفكرية لرواد الإصلاح والتجديد الإسلامي خلال القرنين الهجريَّيْن المذكورَيْن. والمكتبة إذ تسعى لإتاحة هذه المختارات على أوسع نطاق ممكن، عبر إعادة إصدارها في طبعة ورقية جديدة، وعبر النشر الإلكتروني أيضًا على شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت)؛ فإنها تستهدف في المقام الأول إتاحة هذه المختارات للشباب وللأجيال الجديدة بصفة خاصة.

ويسبق كلَّ كتاب تقديمٌ أعده أحد الباحثين المتميزين، وفق منهجية منضبطة، جمعت بين التعريف بأولئك الرواد واجتهاداتهم من جهة، والتعريف بالسياق التاريخي/ الاجتماعي الذي ظهرت فيه تلك الاجتهادات من جهة أخرى؛ بما كان فيه من تحديات وقضايا نهضوية كبرى، مع التأكيد أساسًا على آراء المؤلف واجتهاداته والأصداء التي تركها الكتاب. وللتأكد من توافر أعلى معايير الدقة، فإن التقديمات التي كتبها الباحثون قد راجعتها واعتمدتها لجنة من كبار الأساتذة المتخصصين، وذلك بعد مناقشات مستفيضة، وحوارات علمية رصينة، استغرقت جلسات متتالية لكل تقديم، شارك فيها كاتب التقديم ونظراؤه من فريق الباحثين الذين شاركوا في هذا المشروع الكبير. كما قامت مجموعة من المتخصصين على تدقيق نصوص الكتب ومراجعتها بما يوافق الطبعة الأصلية للكتاب.

هذا، وتقوم المكتبة أيضًا - في إطار هذا المشروع - بترجمة تلك المختارات إلى الإنجليزية ثم الفرنسية؛ مستهدفة أبناء المسلمين الناطقين بغير العربية، كما ستتيحها لمراكز البحث والجامعات ومؤسسات صناعة الرأي في مختلف أنحاء العالم. وتأمل المكتبة أن يساعد ذلك على تنقية صورة الإسلام من التشويهات التي يلصقها البعض به زورًا وبهتانًا، وبيان زيف كثير من الاتهامات الباطلة التي يُتَّهم بها المسلمون في جملتهم، خاصة من قِبَل الجهات المناوئة في الغرب.

إن قسمًا كبيرًا من كتابات رواد التنوير والإصلاح في الفكر الإسلامي خلال القرنين الثالث عشر والرابع عشر الهجريين، لا يزال بعيدًا عن الأضواء، ومن ثم لا يزال محدود التأثير في مواجهة المشكلات التي تواجهها مجتمعاتنا. وربما كان غياب هذا القسم من التراث النهضوي الإسلامي سببًا من أسباب تكرار الأسئلة نفسها التي سبق أن أجاب عنها أولئك الرواد في سياق واقعهم الذي عاصروه. وربما كان هذا الغياب أيضًا سببًا من أسباب تفاقم الأزمات الفكرية والعقائدية التي يتعرض لها أبناؤنا من الأجيال الجديدة داخل مجتمعاتنا العربية والإسلامية وخارجها. ويكفي أن نشير إلى أن أعمال أمثال: محمد عبده، والأفغاني، والكواكبي، ومحمد إقبال، وخير الدين التونسي، وسعيد النورسي، ومالك بن نبي، وعلاَّل الفاسي، والطاهر ابن عاشور، ومصطفى المراغي، ومحمود شلتوت، وعلي شريعتي، وعلي عزت بيجوفتش، وأحمد جودت باشا - وغيرهم - لا تزال بمنأًى عن أيدي الأجيال الجديدة من الشباب في أغلبية البلدان العربية والإسلامية، فضلاً عن الشباب

المسلم الذي يعيش في مجتمعات أوروبية أو أمريكية؛ الأمر الذي يلقي على المكتبة عبئًا مضاعفًا من أجل ترجمة هذه الأعمال، وليس فقط إعادة نشرها بالعربية وتيسير الحصول عليها (ورقيًّا وإلكترونيًّا).

إن هذا المشروع يسعى للجمع بين الإحياء، والتجديد، والإبداع، والتواصل مع الآخر. وليس اهتمامنا بهذا التراث إشارة إلى رفض الجديد الوافد علينا، بل علينا أن نتفاعل معه، ونختار منه ما يناسبنا، فتزداد حياتنا الثقافية ثراءً، وتتجدد أفكارنا بهذا التفاعل البناء بين القديم والجديد، بين الموروث والوافد، فتنتج الأجيال الجديدة عطاءها الجديد، إسهامًا في التراث الإنساني المشترك، بكل ما فيه من تنوع الهويات وتعددها.

وأملنا هو أن نسهم في إتاحة مصادر معرفية أصيلة وثرية لطلاب العلم والثقافة داخل أوطاننا وخارجها، وأن تستنهض هذه الإسهامات همم الأجيال الجديدة كي تقدم اجتهاداتها في مواجهة التحديات التي تعيشها الأمة؛ مستلهمة المنهج العلمي الدقيق الذي سار عليه أولئك الرواد الذين عاشوا خلال القرنين الهجريين الأخيرين، وتفاعلوا مع قضايا أمتهم، وبذلوا قصارى جهدهم واجتهدوا في تقديم الإجابات عن تحديات عصرهم من أجل نهضتها وتقدمها.

لقد وجدنا أن من أوجب مهماتنا ومن أولى مسئولياتنا في مكتبة الإسكندرية، أن نسهم في توعية الأجيال الجديدة من الشباب في مصر، وفي

غيرها من البلدان العربية والإسلامية، وغيرهم من الشباب المسلم في البلاد غير الإسلامية بالعطاء الحضاري للعلماء المسلمين في العصر الحديث، خلال القرنين المشار إليهما على وجه التحديد؛ حتى لا يترسَّخ الانطباع السائد الخاطئ، الذي سبق أن أشرنا إليه؛ فليس صحيحًا أن جهود العطاء الحضاري والإبداع الفكري للمسلمين قد توقفت عند فترات زمنية مضت عليها عدة قرون، والصحيح هو أنهم أضافوا الجديد في زمانهم، والمفيد لأمتهم وللإنسانية من أجل التقدم والحث على السعي لتحسين نوعية الحياة لبني البشر جميعًا.

وإذا كان العلم حصاد التفكير وإعمال العقل والتنقيب المنظم عن المعرفة، فإن الكتب هي آلة توارثه في الزمن؛ كي يتداوله الناس عبر الأجيال وفيما بين الأمم.

إسماعيل سراج الدين

مدير مكتبة الإسكندرية

والمشرف العام على المشروع

تقديم المجلد

فاطمة حافظ

منذ مطلع القرن العشرين شكل الحجاب إحدى القضايا التي طرحت نفسها على خارطة الفكر النهضوي الإسلامي، فمع مفتتح القرن العشرين فجَّر قاسم أمين سلسلة معارك الحجاب التي امتدت طيلة القرن تقريبًا، واتسعت لتشمل أقطارًا في المشرق والمغرب، وخلال هذه المعارك امتزجت الأبعاد الدينية والسياسية والاجتماعية، لتجعل من قضية الحجاب قضية مركبة الأبعاد والدلالات، وتختزل كثيرًا من الرؤى والتضمينات التي لا يمكن ردها إلى مجرد الاختلاف حول نزع الحجاب.

ضمن هذا السياق نعرض لواحدة من قضايا الحجاب الكبرى التي برزت في بلاد الشام خلال العشرينيات من القرن الفائت، وكان قطباها الرئيسان نظيرة زين الدين والشيخ مصطفى الغلاييني. وبالنظر إلى أننا نعرض لكتابين بينهما حالة من حالات السجال الفكري، فقد آثرنا أن ندمج الكتابين معًا دون أن نقدم لكل كتاب على حدة، وبصفة عامة فإننا سنفتتح دومًا الحديث بنظيرة زين الدين بحسبانها صاحبة الكتاب الذي أثار المعركة، ونردف بالشيخ الغلاييني وتعليقاته

النقدية حول ما أوردته، كما سنتطرق إلى أبعاد الأزمة التي أثارها كتاب نظيرة، وقبيل أن نعرض لذلك نتوقف للتعريف بالسيرة الذاتية والمشروع الفكري لكل منهما.

أولاً- سيرتان ذاتيتان متمايزتان

١- السيرة الذاتية لنظيرة زين الدين

نظيرة زين الدين (١٣٢٦-١٣٩٦هـ/١٩٠٨-١٩٧٦م) رائدة نسائية لبنانية؛ وريادتها لا تكمن في أنها أول من نادى بسفور المرأة، فقد سبقها إلى ذلك رواد ورائدات كُثر، وإنما ريادتها مستمدة من كونها أول امرأة عربية تُفرد كتابًا حول الحجاب تناقش فيه خلفياته الدينية والتاريخية وسياقاته الاجتماعية والثقافية على نحو غير مألوف، وما يميزها بشكل حاسم هو مقاربتها الخطاب القرآني المتعلق بحجاب المرأة، وقد قدمت خلالها نقدًا لاذعًا لخِطاب المفسرين القدامى وخِطاب الفقهاء المعاصرين.

أصابت زين الدين قدرًا واسعًا من الشهرة، وهي لم تتجاوز بعد العشرين عامًا، وذلك مع إصدارها كتابيها: «السفور والحجاب» (١٣٤٦هـ/١٩٢٨م)، و«الفتاة والشيوخ» (١٣٤٧هـ/١٩٢٩م) اللذين أحدثا جدلاً موسعًا عند صدورهما، وتجاوزت أصداؤهما بلاد الشام حتى عمت مصر والعراق وبلاد المهجر.

وعلى الرغم من شهرتها وذيوع كتابيها فإن المرء ليعجب حين يعلم أن نصيبها كان إما الإقصاء التام من قبل الباحثين الذين أرَّخوا للحركة النسائية العربية[1] على نحو ما ذهب جورج كلاس في كتابه «الحركة الفكرية النسوية في عصر النهضة ١٨٤٩-١٩٢٨م»، أو الإشارة المقتضبة التي لا تتجاوز بضعة أسطر كتلك التي قدمتها إيميلي فارس إبراهيم في كتابها «الحركة النسائية اللبنانية». وليس الحال بأفضل مع كُتَّاب سير النساء؛ إذ يستلفت النظر أن عمر رضا كحالة أغفل ذكر نظيرة زين الدين في مصنفه الجامع «أعلام النساء في عالمي العرب والإسلام»؛ وتطول القائمة، ولكننا نقتصر على ما أوردنا من نماذج، مكتفين ببث التساؤلات حول دواعي هذا التجاهل، وبخاصة أنه يأتي من قبل فئات لا يمكن وصفها بالمحافظة أو التي تعارض الخط الفكري الذي انتهجته نظيرة، ولكن قبيل أن نوضح ذلك نتوقف للتعريف بنظيرة وبالمحطات الأساسية في حياتها، وذلك على ضوء المعلومات المحدودة المتوافرة عنها، والتي لا تسمح لنا برسم صورة كاملة عن نشأتها، ومراحل نموها الفكري.

---

(١) منذ مطلع التسعينيات بدا أن هناك اهتمامًا متزايدًا من الحركة النسائية العربية بالتنقيب عن الرموز النسائية المغيبة، وإعادة التعريف بها، وذلك في إطار إعادة كتابة التاريخ من منظور نسوي، وفي هذه الأثناء أعيد اكتشاف نظيرة زين الدين بوصفها رمزًا نسائيًّا مغيبًا، وأعيد إصدار كتابيها ضمن سلسلة رائدات الكتابة التي أصدرتها دار المدى بدمشق (١٩٩٨م)، مما كان له أكبر الأثر في لفت الاهتمام إليها، وقد توج الاهتمام مؤخرًا بكتاب أعدته عايدة الجوهري تحت عنوان «رمزية الحجاب: دلالات ومفاهيم» (٢٠٠٧م) وخصته لمناقشة المشروع الفكري لنظيرة زين الدين.

ولدت نظيرة سعيد زين الدين حسن إبراهيم في بعقلين عام (١٣٢٦هـ/١٩٠٨م) لأسرة درزية معروفة من جبل لبنان[١]. والدها سعيد زين الدين (١٨٧٧-١٩٥٤م) ولد في قرية عين قني بقضاء الشوف، تلقى تعليمه الأوليَّ في مدرسة الحكمة ببيروت، ثم انتقل إلى المكتب الإعدادي العثماني لتلقي العلوم واللغة التركية استعدادًا لدخول مكتب الحقوق الأعلى في الآستانة، وفور حصوله على شهادة «الدكتورية» من المكتب المذكور اشتغل بالقضاء. وقد تقلَّب بين عدة مناصب قضائية في بيروت وقوزان وأضنة وحلب والآستانة، وهو ما استلزم أن يرتحل مع أسرته من آن لآخر لمتابعة مهام عمله[٢].

وعلى الرغم من أن سعيد زين الدين قد تلقى تعليمه واشتغل بالقضاء في الآستانة فإنه مع نشوب الحرب العالمية الأولى قدم استقالته من عمله، وعاد إلى وطنه، وشارك في أعمال مناهضة للأتراك؛ حتى اضطر إلى التخفي خشية الوقوع

---

(١) الدروز طائفة دينية يعيش أفرادها في لبنان وسورية وفلسطين، ويعرف الدروز أنفسهم باسم «الموحدون»، وهم إحدى الفرق التي انشقت عن طائفة الشيعة الإسماعيلية إبان الخلافة الفاطمية، وتشكل العقيدة الدرزية التي تقوم على التأويل الباطني أمرًا ملغزًا حتى بالنسبة إلى الدروز أنفسهم؛ وذلك لأنهم منقسمون من الناحية الدينية بين عُقَّال لهم الحق في معرفة العقيدة وهم على ثلاث درجات، وجهال يجهلون دقائقها حتى أنهم يمنعون من ذلك قبل بلوغهم الأربعين واجتيازهم اختبارًا عسيرًا في تهذيب النفس. وعلى الرغم من أن الدروز يعترفون بالله ربًّا، وبالنبي محمد رسولاً مرسلاً، والقرآن الكريم كتابًا سماويًّا، فإنهم يمنحون القداسة لشخص الحاكم بأمر الله الفاطمي، ولهم عدد من الكتب المقدسة،كما أنهم يؤمنون بتناسخ الأرواح، ولعل هذا ما جعل البعض يتردد في نسبة الدروز إلى الإسلام، وإن كان الاتجاه العام أقرب إلى اعتبارهم فرقة إسلامية باطنية، انظر تفصيلات أوفى في: محمد كامل حسين، طائفة الدروز تاريخها وعقائدها، القاهرة، دار المعارف، ١٩٦٢م، ص ٣٢، ٥٠.

(٢) عايدة الجوهري، رمزية الحجاب مفاهيم ودلالات، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٧م، ص ٦١.

في قبضتهم، وبعد انتهاء الحرب رشحته السلطات الفرنسية لمنصب المدعي العام في بيروت فور انتهاء الحرب عام (١٩١٨م).

تلقت نظيرة تعليمها الأوليّ في منزلها على يد معلمة خاصة لقنتها مبادئ القراءة والكتابة باللغتين العربية والإنجليزية، وأضافت إليهما شيئًا من اللغة التركية التي علقت بذهنها أثناء إقامة والدها بالآستانة، وقد التحقت بصحبة أختها منيرة بادئ الأمر بمدرسة راهبات مار يوسف في كركول الدروز، ثم انتقلتا إلى مدرسة دير راهبات الناصرة عام (١٩٢٠م) بعد توسط من والدها لدى المسئولين لقبول ابنتيه، وفيما بعد سيصبح التحاق نظيرة بالمدرسة أحد المطاعن التي تُوجه إليها من منتقديها الذين أثاروا الشكوك حول ماهية التنازلات التي قدمها والدها حتى تستجيب إدارة المدرسة إلى طلبه[١].

تخرجت نظيرة من مدرسة راهبات الناصرة (١٩٢٦م) حاملة شهادتها المدرسية، وحاولت الالتحاق بجامعة الآباء اليسوعيين في بيروت لأجل دراسة الطب، إلا أن إدارة الجامعة رفضت قبول طلبها. هذا الرفض يمكن تفسيره بأحد عاملين: الأول أن شهادتها من مدرسة راهبات الناصرة لم تكن توازي وتكافئ شهادة البكالوريا الفرنسية أو البكالوريا الأهلية (اللبنانية والسورية). والثاني سياسة الجامعة التي تقصر القبول على الطلاب المسيحيين، وترفض انضمام ما عداهم من العناصر الدينية الأخرى. وهنا لم تجد نظيرة بُدًّا سوى التوجه شطر

(١) نظيرة زين الدين، الفتاة والشيوخ، مراجعة بثينة شعبان، دمشق: دار المدى، ١٩٩٨، ص ٤٨.

الكلية الأمريكية للبنات ببيروت، حيث تابعت دراستها لبضعة أشهر وتوقفت بعدها، وقد قيل في تعليل ذلك إنها وجدت نفسها داخل الكلية الأمريكية محاطة ببيئة شعبية للغاية، وهي التي ألفت الأجواء الأرستقراطية في مدرسة راهبات الناصرة[١]. ثم التحقت مباشرة بالكلية العلمانية الفرنسية في بيروت من أجل إتمام دراستها الثانوية، وحصلت منها على شهادة البكالوريا الفرنسية في العلوم العالية والآداب اللغوية عام (١٩٢٨م) فكانت –وفق رواياتها– من أوائل الفتيات اللواتي حصلن على هذه الشهادة[٢].

أتاحت أجواء الانفتاح الفكري داخل الكلية العلمانية المجال أمام نظيرة للانخراط في بعض الأنشطة، حيث شاركت للمرة الأولى في إلقاء الكلمات والخطب؛ ففي ختام العام الدراسي ١٩٢٧م طُلب منها أن تلقي كلمة في حفلين منفصلين: أحدهما أمام الرجال، والآخر أمام النساء، حيث وقع اختيارها على تعليم الفتيات ليكون موضوعًا للحديث. ويبدو أن الخطابة صارت تقليدًا مألوفًا لديها، فقد حاضرت في العام التالي في المدرسة، واختارت السفور والحجاب موضوعًا لمحاضرتها. ولم تكن نظيرة ترتجل محاضراتها التي أصبحت تلقيها خارج المدرسة؛ وإنما كانت تقرؤها من أوراق معدة سلفًا، وإعداد المحاضرات كان يمر بثلاث مراحل: الأولى كانت تقوم فيها بصياغة أفكارها وتضعها على الورق،

(١) عايدة الجوهري، رمزية الحجاب مفاهيم ودلالات، مرجع سابق، ص٦٣.
(٢) نظيرة زين الدين، الفتاة والشيوخ، مرجع سابق، ص ١٩.

وفي الثانية تقوم باستشارة أبيها فيما كتبت؛ وهذه الاستشارة تعني إما إقرار الأب على ما خطته الفتاة أو نصحها بإدخال تعديلات معينة. وبعد الاستقرار النهائي على الأفكار والصياغة النهائية يقوم الوالد بعرض هذه المحاضرات على أحد المختصين في اللغة العربية من أجل تصويبها نحوًا وصياغة[١].

تبدو السنوات التي تلت إصدار كتابيها غائمة إلى حد بعيد؛ فنحن لا نعلم يقينًا لماذا لم تنخرط في الكتابة بشكل منظم في الصحف المحلية أو في المجلات النسائية الناشئة التي اجتذبت الناشطات النسويات، ولماذا تقلص حضورها في المجال العام إلى حده الأدنى المتمثل في إلقاء بعض المحاضرات العامة المتناثرة التي تكفلت الصحافة بحفظ نصوص بعضها[٢]. أو بعض المشاركات العلمية المحدودة في مرحلة ما بعد زواجها[٣]. والتي لا توجد شواهد تؤكد استمرارها بعد ذلك.

وإلى جوار ذلك شاركت نظيرة في بعض التجمعات النسائية مثل الاتحاد السوري اللبناني الذي تأسس عام ١٩٢١م، وحصل على الترخيص بالعمل في

(١) عايدة الجوهري، رمزية الحجاب، مرجع سابق، ص ٦٤.

(٢) انظر نص المحاضرة التي ألقتها في جلسة جامعة السيدات تحت عنوان «الفنون الجميلة والأخلاق». المعرض، بيروت، أيار- تموز ١٩٣١م، ص ١٦.

(٣) أحصينا مشاركة وحيدة رغم البحث، وربما توجد مشاركات لم نستطع التوصل إليها، وحول هذه المشاركة الوحيدة، انظر: نظيرة زين الدين، حيوية الأمة اللبنانية في ماضيها وحاضرها، في: هاشم بديع وآخرين، المؤتمر الثقافي الثاني لرابطة التعليم الحر في لبنان، بتاريخ ٧-٩ تموز ١٩٤٧م، صيدا، المطبعة المخلصية، ١٩٤٧م.

عام ١٩٢٤م، وشغلت أمين سر المجمع النسائي الذي تألف عام ١٩٢٨م، كما انخرطت في العمل الاجتماعي؛ إذ كانت عضوًا مؤسسًا في نقابة المرأة العاملة (١٩٣٣م)، وأمينًا عامًّا للصليب الأحمر اللبناني[١].

ولكن انخراط نظيرة في هذه الأنشطة يجب ألا يحجب عنا حقيقة دخولها منذ الثلاثينيات في مرحلة من الانزواء انتهت إلى العزلة الكاملة؛ ولذلك يتعذر أن نرصد قيامها بأي أنشطة مجتمعية مع انتصاف الثلاثينيات، وقد تكون ظروف ارتباطها بشفيق الحلبي (١٩٣٥م) لعبت دورًا في ذلك؛ فهو شخصية عامة ومعروفة، كان يشغل منصب رئيس محكمة التمييز حين زواجه، وفيما بعد أصبح محافظًا لمدينة بيروت، وقد رزقا بثلاثة أبناء، ومن الجائز لمن يشغل مثل منصبه أن يطلب من زوجته التفرغ لأداء واجباتها الأمومية.

ويتعذر أن نعزو عزلة نظيرة إلى ظروف زواجها وحسب؛ لأنها قد ابتعدت عن الساحة الثقافية قبيل زواجها، ولذا نرجح وجود عامل آخر أكثر جوهرية يتعلق بطبيعة مشروعها الفكري والمكون من عدد من الأفكار الجزئية أو النظرات- وفق العنوان الفرعي الذي وضعته لكتاب السفور والحجاب- والتي لم تشكل فيما بينها بناء فكريًّا مكتمل الأركان، وقطب الرحى في هذه الأفكار كان الدعوة إلى السفور ونزع الحجاب؛ فلمّا أخذ السفور في الانتشار سريعًا في السنوات القليلة

(١) إسماعيل ملحم، إعادة قراءة نظيرة زين الدين في الذكرى المئوية لصدور كتاب قاسم أمين «تحرير المرأة»، جريدة الأسبوع الأدبي، دمشق، ٢٩ يناير ٢٠٠٠م.

التالية كان هذا يعني أن مشروعها الفكري قد افتقد الدعوة الأساس التي قام ينشد تحقيقها، وبغيابها فقد مبرر وجوده على الساحة الفكرية.

٢- السيرة الذاتية للشيخ مصطفى الغلاييني

ولد الشيخ مصطفى بن محمد سليم بن محيي الدين الغلاييني في مدينة بيروت عام (١٣٠٢هـ/١٨٨٥م) لأسرة تعرف بالفضل والعلم، وقد اختلف حول أصولها، فبينما أرجعها البعض إلى الفوايد من قبيلة الحويطات التي تمتد بين العقبة والحجاز؛ فإن البعض الآخر يرجح أن لها أصولاً تركية، مستدلين بأن الغلاييني لقب لمن يعمل في (الغليون) وهو أحد أنواع السفن العثمانية[١].

وقد تلقى تعليمه النظامي الأوليّ في المدرسة الوطنية ببيروت، كما واظب على حضور جلسات العلم في الجامع العمري الكبير ودرس على يد شيوخ أجلاء، فقد تلقى الفقه وعلم الكلام وأصول العقيدة على يد الشيخ عبد الباسط الفاخوري (ت ١٩٠٥م) مفتي بيروت، وقرأ الحديث على يد الشيخ عبد الرحمن الحوت (ت ١٩١٦م)، ودرس اللغة العربية والتاريخ على يد الشيخ محيي الدين الخياط (ت ١٩١٤م)، ويروي الشيخ الخياط أنه توسم في تلميذه «النبوغ منذ أول يوم درس فيه قواعد اللغة العربية، فإنه استظهرها حفظًا وفهمًا في مدة شهرين، مما

---

(١) حسان حلاّق، عائلات بيروت

http//:www.yabeyrouth.com/pages/index505.htm

يندر مثيله بين الدارسين، وقد توسمت فيه التفوه في الخطابة لزلاقة لسانه ورشاقة بيانه، ثم ظل يتدرج في مدارج النمو بنفس عصامية وهمة استقلالية إلى أن ظهر كل ما توسمت ووقع كل ما تفرست»[١].

ارتحل الغلاييني إلى القاهرة عام (١٩٠٢م) والتحق بالأزهر لطلب العلم، حيث تتلمذ على يد الشيخ محمد عبده (ت ١٩٠٥م)، والشيخ سيد بن علي المرصفي (ت١٩٣١م) قطب اللغة العربية، ورغم تأثره الواضح بهذين العالمين الجليلين فإن خيبة أمل سيطرت عليه نتيجة مناهج التدريس والقائمين عليها في الأزهر؛ فأقدم على نشر أربع مقالات في جريدة الأهرام ينتقد فيها تدريس كتب المتأخرين وجلها شروح وحواشٍ، ويدعو إلى اعتماد كتب الأولين البعيدة عن الحشو والتقليد، وقد أثارت دعوته معارضة بعض الشيوخ الذين انبروا للرد عليها وتسفيهها. ومن الجائز أن تكون تلك الأزمة أحد الأسباب التي وقفت وراء عودته السريعة إلى بيروت، حيث اتخذ له حلقة للتدريس في الجامع العمري الكبير، ثم أصبح معلمًا للغة العربية وآدابها في الكلية العثمانية الإسلامية[٢].

كان أول انخراط للشيخ الغلاييني في العمل السياسي انتسابه إلى جمعية الاتحاد والترقي العثمانية، والواقع أن بعض اللبنانيين استبشروا خيرًا من

(١) انظر مقدمة الشيخ محيي الدين الخياط لكتاب أريج الزهر، في: مصطفى الغلاييني، أريج الزهر، صيدا، بيروت: المكتبة العصرية، ١٩٦٠م، ص ١٠.

(٢) تأسست عام ١٨٩٥م لتساند مدرسة جمعية المقاصد الإسلامية في توفير المدارس لأبناء المسلمين، عوضًا عن مدارس الإرساليات التبشيرية التي استشرت آنذاك.

الإطاحة بالسلطان عبد الحميد الثاني وإعادة العمل بالدستور عام (١٩٠٨م)، وأعلنوا انضمامهم للجمعية، وكان الغلاييني أحد أعضائها النشطين في بيروت، وهو ما يستشف من تكليف الجمعية له للقيام بمهمة خاصة في فلسطين في (سبتمبر ١٩٠٩م)، وهناك أبصر الشيخ توغل النشاط الصهيوني في سائر المدن الفلسطينية، وكتب منوهًا بهذا النشاط[١]. ومع تبين حقيقة الجمعية المذكورة انقلب الغلاييني عليها، واستمر في البحث عما يلبي طموحاته الوطنية، فانضم إلى «الجمعية العمومية الإصلاحية» التي تأسست في بيروت مطلع عام ١٩١٤م، وتبنت الدعوة إلى إصلاح السلطنة على أساس فكرة منح اللامركزية للولايات العربية، ولم يكد يمر على تأسيسها أربعة أشهر حتى أعلن والي بيروت العثماني عن حلها، وإغلاق النادي الإصلاحي التابع لها في إبريل ١٩١٤[٢].

لم يعن الصدام بالسلطات العثمانية أن الغلاييني كان معاديًا للدولة العثمانية، أو من أنصار الدعوة إلى استقلال البلاد العربية عنها؛ وإنما كان من المؤمنين بضرورة حفظ كيان الدولة العثمانية ومناصرتها ضد أعدائها الخارجيين؛ ولذا تطوع في الجيش الرابع العثماني أثناء الحرب العالمية الأولى، وعمل خطيبًا

(١) تحدث الغلاييني عن مشاهداته خلال تلك الرحلة وزيارته للمدن الفلسطينية (القدس والرملة ونابلس ويافا) في جريدة النبراس التي كان يشرف عليها في عدد (نوفمبر/ تشرين الثاني، ١٩٠٩م)، وقد أوردت جريدة الأسبوع الأدبي قبسًا منها، انظر: عبد الرحمن البيطار، للذكرى أحوال فلسطين عام ١٩٠٩م وبدايات النشاط الصهيوني، دمشق، جريدة الأسبوع الأدبي، ع٧٨٦، ٨ ديسمبر٢٠٠١م.

(٢) علي معطي، تاريخ لبنان السياسي والاجتماعي دراسة في العلاقات العربية التركية (١٩٠٨-١٩١٨م)، بيروت، مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر، ١٩٩٢م، ص ٣٧٦.

له، وشاركه حملته على السويس، وحضر انهزامه أمام الجيش الإنجليزي، ولم يلبث أن عاد إلى بيروت وظل مقيمًا بها، ومع نجاح الجيش الفرنسي في الاستيلاء على المناطق اللبنانية تطلع الشيخ الغلاييني إلى الذهاب إلى سوريا، حيث انضم إلى الجيش العربي الفيصلي بزعامة الملك فيصل بن الحسين (ت١٩٣٣م) إلى أن دخلت سوريا تحت الانتداب الفرنسي، فغادرها إلى شرق الأردن ومكث بها عامين، وهناك عهد إليه الأمير عبد الله بن الحسين (ت١٩٥٠م) أمير شرق الأردن بتعليم ابنيه نايف وطلال مبادئ اللغة العربية وآدابها[١].

عاد الغلاييني مجددًا إلى بيروت وشارك في مناهضة الانتداب الفرنسي بكتابة المقالات المناوئة له، وفي تلك الأثناء سجن مرتين وتعرض للنفي خارج البلاد، وكانت المرة الأولى حين اتهم بالتحريض على مقتل مدير الداخلية اللبناني الموالي للفرنسيين أسعد بك خورشيد (١٩٢٢م)، فاعتقل سبعة أشهر رغم عدم وجود أدلة تثبت تلك التهمة[٢]، وحين أفرج عنه توجه إلى عمَّان وما لبث أن عاد إلى بيروت مجددًا دون الحصول على ترخيص بذلك من سلطات الانتداب التي ألقت القبض عليه مجددًا، وأودعته السجن العسكري إلى أن أجبر بعدها على مغادرة البلاد، وتوجه إلى حيفا وأقام بها مدة.

---

(١) خير الدين الزركلي، الأعلام، بيروت، دار العلم للملايين، ط١٥، ٢٠٠٢، ج ٧، ص ٢٤٤- ٢٤٥.

(٢) محمد إبراهيم حور، القبض على الجمر: تجربة السجن في الشعر العربي المعاصر، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ٢٠٠٤م، ص ٧٧، ٧٨.

عبر هذه المحطات المتلاحقة نتبين أن المرحلة الأولى من حياة الغلاييني اتسمت بسمات مميزة من بينها الحركية الواسعة، حيث تنقل بين بلدان عربية عديدة في فترة وجيزة، والنزوع النقدي المتمثل في معارضته الجريئة للتعليم الأزهري، وفي معركته ضد اللورد كرومر عام ١٩٠٨م، والجموح الثوري كما ظهر في ممارسة السياسة ومقاومة الانتداب، وقد أخذ جموحه يخفت تدريجيًّا- وإن لم ينتفِ تمامًا- بفعل التقدم في السن، وغلبة الطابع الإصلاحي التربوي عليه. أما المرحلة الثانية فتميزت بالاستقرار الذي يتلاءم مع تقلده عدة مناصب رسمية رفيعة، فقد شغل منصب رئيس جمعية المشاريع الخيرية في بيروت، ورئيس المجلس العلمي في بيروت، وكان عضوًا في المجلس العلمي في دمشق، وترأس المجلس الإسلامي الشرعي الأعلى في لبنان، وجاء اختياره على الرغم من أنه لم يكن معممًا آنذاك. ويذكر أن الشيخ تعمم وهو في الثالثة عشرة من عمره حين كان طالبًا في المدرسة الوطنية في بيروت، إلا أنه اضطر إلى نزعها أثناء الحرب العالمية الأولى؛ ليتخلص من إكراهات مدير شرطة بيروت التركي له كي يقوم بكتابة وصايا الشهداء من أهالي بيروت الوطنيين الذين قام بإعدامهم.

ورغم أن مسلك الشيخ الغلاييني يعبر عن فهم عميق للدين لا يقف عند حدود الظواهر ويتعداه إلى الجواهر؛ فإن مكوثه طويلاً دون عمامة قد أصبح مثارًا للتساؤل من قبل أصدقائه ومحبيه الذين تساءلوا عن موانع العودة لارتدائها، مع تغير الظروف التي صاحبت نزعها، كما كان موضعًا للغمز والتعريض بالشيخ

من قبل خصومه ومعارضيه كما فعلت نظيرة زين الدين. وعلى هذا كانت عودة الشيخ لارتداء «العمامة والجبة» في احتفالية ضخمة في منتصف عام ١٩٣٢م داخل رحاب الكلية العباسية ببيروت، وشارك فيها عدد كبير من العلماء من مختلف أنحاء العالم العربي؛ وذلك تكريمًا للشيخ بمناسبة مضي ثلاثين عامًا على ولوجه حقل التربية والتعليم. وبعودة الشيخ إلى نادي المعممين دعي لأن يكون قاضيًا في المحكمة الشرعية في بيروت، ثم أصبح مستشارًا بها قبيل أن يلبي نداء ربه في (٦ المحرم ١٣٦٤هـ/٢١ ديسمبر ١٩٤٤م) إثر إصابته بسرطان الجلد.

عاصر الشيخ في شبابه زمرة من المصلحين الشوام ممن تأثر بهم، ولا يسعنا هنا أن نتتبع علاقاته الفكرية بكل المصلحين، وإنما سنكتفي بذكر أكثرهم تأثيرًا، ويأتي في مقدمة هؤلاء الشيخ جمال الدين القاسمي (ت ١٩١٤م) الذي جمعته به صداقة شخصية كانت أساسًا للتشاور الفكري في بعض المسائل، وقد ترك القاسمي آثارًا فكرية على الغلاييني، فقد كتب منتقدًا العادات الاجتماعية الضارة التي تسربت إلى المساجد في مؤلفه «إصلاح المساجد من البدع والعوائد»، وجريًا على هذا السياق كتب الغلاييني منتقدًا العادات الاجتماعية الضارة. وكان الغلاييني من المعجبين بنهج القاسمي الفكري وكتاباته، فقد نوه في كتابه «أريج الزهر» بكتاب القاسمي «دلائل التوحيد»، ودعا الشباب إلى قراءته وعده «من خير الكتب التي أخرجت للناس في هذا العصر، من حيث إثباته وجود الخالق بالأدلة العلمية والشواهد الفلسفية، ناقضًا بذلك مذهب الإلحاد»[1].

---

(١) مصطفى الغلاييني، أريج الزهر، مرجع سابق، ص ١٠٦.

ومن هؤلاء عبد الحميد الزهراوي (ت ١٩١٦م) الذي تتشابه حياته السياسية مع حياة الغلاييني في عدد من المحطات، فكلاهما انخرط في السياسة وأيد انقلاب الاتحاد والترقي في بدايته ثم انقلب عليه، وقد أسهم الزهراوي في تأسيس حزب الائتلاف، والذي ضم إلى عضويته الشيخ الغلاييني. كما كان أحد كتاب مجلة «النبراس» التي أصدرها ورأس تحريرها الشيخ الغلاييني عامي (١٩٠٩-١٩١٠م). أما من الناحية الفكرية فقد امتد بينهما خط فكري ناظم، فقد حمل الزهراوي بشدة على بدع المتصوفة في كتابه «الفقه والتصوف»، وشاركه الغلاييني الرأي في كتابه «الإسلام روح المدنية» حين اعتبر التصوف البدعي أحد عوامل تردي الحضارة الإسلامية. هذا فضلاً عن اهتمامهما المشترك بدراسة السيرة النبوية ومحاولة تقديمها شخصياتها كنماذج حية قابلة للاقتداء من الشباب، وعلى هذا خص الزهراوي السيدة خديجة - رضي الله عنها - بكتاب أسماه «خديجة أم المؤمنين»، على حين تناول الغلاييني سيرة النبي محمد ﷺ في مؤلفين هما «لُباب الخيار في سيرة النبي المختار»، و«نخبة من الكلام النبوي».

كما عاصر الغلاييني علاّمة الشام الشيخ طاهر الجزائري (ت١٩٢٠م)، وإذا كنا لم نتثبت من وجود علاقة مباشرة بينهما- على الرغم من علاقة الشيخ الغلاييني بكل من القاسمي والزهراوي وهما من أعضاء حلقة دمشق الكبرى التي رعاها الشيخ الجزائري- فإننا نلمس وجود وشائج فكرية بينهما تمثلت في

الإيمان بالدور الهام الذي يمكن أن تؤديه الصحف في ترقية الأفكار والتمهيد لحدوث النهضة، ومن المعلوم أن الجزائري كان مهتمًّا بمطالعة الصحف، وكان يحث تلامذته وأنصاره على إنشاء الصحف والكتابة فيها. ومن المشتركات الهامة ما نلحظه من اهتمام الرجلين الزائد بالتربية والتعليم، فقد انخرطا في حقل التعليم، وتوجها بالكتابة مباشرة إلى الطلاب في مراحل التعليم الأولية[١].

وخارج دائرة التأثير والتأثر الفكريين بالإصلاحيين الشوام نلمح علاقة فكرية أخرى ذات نمط مغاير في حياة الشيخ الغلاييني، ألا وهي علاقة التتلمذ على يد إمام عصره الشيخ محمد عبده إبان طلبه العلم في الجامع الأزهر، ويبدو الغلاييني متأثرًا بأفكار الإمام في مؤلفاته الفكرية عمومًا، إلا أن هذا التأثر يبدو أوضح ما يكون في «الإسلام وروح المدنية» حين اختار أن يسلك نهج أستاذه في دفع مطاعن المستشرقين الغربيين عن الإسلام، ولعل نظرة سريعة إلى صفحة الموضوعات في «الإسلام روح المدنية» ومقارنتها بـنظيرتها في «الإسلام والنصرانية مع العلم والمدنية» تثبت ذلك كما تثبته النقول المطولة من كتاب الإمام محمد عبده[٢].

(١) رغداء محمد أديب زيدان، طاهر الجزائري وحلقة دمشق الكبرى، دمشق، مجلة التراث العربي، ع١٠٨، كانون الأول /ديسمبر ٢٠٠٨م، ص ٣٣.

(٢) انظر: مصطفى الغلاييني، الإسلام روح المدنية، بيروت، د.ن، (١٣٢٦هـ/١٩٠٨م)، ص ٦٧-٦٨، ص١٠٣-١٠٥، ص١٠٩-١١٤.

وقد ظل الغلاييني مقرًّا بفضل أستاذه حتى بعد رحيله حين اختار أن يهديه كتابه «أريج الزهر» الذي افتتحه بقوله: «وقد فكرت فيمن أهدي إليه كتابي هذا فكان أول من مر بخاطري وأوسطه وآخره شيخي وأستاذي عالم الشرق وفيلسوفه وإنسان ناظره الأستاذ الإمام محمد عبده مفتي الديار المصرية رضي الله عنه، فإلى روحه الطاهرة البارة أهدي هذا الكتاب؛ اعترافًا بفضله عليّ وعلى الأمة جمعاء»[1].

٣- مؤلفات «نظيرة» و«الغلاييني»

يبدو جليًّا من سيرتي حياة كل من نظيرة زين الدين والشيخ مصطفى الغلاييني وجود تباين في المسار الحياتي لكل منهما، فالشيخ فرع لا ينفصل من تيار إصلاحي عريض عم العالم الإسلامي، على حين تشكل نظيرة حالة منفردة واستثنائية؛ وذلك لتعذر نسبتها إلى تيار فكري معين، حتى التيار العلماني؛ لانتفاء الشواهد التي تؤيد هذا النسب من جهتها شخصيًّا أو من جهة رموز هذا التيار.

ومن جهة ثانية هناك حالة من اللاتكافؤ تكشف عنها السيرة الذاتية؛ إذ بينما تتكثف سيرة نظيرة الذاتية في مرحلة واحدة هي مرحلة إصدارها كتاب «السفور والحجاب» وما عداها هي فترات انقطاع وسكون متصل؛ تبدو حياة

(١) المرجع السابق، ص٥.

الغلاييني ممتدة ومتعددة المراحل، بحيث تتداخل فيها المسارات والاهتمامات والعطاءات التي تصب جميعها في خدمة المشروع الفكري الإصلاحي الذي ينتمي إليه.

- وتمتد حالة اللاتكافؤ إلى الإنتاج الفكري لكل منهما، فخلال رحلتها الفكرية القصيرة خلفت نظيرة زين الدين ثلاثة مؤلفات هي مجموع إنتاجها الفكري، وهي تنصب حول قضية «السفور والحجاب»، وهي:

– «السفور والحجاب: محاضرات ونظرات مرماها تحرير المرأة والتجدد الاجتماعي في العالم الإسلامي»: وقد صدر في بيروت عن مطابع قوزما عام (١٣٤٦هـ/١٩٢٨م).

– «الفتاة والشيوخ: نظرات ومناظرات في السفور والحجاب وتحرير العقل والتجدد الاجتماعي في العالم الإسلامي»: وقد صدر في بيروت عن المطبعة الأمريكانية عام (١٣٤٧هـ/١٩٢٩م)، وتناولت خلاله الردود على معارضيها، وهو ليس إبداعًا فكريًّا خالصًا، ذلك أنه حوى قسمًا كاملاً ضمنته النصوص المؤيدة لها من مقالات صحفية ومراسلات ومكاتبات وَرَدَت إليها.

– «رسالتان إلى مقام الانتداب من مؤلفة الفتاة والشيوخ والسفور والحجاب»: وهو كتيب صغير ضم رسالتيها إلى المندوب السامي الفرنسي، وقد سبق

لها أن نشرتهما ضمن كتابيها السابقين وقد رأت أن تصدرهما بشكل مستقل بعد تكاثر الأقوال عن لجوئها إلى السلطات الفرنسية، وقد صدر الكتيب في بيروت عن المطبعة الأمريكانية، ١٩٢٩م.

- أما الشيخ مصطفى الغلاييني فقد خلف قائمة مطولة من الآثار الفكرية تراوحت بين المؤلفات الفكرية والدينية واللغوية والأدبية، وهذه المؤلفات تشير إلى تكاملية مشروعه الفكري الذي اتخذ له أبعادًا تربوية وإصلاحية وفكرية، كما تشي بأنه مشروع ممتد لا يمكن اختزاله وتقليصه في قضية واحدة، كما هو الحال بالنسبة إلى نظيرة زين الدين.

ولنفتتح قائمة مؤلفاته بالمؤلفات الفكرية، وهي:

- «الإسلام روح المدنية أو الدين الإسلامي واللورد كرومر»: وقد أصدره على نفقته الخاصة في بيروت عام ١٩٠٨م، وطبع في مصر طبعة ثانية عام ١٩٢٦م، وجاء تأليفه ردًّا على مطاعن اللورد كرومر التي أوردها في كتابه «مصر الحديثة»، ويذكر السيد رشيد رضا أن الغلاييني نشره دون الحصول على موافقة دار المعارف بالآستانة التي كان يتوقع أن ترفض هذا الطلب حال قيام الغلاييني بذلك، وقد بلغ من شجاعته- حسب توصيف رضا - أن نقل عن «الأستاذ الإمام» وقد كان ذكره أو ذكر مجلة المنار قبل إعلان الدستور في الدولة العثمانية جريمة من أكبر الجرائم، وخطرًا على من يذكر

هذا اللقب، ولولا صدور الدستور العثماني عقب طبعه الكتاب مباشرة لما سلم صاحبه من الخطر[١].

- «أريج الزهر»: وقد صدر في بيروت (١٩١١م) وهو كتاب أدبي اجتماعي ضم مجموع المقالات التي أصدرها عامي (١٩٠٩، ١٩١٠م) وعلى الرغم من أن طبيعة الكتاب لا تعنى بدراسة موضوع محدد بعمق واستفاضة فإنه يعطي في مجموعه صورة متكاملة عن الرؤية الإصلاحية لدى الغلاييني، وبخاصة في بعديها التربوي والاجتماعي.

- «عظة الناشئين»: وقد صدرت طبعته الأولى في بيروت عام (١٩١٢م)، ورام مؤلفه من ورائه إلى تعريف الناشئة ببعض المفاهيم الأساسية، مثل: الدين، الحرية، الوطنية، التعاون. وبالنظر إلى كون الكتاب موجهًا إلى فئة الشباب فقد راعى صاحبه تبسيط خطابه بالقدر الذي يتلاءم مع جمهور الخطاب، متخففًا بذلك من طابع التأصيل والتنظير اللازمين للتعامل مع الدراسة المفاهيمية المعتادة.

- «نظرات في السفور والحجاب»: والذي صدر عن مطابع قوزما في بيروت عام (١٣٤٧هـ/١٩٢٨م)، وجاء ردًّا على كتاب نظيرة زين الدين «السفور والحجاب».

---

(١) رشيد رضا، مجلة المنار، القاهرة، المجلد ١١، شعبان ١٣٢٦هـ/سبتمبر ١٩٠٨م، ص ٦١٧.

أما قائمة المؤلفات الدينية فتضم المؤلفات التالية:

- «لباب الخيار في سيرة المختار»: وقد طبع في بيروت عام (١٩١٠م)، وطبع طبعة ثالثة بمصر عام (١٩٢٤م) ومازال يطبع حتى الآن، وقد صدرت مؤخرًا ترجمة فرنسية للكتاب عن المكتبة العصرية ببيروت أعدها حمزة لمين يحياوي. والكتاب في أصله هو مجموع دروس ألقاها على طلابه في الكلية الإسلامية ببيروت، ورأى جمعها وإصدارها في كتاب لتعريف الناشئة وعوام الناس بأخبار نبيها وشمائله. وقد ذكر الغلاييني في مقدمته أنه صدر للمرة الأولى تحت عنوان «خيار المقول في سيرة الرسول» إلا أنه قام باختصاره وتهذيبه وصدر بعد ذلك تحت عنوان «لباب الخيار»[١].

- «نخبة من الكلام النبوي»: طبعه على نفقته الخاصة، وكانت طبعته الخامسة في بيروت ١٩٢٩م[٢]، وهو عبارة عن مجموعة منتقاة من أقوال الرسول الكريم مرتبة حسب الحروف الهجائية، وقد قام بتجريدها من كتاب لباب الخيار ورتبها وشرحها وقام بنشرها ليعلمها عوام الأمة، ويعملوا بها حسب تقديمه للكتاب.

(١) مصطفى الغلاييني، لباب الخيار في سيرة المختار، القاهرة، المطبعة الأهلية، ١٩٢٥م، ص ٣.

(٢) لاحظنا أن إليان سركيس لم يدرج في مؤلفه «معجم المطبوعات العربية» هذا الكتاب ضمن مؤلفات الغلاييني، وقد حاولنا البحث عن تاريخ صدور الكتاب للمرة الأولى فلم نوفق في ذلك، وكانت أقدم الطبعات التي توافرنا عليها هي الطبعة الخامسة.

- «رسالة البدعة في صلاة الظهر بعد الجمعة»[١]: وهي رسالة فقهية قصيرة لم تصدر بشكل مستقل، وإنما نشرها على حلقتين في مجلة المنار ضمن المجلدين السابع والثامن (فبراير، مارس ١٩٠٥م).

والطائفة الثالثة من المؤلفات تدور حول علوم اللغة والبلاغة، وبيانها كالتالي:

- «الثريا المضيئة في الدروس العروضية»: وقد صدر في بيروت عام ١٩٠١م، ولعله أول مؤلفاته على الإطلاق.
- «جامع الدروس العربية»: وقد صدر عام ١٩١٠ وهو موسوعة من ثلاثة أجزاء تعد من أهم كتب النحو التي يتم تدريسها الآن لطلاب اللغة العربية ولايزال يطبع حتى الآن.
- «رجال المعلقات العشر»: صدر ببيروت عام ١٩١٢م، وتناول فيه شعراء المعلقات في العصر الجاهلي، وقد صدَّره بمقدمة حول تاريخ العرب قبل الإسلام، وتاريخ اللغة العربية منذ العصر الجاهلي وحتى مطلع القرن العشرين[٢].
- «شرح ديوان الرصافي»: (بالاشتراك مع الشيخ محيي الدين الخياط)، وصدرت طبعته الثانية بالقاهرة عام ١٩٢٥م، وقد عني بترتيبه وتبويبه الشيخ الخياط، وشرح ألفاظه الغلاييني.

(١) رشيد رضا، مجلة المنار، القاهرة، المجلد ٧، ١٦ ذو الحجة ١٣٢٢هـ /٢٠ فبراير ١٩٠٥م، ص ٩٤١.
رشيد رضا، مجلة المنار، القاهرة: المجلد ٨، الجزء ١، غرة المحرم ١٣٢٣هـ / ٧ مارس ١٩٠٥م، ص ٢٤.

(٢) يوسف إليان سركيس، معجم المطبوعات العربية والمعربة، القاهرة، مكتبة الثقافة الدينية، دون تاريخ، ص ١٩١٩، ١٩٢٠م.

- «ديوان الغلاييني»: وصدر للمرة الأولى في حيفا عام ١٩٢٥م، وضم مجموع قصائده حتى ذلك الوقت.
- «نظرات في اللغة والأدب»: كتبه عام ١٩٢٧م؛ ردًّا على ما ورد من سقطات لغوية في كتاب «المنذر في النقد اللغوي وعثرات الأقلام» لمؤلفه إبراهيم المنذر عضو المجمع العلمي بدمشق.

ثانيًا- مشروعان فكريان متضادان

تحيلنا قائمتا المؤلفات بالضروة إلى الحديث عن المعالم والسمات الفكرية المميزة لمشروعي السيدة نظيرة زين الدين، والشيخ مصطفى الغلاييني، والقضايا الفكرية التي شكلت محور اهتمامهما، ولنبدأ بالسيدة نظيرة زين الدين.

١- المشروع الفكري لنظيرة زين الدين

خضع المشروع الفكري لنظيرة زين الدين لعدة مؤثرات أسهمت في تشكيله وتوجيهه: المؤثر الأول والحاسم هو تأثيرات الأب الفكرية التي كانت من القوة والوضوح بحيث أهدت الفتاة باكورة إنتاجها الفكري «السفور والحجاب» إليه، حيث ذكرت أن ما أتت به من أفكار ليس سوى انعكاس لأشعة نور علم أبيها عليها. وهذا التأثير الفكري لم يكن أمرًا خافيًا في حينه، فقد وصف أحد الصحفيين العلاقة الفكرية بينهما بقوله: «لا ضير على النجمة اللامعة إذا استمدت الأنوار من ذلك الكوكب المنير - يقصد أباها - الذي احتجب عن

الأنظار»[١]. وما يسترعي الانتباه أنه في مقابل هذا التشديد من جانبها على دور الأب فإن كتابيها قد خليا من أي إشارة إلى دور الأم، سواء على صعيد تشكيلها الفكري أو الوجداني والنفسي، وهو أمر مستغرب من كاتبة نسائية ثورية مثلها، طالما أعلنت أن دور الأم (المرأة) في حياة أبنائها أقوى من دور الأب (الرجل).

أما المؤثر الثاني الذي نستطيع أن نقر باطمئنان أنه قد ترك آثاره عليها فهو التعليم الذي تلقته؛ إذ تلقت نظيرة منذ الصغر تعليمًا دينيًّا مسيحيًّا ورغم أنها قد درست في «الكلية العلمانية»، فإن نوعية التعليم الذي كان يتم تلقينه في هذه المؤسسات ذات المصطلحات الإيهامية هو تعليم ديني محض، ويبدو تأثير هذا النوع من التعليم في خطابها الذي تتزاحم فيه المرجعيات، سواء أكانت مرجعيات دينية (إسلامية، مسيحية، أو حتى توراتية) أم مرجعيات علمانية لا دينية، ويتجلى في تجاور الاقتباسات والنصوص الدينية على قدم المساواة مع النصوص العلمانية الصريحة دون شعور من جانبها بتنافي المرجعيات واختلال النص. من جهة أخرى قد يكون صحيحًا أن دراستها في مدرسة دينية مسيحية قد جعل لديها تقبلاً أو على الأقل عدم نفور من بعض المسائل التي تثير الحساسية الإسلامية المعتادة، مثل: الاقتباس عن الكتب السماوية الأخرى وبخاصة التوراة، أو عدم الاستياء من التبشير المسيحي الذي كتبت عنه بضع

(١) نظيرة زين الدين، الفتاة والشيوخ، مرجع سابق، ص ١٦.

صفحات في كتابها الثاني «الفتاة والشيوخ»، وأبدت خلالها إعجابًا وتقديرًا لما شيده المبشرون من مؤسسات تعليمية ونهضة علمية في منطقة الشام.

ويمكن أن نضيف إلى هذين المؤثرين الفكريين ما يمكن أن يكون قد ترك أثرًا عليها من الفقه الدرزي، فالمعلوم أن الفقه الدرزي يختلف عن الفقهين السني والجعفري في بعض المسائل، مثل: التعدد الذي يعد من المحرمات في الفقه الدرزي، والطلاق الذي لا يصبح واقعًا إلا بحكم من قاضي المذهب، وعدم جواز إعادة الزوج لمطلقته بعد صدور حكم القاضي بالتفريق، والمعلوم أن طلب التفريق يكون بيد المرأة والرجل سواء بسواء، ومن ثبت اعتداؤه على زوجته فربما دفع عطلاً وضررًا قد يبلغ نصف أمواله أحيانًا[(١)]. وربما تكون تلك الآراء الفقهية الدرزية تجاه المرأة قد شكلت دعامة دينية استندت إليها في دعوتها لحقوق المرأة من منظور ديني.

تحت تأثير هذه المؤثرات تشكل البناء الفكري للسيدة نظيرة زين الدين؛ وكما أسلفنا فإنه ليس بناء متكامل الأركان المعرفية؛ وإنما هو جملة أفكار جزئية، ونظرات خاطفة جُلُّها مستوحى من مصادر فكرية متنوعة، وليس نتاج عملية توليد وإبداع فكري خالص، وهذه الأفكار لم تمنح فرصة للتطور والاختمار بمضي الزمن بفعل انزواء صاحبتها وعزلتها الفكرية، وعلى الرغم من هذا فإنها تمتعت بالاتساق بحيث شكلت نسيجًا فكريًّا متجانسًا وغير متناقض. وقد شكلت

---

(١) مرسيل نصر، الموحدون الدروز في الإسلام، بيروت: الدار الإسلامية، ١٩٩٧م، ص٥١-٥٤.

الأفكار المتعلقة بالسفور وتحرير المرأة عصب هذه الأفكار وعمودها الفقري، وإلى جوارها وجدت بعض الأفكار الأخرى المكملة، وهي تشكل الأرضية الفكرية التي عالجت نظيرة قضايا المرأة انطلاقًا منها، وهي تتعلق بقضية النهضة وكيفية تجاوز المأزق الحضاري، والعلاقة مع الغرب، والموقف من الانتداب والوطنية، والحرية، والعلمانية.

أ- قضية النهضة

تعد قضية النهضة والإصلاح وسبل تجاوز المأزق الحضاري القضية المركزية التي شغلت أذهان المصلحين والمفكرين والكتاب آنذاك، فلم يكن باستطاعة أحد منهم أن يغفل عنها، وبدورها قاربت نظيرة قضية النهضة من منظور أنثوي سفوري؛ إذ رأت أن علة النهوض هي منح المرأة حريتها وعلى رأسها السفور. وهي تقارن بين تجربتي النهضة في الشرق والغرب، وتستخلص من التجربة الغربية أن «رقيهم وقد أفلتوا من ربقة التقاليد إنما ولدته حرية المرأة أي حرية الأم، وأن تأخرنا إنما هو ناشئ عن استعبادنا أنفسنا بالتقاليد، واستعبادنا الأم حتى بليت بما بليت به من العقم العقلي»[١].

وتفند نظيرة حجج القائلين بأن النهضة تتحقق عبر الاشتغال بتحقيق الرقي في العلوم والآداب والفنون ومباراة الأمم الناهضة في المكتشفات والمخترعات، وما

(١) نظيرة زين الدين، السفور والحجاب، الطبعة الحالية، ص ٤٨.

إن ينجز الشرق شيئًا من ذلك يمكن عندئذ الاشتغال بمسائل تحرير المرأة والتجدد الاجتماعي؛ فتذهب إلى أنه: «لا يقوم بناء بلا أساس، ولا يمكن الوصول إلى أعلى السلم إلا بالصعود درجة درجة، وأساس البناء لرقي الأمة تحرير الأم، وأول درجة من سلم الرقي هو السفور؛ لأن الحجاب يورث نصف الأمة الشلل، والأمة المشلول نصف أعضائها لا تستطيع أن تباري وتستولي وتسبق وتفوز»[(١)].

إذا كان شرط النهوض – حسب نظيرة - هو تحرير المرأة/ الأم، وآيته سفورها؛ فإن التحرير لا يتحقق إلا بنبذ الجمود والتقليد- آفتي الشرق الموروثين منذ قرون- اللذين أورثا الأمة قعودًا وتضحية باللباب والجواهر في مقابل الاحتفاء بالقشور والأعراض[(٢)]. ومن الواضح أن نظيرة لم تكن تعني الجمود والتقليد على عمومه، وإنما قصدت الجمود والتقليد الفقهيين على وجه التحديد؛ لذلك نراها تردف بقولها: «نحتاج الآن في هذا العصر الراقي الذي تتنازع فيه الأمم البقاء بأشد قواها إلى الحريات.. فاسمحوا لنا بكسر كل قيد لم يكن إلا بدعة غريبة أحدثها بعض الفقهاء، ولم تكن من كتاب الله أو سنة رسوله»[(٣)].

الوجه الآخر لرفض التقليد والجمود كان الدعوة إلى فتح باب الاجتهاد وإعمال العقل، وإعادة النظر في الموروثات الفقهية والتفسيرية وعلى الأخص

(١) المرجع السابق، ص ٤٩.
(٢) المرجع السابق، ص ٣٧٤.
(٣) المرجع السابق، ص ٣٧٥.

المتعلقة بالمرأة، وما يميز دعوة نظيرة للاجتهاد رفضها الدعاوى التي تقصر الاجتهاد على الرجال دون النساء، أو على حاملي العلم الشرعي دون غيرهم من المسلمين فقد ارتأت أن الاجتهاد حق لكل مسلم. ومن هنا شرعت في ممارسة حقها الاجتهادي، وانتقدت التفاسير التراثية، وحاولت تقديم تفسير حديث للخطاب القرآني المتعلق بحجاب المرأة.

ب- العلاقة مع الغرب

وإذا كان الاجتهاد أحد سبيلين يفضيان إلى النهضة؛ فإن السبيل الآخر لبلوغها هو اقتفاء أثر الغرب في نهضته والإيمان بتفوق نموذجه الحضاري فـ «لا صلاح للشرق المنشود إذا بقي معمى عن الحق بجموده وغروره.. ولم يعرف مزايا الغرب في مدنيته الحديثة وأصوله الاجتماعية، ولم يأخذ عن الغرب كل ما صلح وتجدد، ولم يلق عن عاتقه كل ما بلي وفسد محتفظًا بكل صالح، ولا يتم الصلاح والسعادة في العالم ما لم تتعارف فيه الشعوب والأمم رجالاً ونساء ويستووا مدنية ورقيًّا، وما لم يزيلوا ما بينهم من سوء التفاهم»[1] وحسب نظيرة فإن اقتفاء الغرب ليس خيارًا ضمن خيارات حضارية أخرى، وإنما يرتفع عن رتبة الخيارات حتى يصبح مقتضى أمر الله تعالى للشرق، بحيث توجب مخالفته الهوان والخسران «فليستيقظ الشرق رجالاً ونساء، وليمش مشية الغرب الرشيدة الحثيثة مختارًا

(١) نظيرة زين الدين، الفتاة والشيوخ، مرجع سابق، ص ١١٣.

ومصلحته تضطره والله بذلك يأمره؛ وإن يتأخر فلابد للزمان من سوقه. إنا إذا خالفنا أمر الله وقضاء العقل ومقتضى المصلحة وحكم الزمان متعثرون لا محالة في طريقنا، واقعون في حضيض الهوان، أو سائرون ولكن من خسران ويا للأسف إلى خسران»[١].

بمثل هذا الغلو في الدعوة إلى اقتفاء أثر الغرب ومحاولة صبغ هذه الدعوة بمسوح دينية لا يمكن التدليل عليها شرعًا أنكرت نظيرة وجود أي تنازع في البلدان العربية- الواقعة تحت نير الاستعمار الغربي آنذاك- بين الحضارة النصرانية والحضارة الإسلامية، ذاهبة إلى أن هذه الدعوة قام بها كتاب غربيون ليبذروا بذور الشقاق والخلاف بين أرباب الحضارتين، ومن هنا دعت الشرقيين إلى عدم تأييد تلك الدعوة. وحسب نظيرة فإن الشرق العربي لم يذق سوى مرارة نزاع واحد هو «نزاع الحرية والعبودية، نزاع بين الظلمات والنور»، وهو نزاع بعيد كل البعد عن الصفة الدينية، «فليس هناك نصرانية ولا إسلامية، وإنما وطنية عربية خالصة من كل شائبة من شوائب التعصب الذميم»[٢].

اصطدمت دعوة نظيرة إلى اقتفاء الغرب ومحاكاته بما أشاعه المشككون في صلاحية الاقتباس المطلق عن الغرب، استنادًا إلى تهافت نموذجه الأخلاقي ومخالفته النموذج الإسلامي. وبطبيعتها السجالية المعروفة قابلت نظيرة دعوى

(١) المرجع السابق، ص ٦٢.

(٢) المرجع السابق، ص٧٦.

هؤلاء بقولها الذي يحمل إهانة مبطنة: «لا يليق بالإنسان أن يكون كالذباب يترك الرؤوس ويقع على الأذناب، هو لا يجرؤ أن يفاخر الأمم السافرة في المعارف العلمية والصناعية إذ إن آثارها محسوسة فيرميهم بنقص الأخلاق والآداب. وإن العاقل لا ينظر من الثمار إلا ما طاب وصلح، تلك هي الثمار التي تعرف منها الشجرة. أما مناظري فكأني به يجهل أو يتجاهل ذلك، يريد أن يعرف الشجرة مما يرى تحتها من ثمرات ساقطة»[1].

ج- الموقف من الانتداب

اتساقًا مع هذا التأييد الجارف للحضارة الغربية ومن رفض الإقرار بوجود تنازع بين الشرق والغرب، أظهرت نظيرة تأييدًا مماثلاً للانتداب الفرنسي الذي أقرته عصبة الأمم على لبنان عام (١٩٢٠م)، هذا التأييد يعزو بالأساس إلى قناعاتها الفكرية، إلا أن انتماءها العائلي قد يكون له يد فيه؛ ذلك أن دروز جبل لبنان قد انقسموا حيال مسألة الانتداب إلى فريقين: فريق أيد الانتداب وتشكَّل بالأساس من آلِ جنبلاط، ومن المعروف أن بعض أفراد عائلة «زين الدين» كان حليفًا لهم، وربما يكون ذلك قد أثر على موقف العائلة. أما الفريق الآخر الذي كان عماده آل رسلان فقد وقف موقفًا مناوئًا من الانتداب[2].

(١) نظيرة زين الدين، السفور والحجاب، مرجع سابق، ص ١٣٥.

(٢) هدى رزق، لبنان بين الوحدة والانفصال ١٩١٩- ١٩٢٧م، بيروت، بيسان للنشر والتوزيع، ١٩٩٨م، ص٢١.

لقد ذهبت نظيرة إلى المدى الأبعد في تأييدها للانتداب[١]، الذي هو حسب توصيفها شجرة باسقة غرستها عصبة الأمم في لبنان دانية القطوف لمن شاء أن يقتطف[٢]. أما فرنسا الدولة المنتدبة فما كان اسمها يرد إلا مصحوبًا بعبارة «أم النور والمدنية والحرية». هذه التوصيفات وأشباهها توحي بأنها لم تنظر للانتداب بوصفه إحدى الصياغات الاستعمارية التي ابتدعتها عصبة الأمم، ولم تر فيه انتقاصًا من السيادة القومية، وإنما اعتبرته رسالة تمدينية غربية غايتها الارتقاء بالشرق إلى مستوى الأمم الراقية، وفي سبيل بلوغ هذه الغاية لا بأس من الاعتراف بوصاية فرنسا- والغرب- على الشرق الذي يرفل في أدنى درجات المدنية. ومن هذا المنطلق خاطبت نظيرة سلطات الانتداب بقولها: «إنكِ أنتِ الوصية علينا لكي تُعيدينا إلى مستوى الأمم الراقية، ولسنا نحن أوصياء عليك لننزلك إلى مستوانا»[٣].

وحسب رأيها فإنه في حال مضي العملية التمدينية إلى غايتها المفضية إلى ترقي اللبنانيين إلى الحد الذي يؤهلهم لإدارة بلادهم «فالدولة المنتدبة- وتاريخها

---

(١) ينفرد إسماعيل ملحم بذكر رواية تخالف ما كتبته نظيرة في كتابيها خلال حقبة العشرينيات، تتعلق بموقفها من الانتداب الفرنسي في أواخر أيامه في لبنان؛ فعندما ألقت السلطات الفرنسية عام (١٩٤٣م) القبض على رئيس الجمهورية اللبنانية بشارة الخوري ورئيس وزرائه رياض الصلح وعدد من الوزراء كانت نظيرة زين الدين، ونجلاء صعب من أبرز النساء اللواتي شاركن في التظاهرات المنددة بذلك، انظر: إسماعيل ملحم، إعادة قراءة نظيرة زين الدين في الذكرى المئوية لصدور كتاب قاسم أمين (تحرير المرأة)، جريدة الأسبوع الأدبي، دمشق، ٢٩ يناير ٢٠٠٠م.

(٢) نظيرة زين الدين، الفتاة والشيوخ، مرجع سابق، ص ٦٥.

(٣) نظيرة زين الدين، السفور والحجاب، مرجع سابق، ص ٣٥.

شاهد ولنا من أقوال رجالها الكرام مساند- تُسَرّ بما أنتج غرسها وأنتجت عنايتها من خير، وتدع الشجرة لأهلها ممتدة الأصول والفروع يانعة الثمار، ويكتب لها الدهر علينا من الفضل مثل ما كتب لها على غيرنا ممن أولتهم من الأمم حرية واستقلالاً»[١].

كانت قناعة نظيرة أن فرنسا لن تماطل في الرحيل عن لبنان عند استحقاقه ذلك، وعليه ليس هناك ما يدعو إلى مقاومة الانتداب بالقوة المسلحة أو بأي شكل من أشكال المعارضة، وليس هذا فحسب وإنما ينبغي «أن نتخذ إلى إثبات الرشد سبيلاً ونعرف فرنسا وجمعية (عصبة) الأمم أمًّا وأبًا، وأن نقدم لهما ما يجب على الأبناء ليقدما لنا ما يجب على الأمهات والآباء؛ فلا ننكرنَّ لهما ما عشنا من الحب والصداقة والولاء حقوقًا، ولا نظهرن في حركة من حركاتنا ما يسمى بغير الوفاء أو يسمى عقوقًا»[٢]. بمثل هذه الاستعارات التي تضفي على الانتداب هالة من الاحترام والتقديس وترفعه إلى مقام الوالدية تكشف نظيرة زين الدين عن رؤية للعلاقات بين لبنان وفرنسا لا تسودها الندية المفترض وجودها بين الدول ذات السيادة، وهذه الاستعارات تنم عن أن تشربها لأفكار وقيم الحداثة لم يكن عميقًا، فقيم الحداثة هي قيم وضعية لا تخضع للاعتبارات الأخلاقية المطلقة، وتؤمن بأن العلاقات الدولية بما هي دائرة من دوائر المجال العام لا تؤسس على

(١) نظيرة زين الدين، الفتاة والشيوخ، مرجع سابق، ص ٦٥-٦٦.

(٢) المرجع السابق، ص ٦٦.

مبادئ الأسرة، أو أي من التنظيمات الاجتماعية التقليدية غير الحداثية، وترى في ذلك تخلفًا حضاريًّا.

لقد امتلكت نظيرة شجاعة كافية لتجهر بموقفها من مسألة الانتداب الذي لم يشاطرها فيه إلا فئة قليلة، حيث ذهبت إلى أن فرنسا تُستمال إلى ما ينشد اللبنانيون بالوفاء والولاء والصداقة لا بالجفاء والعداء، وقد اعتاد الشرقيون سلوك الطريق الثاني مرارًا، ولم يجر في نهاية المطاف سوى الويلات، والآن عليهم أن يسلكوا الطريق الأول عن قناعة واختيار وليس عن إكراه، ولا ينبغي أن يعد ذلك خروجًا عن مبادئ الوطنية؛ إذ ليست الوطنية المثمرة الحقة في الأعمال ذات الطابع الحماسي الدعائي التي لا تلبث أن تتلاشى، وإنما الوطنية الحقة ما كانت مستندة إلى العقل والمنطق وبُعد النظر الذي يخول لها الاستقرار[١].

د- الحرية

تشكل الحرية أحد المفاهيم المحورية في منظومة نظيرة زين الدين الفكرية، فهي المدخل الذي اتخذته لمقاربة قضايا النهضة والتجديد والاجتهاد والمرأة. وهي تنظر إليها بوصفها روح الدين وأس كل نهضة ومولدة الحقائق [٢]؛ بل إن قيمتها ترتفع حتى تضاهي الحياة نفسها، ولولاها لما أصبحت الحياة على الوجه

(١) المرجع السابق، ص٦٧.

(٢) نظيرة زين الدين، السفور والحجاب، مرجع سابق، ص ٣٩.

الذي نعلمه بل لاستحالت حياة أخرى ميكانيكية هزلية مثل لعب الأطفال[١]. والحرية بهذا المعنى ممارسة إنسانية منضبطة بالعقل «فهي لا تتجلى بنورها الساطع إلا في الإنسان وعلى قدر عقله. أما الحيوان فلا يملك عقلاً ليملك إرادة وحرية فكر فنزعاته حيوانية محضة لا أثر للحرية فيها»[٢].

انطلاقًا من هذا التعريف تنتقل نظيرة لبحث مسألة أصل الحرية وعلاقتها بالدين؛ فتذهب إلى أن «الكتب المنزلة» هي منبع الحرية وأصلها، وأن جميع الأديان قد قدستها ودعت إلى احترامها، وعلى رأس هذه الأديان دين الإسلام «الذي بني على الحرية في الفكر والإرادة والقول والعمل. لا مسيطر على المسلم في أمر دينه إلا عقله وإرادته، وبالتالي لا وصاية لمسلم على آخر في الدين، ولا حجة بينه وبين الناس؛ إنما الحجة بينه وبين الله»[٣]. وقد بحثت نظيرة منظومة الآيات القرآنية الداعية للحرية، وتوقفت طويلاً أمام التنديد الإلهي لكل المعاني التي تحد من حرية الإنسان، مثل: الهيمنة، والسيطرة، والإكراه، والوكالة، وغيرها. وتوصلت إلى أن الحرية هي أساس الاعتقاد في الإسلام، وبدونها تنتفي مسئولية المسلم في الاختيار والفعل اللذين هما أساس المحاسبة يوم البعث[٤].

(١) المرجع السابق، ص ٣٨.

(٢) المرجع السابق، ص ٣٩.

(٣) المرجع السابق، ص ٢١.

(٤) اعتبرت أماني صالح ما ذهبت إليه نظيرة زين الدين في هذه المسألة واحدة من أبرز مناطق التجديد والاجتهاد التي قدمتها، انظر مراجعة أماني صالح لكتاب «السفور والحجاب» في: دورية المرأة والحضارة، القاهرة، ٢٠٠٢م، العدد ٣، ص٢٥٨.

انتقلت نظيرة من هذا التأسيس النظري لمفهوم الحرية إلى مقاربة واقع الحرية في البلدان الإسلامية، فرأت أن تقييد حرية المسلمات بالنقاب ليس له أصل في الدين، وأنه يتم تبريره فقهيًّا على أرضية أن منح النساء حريتهن في السفور له مضاره المحتملة من انتشار الفتن، والاختلاط غير المحمود. وترد نظيرة على القائلين بذلك بحجة عقلية دامغة قوامها «إن جاز تقييد حرية المرء دفعًا للضرر المحتمل وقوعه، أفيجوز أن تمنع الأطفال من المشي خوفًا عليهم من السقوط؛ فيبقوا مقعدين في أرجلهم»[١].

الحرية إذن لدى نظيرة تتأسس وفق الأسس الدينية ومنافحتها عنها كان انطلاقًا من المرجعية الدينية، وهذا يعني بوضوح أنها لم تذهب مذهب الوضعيين الغربيين في القول بأنها تتأسس على مبدأ الحق الطبيعي، وهذه مسألة جوهرية لا ينفيها أنها قدمت اقتباسًا مطولاً لرئيس الجامعة الأمريكية في بيروت حول الحرية الدينية وفق المذهب الإنجيلي، أو أنها أوردت نصوصًا أخرى حول تاريخ الفصل بين الدين والعلم[٢]. ويبدو أن نظيرة اعتقدت أن انطلاقها من الأرضية الإسلامية لا يعني أنها يجب أن تغفل واقع الخبرة التاريخية الغربية، وتتنكر لها، ومن هنا راحت تنقل نصوصًا واقتباسات وتعلق عليها؛ فكشفت بذلك عن معرفة عميقة بدلالات مفهوم الحرية في الأدبيات الغربية تجلت في تمييزها بين حرية الإرادة

(١) نظيرة زين الدين، السفور والحجاب، مرجع سابق، ص ١٩٨.

(٢) المرجع السابق، ص ١٧ – ١٨.

وحرية الفكر، وفي تقديمها تعريفًا دقيقًا لكل منهما، وذلك بالإحالة المباشرة إلى تعريفات علماء الاجتماع الغربيين[١].

شكل الاستناد إلى الخبرة الغربية أساس تناولها لمسألة حرية المعتقد، فقد طبعت طبعة متسامحة بل ومتساهلة تجاه كل الأديان والمعتقدات دون تمييز بين دين وآخر، ودافعت عن (حق) الآخر في نشر دينه ما دام هذا حقًّا نص عليه القرآن الكريم للمسلم، وبذات المنطق انتقدت رؤية الفقه الإسلامي لأهل الذمة من خلال وقوفها طويلاً أمام نص للشيخ ابن عابدين (ت ١٨٣٦م)[٢]، دعا خلاله إلى التمييز في الملبس والمسكن بين المسلمين وأهل الأديان الأخرى المقيمين في دار الإسلام[٣].

هـ- العلمانية

يحملنا خطاب السيدة نظيرة زين الدين ومواقفها المعلنة التي قد تكتسي بالطابع الإسلامي أحيانًا وبالطابع العلماني أحيانًا أخرى إلى محاولة اكتشاف حدود العلمانية في خطابها، والمرجعية النهائية التي ينطلق منها.

---

(١) المرجع السابق، ص ٤٠.

(٢) هو الشيخ العلاّمة محمد أمين عابدين (ت١٨٣٦م) كان فقيه الديار الشامية، وإمام الحنفية في عصره، والمرجع عند اختلاف الآراء في القضاء والفتوى في زمنه. من أهم مؤلفاته «رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار» في الفقه الحنفي المعروف بحاشية ابن عابدين، وقد تمت ترجمته إلى اللغة الفرنسية، واعتُبر أحد المراجع القانونية التي كان يعود إليها القانونيون في فرنسا في القرن التاسع عشر.

(٣) نظيرة زين الدين، السفور والحجاب، مرجع سابق، ص ٣٨٨ - ٣٨٩.

بصفة عامة، يحمل خطاب نظيرة طابعًا مزدوجًا، حيث تتقاطع خلاله المرجعيتان الإسلامية والغربية؛ ويبدو حضور المرجعية الإسلامية في مقدمة كتاب «السفور والحجاب»، والتي ضمنتها إعلان شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله[١]، وفي رسالتها الموجهة للمندوب السامي الفرنسي التي كانت عبارتها الأولى: «إني فتاة مسلمة لبنانية شرقية»[٢].

ولكن إلى أي مدى ظل النص محتفظًا بمرجعيته الإسلامية بعد إقحام مرجعية مناوئة لها هي المرجعية العلمانية، وكان دخولها عبر الاستخدام المكثف لآلية التناص وبموجبها تقوم باستحضار نصوص كثيرة لمفكرين غربيين، إضافة إلى المواقف المعلنة بشأن المواضيع المطروحة، والإحالة إلى تقدم المجتمعات الغربية الذي يعود إلى الحرية وإطلاق العقل، واتخاذ ذلك قرائن في النقاش وفي دحض آراء المعارضين.

إن أول ما يسترعي الانتباه في هذا السياق أن مفهوم العلمانية لم يرد صريحًا في كتابات نظيرة، إلا أن المفهوم وإن غاب مبنى فإنه كان حاضرًا معنى وبقوة، بحيث لم تحجبه كثرة النقول من النصوص الإسلامية (القرآن، الأحاديث النبوية)، وبإمكاننا في معرض التدليل أن نستحضر ما كتبته نظيرة

(١) المرجع السابق، ص ٩.

(٢) نظيرة زين الدين، رسالتان إلى مقام الانتداب من مؤلفة «الفتاة والشيوخ» و «السفور والحجاب»، بيروت، المطبعة الأمريكانية، ١٩٢٩م، ص ١.

حول الصراع الذي دار بين رجال الدين ورجال العلم «المستنيرين»، والذي أدى برأيها إلى «تحرر العلم واستقلاله، فاعترف الناس كلهم بأن للعلم سلطانًا منفصلاً عن سلطان الدين، قائلين أنه لا يجوز الخلط بين السلطانين؛ لأن الفائدة منهما كليهما إنما تتم باستقلال الواحد عن الآخر»[١].

هكذا يبتدئ خطاب نظيرة في صفحاته الأولى بالإحالة إلى العلمانية والحديث المباشر عن الفصل بين مجالي الدين والعلم الذي أدى إلى حقن الخلاف بين أرباب الدين وأرباب العلم وأطلق العلم من عقاله. ويتجلى الوجه العلماني واضحًا حين تتحدث عن مجال عمل الشرائع، فتذهب إلى أنها «لا تقيدنا تقييدًا ثابتًا إلا في علاقاتنا مع خالقنا سبحانه وتعالى.. وأما أمور دنيانا وقواعد حياتنا والمعاملات والعلاقات بيننا فهي تابعة بمقتضى المصلحة والزمان»[٢].

تدفع آراء نظيرة البعض للاعتقاد بانفصالها عن المرجعية الإسلامية وتبنيها المطلق للعلمانية، وهو ما ترفضه الباحثة النسوية المغربية فاطمة الزهراء أزرويل التي تذهب إلى أنها «منغرسة في المرجعية الإسلامية»، وهي تشكل المرجعية الأساس التي تنطلق منها، ولكنها برأيها ليست إسلامية صرفة؛ فقد خالطتها بعض الظلال العلمانية، حيث كانت من أوائل من دعا إلى علمانية لا

---

(١) نظيرة زين الدين، السفور والحجاب، مرجع سابق، ص ١٦.

(٢) نظيرة زين الدين، الفتاة والشيوخ، مرجع سابق، ص ٧٦.

تتنكر للدين[١]. وتتفق مع هذا الطرح الباحثة النسوية ذات التوجه الإسلامي أماني صالح حين تذهب إلى أن نظيرة لم تكن تدعو إلى فصل الديني عن المدني فصلاً بائنًا؛ وإنما دعت إلى إقامة المدني على أسس الشرعية الدينية، لكنها في الوقت نفسه دعت إلى نزع القداسة عن الاجتهادات البشرية في الدين[٢].

٢- المشروع الفكري والرؤية الإصلاحية للغلاييني

في الجهة المقابلة ينهض الشيخ الغلاييني بمشروع فكري مغاير لمشروع نظيرة زين الدين، ويرتبط مشروعه بوشائج قوية بالمشروع الإصلاحي الإسلامي الذي وضحت معالمه في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، وهناك شواهد تؤكد ذلك، أهمها انطلاقه من المرجعية الإسلامية، ودعوته إلى فتح باب الاجتهاد، وإلى مواجهة عوامل التخلف في البيئة الإسلامية، واشتباكه مع المشاريع المضادة للمشروع الإسلامي.

ويتسم المشروع بسمة تربوية واضحة وإليها ترد معظم اهتمامات الغلاييني الفكرية من اعتناء باللغة العربية واهتمام بالسيرة النبوية والتوجه نحو الصحافة. والاهتمام بالتربية له ما يبرره فقد آمن رجال الإصلاح الإسلامي بأن التربية هي

(١) فاطمة الزهراء أزرويل، المسألة النسائية في الخطاب العربي الحديث من التحرير إلى التحرر، القاهرة، المجلس الأعلى للترجمة، ٢٠٠٤م، ص٣٠٧.

(٢) انظر مراجعة أماني صالح لكتاب «السفور والحجاب» في: دورية المرأة والحضارة، القاهرة، ٢٠٠٢م، العدد ٣، ص٢٥٨.

علة النهضة، من جانب آخر كان لانتشار مدارس الإرساليات الأجنبية في بلاد الشام منذ القرن التاسع عشر أثره الحاسم في دفع الإصلاحيين الشوام على وجه الخصوص إلى الاهتمام بالتربية باعتبارها أداة مهمة للحفاظ على الهوية. وما يستلفت النظر أن الغلاييني قد سعى في شبابه إلى تحقيق التوازن بين العناصر الثلاث: التربية والسياسة والفكر، باعتبارها مداخل متفاوتة إلى النهضة، إلا أن كفة التربية قد رجحت بمضي الوقت، حتى انتهى مشروعه تربويًّا خالصًا، وذلك مع ابتعاده عن السياسة وتقلص مؤلفاته الفكرية واكتفائه بممارسة التدريس، وتولي بعض المناصب القضائية في أخريات حياته.

كان للتربية نتائجها الحاسمة على الغلاييني ومشروعه الفكري؛ إذ دفعته صوب الاهتمام بالقضايا العملية والواقعية، وباعدت بينه وبين القضايا الفكرية النظرية التي لا تجد لها سندًا في الواقع، فلم يكن مسلكه مسلك المفكر التنظيري الذي يبحث في المفاهيم المجردة وتشكلها التاريخي ودلالالتها المعرفية وشبكة علاقاتها، وإنما انطلق من أنه مصلح تربوي قضيته الأساسية كيفية تطبيق هذه المفاهيم على أرض الواقع عبر تحويلها إلى إجراءات عملية يمكن أن يأخذ بها الناشئة، وهو ما مارسه على نطاق واسع في كتابيه «أريج الزهر» و«عظة الناشئين».

إلى جوار هذه الصفة التربوية يتسم المشروع بطابعه النقدي الذي يبلغ حد السجال أحيانًا، فهو مشروع حيوي قائم على التفاعل والاشتباك مع المشروعات الفكرية المضادة، وتتولد أفكاره إلى حد بعيد عبر هذا الاحتكاك. وقد

حاول الغلاييني أن يؤسس نزوعه النقدي على أسس دينية، فذهب إلى أن للنقد أصولاً دينية راسخة، فلولاه لما بعث الله الأنبياء والرسل؛ إذ الغاية من إرسال الرسل انتقاد العادات والأخلاق ليرجع الناس عما ألفوه من الباطل فيصلح معاشهم. والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الإسلام-كما يردف- هما فرعا الانتقاد أو هما الانتقاد بعينه، وهما لا يقفان عند حدود الشريعة؛ وإنما يتعديان إلى ما سواها وبما يؤدي إلى إصلاح المجتمع، وهكذا توصل إلى أن النقد ليس إلا علة تقدم الأمم «فما من أمة حطت عنها أعباء الكسل ورمت بإهمالها إلى أقصى مكان إلا كان الانتقاد هو الداعي الأكبر والسبب الأقوى في تقدمها؛ ولذلك نرى مقدار ارتقائها إلى أوج السعادة في المعرفة الدينية والمدنية بكثرة عدد المنتقدين فيها واقتدارهم على معرفة مواضع النقد ليظهروها وحذقهم بمحال العلة فيخرجوها»[١].

وقد تناول الشيخ في كتاباته معظم القضايا والإشكالات التي برزت في عصر النهضة، إلا أن تركيزه قد انصب على قضايا أساسية هي: العلاقة بين الدين والمدنية، والتربية، والنهضة وشروطها.

أ- الدين والمدنية

شغلت قضية العلاقة بين الإسلام والمدنية الشيخ الغلاييني الذي أفرد لها كتابًا بحث خلاله ماهية الدين والمدنية والعلاقة بينهما، والإسلام- وفق

(١) مصطفى الغلاييني، أريج الزهر، مرجع سابق، ص ٦٧.

تعريفه- هو دين يتقرب به إلى الله تعالى وشريعة أي معاملات وأحكام صالحة للتعامل في كل زمان ومكان، وهو يتأسس على أسس خمس هي: التوحيد والعدل-كقيمتين مطلقتين متجاوزتين- والعلم الذي ينفع الإنسان في دنياه، ومد يد المعونة إلى الفقراء والبائسين، وتسهيل الراحة وحفظ حريات من كانوا تحت حكمه على اختلاف جنسياتهم وأديانهم ومذاهبهم – كإجراءات تستهدف تحسين الحياة[١]، وهذه الأسس هي لب الدين وحقيقته السامية، ولكن مما يؤسف له أن «حقيقة الدين وجوهره صارت لاضمحلالها كل شيء، وغلبت عليها أعمال أهل الدين حتى سترتها عن أعين الناظرين؛ فأصبحت محجوبة بتلك الأعمال»[٢] ولهذا فإن غاية أرباب الإصلاح من المسلمين هي العودة بالدين إلى بساطته الأولى، وإزالة ما علق به من ممارسات أدعياء التدين[٣].

أما المدنية فهي ليست إعلاء ما هو دنيوي على حساب ما هو ديني وغيبـي؛ وإنما هي «أخلاق فاضلة تثمر ائتلاف الأفراد واتحاد الجماعات، وسعي وعمل يَلِدَان عمران البلاد وارتقاء الحالة الاجتماعية»[٤]. وبهذا الربط بين المدنية والأخلاق يكون الغلاييني قد ربط بين المدنية والدين؛ إذ الأخلاق مثلها مثل الدين ذات منشأ غيبـي. وهو يميز بين وجهين من أوجه المدنية: الأول يطلق

(١) مصطفى الغلاييني، الإسلام روح المدنية، مرجع سابق، ص ٢٩.

(٢) المرجع السابق، ص ٣٥.

(٣) المرجع السابق، ص ٣٨.

(٤) مصطفى الغلاييني، عظة الناشئين، صيدا، بيروت، المكتبة العصرية،١٩٧٥م، ص ١٣٩.

عليه المدنية الصحيحة وتعني لديه اكتساب العلوم والمعارف والصناعات والاختراعات وكل ما يفيد المرء في دنياه، والثاني هو المدنية المنفلتة عن القيم والشرائع والتي تجد سندها في الحرية المطلقة التي تبيح للمرء إتيان الفواحش دون خشية من عقاب. ويؤسس على هذا التمييز موقف الإسلام من المدنية حين يذهب إلى المطابقة الكاملة بين الدين الصحيح والمدنية الصحيحة بقوله: «المدنية الصحيحة هي الدين الصحيح؛ فإن لم يكن كل منهما عين الآخر فهما شقيقان أبوهما الحق وأمهما الحقيقة»[١]، أما المدنية المنفلتة فهذه يعارضها الإسلام - كما تعارضها الأديان جميعًا - لأسباب منها حب الاستئثار بالمنافع واحتكارها، ومنها البخل والانتحار، ومنها الحرية في إتيان الفواحش والمنكرات مثل الخمر والقمار والربا[٢].

وتتأسس مدنية الدين الإسلامي على أسس قرآنية ونبوية، فالقرآن الكريم يوجب على المرء أن يأخذ بأسباب دنياه، وأحكامه تدعو إلى المواءمة بين الدنيا والآخرة؛ ولذلك ليس هناك حكم واحد من أحكامه يناقض المدنية. من جهة ثانية فإن الرسول الكريم حث أصحابه على العمل لما فيه سعادة الدارين بقوله: اعمل لدنياك كأنك تعيش أبدًا، واعمل لآخرتك كأنك تموت غدًا؛ ولذلك فإن الإسلام هو الدين الوحيد الذي يرافق العقل ويوافق المدنية. ويفسر الشيخ

---

(١) المرجع السابق، ص ٧٢.

(٢) مصطفى الغلاييني، الإسلام روح المدنية، مرجع سابق، ص ٦٠،٦١.

الغلاييني ما عليه المسلمون من انحطاط، وبين ما يأمرهم به دينهم من تمدن وترقٍّ بأن مَن أراد أن يقف على حقيقة الدين عليه أن يبحث في قواعده الأساسية وأوامره ونواهيه الواردة في كتابه، فإن أراد أحدهم أن يحكم على الدين الإسلامي فلا يجوز له أن ينظر إلى أفعال المسلمين ثم يحكم على دينهم بأفعالهم—كما فعل كرومر– لأن الإسلام محجوب بالمسلمين[١] وبذات المنطق لا يجوز أن ننظر إلى تمدن دول النصرانية ثم نقول إن هذا من آثار دينهم؛ لأنه لا يستدل بأفعال أمة على دينها، ولأن التمدن والقواعد المسيحية الداعية إلى الاهتمام بالآخرة على حساب الدنيا يقفان على طرفي نقيض؛ ولذلك لم تستطع الأمم المسيحية أن ترقى سلم المدنية إلا بعد أن فصلت الدين عن السياسة[٢].

ب– التربية

حظيت التربية باهتمام الشيخ الغلاييني الذي ورثه من أسلافه ومعاصريه من المصلحين الإسلاميين، والتربية لديه مفهوم لا يمكن تقليصه عند حدود تلقين مبادئ العلوم؛ وإنما هي مفهوم وثيق الارتباط بالأخلاق والفضائل، إذ هي «تنمية الأخلاق الفاضلة في النفس وتعهدها بالرعاية والإرشاد لتكون ملكة راسخة فيها فتثمر الفضيلة والخير»، وما من نبي إلا وقد أتى قومه من باب التربية، حتى إذا أثمرت فيهم نهض القوم ونزعوا أردية الجهل والفساد. وعلى

(١) المرجع السابق، ص ٧٥.

(٢) المرجع السابق، ص ٩٧.

التربية يتوقف نهوض الأمم، فما من أمة تقدمت وعلا شأنها إلا كان وراء ذلك رجال تربوا تربية عظيمة وعرفوا انحطاط أمتهم وعملوا من أجل تخليصها منه، وما من أمة انحطت إلا بسبب تخلي رجال التربية فيها عن تأدية دورهم، والمثال الأوضح على ذلك الأمة العربية التي أوصلها ضعف التربية وفساد الأخلاق إلى ما هي عليه الحال من الانحدار والتردي(١).

وغاية التربية «أن نوجد بواسطة التهذيب والتربية في نفوس النشء شعورًا لطيفًا وعاطفة شفافة يجبرانه على القيام بالواجب نحو الأمة والوطن والناس أجمعين»، فمنشأ القيام بالواجب ليس جبر السلطة أو قوم يأمرونه بذلك، وإنما منشؤه الوجدان الذي رباه المعلم وزكاه العلم، ووفق هذا المعنى هي ممارسة ممتدة وملازمة للإنسان، ولا انقطاع لها في أي مرحلة من مراحل حياته.

ويقسِّم الغلاييني التربية إلى ثلاثة أدوار، هي: التربية المنزلية، والتربية المدرسية، والتربية العملية، ولعل ما يعنينا هنا التربية العملية التي تعني لديه الانتقال من دوري التربية الأولين إلى دور ثالث هو أشد هذه الأدوار وأجدرها بالاعتناء، وهو دور الجهاد في معترك الحياة والسعي والعمل، وتكون بالمحافظة على ما تم اكتسابه في الدورين السابقين من أخلاق فاضلة بالابتعاد عن أهل السوء والانكباب على السعي والعمل والتحصيل. وتقع المسئولية التربوية في

(١) مصطفى الغلاييني، أريج الزهر، مرجع سابق، ص ٣١.

هذا الدور على عاتق الحكومة التي يعتقد الغلاييني أن لها وظيفة تربوية أخلاقية ينبغي أن تضاف إلى وظائفها السياسية المعتادة، ويشرح ماهية هذه الوظيفة وكيفية تحققها بقوله: «والتربية في هذا الدور هي للحكام أكثر منها للآباء، فيجب على القوة الحاكمة أن تبحث عن الشرور وأصحابها، وتنقب عن مواضع قتل الشرف والعفة وإهلاك الأجسام وإتلاف الأموال فتقفلها، وإن لم تفعل ضاع مستقبل الشبان، ورجعوا بخفي حنين بعد عناء التربيتين... ولا يظنن ظان أن الحكومة لا تقدر أن تمنع الشخص من عمل يضر بنفسه لا غير، بل هي مفوضة في منعه من كل ما يضر به وبغيره. ألا ترى أنها لو رأت أحدًا يريد أن يقتل نفسه فهل تدعه يفعل ما يشاء أو تمنعه من ذلك؟ لاشك أنها تمنعه فكذلك لو رأته يعاطي القمار والشرور فهي تمنعه منها، فإن لم يكن المنع حبًّا بمن يعاطي هذه الأمور فهو الحرص على أن لا يراه غيره فيعمل مثل عمله؛ إذ لو تركوه فعمل غيره بعمله يصير الضرر عامًّا لا خاصًّا»[1].

ج - القابلية والفاعلية

شكل المجال السياسي أحد المجالات التي عني بها الغلاييني في الشطر الأول من حياته، وقد وضعته السياسة بشكل مباشر أمام سؤال التغيير وكيف يتحقق: من خلال الثورة والانقلاب أم من خلال الإصلاح؟ ويبدو أن ظروف الانقلاب العثماني عام ١٩٠٨م قد رجحت الخيار الثاني، ومن هنا حرص

(١) المرجع السابق، ص ٤٠-٤١.

الغلاييني على بيان مناصرته وانحيازه لطريق الإصلاح المتدرج. وقد انطلق من محاولة تعريف مفهوم الثورة وعلاقته بالانقلاب، فذهب إلى أن «الثورة نهوض يقصد منه تغيير في السياسة أو الاجتماع والأخلاق من قبيح إلى حسن أو حسن إلى قبيح، وقد يعبر عن الغاية الأولى بالانقلاب وعن الثانية بالهيجان، وقد يخص القيام لطلب الحق بالانقلاب والنهوض لمناصرة الباطل بالثورة»[1]، ولأول وهلة يبدو التعريف مضطربًا وغير محدد بعد إقحام بعض التعبيرات التي طمست دلالاته السياسية المباشرة، وأدخلته في دائرة الاستحسان والتقبيح، وزاده ارتباكًا أن صاحبه ما لبث أن وقع في التناقض حين أعقبه مباشرة بقوله: «إن الثورة للحق من مطالب الأمم الراقية»، غافلاً أنه قرن لتوه بين الثورة والباطل، وجعل الانقلاب رديف الحق.

وبقطع النظر عن هذا الاضطراب في الوقوف على معنى الثورة، يمضي الغلاييني قائلاً إن الثورة- في المجال السياسي- لا تؤتي ثمارها إن لم يتقدمها تغيير أو «ثورة» أخرى في نظام الاجتماع والأخلاق وإصلاح ما درج عليه الشعب من عادات ضارة؛ وذلك لأنها تغرس في الأمة الاستعداد لما يراد إيجاده فيها، ولأنه يخشى إن سكنت ثائرة المطالبين بالقوة عادت الأمة إلى أشد ما كانت عليه من الظلم والخمول، وثارت ضد ما يخالف عاداتها وأنظمتها القديمة، فتكون الثورة قد أدت عكس المقصود منها. ويخلص إلى أن حدوث التغيير يظل رهنًا بالقابلية

(١) المرجع السابق، ص١٣٠.

للتغيير، فبقدر استعداد الأمة للحكم الصحيح والإصلاح يتحقق لها ذلك، فإن نالت حقوقها وأتيح لها الإصلاح - غير أنها لم تنتفع شيئًا - فاعلم أنها أمة غير صالحة؛ لأنها لم تقدر فوائد الإصلاح، ولم تهيئ الأسباب اللازمة الكافية لبقائه والانتفاع به[1].

تعد آراء الشيخ الغلاييني حول «القابلية» و«الفاعلية» من الآراء التي تسترعي النظر لجدتها وجرأتها في ذلك الوقت على الأقل، والقابلية - وفق تعريفه - هي الاستعداد للترقي لما هو أسمى وأفضل، أو لما هو أحط وأدنى، غير أنها شائعة الاستعمال مع الترقي، وهي استعداد فطري لدى الإنسان أو مجموع الشعب قد يكون ضئيلاً أو كبيرًا، أما الفاعلية فهي المؤثرات والفواعل من الأسباب والوسائل المادية المفضية إلى الترقي. وكل عمل لابد لحصوله من القابلية والفاعلية وغياب إحداهما يعني بطلان العمل، فإن لم توجد قابلية الإصلاح في الشعب فلا يمكن أن يكون راقيًا مهما كانت الوسائل قوية، وإن لم توجد الفاعلية فمن العبث محاولة ترقية الشعب مهما كانت القابلية عظيمة ومهما كان مستعدًّا للإصلاح والترقية؛ لأن المسبب لا يوجد بدون السبب، فمتى انعدم السبب انعدم المسبب لا محالة، وهكذا فإن الأمم التي يوجد لها فاعلية وليست فيها قابلية يجب أن يبث فيها روح النشاط حتى تنشط وتستعد لما تلقيه إليها الفاعلية. أما الأمم التي تعدم الفاعلية فينبغي أن ترسل بعض أبنائها

(١) المرجع السابق، ص ١٣١، ١٣٢.

لطلب العلم، وتعلم الصناعات الحديثة المفيدة، ويعودوا إلى قومهم ويبثوا ما تعلموه، فيثمر ذلك سموًّا في المدارك وارتقاء في العلوم والمعارف[١].

وإذا ما أتت الفاعلية ثمارها أصبحت الأمة على درجة تؤهلها للاستقلال عن كل من المساعدات الخارجية أو الاعتماد على الحكومة في تدبير شئونها؛ لأن الأمة التي تعتمد على الحكومة هي «أمة متقهقرة ساقطة» ويقابلها «الأمة الحية الراقية»، والحكومة ما هي إلا صورة مصغرة للأمة، وهي «تابعة للأمم رقيًّا وانحطاطًا، فمتى كانت الأمة منحطة انحطت حكومتها بحكم القسر، ومتى كانت الأمة راقية ترقت معها بحكم الضرورة. إن الحكومة هي صورة أفراد الشعب المحكوم ومثاله وخلاصته، فإن اتفق أن الحكومة كانت أرقى من الأمة فلا تلبث أن تنحط وتتقهقر إليه والعكس بالعكس»[٢].

يعلل فهمي جدعان مسلك الغلاييني الداعي إلى تقليل الاعتماد على الجهاز السياسي للدولة والتعويل على الجهود الفردية لأفراد الأمة، بالاستناد إلى استشعاره الحرج من انصراف الدولة العثمانية في هذه الحقبة نحو الاهتمام بالمسألة الشرقية وحروبها مع الأوربيين، وعزوفها بالتالي عن تحقيق التقدم العمراني ودفع خطر الانحطاط عن شعوبها، فكان لابد أن ينصرف الغلاييني

(١) المرجع السابق، ص ١١٨.

(٢) المرجع السابق، ص ١١٤.

وغيره من المصلحين لدفع هذا الخطر عبر تنمية القدرات الفردية والدعوة إلى الاستقلال الذاتي[١].

د- النهضة

عالج الشيخ الغلاييني مسألة النهضة معالجة ذات شقين: الشق الأول بحث خلاله في العوامل التي أفضت إلى انحطاط مدنية الإسلام ودخوله طور الجمود والتأخر الحضاريين، والثاني ضمنه عناصر رؤيته الإصلاحية المتعلقة بكيفية النهوض.

وفيما يخص الشق الأول المتعلق بالعوامل التي أودت بنهضة الإسلام الأولى، فهذه حصرها في الحروب الصليبية «المشؤومة» التي كانت العامل الأكبر وراء انحطاط المسلمين بما شغلتهم الحروب والاضطرابات السياسية فهجروا العلم والتعلم، ويلي ذلك في الأهمية خروج التتار وتحريقهم كتب العلم في الحواضر الإسلامية، وإلى جوارهما وجدت عوامل داخلية أخرى ممثلة في شيوع الجهل وسيادة الخرافات وتشتت الحكام وتصارعهم على النفوذ. وقد امتدت مفعولات هذه العوامل إلى سائر المجالات حتى طالت الدين نفسه، وأدت إلى اضمحلال حقيقته وتحوله إلى شبح لا روح له، وألفاظ أضاع الناس معناها؛ إذ اتخذه بعض المتلبسين به وسيلة لاصطياد عقول العامة وإفراغ حقائبهم من أموالهم، وقد

(١) فهمي جدعان، أسس التقدم عند مفكري الإسلام، مرجع سابق، ص ٤٥٣، ٤٥٤.

سترت أعمال هؤلاء وجه الدين الحقيقي حتى أصبح محجوبًا بهم[١].

أما الشق الثاني الخاص بعناصر رؤيته الإصلاحية فهذه يمكن إجمالها في النقاط التالية:

- **نبذ التقليد والدعوة إلى الاجتهاد**

صرف الشيخ الغلاييني جهده نحو نزع ما التصق بالدين من ممارسات وآراء «سخيفة» حجبت وجهه الحقيقي، واتخذها البعض ذريعة للطعن في الإسلام واتهامه بالجمود ومخالفة المدنية، وفيما يعتقد فإن جهل بعض الفقهاء المتأخرين هو الذي جرأ أمثال كرومر على الطعن به ووصفه بما لا ينطبق عليه؛ لأنهم أوصدوا الباب دون من يروم أن يأخذ دينه من كتاب الله وسنة رسوله بحجة أن الفقهاء المتقدمين قد استخرجوا تلك الأحكام، ولم يبق أمامهم إلا أن يأخذوا بها ويعتصموا بها، وادعوا أنه لا يمكن أن ينبغ أحد لدرجة تمكنه من الاستنباط من الكتاب والسنة. ويرد الغلاييني هذا القول من جهتين: الأولى أن الأحكام الشرعية تدور مع المصالح العامة، وأن حكم الفقهاء الذين استندوا فيه إلى القياس والاجتهاد البحت لا يناسب إلا الزمان الذي وجدوا فيه، وليس له صفة الإطلاق والصلاحية لأي زمان ومكان. والثانية أن العلماء المتقدمين أوجبوا أن يوجد في كل عصر مجتهدون يشرحون للناس ما يناسبهم من أحكام

(١) مصطفى الغلاييني، عظة الناشئين، مرجع سابق، ص ٧٣.

الدين والدنيا، وجرموا أن يأخذ أحد بأقوالهم إن لم تكن مستندة إلى دليل[١].
ويخلص من هذا إلى نتيجة هامة هي «أن حجر العمل بالكتاب والسنة ووجوب العمل بقواعد الفقهاء من أعظم الأسباب التي أودت ببقية الروح التي كانت مختلجة في جسم الإسلام ومرفرة فوق عقول المسلمين»[٢].

واستعادة تلك الروح لا تكون إلا بالدعوة إلى إحياء الاجتهاد على قاعدة المصالح المرسلة[٣] التي عدها الإمام مالك أصلاً من أصول أدلة التشريع استنادًا إلى أن مصلحة العباد ينبغي أن تراعى وإن خالفت ظاهر النص؛ لأن حكم الله تعالى إنما شرع لمنفعة العباد، ويشرح الغلاييني ذلك بقوله: «يعني بذلك (الإمام مالك) أنه إن وجدت مصلحة للأمة تخالف النص والإجماع فتراعى المصلحة، ومراعاتها لا لعدم رعايتهما بالكلية؛ بل لأننا نقول إن النص والإجماع بمنزلة العام، ورعاية المصلحة الثابتة بالدليل بعض مخصصات هذا العام، فالعمل بها لا ينافي العمل بالنص والإجماع؛ لأن حديث لا ضرر ولا ضرار هو بمنزلة أن يقال بعد كل حكم نُص عليه إلا إذا اقتضت المصلحة خلافه»[٤].

(١) مصطفى الغلاييني، الإسلام روح المدنية، مرجع سابق، ص ٤٤، ٤٥.

(٢) المرجع السابق، ص ٤٧.

(٣) المصلحة هي الخير أو المنفعة، والمصلحة المرسلة هي التي لم يعلم من الشارع دليل بإلغائها ولا باعتبارها، ولكن يحصل من ربط الحكم بها جلب مصلحة أو دفع مفسدة عن الناس. وقد تسمى استصلاحًا أو استدلالاً مرسلاً أو مناسبًا ملائمًا. انظر: قطب مصطفى سانو، معجم مصطلحات أصول الفقه: عربي إنكليزي، قدم له وراجعه محمد رواس قلعجي، دمشق، دار الفكر، ٢٠٠٠م، ص٤١٣.

(٤) مصطفى الغلاييني، الإسلام روح المدنية، مرجع سابق، ص٤١.

- **إصلاح التعليم**

احتلت الدعوة إلى إصلاح التعليم موقعًا مركزيًّا في منظومة الشيخ الغلاييني الإصلاحية، ولا عجب في ذلك فقد كان الرجل من رجال التربية وممن يرون أن النهضة لا تتحقق إلا بها. وكما أسلفنا فقد انتقد الجمود التعليمي في المؤسسة الأزهرية عام ١٩٠٣م، وواصل انتقاداته بعد ذلك لممارسات بعض المنتسبين إلى العلم الشرعي ممن حرموا الاشتغال بغير علوم الدين، قائلاً: «أقول علوم الدين مجاراة لهم؛ لأنهم يقصدون بها أقوال متأخري الفقهاء، وفيها من الآراء ما لايستند إلى كتاب ولاسنة»[(١)].

وتتأسس رؤية الشيخ الغلاييني لإصلاح التعليم على دعامتين: الأولى الابتعاد عن تلقي العلم من كتب المتأخرين من الفقهاء، وذلك لأن جلها شروحات وحواش كتبت بلغة غير يسيرة، والعودة إلى تلقي العلم وتدريسه من كتاب الفقهاء المتقدمين لأنها غزيرة العلم وسهلة المأخذ، والثانية إزالة التمييز بين العلوم الشرعية والعلوم الحديثة، لأن «علوم الدين الحقيقية هي كل ما يعين على فهم الكتاب والسنة، فيدخل في ذلك علوم اللسان والأخلاق والسياسات بفروعها والطب والطبيعيات والجغرافيا والفلك وجميع ما يسمونه اليوم بالعلوم الكونية أو العصرية»[(٢)].

---

(١) المرجع السابق، ص ٤٨.

(٢) المرجع السابق، ص ٤٩.

- **انتقاد البدع والعادات الاجتماعية الضارة**

لم يقتصر جهد الغلاييني على نقد البنى والأفكار الاجتماعية، وإنما امتد إلى محاولة تصويب الممارسات الاجتماعية المترتبة على انحراف الفكر، والمتمثلة في البدع والخرافات والعادات الاجتماعية. وفيما يخص العادات فقد حرص على إقامة التمييز بين العادات الموروثة والعادات الوافدة من الغرب، والتي تسللت إلينا بفعل ولع عوام الشرقيين بتقليد الغربيين في عاداتهم السيئة من قمار وتهتك وتعرٍّ دون تقليدهم في المعارف والعلوم والصناعات. والتمييز من جهة أخرى بين الحسن والقبيح من العادات المحلية الموروثة، وحسب الغلاييني فإنه لا يحكم على عادة بالضرر أو القبح إلا بعد معرفة آثارها، فإن كانت آثارها حميدة كانت كذلك والعكس صحيح. والعادات السيئة لا تستوي في الضرر فهي تختلف قوة وضعفًا باختلاف أثرها، وسواء أكانت شديدة الضرر أم خفيفته، ينبغي العمل على إزالتها؛ لأنها «العامل الأكبر الذي يتوقف عليه ترقية الأمة ونجاحها». أما الكيفية التي تُزال بها العادات الضارة فهذه – برأيه – يكفيها النقد الذي يقع على عاتق وعاظ المساجد والمرشدين، ولا شك أن في ذلك حملاً للمسألة على وجهها التبسيطي الذي يمكن عزوه إلى قناعة الشيخ بأن الإنسان خيّر بطبعه، ويكفيه بعض الإرشاد حتى يرد إلى جادة الصواب، ويقلع عما ألفه من العادات القبيحة.

الوجه الانتقادي الآخر للممارسات الاجتماعية كان موجهًا نحو التصدي للبدع والخرافات التي التصقت بالدين واختلطت به حتى ظنها البعض من قواعده الأساسية، وقد خلفت آثارًا سلبية على الإسلام؛ ومن ثم وجب العمل على استئصالها بكل الوسائل الممكنة من الوعظ اللساني في المساجد إلى نشر الرسائل والكتب والمجلات. ويذهب الغلاييني إلى أن نشر هذه الخرافات على الجرائد والمجلات يفيد الإسلام حتى وإن اطلع عليها أهل الديانات الأخرى؛ وذلك لأن اطلاعهم عليها شرف للدين وإثبات أنه دين عصري لا يخالف المدنية، ومن أجل هذه الغاية يقترح ألا يقتصر انتقاد البدع والخرافات على الجرائد المحلية، بل يجب أن تُنشأ جرائد باللغات الأوروبية تدافع عن الدين وتبين الحشويات والبدع التي دست عليه[١].

من خلال هذه القراءة في المشروع الفكري لكل من نظيرة والغلاييني يبدو وجود عدد من الاختلافات الجوهرية بينهما في: الموضوعات محل الاهتمام، وفي زوايا المعالجة، وعمق التحليل، وبصورة إجمالية يمكن القول إنه بينما تبدو رؤية نظيرة رؤية تبسيطية ترى الواقع وتختزل جزئياته وعناصره المتعددة من منظور سفوري، معتقدة أن نزع الحجاب هو الأداة الوحيدة الكفيلة للنهوض بالواقع المتردي، فإن الشيخ الغلاييني يتمتع برؤية مركبة قادرة على تشريح بنية الواقع وتحليله وانتقاده، وبلورة عناصر خطة متكاملة لإصلاحه والنهوض به.

(١) مصطفى الغلاييني، أريج الزهر، مرجع سابق، ص ١٤٧- ١٤٩.

ثالثًا- السياقات العامة لظهور كتاب «السفور والحجاب»

وضعت نظيرة زين الدين كتابها عام ١٩٢٨م في مرحلة شهدت فيها بلاد الشام ولبنان على الأخص تطورات حاسمة، ففي الأول من سبتمبر عام ١٩٢٠م أعلن الجنرال غورو Gouraud المفوض السامي الفرنسي تأسيس «دولة لبنان الكبير» التي شكلت المنطلق للدولة اللبنانية الحديثة، ومنذ تأسيسها رأى اللبنانيون وجهًا آخر لفرنسا يتناقض مع وجه «الأم الحنون» و«الدولة المنقذة» التي روجت لها دعايات الإرساليات التبشيرية والمدارس الأجنبية، وكتابات بعض المثقفين اللبنانيين الذين اعتقدوا أن فرنسا هي التجسيد الحي لمبادئ الثورة الفرنسية في الحرية والإخاء والمساواة. لقد تبين للبنانيين مدى الاختلاف بين الصور الذهنية الرومانسية وبين الممارسة الاستعمارية البغيضة القائمة على التنكيل، وفرض السخرة، والتجنيد الإجباري، والرقابة الصارمة على الإنتاج الزراعي، هذا الاختلاف الذي عبّر عنه نصير فرنسا في لبنان البطريرك الماروني إلياس حويك في عام ١٩٢٧م بقوله: «فرنسا كالشمس، تنير من بعيد، وتحرق من قريب»[١].

بالترافق مع هذا شهد عقد العشرينيات الإرهاصات الأولى لعملية تحدي الموروث الكثيف من العادات والتقاليد التي تعيق المرأة، هذا التحدي كان يتم

(١) مسعود ضاهر، الإطار التاريخي لنضالات الحركة النسائية في لبنان ١٩٢٠-١٩٣٠م، الصخير، دورية ثقافات، ٢٠٠٤م، العدد ١٠، ص ١٣٩.

باسم النهضة والإحياء الإسلامي تارة، وباسم التحديث ومواكبة الأمم الراقية تارة أخرى، والمعلوم أنه منذ أن أثار قاسم أمين (ت١٩٠٨م) في كتابه تحرير المرأة (١٨٩٩م) قضية حقوق المرأة وأوضاعها الاجتماعية التفتت أنظار المشرقيين إلى هذه القضية، ثم ازدادت عنايتهم لها بعد إصدار اللورد كرومر Cromer كتابه «مصر الحديثة» عام ١٩٠٨م، والذي اتخذ من تدني أوضاع المرأة مدخلاً للطعن في الدين الإسلامي، وكان لهذا صداه لدى الإصلاحيين الشوام الذين وجهوا عنايتهم صوب الارتقاء بالمرأة؛ فأكثروا من إنشاء مدارس البنات الوطنية، ولما نشبت الحرب العالمية الأولى لم يفت نشوبها في عضد أنصار المرأة، وتم إنشاء نادي الأعمال الخيرية للفتيات المسلمات عام ١٩١٧م، والذي حظي برعاية مباشرة من السيد أحمد مختار بيهم، ورفيقيه محمد الفاخوري وعمر الداعوق[١].

يُعد نادي الفتيات المسلمات من أوائل التنظيمات النسائية التي أنشئت في لبنان، وحسب السيدة عنبرة سلام الخالدي[٢] (ت١٩٨٦م) رئيسة النادي، فقد كانت للنادي أنشطة تثقيفية للفتيات، وكانت تعقد به اللقاءات المفتوحة، ويحضرها الرجال، ولكن مع مراعاة الفصل المكاني بين الرجال والنساء

(١) مصطفى الغلاييني، نظرات في كتاب السفور والحجاب، مرجع سابق، ص ٨.

(٢) عنبرة سلام الخالدي (١٨٩٧-١٩٨٦م)، رائدة نسائية لبنانية، ولدت في بيروت لعائلة سنية مرموقة، ترأست نادي الفتيات المسلمات، وسافرت إلى إنجلترا عام ١٩٢٤م بصحبة أسرتها، وعقب عودتها خلعت نقابها، وكان لها بعض الأنشطة النسائية، وقد أصدرت مذكراتها تحت عنوان «جولة في الذكريات بين لبنان وفلسطين» (١٩٧٨م)، ولها بعض الترجمات عن الإنجليزية. نقلاً عن موقع الجامعة الأمريكية في بيروت.
http://ddc.aub.edu.lb/projects/cames/interviews/anbara_salam/index.html

المتحجبات اللواتي لم يمنعهن حجابهن أن يقمن بالخطابة أمام الحضور، وممارسة بعض الأنشطة الإغاثية لتخفيف العبء عن متضرري الحرب، وعلى الرغم من تلك المسحة الإسلامية الواضحة وعدم تخطِّي الفتيات حاجز التقاليد بالمطالبة بأية مطالب فئوية، فإن النادي بات محلاًّ لهجوم عنيف من الفئات المحافظة، ووصم سلوك القائمين عليه بالخروج عن النهج الإسلامي القويم(١).

بعد توقف أنشطة النادي بوفاة السيد أحمد مختار بيهم أمكن رصد تحول ملحوظ في الأنشطة النسائية، إذ لوحظ أن الصبغة الدينية لم تعد أساسًا للتنظيمات النسائية التي صارت تتألف وفق قاعدة حقوقية تسمح بانخراط النساء المنتميات إلى خلفيات عقدية وأيديولوجية مختلفة، وعلى رأس هذه التشكيلات النسوية التي برزت آنذاك جمعية النهضة النسائية (١٩٢٤م) التي ترأستها السيدة فيليب ثابت، والاتحاد النسائي السوري اللبناني (١٩٢٤م)(٢).

ويلاحظ أنه حتى ذلك الحين لم تنطلق دعاوى صريحة وواضحة تدعو إلى نزع الحجاب، فلم تعرف بلاد الشام ولادة أي بحث نظري مكتمل مشابه لبحثي قاسم أمين، على الرغم من أن المسألة كانت مطروحة على سياق البحث

---

(١) قسم التّاريخ الشّفهي- دراسات الشرق الأوسط الجامعة الأميركيّة في بيروت، مقابلة مع السيدة عنبرة سلام الخالدي أجريت في ١٣ مارس ١٩٧٠م، نص المحاضرة والتسجيل الصوتي لها على الرابط التالي:
http://ddc.aub.edu.lb/projects/cames/interviews/anbara_salam/index.html

(٢) مقابلة عنبرة سلام السابقة، وانظر أيضًا: مصطفى الغلاييني، نظرات في كتاب السفور والحجاب، مرجع سابق، ص ١٠.

من خلال الكتابات الصحفية، والمجلات النسائية التي شقت طريقها إلى لبنان منذ عام (١٩٠٨م) حين صدرت مجلة الحسناء، وقد توالى ظهور المجلات تباعًا[١].

وقد عبرت صاحبة مجلة الخدر (١٩١٩-١٩٢٦م) السيدة عفيفة صعب[٢] (ت ١٩٨٩م) وهي أول امرأة محجبة - درزية المذهب - تصدر مجلة نسائية عن موقف لا يدين الحجاب مبدئيًّا؛ لأنه أمر ديني فتقول: «أما وقد قدر لنا أن نمثل رواية حياتنا داخل خدورنا، وقضي علينا بالحجاب، فنحن نتبعه محترمات ديننا، مقدسات أوامره»، ولكنها تردف بأن الحجاب يجب ألا يقف عائقًا ضد التقدم أو حائلاً بين المرأة والمعرفة. ولما كانت «الخدر» هي مجلة نسائية ذات توجه إسلامي فقد كان لزامًا عليها من آن لآخر أن تتطرق إلى مناقشة بعض الدعوات التي أخذت تنتشر في العالم العربي وتتبنى رفع النقاب، وخشية من ولوج هذا الطريق وتوجيه اللوم إليها بحثت «الخدر» عن مخرج مناسب، فاهتدت

---

(١) نهوند القادري عيسى، إشكالية عصر النهضة في الصحافة النسائية (١٨٩٢ -١٩٢٠م)، في: هدى الصدة، سمية رمضان، أميمة أبو بكر (محرر)، زمن النساء والذاكرة البديلة، القاهرة، جمعية المرأة والذاكرة، ١٩٩٨م، ص ٩٨.

(٢) عفيفة فندي صعب (١٩٠٠-١٩٨٩م) ولدت في بلدة الشويفات من جبل لبنان، تخرجت من مدرسة بروكر التي أصبحت فيما بعد مدرسة الشويفات الوطنية أو مدرسة القسيس طانيوس سعد. أصدرت مجلة الخدر وهي في التاسعة عشرة من عمرها، ومارست التعليم في لبنان وفي العراق تفرغت لإدارة مدرسة الصراط التي أسستها سنة ١٩٢٥م بالاشتراك مع شقيقتيها. انظر: نائلة قائد بيه، عفيفة صعب تجارب وأبعاد، كتاب باحثات حفريات وتحريات حيوات نساء عربيات، بيروت، ٢٠٠٧م، العدد الحادي عشر.

إلى ضرورة استفتاء عدد من أدباء المسلمين ومثقفيهم في بحث هذا الأمر[١].

هذه المعالجة الحذرة التي تقترب إلى حد الحفاظ على الوضع القائم لم تحل دون انتشار السفور، فمع حلول النصف الثاني من العشرينيات لوحظ تزايد الحوادث التي تذكرها الصحف، والتي تفيد خروج بعض النسوة سافرات، وتعرضهن للتضييق في الشوارع، وتذكر نظيرة زين الدين أن سبب تأليفها «السفور والحجاب» هو ما تعرضت له النسوة السافرات في دمشق عام ١٩٢٧م من تضييق وملاحقة وإقدام المحافظين على تأليب السلطات ودفعها لسن قانون يحظر السفور[٢]، والواقع أن السفور كان آخذًا في الانتشار، ذلك أن بيروت كانت هي الأخرى على موعد مع الاضطرابات بسبب السفور، مع قيام عنبرة سلام بإلقاء محاضرة وهي سافرة وسط جمع مختلط من الحضور عام ١٩٢٨م، فثارت ضجة كبيرة وطبعت المنشورات التي تتوعد السافرات، وتعرض المتشددون للنساء في الشوارع، حتى وإن كن محجبات، وقاموا بضربهن بحجة أن خروج النساء يجر الفساد؛ ولذلك اضطرت النسوة إلى التزام منازلهن[٣].

وسط تلك الأجواء الضاغطة وضعت نظيرة زين الدين كتابًا تناولت فيه مسألة الحجاب بروح مشبعة بالتحدي، ومتأثرة بالسجال الدائر حوله، فكان

(١) نائلة قائد بيه، عفيفة صعب تجارب وأبعاد (كتاب باحثات حفريات)، العدد الحادي عشر.

(٢) نقلاً عن عايدة الجوهري، رمزية الحجاب دلالات ومفاهيم، ص٥٦.

(٣) مقابلة عنبرة سلام الخالدي التي سبق ذكرها.

فاتحة معركة ثقافية كبرى بين معسكرين: أحدهما يناصر السفور، والآخر ينافح عن الحجاب، وقد ساعد انتشار الصحافة والمجلات على توسيع جبهة المعركة، فكانت لها أصداؤها في العراق ومصر وبلاد المهجر، وهو الأمر الذي لم يكن متاحًا من قبل لمعركة قاسم أمين.

وقد أحدث كتاب نظيرة صدمة للضمير الإسلامي الذي تعرض لمتوالية من الصدمات الفكرية منذ مطلع القرن مع إصدار قاسم أمين لكتابيه، وتزايدت وتيرتها في العشرينيات مع إصدار الشيخ علي عبد الرازق لكتابه «الإسلام وأصول الحكم» (١٩٢٥)، وأعقبه طه حسين في العام التالي بإصداره «في الشعر الجاهلي»، وعلى ما يبدو فإن هذا الضمير استشعر في مضمون كتاب «السفور والحجاب» وتوقيته أنه حلقة في سلسلة تستهدف بث الشكوك في الأفكار والممارسات الإسلامية، وهو ما كان ماثلاً بوضوح في ذهن الغلاييني الذي يحيل في الصفحة الأولى من كتابه إلى أن أذناب المبشرين يؤلفون الكتب للطعن في اللغة العربية والقومية العربية في إشارة واضحة لكتاب طه حسين[١]، ولعل هذا ما يفسر لنا اندفاعه في معارضة الكتاب بكل ما امتلك من وسائل، ويفسر لنا أيضًا أسباب اتساع جبهة المعارضة وتألفها من فئات عريضة إسلامية ووطنية وتنوع كتاباتها، وعدم النظر إلى المسألة باعتبارها شأنًا داخليًّا لبنانيًّا، فقد كانت القضية بوضوح هي مشروعين فكريين يتنازعان العالم العربي: أحدهما مشروع النهضة

---

(١) مصطفى الغلاييني، نظرات في كتاب السفور والحجاب، مرجع سابق، ص ١٠.

الذي يرى في الإسلام الدعامة الأكيدة لتحقيق الإصلاح والنهوض، والمشروع المضاد له الذي يرى في التوجه نحو الغرب واقتباس نظمه الفكرية والحضارية والقانونية سبيل الترقي.

والواقع أن نظيرة لم تشأ أن تعترف بهذه الملابسات والأبعاد التي تقف وراء كتابها، وفضلت أن تحمل المسألة على وجهها التبسيطي حين افترضت أن جبهة المعارضة لم تتشكل ولم تأخذ طابعها العمومي إلا بعد أن حمل الغلاييني لواء المعارضة؛ فتبعه الباقون، وما ذلك إلا لأن روح الانتقام قد تملكته بعدما انتقدته في كتابها، وتتلقف عايدة الجوهري هذا الادعاء بعد سنوات وتردده في كتابها[1]، ورغم أن الادعاء يقلص المسألة عند حدودها الدنيا ولا يفسر تلك الغضبة الواسعة التي أثارها الكتاب شرقًا وغربًا، لكن السؤال يظل مشروعًا حول الهامش الشخصي الذي ربما حرك الغلاييني لوضع كتابه، لكننا حين نطالع الكتاب بحثًا عن أثر هذا العنصر الشخصي لا نعثر على أي نتائج؛ إذ لم يتطرق الغلاييني لمناقشة هذا القسم من الكتاب أصلاً، وقد كان حريصًا على أن يبدد هذا الاعتقاد حين اختتم كتابه بالقول «وكتابنا هذا لم نؤلفه للدفاع عن أنفسنا وإنما ألفناه - والله يشهد - لدفع مفترياتهم العامة التي افتأتوا بها على

(١) ينبغي ملاحظة أن عايدة الجوهري لم تطلع على كتاب الغلاييني أو أي من الكتابات الأخرى التي دبجها معارضو نظيرة، وذلك بنص اعترافها «وسوف نقتبس بعض النصوص التي أوردتها الكاتبة، والتي نرى أنها تلخص أبرز الحجج التي استخدمها الخصوم»، وهو أمر يثير الاستغراب ويطرح الشكوك حول مدى حيادية الباحثة، ودقة النتائج التي توصلت إليها، انظر: عايدة الجوهري، رمزية الحجاب، مرجع سابق، ص٢٥٩.

الإسلام والمسلمين والمسلمات»[1].

رابعًا- بنية الكتابين ومنهجهما

١- كتاب «السفور والحجاب»

صدر «السفور والحجاب»، للمرة الأولى في عام (١٣٤٦هـ/١٩٢٨م)، عن مطابع قوزما البيروتية، وقد بلغ عدد صفحاته ٤٢٠ صفحة. وقد قامت دار المدى بدمشق بطبعه مجددًا عام ١٩٩٨م ضمن سلسلة رائدات الكتابة، وقامت بتصديره الدكتورة بثينة شعبان، وبلغت عدد صفحات هذه الطبعة ٣٠٢ صفحة.

يقع الكتاب في أربعة أقسام رئيسية موزعة على النحو التالي:

القسم الأول، وجاء تحت عنوان «جولات عامة في الحرية، والحق، والشرع، والدين، والعقل» وتناولت فيه ركائز مشروعها الفكري.

القسم الثاني، وتناولت فيه «الأدلة العقلية على وجوب السفور».

القسم الثالث، بحثت فيه الأدلة الدينية، وتخللها أدلة عقلية اعتقادًا منها بتلازم العقل والدين وعدم افتراقهما.

القسم الرابع، وخصصته لبحث وجهات النظر المخالفة للسفور، والرد عليها.

(١) مصطفى الغلاييني، نظرات في كتاب السفور والحجاب، مرجع سابق، ص ١٩٠.

وقبيل أن نتطرق تفصيليًّا إلى الموضوعات التي ناقشتها في هذه الأقسام، نجد من الضروري أن نتوقف أمام معالم المنهج عند نظيرة باعتباره مدخلاً مناسبًا لفهم أبعاد الخطاب لديها.

انطلقت نظيرة من اقتراب منهجي جوهري ألا وهو حتمية التمييز بين ما هو وحي مقدس لا مجال إطلاقًا للتشكيك بصحته (القرآن الكريم والسنة المطهرة)، وما هو قراءة بشرية لهذا الوحي، وهذه لا يمكن الادعاء بتنزيهها عن الخطأ والزلل، وبالتالي لا يمكن اعتمادها مصدرًا لفهم هذا الوحي، بل من الواجب التجاوز عنها؛ لأنها قراءات تاريخية تعبر عن مراحل زمنية انقضت، وعن ارتباطها بالمعارف السائدة آنذاك، وفي المقابل افترضت وجوب مقاربة نصوص الوحي مقاربة عصرية، انطلاقًا من التوسع في استخدام العقل كأداة جوهرية لفهم النص، وذلك مراعاة لظروف الزمان والمصلحة. ولكن إذا كان التمييز بين ما هو مقدس مطلق وما هو بشري نسبي قاعدة منهجية صحيحة كان يمكن البناء عليها، فإن الإقصاء الكلي لقراءات ومناهج علماء السلف في فهم النص قد أفقد الكاتبة الأدوات اللازمة لفهم النص على وجهه الصحيح، وبسبب ذلك لم تستطع التمييز بين صحيح السنة النبوية وضعيفها وموضوعها، فحشرت في كتابها عددًا لا يحصى من الأحاديث المكذوبة، جلها يدور حول شكوى الرسول ﷺ من الكذب والدس عليه، وإعلاء قيمة العقل، وتفضيل النساء، وكانت

تلك نقطة الضعف الرئيسية في كتابها، والتي اتخذها معارضوها[١] مدخلاً لانتقاد الكتاب والطعن في قدرتها على الإحاطة بصحيح النص فضلاً عن تفسيره.

من جهة أخرى فإن مقاربة النص القرآني المتعلق بالحجاب من خلال استدعاء بعض التفاسير - أربعة على وجه التحديد - والمقارنة بينها من أجل إثبات حالة التعارض في فهم النص والوصول في النهاية إلى حتمية تجاوزها، يطرح عدة تساؤلات بعضها يتعلق بالأسس المنهجية التي اتبعتها من أجل ترجيح رواية أحد المفسرين واستبعاد الروايات الأخرى، هذه الأسس التي أغفلت ذكرها في مقدمة بحثها واختزلتها حين التطبيق في موافقة ظاهر العقل كما يتجسد في المنجزات والكشوف العلمية، فراحت تقرأ روايات المفسرين لقصة ذي القرنين على ضوء الكشوف الجغرافية الحديثة، وتوصلت إلى مناقضة التفاسير لروح العلم، واعتبرت ذلك مدعاة لتجاوزها، دون أن تميز بين رؤى المفسرين وتصوراتهم الخاصة لمسائل غير ذات صفة عقدية أو تعبدية، وشروحاتهم الدقيقة لمسائل إيمانية وتشريعية لا مجال فيها للتخمينات.

لا تقتصر الإشكاليات المنهجية على مقاربة النص الديني دون منهجية واضحة، فهنالك إشكاليات ذات طبيعة أخرى تتعلق بغياب منهج واضح في

---

(١) ممن تناول مسألة الأحاديث المكذوبة والضعيفة لدى نظيرة بالتفصيل، الشيخ صلاح الدين الزعيم في كتابه «فصل الخطاب في الحجاب»، والشيخ سعيد الجابي في كتابه «كشف النقاب عن أسرار السفور والحجاب»، وقد ذكرت نظيرة طرفًا من ذلك في كتابها «الفتاة والشيوخ».

الكتابة، إذ على الرغم من وضعها خطة للبحث فإن خط الكتابة لديها لم يلتزم بتقسيم البحث ولا بالخطة الموضوعة، ففصول الكتاب لم تسر في خط مسترسل متتابع، بل شملت مقاطع قد تطول وتقصر يحمل كل منها عنوانًا، وتتقاطع فيها نصوص كثيرة ما بين أقوال مفسرين وأشعار وحكم خالدة وحكايات لنا فيها عبر، فضلاً عن المناظرات التي لا تنتهي مع الفقهاء المحافظين. وإذا كان ذلك يشي ظاهريًّا بثقافة الكاتبة وسعة اطلاعها على معارف متنوعة «فإنه أيضًا يوحي بتجربتها المحدودة في إنتاج خطاب متماسك ومرتبط بموضوعه»[١].

بالإضافة لذلك تمتع نظيرة بمنظور ثنائي حدي يجعلها تختزل العالم من حولها على هيئة ثنائيات متعارضة، وهو ما يمكن استشفافه من عنواني كتابيها «السفور والحجاب» و«الفتاة والشيوخ»، وفي خطابها نماذج لا تعد ولا تحصى عن «حزب السفور الراقي وأنصار الحجاب المتأخرين» وعن أن «السفور والعلم والحرية أدعى من الحجاب والجهل والعبودية إلى الصيانة والكرامة»، وحول «البحث العلمي الحر والبحث الديني المقيد»، ويزداد الاستقطاب حدة في توصيفها للصراع الحضاري بين الشرق والغرب، وفي نعت الشرق بكل نقيصة، ومدح الغرب بكل فضيلة.

(١) فاطمة الزهراء أزرويل، المسألة النسائية في الخطاب العربي الحديث من التحرير إلى التحرر، مرجع سابق، ص ٢٩٠.

ونظرًا لغلبة الطابع السجالي على الكتاب فقد كان على نظيرة أن تحيط علمًا بمهارات بناء الحجة وكيفية تقويض الحجج المضادة. وإذا ما تأملنا في كيفية بناء الحجة لديها لوجدناها تسلك ثلاث سبل: الأول، الإكثار من النقول والاقتباسات التي يمكن أن تؤيد ما ذهبت إليه، وللأسف أدى الإكثار منها إلى تفتيت وحدة النص وتغييب النقاط المركزية فيه، والثاني طرح التساؤلات المفاجئة التي تستهدف إفحام الخصم، والثالث القيام بعملية تأويلية - قد لا تكون دقيقة أحيانًا - تستهدف طرح القضية محل النزاع بحيث تبدو متسقة ومتلائمة مع منظورها[١]. أما ما يتعلق بكيفية تعاملها مع الخصوم فقد عملت نظيرة على الإحاطة الكاملة بوجهات نظرهم، وتوسعت في استخدام منهج النقد بحقهم، كما لجأت إلى استخدام آلية إقصاء الخصوم عبر حذف وجهات نظرهم أو بسطها بشكل مخل لا يسمح بالتعرف على ما ذهبوا إليه بشكل دقيق، وللتدليل على ذلك نشير إلى تخصيصها قسمًا كاملاً في كتابها «الفتاة والشيوخ» عرضت فيه النصوص الكاملة لكل المقالات والرسائل والبرقيات التي قرظت «السفور والحجاب»[٢]، على حين أفردت مساحة صغيرة[٣] لتبسط فيهما رأي الشيخ مصطفى الغلاييني المعارض في كتابه «نظرات في كتاب السفور والحجاب» على الرغم من كونه أهم الكتب التي انتقدتها.

(١) انظر على سبيل المثال تأويلها أن حدود الكف تمتد إلى الكوع، أو تأويلها لمفهوم الخدر.

(٢) يتضمن كتاب «الفتاة والشيوخ» ثلاثة أقسام، وقد خصت نظيرة القسم الثاني منه والمعنون «الكتاب الذهبي» لذكر ردود الأفعال التي قرظت «السفور والحجاب».

(٣) انظر نظيرة زين الدين، السفور والحجاب، مرجع سابق، ص ٤٢١ - ٤٢٤.

كذلك وقعت نظيرة زين الدين في فخ التناقض الذي يتجاوز تناقض المرجعيات إلى التناقض المنهجي، فالمعلوم أنها استهدفت من وراء كتابها دحض القراءات البشرية للنص الديني وإثبات قصورها وعدم حجيتها، ورغم ذلك فإنها حين أرادت أن تعقب على ما أثاره مفتي بيروت من أن على مؤيدي السفور أن يسألوا «أهل الذكر» قبل خوضهم في هذه المسألة، جاء ردها أن المفسرين متفقون على أن أهل الذكر هم أهل الكتابين التوراة والإنجيل[1]. فأثبتت بذلك عدم التزامها بمنهجيتها في نفي الحجية عن القراءات البشرية للوحي.

٢- كتاب «نظرات في كتاب السفور والحجاب»

على الجانب الآخر يقع كتاب «نظرات في كتاب السفور والحجاب» في ١٩٦ صفحة، وقد صدر للمرة الأولى عن مطابع قوزما البيروتية في (غرة المحرم ١٣٤٧هـ/ يونيو ١٩٢٨م)، أي بعد مضي شهرين تقريبًا من صدور كتاب «السفور والحجاب» عن ذات المطابع. وإذا كان كتابا نظيرة قد أعيدت طباعتهما عن دار المدى الدمشقية عام ١٩٩٨م فإن كتاب الغلاييني لم يطبع مرة أخرى.

جاء تقسيم الكتاب على النحو التالي: افتتاحية ومقدمة واثنا عشر فصلاً - أطلق عليها اسم النظرات - وخاتمة، وقد سمح له هذا التقسيم أن يفند في كل (نظرة/فصل) قضية واحدة من القضايا التي أثارتها نظيرة، فأثبت

(١) نظيرة زين الدين، الفتاة والشيوخ، مرجع سابق، ص١٢٦.

بذلك قدرة على التصنيف وبلورة الأفكار ومنع التداخل بينها، وهو ما افتقدته مُناظِرته في كتابيها. وبدورنا يمكن أن نصنف هذه النظرات في ثلاث مجموعات: المجموعة الأولى تركز على الأفكار السياسية ورؤية الكاتبة لدور السلطة (المحلية والانتدابية) وتقتصر على النظرة الأولى. والمجموعة الثانية تفند مقاربات الواقع الاجتماعي والآراء الفكرية وتضم النظرات الثانية والثالثة والرابعة والخامسة والسابعة. أما المجموعة الثالثة فتدحض الأخطاء التفسيرية، وتضم النظرات من الثامنة إلى الثانية عشرة، مضافًا إليها النظرة السادسة.

ومثلما توقفنا أمام منهج نظيرة فإننا نتوقف أمام معالم المنهج عند الغلاييني باعتبارها مفتاحًا لفهم الكتاب وأفكاره.

كانت نقطة الانطلاق لدى الغلاييني المُسَلَّمة القائلة بوجود مؤامرة تبشيرية تقف وراء كتاب «السفور والحجاب»، وأنه مُؤَلَّف جماعي وضعه عدد من المؤلفين المختلفين في الانتماءات الفكرية والعقدية، وبالنظر إلى أنه انطلق من مسلَّمة يقينية وليس فرضية فكان لزامًا عليه أن يتحقق من صدقيتها، ولكنه اتجه مباشرة نحو البناء عليها، فحرم بذلك القارئ من أن يعرف الملابسات التي كانت تقف وراء تأليف الكتاب، ووضع علامات استفهام عديدة حول أسباب تكتمه أمر الشخصيات التي يفترض أنها أسهمت في صياغته رغم ادعائه معرفته لهم[١]، وأسباب عدم تعليقه على مسألة المصادر التي قيل إن الكتاب نقل عنها، والتي

(١) مصطفى الغلاييني، نظرات في كتاب السفور والحجاب، مرجع سابق، ص ٣.

ادعى أنها مصادر تبشيرية مثل كتاب جرجس سال[1] المبشر الإنجليزى (ت ١٧٣٦م) وهذا التكتم فتح بابًا عريضًا أمام معارضيه وبخاصة نظيرة، للاحتجاج بأنه يكتفي بسوق الاتهامات دون أن يورد أدلة، وهذا برأيهم دليل على بطلان دعواه.

جاءت معالجات الكتاب إسلامية في مجملها، إلا أنها لم تبلغ المدى الانفتاحي الذي بلغته مقاربات أخرى تنتمي إلى التيار الإصلاحي الإسلامي، وعلى رأسها أطروحة قاسم أمين التي لم يستطع الغلاييني أن يتنكر لها فأثنى عليها في وقت مبكر[2]، ولعل الفارق الحاسم بين أطروحتي قاسم والغلاييني أن الأخيرة انصرفت نحو تسويغ وتبرير الواقع الاجتماعي، ولم تشأ أن تتجاوزه ربما تحت خشية الوقوع في فخ التغريب والشعور المتنامي في العشرينيات بوجود خطر يتهدد الهوية الإسلامية، في حين أن أطروحة قاسم هي أطروحة تحريرية تستهدف الاشتباك مع الواقع الاجتماعي وتغييره لإقرار حقوق النساء التي جاءت بها الشريعة.

من جهة أخرى جاءت معالجة الغلاييني واعية لأبعاد التركيبة العقائدية المركبة في جبل لبنان، فحرص في الصفحة الأولى على نفي الصفة الدينية عن

(١) لم تستطع الباحثة إثبات صحة هذا الادعاء عند مراجعتها للكتاب المذكور، انظر: جرجس سال، مقالة في الإسلام، تعريب هاشم العربي مع استدراكات وحواش، بولاق: المطبعة الأمريكانية الإنجليزية، ط٣، ١٩١٣، ص ٤٣٣-٤٤٣.

(٢) انظر: مصطفى الغلاييني، الإسلام روح المدنية، مرجع سابق، ص ٢٦١.

التبشير وإثبات الطابع السياسي الاستعماري له الذي يتعارض مع المسيحية الحقة، هذا بالإضافة إلى ثنائه في مواضع عديدة على وطنية المسيحيين اللبنانيين وغيرتهم وحماستهم[١]. كما أنه لم يكن أقل حرصًا على كسب الشيعة حين نبه إلى أن اقتباس نظيرة عن الشيخ يوسف الفقيه حول تعديل الصحابة مسألة مقصودة لإحداث الفتنة بين السنة والشيعة، لكن السُّنة لا يأبهون لمن يريد أن يدس بينهم وبين إخوانهم الشيعة أو يفصلهم عن الدروز وغيرهم من الفرق الإسلامية[٢].

ويجرنا هذا إلى الحديث عن كيفية تقويض الغلاييني لأطروحات نظيرة وما هي الآليات التي اتبعها في ذلك، وفي اعتقادنا أن الاتهام بوقوف التبشير خلف الكتاب يعد أهم آليات التقويض وأكثرها تأثيرًا في نفس القارئ الذي يطالع في الصفحة الأولى ذلك التأكيد اليقيني، والذي لا يحتاج من فرط بداهته إلى برهنة، ويأتي اللجوء المتكرر إلى العنف اللفظي[٣]، ورمي الكاتبة بالجهل وأوصاف أخرى تقدح في علمها كآلية أخرى غايتها تشكيك القارئ في أفكارها، ويلي ذلك تفنيد الأسس التي شيدت عليها بناءها التفسيري، كما أن هناك آلية

---

(١) في الواقع هذا الكلام ليس مناورة من الغلاييني لاستمالة المسيحيين في معركته مع نظيرة، فقد سبق له في كتابه «أريج الزهر» الحديث عن الأخوة الوطنية التي تجمع بين المسلمين والمسيحيين في الوطن الواحد باعتبارها من الروابط القومية، انظر: أريج الزهر، ص١٤٢، ١٤٤.

(٢) مصطفى الغلاييني، نظرات في كتاب السفور والحجاب، مرجع سابق، ص ٢٣.

(٣) من أمثلة العنف اللفظي وصف الغلاييني لنظيرة بقلة الأدب (ص ٧٠)، والسذاجة والجهل (ص ٥٩)، وبلغ العنف مداه في قوله: «فاقطعي لسانك يا من لا تعلمين من أمر المسلمين ومذاهبهم شيئًا» (ص ١٢٤).

أخرى نطلق عليها «الإقلاب الحججي»، وهي عملية يقوم خلالها بإعادة طرح حجج نظيرة، بحيث تؤدي إلى نتائج مغايرة لما توصلت إليه وتؤدي عكس المقصود منه[١]، هذا إلى جوار الآليات المعتادة من طرح التساؤلات وإيراد المشاهدات والتجارب الذاتية وما إلى ذلك.

يبدو واضحًا من تحليل بنية الكتابين أن هناك تباينًا في المنطلقات الفكرية وفي المعالجة والتحليل بين الغلاييني ونظيرة، ورغم هذا فإننا نلمح وجود بعض التشابهات والقواسم المنهاجية، ولعل أوضحها أن كل منهما أراد أن يحشد كل ما يقع تحت يديه ليضفي الحجية على رأيه، ويتمكن من دحض مناظِره، وقد أدى الإفراط في هذه العملية إلى ترهل البناء الحججي لديهما، وسمح بتسلل بعض الأدلة الدينية المطعون في صدقيتها، وإذا كان لنظيرة بعض العذر في ذلك فإن المرء ليعجب كيف انزلق الشيخ الغلاييني إلى ذلك حين ساق رواية غواية حواء لآدم وإخراجه من الجنة باعتبارها حقيقة دينية لا تقبل النقاش[٢].

ومن التشابهات المنهاجية الإكثار من النقول والاستشهادات الصادرة عن جهات غربية، ويسترعي الانتباه أن معظم استشهادات الغلاييني هي نصوص عفَّى عليها الزمن، ومن أمثلتها نقله المتكرر عن دائرة المعارف الفرنسية

(١) من أمثلة الإقلاب الحججي تأويله لمسألة رؤية الخاطب وجه خطيبته، وتعليقه بشأن لعبة النقاب، انظر: نظرات في كتاب السفور والحجاب، ص ٥٧، ٨٤.

(٢) مصطفى الغلاييني، نظرات في كتاب السفور والحجاب، مرجع سابق، ص ١١٠.

في القرن التاسع عشر، ومقولات لفلاسفة وكتاب غربيين تعبر عن البناء الفكري السائد في القرن التاسع عشر. ويلاحظ أن بعضها سبق أن أورده في «الإسلام روح المدنية»، وراح يعيد طرحها بعد عشرين عامًا كاملة[1]، متوقعًا أن يحدث ذات الأثر الذي أحدثه من قبل، وقد لاحظنا أنه تنبه إلى ضرورة حذف مقولات الفلاسفة الغربيين المعروفين، مثل: أوجست كونت Auguste Comte (ت١٨٥٧م)، وآرثر شوبنهاور Arthur Schopenhauer (ت١٨٦٠م)؛ لسهولة تعرف القارئ على الفاصل الزمني الذي يفصل بين هذه المقولات عن العصر الذي يحيا في أواخر العقد الثاني من القرن العشرين.

ويرتبط بهذا مسألتان على جانب من الأهمية: المسألة الأولى تتعلق بمدى التطور في أفكار الغلاييني بشأن المرأة في الفترة ما بين ١٩٠٨م إلى ١٩٢٨م أي الفترة ما بين إصداره كتابيه «الإسلام روح المدنية» و«نظرات في السفور والحجاب»، وهي مسألة سنتتبعها أثناء تناول قضايا الكتاب، ونكتفي هنا بالقول إنه قد حدثت بعض الارتدادات الفكرية على صعيد النقاب والسفور، وإن حدث تطور إيجابي محدود في قضية واحدة هي عمل المرأة الذي رفضه رفضًا مطلقًا في البداية، إلا أن التطورات الاجتماعية أجبرته على أن يضع بعض الضوابط الشرعية اللازمة لعمل المرأة الذي أصبح حقيقة واقعة في نهاية العشرينيات.

---

(١) انظر على سبيل المثال: مصطفى الغلاييني، الإسلام روح المدنية، مرجع سابق، ص ٢٥٨، ونظرات في كتاب السفور والحجاب، ص ٩٥.

وانظر أيضًا مثالاً آخر في: الإسلام روح المدنية، ص ١٩٧، ونظرات في كتاب السفور والحجاب ١٠٥، ونكتفي بهذين المثالين رغم وجود عدد من الأمثلة.

والمسألة الثانية تدور حول حضور الغرب، فلم تكن نظيرة وحدها التي استدعت / أقحمت الغرب، فالغلاييني بدوره يقوم بعملية استدعاء مكثف -عن وعي ودون وعي- في قضايا ومسائل لا تتعلق بالاجتماع الإسلامي وتمتد إلى النقاش الديني، وهذا الاستدعاء يتم عبر النقول والاستشهادات والإحصاءات والمقارنات المنتقاة بعناية؛ لتؤدي وظيفتين: أولهما إضفاء الحجية على آراء الغلاييني، والتلميح أن ما تذهب إليه نظيرة أحد أوجه الحضارة الغربية، وهناك أوجه أخرى تتوافق مع الثقافة الإسلامية، وثانيهما إثبات أن الشريعة الإسلامية أجلَّت المرأة ومنحتها حقوقًا تفوق ما منحته الشرائع الدينية الأخرى، وبهذه الكيفية يغدو ممكنًا أن يُقحم الغرب في أي مسألة حتى وإن كانت دينية في ظل وجود المسوغ لذلك.

خامسًا- قضايا الكتابين ومحتواهما الفكري

تطرق كتاب نظيرة زين الدين إلى مناقشة جملة من القضايا المتعلقة بالمرأة ووضعيتها الاجتماعية، ويسترعي الانتباه أن الغلاييني لم يتطرق لكافة القضايا التي طرحتها نظيرة، حيث استبعد ما أثارته حول مسائل الطلاق والتعدد وشهادة المرأة، والتي عالجها من قبل في كتابه «الإسلام روح المدنية»، وآثر أن يركز على القضايا المركزية في الكتاب، وهي: الدعوة إلى السفور، واختلاط الجنسين، وخروج النساء للعمل.

١- مقدمتا الكتابين

افتتحت نظيرة كتاب السفور والحجاب بمقدمة أوضحت فيها دواعي تأليفها للكتاب، ومنهجها في التناول الذي يجمع بين الحجج العقلية والدينية، وما يدعو للانتباه في هذه المقدمة التي لا تتعدى صفحتين عبارتها الأخيرة التي تضمنت إعلان الشهادة «وإني أشهد أن لا إله إلا الله وبكتابه أعتصم، وهو حسبي ونعم الوكيل، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، ولسنته السنية أتبع، إنها دليلي إلى الحق والهدى، ونعم الدليل»[١]. ويبدو أنها كانت تُدرك خطورة الخطوة التي تقدم عليها؛ فارتأت أن تستبق بإعلان الشهادة خشية اتهامها بالمروق[٢]. ومن الجائز أيضًا أنها ابتغت صبغ أفكارها السفورية بصبغة دينية، والتأكيد أن قراءتها للمصادر التراثية تأتي انطلاقًا من المرجعية الإسلامية وليس من خارجها.

أما الشيخ الغلاييني فقد استهل كتابه بافتتاحية قصيرة بيّن فيها قصته مع كتاب «السفور والحجاب»، ولمَّح بإشارة خفية إلى علاقته بكتاب طه حسين «في الشعر الجاهلي»، وبمحاولات إثارة الفتنة الطائفية في لبنان. أما المقدمة نفسها فقد خصصها لمناقشة قضية المرأة عمومًا وتطورات الحركة النسائية في بلاد الشام التي كانت انطلاقتها إسلامية على يد بعض وجهاء المسلمين المستنيرين، إلا أن انتهاء الحرب العالمية وما تلاها من تطورات سياسية قد شغلت هذا الفريق عن

(١) نظيرة زين الدين، السفور والحجاب، مرجع سابق، ص ٩ - ١٠.

(٢) فاطمة الزهراء أزرويل، المسألة النسائية في الخطاب العربي الحديث من التحرير إلى التحرر، مرجع سابق، ص ٢٩٠.

متابعة القضية النسائية؛ فأفسح هذا المجال لتسلل فريق من غير المسلمين وبينهم بعض المبشرين للانتظام في صفوف الحركة النسائية فصرفوها عن مسارها، وأغروا بعض شباب المسلمين على طرح قضية المرأة في المجتمعات العامة، بحيث يهونون مسائل اختلاط المرأة بالرجل، ورفع النقاب عن وجهها[١].

وبناء على هذا يمكن القول إن الوظيفة الأساسية للمقدمة عند الغلاييني كانت إقامة الدليل على وجود رابطة عضوية بين التبشير وقضية المرأة، وبحسب الشيخ فإن التزامن بين انعقاد مؤتمر الهيئات التبشيرية في القدس وصدور كتاب «السفور والحجاب» يعد دليلاً كافيًا لإثبات هذه العلاقة[٢]، إلى جانب ذلك تحوي المقدمة بعض الرسائل المهمة، منها تأكيد التضامن بين المسلمين والمسيحيين في لبنان لمواجهة التهديد التبشيري الذي يستهدفهم جميعًا، والتشديد على أن التبشير لا يروم إلى تنصير المسلمين والمسيحيين وإدخالهم في الصبغة البروتستانتينية، وإنما غايته تشتيت عقائد المؤمنين أيًّا كان دينهم، ودفعهم للإلحاد واتخاذ الدين مطية للمؤامرات السياسية.

وتحت عنوان «خلاصة الكتاب والغاية منه» التي أعقبت المقدمة أجمل الغلاييني غايات كتاب «السفور والحجاب»: الطعن في الإسلام في مقام الدفاع عنه بأساليب مموهة بالباطل وبالكلام المنمق الخادع، والدعوة إلى الاختلاط

(١) مصطفى الغلاييني، نظرات في كتاب السفور والحجاب، مرجع سابق، ص ٨ – ٩.
(٢) المرجع السابق، ص ١٥.

والسفور والحض على خروج النساء للعمل،كما ناقش بعض مسائل المنهج لدى نظيرة تتعلق بـ«حشرها» كثيرًا من الآيات القرآنية لمناسبة أو دون مناسبة، ويرجح أنها أرادت من ورائها أن تثبت حسن اطلاعها على القرآن. والثانية حشرها كثيرًا من الأحاديث الموضوعة والضعيفة والواهية التي تستوجب أن يقوم المجتهدون من السنة والشيعة بتمحيصها وبيان صحتها، وفي الحالتين فإن هناك معممين قاموا بجمع هذه الآيات والأحاديت نيابة عن الكاتبة التي لا تمكنها معرفتها الدينية من جمعها بمفردها.

٢- الاستنجاد بالسلطة

في القسم الأول من كتابها تعرض نظيرة لمعالم أطروحتها بشأن نهضة المرأة، والتي ترتكز إلى خمسة مفاهيم أساسية هي: (الحق، والحرية، والشرع، والدين، والعقل). وتشكل الحرية المفهوم المركزي في هذا السياق؛ إذ تتخذ منها الكاتبة مدخلاً للبحث حين تتحدث عن أنها جوهر الاعتقاد، وأن الله تعالى منح الإنسان الحرية ليختار معتقده الديني، وأنه حرم حمل الناس على الدخول في الدين عَنوة، وعليه فلا مسيطر ولا وكيل على المسلم في أمر الدين والعمل به إلا عقله وإرادته، إذ إن الدين لا يقر السيطرة أو الوكالة باسمه كما أكدت آيات القرآن.

ويضم هذا القسم خطابين هامين متضادين: أحدهما موجه إلى «المسيطر» الشرقي الجامد الذي يكره النساء على الحجاب / النقاب، والخطاب الآخر موجه إلى سلطات الانتداب. تتوجه نظيرة بخطابها إلى المسيطر أولاً وتعلن فيه رفضها القطعي لسيطرته ووصايته بعبارات قوية ملؤها التحدي قائلة: «يا أيها المسيطر، يا منتحل الوكالة علينا إن الله جل جلاله لم يوكلك، ورسوله ﷺ لم يوكلك، ونحن لم نوكلك، فمن أين لك هذه الوكالة؟»[١]، ثم توازي بينه وبين عتاة المشركين مثل أبي جهل وأبي لهب اللذين أرادا أن يكبلا حرية الناس في اعتناق دين الحق.

يبدو الخطاب الآخر مغايرًا من حيث الصياغة والمحتوى، حيث يمتلئ بعبارات الإطراء الناعمة والنعت بصفات النور والحرية، أما المضمون فيدعو فرنسا أن تمارس رسالتها التمدينية على الشرق الذي يعيش في ظلمات أربع، هي: ظلمة الحجاب، وظلمة الجهل، وظلمة الرياء، وظلمة الجمود، ولكنها لا تلبث أن تردف أن خطابها ليس من أجل أن تحرر السلطات (الأجنبية) المرأة المسلمة «فالمرأة المسلمة لا تطلب منك أن تحرريها.. فهي حرة في كتاب الله، حرة في أوامر رسوله، حرة في الشريعة»[٢]، وإنما هو من أجل تطبيق القانون على الجميع، ولئلا تستجيب للضغوط الرامية لإصدار تشريع يكره السافرات على الحجاب، ويحد من حريتهن.

---

(١) نظيرة زين الدين، السفور والحجاب، مرجع سابق، ص ٢٥.

(٢) المرجع السابق، ص ٢٧.

لم يشفع هذا التوضيح في إثناء الغلاييني عن توجيه الانتقاد إليها من جهتين: الأولى أنها توسعت كثيرًا في تمديد دائرة الحرية الشخصية على نحو يجعلها أقرب إلى الفوضى، معتقدًا أن هذا التمديد يستهدف أن تتخلص النساء المسلمات من وصاية الرجال عليهن. والثانية مسألة الاستنجاد بالسلطة الأجنبية التي توقف أمامها طويلاً، وبدا منزعجًا من الزج بها في شأن ديني داخلي، فعبر بذلك عن القلق العام الذي قوبل به تصرف نظيرة.

ومنذ البداية نلمح تباينًا في الخطابين المستخدمين لوصف السلطة، فبينما هي بوضوح ودون مواربة لدى الغلاييني «السلطة المحتلة»، فإنها هي «السلطة الحكيمة» و«أم النور والحرية» لدى نظيرة، وهذا التباين ليس اصطلاحيًّا توصيفيًّا فحسب، وإنما هو محدد تنبني عليه الأفكار والمواقف، وانطلاقًا منه يرفض الشيخ استدعاء السلطة، ويدخل معها في نقاش حول ماهية دور السلطة ونطاقه، متسائلاً أي سلطة للسلطة لتتدخل في شأن إسلامي محض لا يعنيها[١] «أترين أن من حقوق السلطات أن تتدخل في شئون الناس الخاصة، وعاداتهم إن لم يكن منها خرق للنظام وامتهان لحرمات القوانين»[٢].

ويمضي الغلاييني لينفي ما ذكرته نظيرة من أنها لم تكن تعني تدخل السلطة المنتدبة فعليًّا لتحرير المرأة المسلمة، وحجته أنها لم تكتف بإغرائها في

(١) مصطفى الغلاييني، نظرات في كتاب السفور والحجاب، مرجع سابق، ص ٢٧ – ٢٨.
(٢) المرجع السابق، ص ٣٢.

كتابها على التدخل الفعلي، وإنما رفعت رسالتها للمندوب السامي الفرنسي «ليتم للدولة المنتدبة الانتدابان السياسي والديني»[١]، ولتثبت توسل فريق من المسلمين بالسلطة الأجنبية في شأن ديني إسلامي.

٣- عقل المرأة وعملها خارج منزلها

تنتقل نظيرة بعد ذلك إلى مناقشة عدد من القضايا المرتبطة بالمنظور الاجتماعي للمرأة، ولكن ما يسترعي الانتباه أنها استبقت بتوضيح ثلاثة تأكيدات أولية، هي:

- أنها ليست مارقة ولا ملحدة، وعلى مناظريها ألا يبحثوا في حديثها عن ما يدل على ذلك.
- أنها ليست من القائلات بالترجل، أو من مستحسنات الطفرة للمرأة التي تضيع معها العائلة، ويفقد الأطفال معها معنى الأمومة[٢].
- أنها لا تقصد فرارًا من سجن الحجاب إلى الحرية المطلقة التي لا يضبطها ضابط، وإنما تطلب الحرية المشروعة المقننة التي لا تتنافى مع الشرع أو مبادئ الاجتماع.

(١) المرجع السابق، ص ٢٩.

(٢) نظيرة زين الدين، السفور والحجاب، مرجع سابق، ص ٤٢.

كانت أولى القضايا التي طرحتها على سياق البحث هي عقل المرأة وهل هو أدنى رتبة من عقل الرجل، وهو ادعاء رفضته تمامًا، استنادًا إلى أن التكليف يكون منه سبحانه وتعالى للمرأة وللرجل، ولا يكون إلا للعاقل، وإنه لا يوافق عدل الله أن يثيب المرأة أو يعاقبها مثل الرجل سواء بسواء ما لم يكن عقلها مكتملاً[١]. ولا تكتفي نظيرة بإيراد الأدلة الدينية، بل تلجأ إلى دحض منطق القائلين بدنو عقل المرأة حين تتساءل: هل يصح القول بأن جميع الرجال يفضلون جميع النساء؟ وهل يصح لأمة راشدة مستخلفة أن يكون نصفها ناقص العقل ؟ ولكن إذا كان عقل المرأة موازيًا لعقل الرجل، فكيف يمكن تفسير التفاوت العقلي بينهما، والذي هو في صالح الرجل، وهي تذهب إلى أن الرجل قد تغلب على المرأة بقوته البدنية وحرمها من استعمال قواها البدنية والفكرية؛ فتأثر عقلها سلبًا وهو ما أنتج حالة التفاوت العقلي بينهما، وقد اعتقد البعض خطأً أن هذه الحالة هي مقتضى الفطرة.

بمثل هذه المقاربة النسوية تناقش الادعاء القائل بأن الله قد ميز الرجل على المرأة في الإرث والشهادة والطلاق، فتذهب إلى أن هذا الجواز الإلهي لم يبنَ إلا على قساوة قلب الرجل وما اعتاده من عادات الجاهلية، حيث كان يتخذ من النساء الضعيفات إماء ويتسرى بهن، وقد تشربت روحه هذه العادات وأضحى من المحال أن يقلع عنها دفعة واحدة، وإلا «لَنَفَر الرجال من دين الله ولانفضوا

(١) المرجع السابق، ص ١٢٠.

من حول نبيه ﷺ»[١]، فكانت حكمته سبحانه وتعالى أن يترك أثرًا من سيئ عادات الجاهلية طمأنينة لقلوب أصحابها، ولكنه جل شأنه أنزل معها ما يخفف من وطأتها، ويمحو بمضي الزمن أثرها السلبي. واتساقًا مع هذا لا ترى نظيرة في التشريعات التي تستهدف حظر الطلاق وإلغاء التعدد كالتشريعات الكمالية مساسًا بالشريعة الإسلامية، بل العكس هو الصحيح، فقد اتبع أتاتورك روح الشريعة لا ظاهرها، وعلى المسلمين أن يعتنوا بالروح والجوهر لا القشور والظواهر.

وإذا كان الغلاييني قد رفض الخوض في مسائل التعدد والإرث وغيرها، فإنه توقف أمام الادعاء الخاص بأن عقل المرأة يرجح عقل الرجل في أصل الفطرة، وعلى الرغم من أنه فطن إلى أنها تخوض في مسائل لا علاقة لها بموضوع السفور الذي تبحث فيه، ولا طائل من ورائها، لكنه خاض معها في جدل عقيم حول البنية التشريحية لكلا العقلين والمسارات التاريخية التي سلكها كل منهما، ومن طبيعة هذا الجدل أنه لا يتأسس على أسس علمية، وبالتالي يجنح إلى نتائج غير منطقية، من مثل ما كتبه الغلاييني من أنه في مطلع الخليقة كان «الذكر والأنثى يعملان متساويين في كثير من الأعمال حتى إرضاع الأولاد، ثم شاءت حكمة الله سبحانه وتعالى أن يسير كل نوع منفردًا في طريق غير طريق الآخر»[٢].

(١) المرجع السابق، ص ١١٣.

(٢) مصطفى الغلاييني، نظرات في كتاب السفور والحجاب، مرجع سابق، ص ١٠٧.

ومن المسائل التي تثيرها نظيرة كذلك مسألة عمل المرأة خارج بيتها، حيث طالبت بضرورة تهيئة النساء للعمل منذ الصغر، استعدادًا لما قد يحمله المستقبل من الشدائد، وما يستلفت النظر أنها قد جعلت من النقاب حائلاً دون العمل، على حين جعلت السفور شرطًا لازمًا له، وبحسب نظيرة فإن خروج النساء للعمل لا يعني ضياع العفة، وفي هذا السياق تقارن بين الراهبات السوافر اللواتي يعملن ويطعمن الفقراء واليتامى وبين المحجبات اللواتي تكتظ بهن قاعات المحاكم الشرعية يسألن نفقة تقيهن شر الجوع، الأمر الذي ينبغي أن يخشى معه الرجال تبذل النساء تحت وطأة الحاجة[١].

في الجهة المعارضة يقف الشيخ معارضًا دعوى خروج النساء للعمل، مبررًا ذلك بأن المرأة خلقت لتؤدي وظيفة المرأة التي يكمل بها النظام الإنساني، وبالتالي فإن الزج بها في المعامل والمصانع ودفعها لمزاحمة الرجل قتل لحريتها، وإضعاف لمواهبها، وإماتة لاستعدادها الأنثوي الفطري، ويبدو أنه أراد أن ينفر من فكرة عمل المرأة؛ لذا عمد إلى تصويره باعتباره طريقًا يفضي في النهاية إلى ضياع الشرف والفضيلة بل والانحطاط إلى درك البهيمية «فالمرأة إذا اعتدت على الرجل في أعماله وزاحمته فيما هو من شأنه انثنى عن العطف عليها وحياطتها ورعايتها لأنها تصير رجلاً مثله... ولا ريب أن ذلك من أكبر الدواعي لتقليل النسل الشرعي الطاهر، وبذلك تفسد البيوت، وتضيع الأعراق بفساد الأخلاق،

(١) نظيرة زين الدين، السفور والحجاب، مرجع سابق، ص ١٧٩.

وهو العامل الأشد أثرًا في نفرة الرجل والمرأة من الزواج المشروع؛ لأنه يهون على كل منهما أمر البهيمية»[1]. ومن أجل تفادي هذا المصير ينبغي ألا تقدم المرأة على عمل خارج بيتها، فإذا عدمت من ينفق عليها فيمكنها عندئذ أن تعمل داخل بيتها عملاً «يناسب فطرتها»، فإذا لم تتمكن من ذلك يمكنها أن تشتغل بتربية الناشئين في المدارس، أو في دور الصناعات النسائية التي يَقترح إنشاءها لتكون متناسبة مع المرأة، وبهذا الاقتراح يكون الشيخ – دون أن ينتبه – قد تزحزح عن موقفه بشأن خروج النساء للعمل، فها هو يصوغ بعض الاشتراطات التي تجعله متوافقًا مع الظروف الاجتماعية.

٤- السفور والحجاب: مناقشات عقلية اجتماعية

شكلت المناقشات السابقة مدخلاً لمناقشة قضية السفور لدى نظيرة، ومن المناسب قبل أن نمضي قدمًا في هذه المسألة أن نحدد أولاً: ماهية الحجاب في ذلك الوقت، وما هي الأبعاد التي كان يعبر عنها؛ وذلك انطلاقًا من أن الدلالات المصاحبة لمفهوم الحجاب تختلف من عصر إلى عصر، ومن مكان إلى آخر.

الحجاب في الأصل هو أمر الله تعالى للنساء بستر أجسادهن، وهذا الأمر بالستر فهم فهومًا شتى، ففي نهايات القرن التاسع عشر وبدايات القرن العشرين على سبيل المثال فهم بحسبانه ستر كامل جسد المرأة بما في ذلك وجهها وكفيها،

(١) مصطفى الغلاييني، نظرات في كتاب السفور والحجاب، مرجع سابق، ص ٩٣.

وكان للحجاب من الدلالات ما يشير إلى أنه ليس مجرد زي، وإنما هو منظومة اجتماعية شاملة تفرض على النساء – وبخاصة في المدن – المكوث في المنازل، وتدين كافة أشكال الاتصال بين الجنسين، وتحدد الأدوار الاجتماعية بين الجنسين على نحو حاسم، بحيث يصبح المجال العام هو الحيز الذي يتحرك فيه الرجل، ويصبح المجال الخاص الدائرة الخاصة بالمرأة، ومن هنا اصطلح البعض على تسميته بـ «مؤسسة الحجاب».

وفي المقابل لم يكن السفور يشير إلى كشف المرأة وجهها وكفيها فحسب، وإنما كان يحمل عددًا من الدلالات الاجتماعية المصاحبة، وأهمها القدرة على التحرك داخل المجال العام، ومما ينبغي الالتفات إليه أن السفور بمدلولاته لم يكن أمرًا مستنكرًا على إطلاقه من الناحية الدينية، فقد أباح الفقهاء للقرويات الخروج للعمل سافرات، وتوسع بعضهم وأجاز كشف القدمين رفعًا للحرج وتيسيرًا لهن على أداء أعمالهن في المزارع. وعلى هذا يمكن القول إنه بينما سدل الحجاب أستاره في الحواضر الإسلامية الكبرى مثل إستانبول والآستانة — اللتين تأصلت فيهما مؤسسة الحريم – وكذلك الحواضر العربية كالقاهرة ودمشق، فإن سائر القرى وقاطنيها من نساء الطبقات الوسطى والدنيا لم يفرض عليهن مثل هذا الحجاب الكثيف الذي فرض على نساء المدن وبخاصة ذوات الطبقة الراقية.

عالجت نظيرة ثلاث قضايا أساسية تتعلق بالسفور، هي: الدواعي العقلية لترجيح السفور، والقوامة، وعلاقة الحجاب بالشرف والسفور بالاختلاط، وقد

مهدت بالقول إنها درست واقع «العالم السافر» وواقع «العالم المحجب»؛ فوجدت أن بلاد السفوريين هي غالبية الأمم، وقد نشط فيها العقل من عقاله، واستطاعت أن تحقق رقيًّا وتفوقًا حضاريًّا؛ لأن أهلها يبنون عاداتهم وأخلاقهم على المنطق والعقل ناظرين إلى المنفعة والنتائج الحسنة المتوقعة، أما بلاد الحجابيين فقد أصبحت قلة بين بلدان العالم، وهي في منزلة حضارية متدنية، ولم تستطع أن تحقق ما تصبو إليه من الرقي والتقدم، وما ذلك إلا لأنها تبني آدابها وأخلاقها على العوائد والتقاليد الموروثة، وتدعي أنها أحفظ للشرف والكرامة[١]، تحت وطأة هذه التقاليد المقيتة لا يستطيع البعض ممن يرى فضائل السفور أن يجهر برأيه خشية التعرض لاتهامات العامة «التي تجهل مصلحتها وهي عدوة لما تجهل، تستمد حكمها من إحساسها لا من عقلها»، فهو يضحي بسعادته وسعادة مجتمعه وأمته لإرضاء هذا الصنف من الناس[٢].

وتسعى نظيرة إلى تفكيك متلازمتين أساسيتين، وهما: أن السفور قرين الاختلاط والابتذال، وأن الحجاب قرين الشرف والعفاف، وتنطلق من أن السفور لا يعني حتمًا الابتذال، فالراهبات السافرات هن أبعد عن التبرج والخلاعة من بعض النساء المحجبات بزيهن الخلاب. وكذلك لا يعد سفور المرأة وخروجها للتعليم أو العمل واختلاطها بالرجال عملاً غير محمود، فالاختلاط

---

(١) نظيرة زين الدين، السفور والحجاب، مرجع سابق، ص ١٣١.

(٢) المرجع السابق، ص١٩٣.

واقع في دور العلم الغربية وفي الأماكن الدينية غير الإسلامية، ولا ينتج عنه ضياع الفضيلة أو العفاف. وعلى هذا فإن الاختلاط – العائلي - في الشرق إذا انضبط بالخلق القويم والحياء فإنه يعد دافعًا للترقِّي العقلي، أما الفصل بين الجنسين فإن له تداعياته السلبية على أخلاقيات الفرد، فلو «عرض لي مُناظر لا يراعي آداب المناظرة ولا يدفع صدمة البرهان إلا بالسباب والشتائم، لما ترددت في القول إن ذلك إنما هو نتيجة جفاء خلق لا يدمثه إلا الأدب المكتسب من اجتماع الجنسين، ولا تلطفه إلا شواعر المرأة المؤثرة الحساسة... ولما ترددت في اعتقادي أن العامل في جفاء خلقه وفساد قلبه وبذاءة لسانه هو النقاب الحائل بينه وبين أسباب صلاحه»[١].

من جهة أخرى تدحض نظيرة مسألة ارتباط الحجاب بالعفاف، معلنة أن الحجاب الذي يخفي هوية من ترتديه هو محفز لبعض النسوة على أن يقمن بأعمال تنافي الفضيلة والشرف، وتعزز رأيها بواقعة سعي إحدى الفتيات للانتحار بعد انفضاح أمر وجودها بمفردها مع شابين على الشاطئ، وبما يحدث في الحفلات المختلطة التنكرية، والتي ترتكب فيها الآثام والمفاسد بسبب ارتداء الحضور أقنعة تخفي هويتهم.

كذلك تبحث نظيرة في مسألة «الحجاب والقوامة»، فتذهب إلى أن النقاب يحرم الرجل أن يكون قيمًا على امرأته، فكيف يكون قيمًا إن لم يستطع مراقبتها

(١) المرجع السابق، ص ١٧١.

وتتبعها في حين تستطيع هي ذلك[١]. ووفقًا لنظيرة فإن قوامة الرجل على أهل بيته: أمه وزوجته وأخته وقريباته هي «إدارة عرفية ظالمة معلنة في كل بيت»[٢]، ولكن هذا لا يعني أنها ترفض قوامة الرجل في المطلق، وإنما هي تضع شرطين لهذه القوامة: أن تكون من الرجل على زوجته فقط وتكون بالروح فقط ولا تمتد إلى سائر النساء، وأن يتم تقييدها بالمصلحة المفضية إلى الارتقاء الأخلاقي لا إلى الاستبداد داخل المنزل[٣].

كان من الطبيعي أن يقوم الغلاييني بعملية تفكيك كاملة لما أوردته، حيث خصص النظرتين الثالثة والرابعة لبحث قضيتي الحجاب والسفور، وأول ما نلحظ أنه عنونهما بالنقاب، دون أن يردف بالسفور – رغم أن الحديث عن أحدهما يستدعي بالضرورة الآخر– في الحقيقة جميع عناوين النظرات تخلو من لفظ السفور، وفي مفتتح حديثه يعترف أنه لا ينكر «ولا أحد يستطيع أن يُنكر أن الإسلام أباح كشف الوجه والكفين»[٤]، وقيده بأمن الفتنة وألا يجر وراءه مفسدة بكشف غيرهما. ورغم هذا فإنه يرى أن الإباحة لا تعني أن الإسلام أوجب ذلك إيجابًا أو حتى جعله مندوبًا، فمن شاء فعله ومن شاء تركه. أما بالنسبة للقيدين فإنهما غير متحققين، فالفتنة غير مأمونة لكثرة الفساق، وما نشاهده من أعمالهم المشينة، والمفسدة متحققة لأن السفور يجر إلى كشف الأعضاء واحدًا تلو الآخر.

(١) المرجع السابق، ص ١٤١.

(٢) المرجع السابق، ص ١٥٨.

(٣) المرجع السابق، ص ١٣٨.

(٤) مصطفى الغلاييني، نظرات في كتاب السفور والحجاب، مرجع سابق، ص ٤٥.

والتفت بعد ذلك إلى موقف الفقهاء من النقاب، فذكر أنهم نظروا إلى النقاب فوجدوا أنه يقي المرأة نظرات السوء، ويحفظها من السفهاء؛ فأفتوا بجوازه عملاً بقاعدة «درء المفاسد مقدم على جلب المصالح»، «وليس ما أفتوا به هوى ولا جمودًا ولا تدينًا باردًا كما زعمت (أي نظيرة)، بل كان قطعًا لعرق الخبث والنظر وإبعادًا للنفوس الضعيفة من موارد الضلال»[١].

ويفند الشيخ مبررات ودعاوى السفور التي أوردتها نظيرة الواحدة تلو الأخرى؛ والتي تتركز في أن النقاب لا يقف مانعًا دون انحراف سلوك من ترتديه، فيذهب إلى أنه «ليس النقاب أو عدمه هو الذي يحول دون السافلات، ودون ما يردن الإقدام عليه، فسفالة الخلق لا تمنع المرأة منتقبة كانت أو غير منتقبة من عمل يشينها؛ لأن الإقدام على المنكر لا يكون في الشوارع والأسواق والمتنزهات العامة، وإنما يكون حيث يأمن الفساق والفاسقات أن تراهم عيون الرقباء فأي دخل للنقاب في ذلك»[٢].

ويمضي الشيخ ليدحض الادعاء الخاص بأن النقاب يحول دون ترقِّي المرأة، وأن السفور والاختلاط هما شرطا الترقِّي، وهو ادعاء واهٍ كما يصفه؛ لأن التعليم يكون في المدرسة حيث ترفع الفتاة نقابها، والفتاة لا تسدل نقابها إلا وهي في طريقها إلى المدرسة، فماذا في الطريق من علوم منشورة وآيات آداب مسطورة؟

(١) المرجع السابق، ص ٤٧.
(٢) المرجع السابق، ص ١٢٥.

هل فيها إلا ما يشوه وجه الأخلاق، ويصرف وجوه الفتيات والسيدات إلى ما يجب صرفه عنها؟[١]، ويفهم من كلام الغلاييني أنه لم يكن يعتقد أن النقاب يحول دون خروج المرأة من بيتها مطلقًا، بل لها الحق في ارتياد أماكن التعليم، وأن تخرج لحاجة مشروعة.

ويفند الغلاييني كذلك ما ذهبت إليه نظيرة بشأن مفهوم القوامة الذي صورته نظيرة على أنه سيطرة الرجل على المرأة، على حين أن القيام على المرأة في معناه الدقيق هو رعايتها والمحافظة عليها، وليس معناه سلب إرادتها وقهرها وانتقاص قدرها، وهذا المعنى ينقله الغلاييني من تفسير المنار للإمام محمد عبده، ليبين أن المعنى متفق عليه ولا خلاف عليه بين مفسرين محدثين تصفهم نظيرة بالانفتاح ومفسرين قدامى لا تراهم كذلك؟ ويرفض الغلاييني القول بأن الرجل ينبغي أن تقتصر قوامته على المرأة التي ينفق عليها، ولتكن قوامته في الروح. وهو ما يحتج عليه بقوله إن آية القوامة عامة اللفظ والمعنى وإن كان لنزولها سبب خاص، والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، ويتهكم الشيخ على الشق المتعلق بالروح؛ إذ إنها تجعل علاقة الرجل بالمرأة كعلاقة الرؤساء الروحيين بالناس، ينفحونهم بالبركات ويمدونهم بالصلوات.

يبدو واضحًا من خلال تحليل وجهتي النظر أن نظيرة تؤسس أطروحاتها على النظر العقلي المجرد غير المستند إلى نص أو اجتهاد شرعي، وعلى وجوب

---

(١) المرجع السابق، ص ٦١.

تقليد الأمم الراقية، على حين تشكل العادات والتقاليد عنصرًا أساسيًّا من العناصر التي يستدعيها الغلاييني ليناقش على أرضيتها قضيتي الحجاب والسفور، وجُلُّ دفاعه عن النقاب هو دفاع اجتماعي وليس شرعيًّا، ومنه التذرع بعدم تهيؤ الأمة للسفور دون أن يخبرنا كيف ومتى تتأهل، وعلى من تقع مسئولية تأهيلها، ومنه الطعن في مرامي دعاة السفور، والمبالغة في تصوير المفاسد الاجتماعية المتوقعة في حال سفور المرأة، وسرد القصص من الشرق والغرب التي تجعل منه مقدمة لفوضى خلقية عارمة قد تقوض معها ركائز الدولة، ولم ينتبه الشيخ أنه يجنح بآرائه صوب التشدد حتى بدا أحيانًا يسوغ ويبرر لواقع اجتماعي فرض قيوده على النساء وعلى رأسها النقاب، فاللواتي «يتقيدن بالحجاب (النقاب) فإنما قيدتهن به العادة المتأصلة، وليس هناك ما يقيد حرية المسلمات غيرها»[1]، ووفق هذا يصبح الدفاع عن النقاب دفاعًا عن عادة اجتماعية متأصلة أكثر من الدفاع عن الشريعة، وعن أوضاع اجتماعية معينة تجعل من الرجل رقيبًا على المرأة وتحركاتها في مواجهة دعاة تحرير المرأة – ومن بينهم نظيرة – الذين يريدون «أن تكون المرأة المسلمة كاسرة كل قيد، راكبة رأسها، عاملة بما توحيه إليها نفسها، غير ملتفتة إلى أب أو أخ أو زوج أو غيرهم من الأولياء الشرعيين... إنك لا تريدين أن يكون لأحد سلطة على المرأة، وترغبين أن يكون الأمر لها وحدها لا شريك

(١) المرجع السابق، ٣١.

لها تفعل ما تشاء، لا حافظ لها إلا عقلها وإرادتها، ولا وازع إلا نفسها، ولا رادع إلا هواها»[١].

والحق أن مقارنة مثل هذه الأفكار بما أورده من آراء بشأن المرأة والحجاب في كتابه «الإسلام روح المدنية» تكشف عن وجود بعض الاختلافات الفكرية، فقد كان يبدو أكثر جسارة في معالجة القضايا النسائية، فلم ينحُ باتجاه تبرير الواقع الاجتماعي القائم، بل انتقده بعنف، ويكفي أن نشير إلى أنه حمّل الرجل وزر انحطاط المرأة، وجعل من «جهل الرجل واستبداده وعدم اطلاعه على ما سنته الشريعة المطهرة من الحقوق» سببًا وحيدًا لتدني مركز المرأة المسلمة وتأخرها عن المرأة الغربية[٢].

ويبدو الاختلاف كذلك في قضية الحجاب؛ فقد انطلقت معالجته في «الإسلام روح المدنية» من أن السفور هو الأصل الذي فرضه الإسلام، وأن النقاب تال له، وهو ليس مما تأمر به الشريعة، وإنما اقتضاه الزمان والمصلحة، يقول الشيخ حرفيًّا في تعريف الحجاب «الحجاب هو ستر جميع أجزاء المرأة ما عدا وجهها ويديها كما قال الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام لأسماء بنت أبي

(١) ليس هذا هو النص الوحيد الذي يستشف منه دفاعه عن وضع الرجل وسيطرته على المرأة، بل هناك نصوص أخرى منها قوله: «أتظنين أيتها الآنسة أن المسلم بعد أن يبيح للمسلمة ما تريدين يستطيع أن يكبح جماحها أو يعود بها إلى محجة الصواب والهدى؟ لو كان في استطاعته ذلك لاستطاع كثير منا أن يرجعوا بنسائهم إلى الأخذ بأدب الملبس»، نظرات في كتاب السفور والحجاب، ص ٦٥.

(٢) مصطفى الغلاييني، الإسلام روح المدنية، مرجع سابق، ص٢١٢.

بكر رضي الله عنهما: (يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لا يصلح أن يُرى منها إلا هذا وهذا وأشار إلى وجهه وكفيه)... هذا هو الحجاب الذي فرضه الإسلام، وأما ما نشأ بعد الصدر الأول فليس مما تأمر به الشريعة، وإنما اقتضاه الزمن والمحيط والمصلحة»[١]، ولا ينبغي أن يفهم من هذا أنه كان من أنصار رفع النقاب، ولكن يفهم أنه كان أكثر تفهمًا للدواعي الاجتماعية للسفور، فلم ينكر أن «في التحجب المطلق ضررًا لا ينكر»، ولكنه رآه نافعًا من جهة بقاء المرأة في صيانة وستر، هذا فضلاً عن تسامحه مع دعاة السفور الذين وصفهم بأنهم «من أرباب العقول السامية التي تفكر في مصلحة الأمة وخيرها»[٢]، ولهذا لم يجد غضاضة في أن ينقل عن قاسم أمين ويمتدحه صراحة، وهو ما لم يقدم عليه في كتابه «نظرات في كتاب السفور والحجاب» الذي خلا من أي إشارة إلى قاسم، عدا أن الجدل بشأن المرأة تفجر بعد صدور كتابه «تحرير المرأة».

وفي اعتقادنا أن هذا التراجع والميل نحو التشدد من جانب الغلاييني يرجع إلى تنامي الخوف على الهوية الإسلامية التي باتت مهددة آنذاك أكثر من أي وقت مضى بفعل الاستعمار والتبشير والتغريب، وهذا الخوف قد أصبح الشاغل الأكبر للتيار الإصلاحي كما يعتقد رضوان السيد، حيث تراجعت معه فكرة تحقيق النهضة إلى المرتبة التالية[٣].

---

(١) المرجع السابق، ص ٢٥٣،٢٥٥.

(٢) المرجع السابق، ص٢٦١.

(٣) انظر: رضوان السيد، سياسات الإسلام المعاصر: مراجعات ومتابعات، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٩٩٧م، ص ٢٤٩.

٥- قراءة التفاسير المتعلقة بالحجاب

تشكل قضية إعادة قراءة النص الديني المتعلق بالحجاب القضية الأهم في كلا الكتابين، وكانت نظيرة في كتابها السفور والحجاب قد أخذت على عاتقها أن تبحث في هذه القضية في كتب التفاسير، وقد تبين لها بعد عملية البحث عدم إجماع المفسرين على تفسير متفق عليه بشأن آيات الحجاب «لقد طالعتُ أقوال المفسرين والفقهاء في ما يتعلق بالموضوع، فلم أجد منهم إجماعًا في أمر لأتبعه، بل كلما وجدت قولاً رأيت أقوالاً أخرى تخالفه وتناقضه، كنت أقرأ الآية وتفاسيرها وكنت أرى إحداثًا وتغييرًا لا تبديلاً»[١]. ووفقًا لنظيرة فإن الاختلاف لا يقتصر على الروايات المعتمدة فحسب، وإنما في درجة التيسير والتعسير؛ فهناك من تشدد حتى طالب المرأة بإخفاء قلامة ظفرها. وهي ترجع الاختلاف بين الفقهاء إلى تبذل النساء في الجاهلية، وظهورهن مكشوفات الصدور، وأن بعض هؤلاء من المتشددين والراغبين في إظهار التورع الزائد «أخذوا يبتدعون للستر بدعة تلو بدعة، أو سنة تلو سنة، حتى أمسينا في طوفان من السنن المبتدعة، وبلغ الأمر أنهم لم يُبقوا جزءًا من المرأة يظهر»[٢].

وقد مهدت لبحثها في التفاسير بالقول إن الآيات المتعلقة بالحجاب في القرآن الكريم هي أربع آيات: آيتان مختصتان بنساء النبي، وهما الآيتان ٣٣ و٥٣

(١) نظيرة زين الدين، السفور والحجاب، مرجع سابق، ص ٥٣ - ٥٤.
(٢) المرجع السابق، ص ٥٨.

من سورة الأحزاب، وآيتان تتعلقان بعموم النساء وهما الآية ٣١ من سورة النور، والآية ٥٩ من سورة الأحزاب. ومما يجدر ذكره ابتداء أنها لم تكن دقيقة في نقل ترقيم الآيات؛ فهي تشير للآية ٣٣ من سورة الأحزاب بحسبانها الآية رقم ٣٢، وتشير للآية رقم ٣١ من سورة النور بأنها الآية رقم ٣٠ من السورة.

وقد وقع اختيار نظيرة على أربعة تفاسير لتقارن فيما بينها، ثلاثة منها تنتمي للسنة وواحد ينتمي للشيعة، وهي على النحو التالي:

أ- تفسير أنوار التنزيل وأسرار التأويل للبيضاوي.

ب- تفسير القرآن الجليل المسمى لباب التأويل في معاني التنزيل للخازن.

ج. تفسير مدارك التنزيل وحقائق التأويل للنسفي.

د. تفسير مجمع البيان للطبرسي، وهو تفسير شيعي.

وفي مقاربتها لهذه التفاسير لجأت إلى الاقتباس الحرفي الذي لا يسمح بأية تعليقات، وفي مرحلة تالية قامت بالتعليق وبسطت رؤاها «التفسيرية»، ولكن ما استرعى انتباهنا أننا حين راجعنا نُقولها عن هذه التفاسير، وقارناها بالتفاسير المذكورة وجدنا أنها قد شابتها بعض الأخطاء على نحو بتر فقرة عن سياقها العام، بحيث تدل على معنى غير صحيح لم يرده المفسر، أو حذف بعض المعاني التي لا تريدها، أما أخطرها على الإطلاق فهو إضافة فقرات غير موجودة في النص الأصلي، والجدول التالي يوضح المقصود بصورة تفصيلية، وفيه نقارن بين اقتباسات نظيرة والنص الأصلي للتفسير.

الآية	نص المفسر	اقتباس نظيرة	تعليق
﴿ وَقَرۡنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ [الأحزاب/٣٣]	البيضاوي: «من وقر يقر وقارًا أو من قر يقر حذفت الأولى من راءي اقرن ونقلت كسرتها إلى القاف فاستغني عن همزة الوصل ويؤيده قراءة نافع وعاصم بالفتح من قررت أقر وهو لغة فيه ويحتمل أن يكون من قار يقار إذا اجتمع».	«من وقر يقر وقارًا أو من قر يقر حذفت الأولى من راءي اقرن ونقلت كسرتها إلى القاف فاستغني عن همزة الوصل» أو من قار يقار (أي مشى على أطراف قدميه لئلا يسمع صوتهما)(١).	اختلقت نظيرة فقرة غير موجودة أصلاً، وقامت بتوظيفها فيما بعد حين ذهبت إلى القول بتناقض أقوال المفسرين في أمر القرار وجنحت إلى ترجيح المعنى الذي اختلقته.
﴿ وَقَرۡنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾	الخازن: أي الزمن بيوتكن وقيل هو أمر من الوقار أي كن أهل وقار وسكون وَلا تَبَرَّجْنَ(٢).	قيل هو أمر من الوقار أي كن أهل وقار وسكون وَلاتَبَرَّجْنَ(٣).	انتزعت نظيرة الاقتباس من سياقه، وأغفلت جزءًا يخل بالمعنى تمامًا، وهو المتعلق بالتزام النسوة بيوتهن.
﴿ وَقَرۡنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾	النسفي: وَقَرْنَ مدني وعاصم غير هبيرة وأصله «اقررن» فحذفت الراء تخفيفًا وألقيت فتحتها على ما قبلها، أو من قار يقار إذا اجتمع. والباقون (قِرْن) من وقر يقر وقارًا، أو من قرّ يقر، حذفت الأولى من راء اقررن قرارًا من التكرار ونقلت كسرتها إلى القاف (٤).	وَقِرْنَ أصله من قار يقر وقارًا، أو من قر يقر حذفت الأولى من راءي اقرن قرارًا من التكرار ونقلت كسرتها إلى القاف.	

(١) المرجع السابق، ص ٢١١.

(٢) علاء الدين علي بن محمد المعروف بالخازن، من تفسير القرآن الجليل المسمى لباب التأويل في معاني التنزيل وبهامشه تفسير مدارك التنزيل وحقائق التأويل للإمام النسفي، دار الكتب العربية الكبرى، القاهرة، ١٣٢٨هـ، ج ٣، ص ٤٩٨.

(٣) نظيرة زين الدين، السفور والحجاب، مرجع سابق، ص ٢١١.

(٤) حاشية تفسير النسفي على الخازن، ج٣، ص ٤٩٨.

الآية	نص المفسر	اقتباس نظيرة	تعليق
﴿وَلَا تَبَرَّجۡنَ تَبَرُّجَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ ٱلۡأُولَىٰ﴾ [الأحزاب/٣٣]	النسفي: والتبرج التبختر في المشي وإظهار الزينة والتقدي: ولا تبرجن تبرجًا مثل تبرج النساء في الجاهلية الأولى وهي الزمان الذي ولد فيه إبراهيم أو ما بين آدم ونوح عليهما السلام أو زمن داود وسليمان. والجاهلية الأخرى ما بين عيسى ومحمد عليهما السلام، أو الجاهلية الأولى جاهلية الكفر قبل الإسلام، والجاهلية الأخرى ما بين عيسى ومحمد عليهما السلام. أو الجاهلية الأولى جاهلية الكفر قبل الإسلام، والجاهلية الأخرى جاهلية الفسوق والفجور في الإسلام[١].	أي لا تتبخترن في مشيتكن تبرجًا مثل تبرج النساء في أيام الجاهلية القديمة، قيل هي ما بين آدم ونوح عليهما السلام، وقيل الزمان الذي ولد فيه إبراهيم، كانت المرأة تلبس درعًا أي قميصًا من اللؤلؤ فتمشي في وسط الطريق وتعرض نفسها على الرجال[٢].	اقتباس غير دقيق استبعدت منه أن التبرج في أحد معانيه هو إظهار الزينة مكتفية بالتبختر في المشي. ويلاحظ أن النسفي لم يتطرق لمسألة لباس نساء الجاهلية التي أوردتها.
﴿وَلَا تَبَرَّجۡنَ تَبَرُّجَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ ٱلۡأُولَىٰ﴾	الخازن: هو التكسر والتغنّج والتبختر وقيل: هو إظهار الزينة وإبراز المحاسن للرجال[٣].	التبرج هو التكسر والتغنّج والتبختر وإبراز المحاسن للرجال[٤]	مرة أخرى تتعمد إغفال أن التبرج قد يعني إظهار الزينة.

(١) حاشية تفسير النسفي على الخازن، ص ٤٩٩.

(٢) نظيرة زين الدين، السفور والحجاب، مرجع سابق، ص ٢١١ - ٢١٢.

(٣) الخازن، لباب التأويل، ج ٣، ص ٤٢٦.

(٤)نظيرة زين الدين، السفور والحجاب، مرجع سابق، ص ٢١٢.

الآية	نص المفسر	اقتباس نظيرة	تعليق
﴿يُدۡنِينَ عَلَيۡهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ﴾ [الأحزاب/٥٩]	النسفي: الجلباب ما يستر الكل مثل الملحفة عن المبرد. ومعنى ﴿يُدۡنِينَ عَلَيۡهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ﴾ يرخينها عليهن، ويغطين بها وجوههن وأعطافهن.. «وذلك أن النساء كنّ في أول الإسلام على هجيراهن في الجاهلية مبتذلات تبرز المرأة في درع وخمار لا فصل بين الحرة والأمة، وكان الفتيان يتعرضون إذا خرجن بالليل لقضاء حوائجهن في النخيل والغيطان للإماء، وربما تعرضوا للحرة لحسبان الأمة، فأمرن أن يخالفن بزيهن عن زي الإماء بلبس الملاحف وستر الرؤوس والوجوه فلا يطمع فيهن طامع، وذلك قوله: ﴿ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَن يُعۡرَفۡنَ فَلَا يُؤۡذَيۡنَ﴾ أي أولى وأجدر بأن يعرفن فلا يتعرض لهن»[١].	«وذلك أن النساء كنّ في أول الإسلام على هجيراهن في الجاهلية متبذلات تبرز المرأة في درع وخمار لا فصل بين الحرة والأمة، وكان الفتيان يتعرضون إذا خرجن بالليل لقضاء حوائجهن في النخيل والغيطان للإماء، وربما تعرضوا للحرة لحسبان الأمة؛ فأمرن أن يخالفن بزيهن عن زي الإماء بلبس الجلابيب ذلك أجدر أن يعرفن فلا يتعرض لهن»[٢].	اقتباس مبتور عن سياقه، اقتطعت منه ما يؤيد رأيها، وغضت الطرف عما يتناقض معه.

(١) نظيرة زين الدين، السفور والحجاب، مرجع سابق، ص ٢٤٨ - ٢٤٩.

(٢) حاشية تفسير النسفي على الخازن، ج٣، ص٥١١-٥١٢.

الآية	نص المفسر	اقتباس نظيرة	تعليق
﴿وَلَا يُبۡدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾ [النور/٣١].	النسفي: الزينة ما تزينت به المرأة من حلي أو كحل أو خضاب، والمعنى لا يظهرن مواضع الزينة إذ إظهار عين الزينة وهي الحلي ونحوها مباح فالمراد بها مواضعها أو إظهارها وهي في مواضعها لإظهار مواضعها لا لإظهار أعيانها، ومواضعها الرأس والأذن والعنق والصدر والعضدان والذراع والساق فهي للإكليل والقرط والقلادة والوشاح والدملج والسوار والخلخال[1].	إن مواضع الزينة الرأس والأذن والعنق والعضدان والذراع والساق، فهي للإكليل والقرط والقلادة والوشاح والدملج والأسوار والخلخال[2]	
﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنۡهَا﴾ [النور/٣١]	الخازن: أي من الزينة قال سعيد بن جبير والضحاك والأوزاعي الوجه والكفان. وقال ابن مسعود هي الثياب. وقال ابن عباس هي الكحل والخاتم والخضاب في الكف فما كان من الزينة الظاهرة يجوز للرجل الأجنبي	المستثنى بقوله إلا ما ظهر منها الوجه والكفان عن سعيد بن جبير والضحاك والأوزاعي.	نص مقتبس عن الخازن إلا أن نظيرة تنسبه إلى النسفي، وقد أردفنا قول النسفي كاملاً ليبدو الفارق بين التفسيرين.

(١) حاشية تفسير النسفي على الخازن، ج٣، ص ٣٤٨.

(٢) نظيرة زين الدين، السفور والحجاب، مرجع سابق، ص ٢٥١.

الآية	نص المفسر	اقتباس نظيرة	تعليق
	النظر إليه للضرورة مثل تحمل الشهادة ونحوه من الضرورات، إذا لم يخف فتنة وشهوة، فإن خاف شيئًا من ذلك غض البصر، وإنما رخص في هذا القدر للمرأة أن تبديه من بدنها؛ لأنه ليس بعورة وتؤمر بكشفه في الصلاة وسائر بدنها عورة[١].	وقال في الصفحة نفسها (إلا ما ظهر منها) أي الثياب نقلاً عن ابن مسعود،... الكحل والخاتم والخضاب في الكف.	تستنتج نظيرة من هذه الأقوال الثلاثة وجود حالة تعارض بين المفسرين، وتحمل بشدة على رأي ابن مسعود.
﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ [النور/٣١]	النسفي: إلا ما جرت العادة والجبلة على ظهوره وهو الوجه والكفان والقدمان، ففي سترها حرج بيِّن، فإن المرأة لا تجد بدًّا من مزاولة الأشياء بيديها، ومن الحاجة إلى كشف وجهها خصوصًا في الشهادة والمحاكمة والنكاح، وتضطر إلى المشي في الطرقات وظهور قدميها وخاصة الفقيرات منهن .	إلا ما جرت العادة والجبلة على ظهوره وهو الوجه والكفان والقدمان ففي سترها حرج بين فإن المرأة لا تجد بدًّا من مزاولة الأشياء بيديها ومن الحاجة إلى كشف وجهها، وتضطر إلى المشي في الطرقات وظهور قدميها، فيجوز النظر إلى وجه الأجنبية وكفيها وقدميها .	تمت إضافة فقرة لم يكتبها المفسر تتعلق بجواز النظر إلى وجه الأجنبية وكفها وقدميها، وفي المقابل حذفت فقرة تتعلق بجواز الكشف للفقيرات. وترتب نظيرة على الفقرة التي اختلقتها حكمها بأن «هذا أقل ما ينبغي ظهوره من الأعضاء، ويوسع في الظهور بحسب الحاجة»[٢].

(١) حاشية تفسير النسفي على الخازن، ج٣، ص ٣٤٨.
(٢) المرجع السابق، ص ١٧٦.

الآية	نص المفسر	اقتباس نظيرة	تعليق
﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ [النور/٣١]	البيضاوي والمستثنى هو الوجه والكفان لأنها ليست بعورة والأظهر أن هذا في الصلاة لا في النظر، فإن كل بدن الحرة عورة لا يحل لغير الزوج والمحرم النظر إلى شيء منها إلا لضرورة كالمعالجة وتحمل الشهادة [١].	والمستثنى بقوله إلا ما ظهر منها هو الوجه والكفان؛ لأنها ليست بعورة [٢].	اقتباس مبتور نزع من سياقه؛ فأخل بالمعنى وصرفه عن موضعه. وقد أردفته بتساؤل: «أوبعد هذا مكابرة وادعاء في ستر الوجوه»[٣].
﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور/٣١]	النسفي: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ﴾ وليضعن من قولك «ضربت بيدي على الحائط» إذا وضعتها عليه ﴿بِخُمُرِهِنَّ﴾ جمع خمار ﴿عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ بضم الجيم مدني وبصري وعاصم. كانت جيوبهن واسعة تبدو منها صدورهن وما حواليها وكن يسدلن الخمر من ورائهن فتبقى مكشوفة فأمرن بأن يسدلنها من قدامهن حتى تغطيها[٤].	كانت جيوبهن واسعة تبدو منها صدورهن وما حواليها وكن يسدلن الخمر من ورائهن فتبقى مكشوفة، فأمرن بأن يسدلنها من قدامهن حتى تغطيها[٥].	تظن نظيرة أن النسفي بدل كلام الله تعالى لأن الجيوب ومواضعها تتغير بتغير الأزياء، فقد تكون في الصدور، وقد تكون في غيرها. وكان حريًّا به أن يذكر ذلك لا أن يعتقد أن إسدال الخُمر يكون من قدام لا من وراء. على حين أنه لا يكون إلا

(١) ناصر الدين أبي سعيد البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، المطبعة العامرية، ١٣١٩هـ، ج٤، ص٣٨٩.
(٢) نظيرة زين الدين، السفور والحجاب، مرجع سابق، ص ٢٥٩.
(٣) المرجع السابق، ص ٢٥٩.
(٤) انظر: حاشية تفسير النسفي على الخازن، ج٣، ص ٣٤٨ – ٣٤٩.
(٥) نظيرة زين الدين، السفور والحجاب، مرجع سابق، ص ٢٥٢.

الآية	نص المفسر	اقتباس نظيرة	تعليق
			بأخذ الطرف الأيمن من الخمار المنسدل من الخلف فيضرب به على الكتف الأيسر. وكان قد نتج عن تشدده وتأويله أن أخذ الناس بما قال، وفرضوا الحجاب على النساء.
﴿إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾	الطبرسي: ...فقد روي أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لعن السلتاء من النساء والمرهاء، فالسلتاء التي لا تخضب، والمرهاء التي لا تكتحل».	«فقد روي أنه تعالى لعن السلتاء من النساء والمرهاء، فالسلتاء التي لا تخضب والمرهاء التي لا تكتحل»[١].	تحريف متعمد أعقبته بقولها «إن هذه الرواية غير مثبتة، فإذا رُدت إلى كتاب الله لم توافقه، فالله جل وتعالى عز عن أن يجعل اللعنة على النساء اللواتي لا يتخضبن بالحناء وما أكثرهن أو يوافق عدل الله جَلَّاله أن يستوجب عدم الكحل والخضاب لعنًا»[٢].

(١) المرجع السابق، ص ٢٥٨.

(٢) المرجع السابق، ص ٢٥٩.

في ختام عملية المقارنة تحمل نظيرة بشدة على المفسرين جميعًا، بحجة وجود «فوضى من الأقـــاويل والروايــــــات والأباطيل»، وذهبت إلى «أن بعض المفسرين الكرام كانوا يستعجلون في الخط أحيانًا فلا يساعدهم الوقت لإحكام الرابطة بين القلم والدماغ فقد يكون ما خطوه غير الذي عقلوه»![١]. ومن ثم توصلت إلى عدد من الاستنتاجات بشأن كيفية التعامل مع هذه التفاسير: أولها أنه يحق لنا أن نتخير من أقوال المفسرين والفقهاء ما يوجب التيسير لا ما يوجب التعسير «فإذا كنا لا نرجع إلى أمر الله وسنة رسوله ناظرين إلى سنن الفقهاء المبتدعة وحدها فينبغي لنا على الأقل أن نختار من أقوال الفقهاء ما فيه التيسير والفرج، ونضرب عُرض الحائط بما فيه التعسير والحرج»[٢]. وثانيها أننا يجب أن لا نظن أن ما قاله الفقهاء هو الشرع، فـ«الشرع ما شرعه الله تعالى لعباده وإن هو إلا الكتاب والسنة... غير أننا إذا حسبنا كل قولٍ من فقيه شرعًا صالحًا دون أن نرده إلى الكتاب والسنة، ودون أن نرى دليلاً على القول، فقد أشركنا الشارع في شرعه أي إشراك»[٣]. وثالثها وجوب دفع الوهم القائل بأن الأذهان المفكرة في الدين مختصة بالأولين، فحكمة الله عَزَّ وَجَلَّ ومصلحة الأمة لا تجيز قصر الصلاح على الأولين[٤].

(١) المرجع السابق، ص ٢٦٠.

(٢) المرجع السابق، ص ٧٠.

(٣) المرجع السابق، ص ٥٢ - ٥٣.

(٤) المرجع السابق، ص ٦٩.

وتأسيسًا على ذلك تبنت الدعوة إلى ضرورة طرح هذه التفاسير، واقترحت تأليف لجنة لتفسير القرآن الكريم، بحيث تضم علماء الاجتماع والأخلاق والمختصين بالعلوم والفنون، ويشتغل كل منهم ضمن دائرة اختصاصه، حتى يتوافر لدينا تفسير عصري يواكب العلم والتطور[١].

حسب التداعي المنطقي للأفكار كان على نظيرة أن تتبع مقاربتها القرآنية بمقاربة أخرى في السنة النبوية، بحثت خلالها في خمسة أحاديث رأت أنها تدعو للسفور بشكل صريح، وما يسترعي الانتباه في هذه الأحاديث التي تنتمي للفضاءين السني والشيعي أن معظمها أحاديث غير صحيحة باعتراف الكاتبة ذاتها[٢]، ولم يصح منها إلا حديث «أن أسماء بنت أبي بكر دخلت على رسول الله ﷺ، وعليها ثياب رقاق فأعرض عنها، وقال: يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لم تصلح أن يرى منها إلا هذا وأشار إلى وجهه وكفيه»، ورغم ذلك فإنها تمنحها حجية حين تضمها إلى أدلتها الدينية في الدعوة للسفور.

تختم نظيرة بحثها حول الأدلة الدينية في ترجيح السفور باستنتاجين توصلت إليهما: أحدهما أنه لا إجماع في ستر الوجوه وفق ما عرضت من كتب التفسير وآراء الفقهاء، وثانيهما أن التحجب قد انتشر وعم ليس لأن الوجه والكفين عورة وإنما خوفًا من الفتنة، وذلك قياسًا على ما قام به عمر بن الخطاب رضي الله عنه

---

(١) المرجع السابق، ص ٢٤٧.

(٢) المرجع السابق، ص ٢٧٥.

حين قام بنفي نصر بن حجاج خشية فتنة النساء، والقياس حسب نظيرة قياس فاسد، لكون عمر ليس معصومًا أو مبرأ من الزلل، وأنه فعل ما فعل ليس استنادًا إلى نص ديني، وإنما اجتهادًا منه والاجتهاد يتغير بتغير الزمان[1].

على الجهة المقابلة يضطلع الغلاييني في كتابه بمهمة تصحيح الأخطاء التي ارتكبتها نظيرة في قراءتها للتفاسير، وفي البداية حرص على توضيح قاعدة منهجية مهمة، وهي أن أي تفسير لابد أن يكون موافقًا للمنقول والمعقول وأصول اللغة، رافضًا بشدة ما ذكرته نظيرة من أن أي عقل يمكنه أن يستقل بفهم كتاب الله وتفسيره «فكيف يستقل كل عقل بفهم الدين من غير رجوع إلى آياته البينات وإلى المقدمات التي يمكن أن ترشده إلى فهم الدين فهمًا صحيحًا»[2].

أولى مراجعات الشيخ كانت حول الآيتين المتعلقتين بغض النظر وعدم إبداء الزينة وضرب الخُمر من سورة النور، حيث تناول أولاً غض البصر، وذهب إلى أن الأمر الإلهي بغض النظر جاء دون تمييز بين نفس مرضية ونفس أمارة بالسوء، وهو التمييز الذي أقامته نظيرة، ودون تمييز بين الرجال والنساء فكلاهما مأمور به، إلا أن النساء قد أضيف إليهن الأمر بعدم إبداء الزينة، والتي فهمت منها نظيرة جواز كشف مواضع الزينة، وهو ما لا يسلم به؛ إذ الآية لا تشير

(١) المرجع السابق، ص ٢٨٢ – ٢٨٥.

(٢) مصطفى الغلاييني، نظرات في كتاب السفور والحجاب، مرجع سابق، ص ١١٩.

صراحة إلى كشف أو غير كشف أو مواضع محددة، وإنما تتحدث عن الزينة فحسب.

ويعارض الغلاييني معنى الجيب الذي ارتأت نظيرة أنه شق القميص من أحد جهاته، وبنت عليه اعتقادها بأن موضعه يتغير بتغير الأزياء، واتهامها للإمام النسفي بأنه قد غير معنى كلام الله، فهذا محض افتراء برأيه، إذ الجيب كما يفهم من اللغة وكما فهمه المفسرون هو مدخل الرأس في القميص، ولما كانت النساء تقورنه واسعًا، فقد أُمرن بضرب الخمر عليه، وهكذا ليس النسفي من بدل كلام الله، بل نظيرة ومؤلفو كتابها — المفترضون - هم المغيرون والمحرفون[١].

لم يكن تفسير معنى الجيب تفسيرًا لا يمت للغة هو خطأ نظيرة الوحيد الذي رصده الغلاييني، فقد فطن أنها لا تدرك المصطلحات الأساسية التي تمكنها من فهم ما كتبه المفسرون، فإذا نقلت عنهم لا تستطيع أن تدرك مثلاً أي الروايات التي رجحها المفسر وأيها ضَعَّفها، يضاف لهذا نقلها كلام المفسرين نقلاً غير أمين[٢]، بانتزاعها الفقرة التي تروق لها دون بقية الفقرات، كنقلها تفسير البيضاوي لقوله تعالى: ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ [الأحزاب/ ٣٣] مبتورًا ومحرفًا إذ إنه ذكر (قرن) بالقراءتين الفتح والكسر، وذكر اشتقاق كل منهما، وأنها بمعنى اجتمع، ولما لم يرقها هذا التفسير اختلقت لها معنى جديدًا لم يقل به أحد، وهذا

(١) المرجع السابق، ص ١٣٤ - ١٣٥.

(٢) في الحقيقة لم يتنبه الغلاييني إلى كثير من مغالطاتها في النقول عن المفسرين كما أثبتناها في الجدول السابق.

دليل كاف على جهل نظيرة - ومؤلفو كتابها المفترضين - أو تعمدهم التضليل والتحريف. وبحسب الغلاييني فإن منبع هذا الخطأ أنهم لما رأوا تفسير «قار يقر لا يوافق هواهم رجعوا إلى (القاموس) للفيروزآبادي فرأوا أنه قال: قار مشى على أطراف قدميه ليلاً لئلا يسمع صوتهما، ففرحوا بهذا التفسير، ولو علموا أنه يثبت جهلهم باللغة وباصطلاح القاموس لعلاهم الخجل، إن صاحب (القاموس) إنما يفسر (قار يقور) لا (قار يقار)؛ لأن من قاعدته أنه إذا ذكر الماضي ولم يردفه بالمضارع فالباب (فعَل يفعُل) بفتح العين في الماضي وضمها في المضارع، فليرجعوا إلى مقدمته ليعرفوا اصطلاحاته»[1].

وإذا كانت نظيرة تذهب إلى أن أمر القرار يتعلق بنساء النبي ﷺ، فإن الغلاييني لا يوافقها استنادًا إلى آية القرار والآية التي تسبقها تضمان ثمانية تكاليف لا يرتاب عاقل في أن النساء فيها سواء، وهي عدم الخضوع بالقول، ومخاطبة الرجال عند الحاجة بمعروف، ووجوب القرار في البيوت إلا لحاجة مشروعة، وعدم التبرج عند الخروج، وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، وإطاعة الله ورسوله، وأن يجعلن منازلهن مجالس يتلى فيها كتاب الله، وبالطبع هذا لا يخص نساءه صلوات الله عليه رغم أنهن المخاطبات.

(١) المرجع السابق، ص ١٥٧.

٦- خاتمتا الكتابين

تختتم نظيرة كتابها بقسم خاص عنونته «المعارضات والردود» وتناولت فيه آراء خمسة من معارضي السفور جميعهم من الشيوخ، وهم: قاضي الشرع السابق - هكذا دون ذكر اسمه، والشيخ سعيد البغدادي، والشيخ إبراهيم القاياتي الأزهري، والشيخ محمد رحيم، والشيخ مصطفى الغلاييني. ويغلب على هذه المناقشات الطابع السجالي وعدم مقارعة الحجة بالحجة، وقد شابها الكثير من العبارات التي تخرج عن سياق المجادلة إلى السخرية والاستهزاء[١]، ولعل هذا الطابع ما جعل باحثًا مثل فهمي جدعان يصف الجدل الذي أحدثه الكتاب بأنه اتخذ «طابع الفضيحة الأدبية»[٢]، ولم يكن مناقشة فكرية هادئة غايتها تبين الآراء، وترجيح أوجه الصواب في مسائل حساسة كان ينبغي أن تدرس بروية.

وبدوره لم يشأ الغلاييني التطرق في كتابه إلى هذا القسم؛ خشية اتهامه أنه انطلق في معارضته من دواعٍ شخصية، وبرأينا أن إهمال الغلاييني التعليق كان مفيدًا من ناحية التأكيد على أنه كان يدافع عما ثبت من شرائع الدين، دون

(١) انظر على سبيل المثال ما ذكرته نظيرة ردًا على الشيخ الأزهري من أن «الأولى بسيدي المرشد أن يتحجب، ويضع النقاب على وجهه مثل النساء؛ ليمتاز عن سائر الحيوانات»، السفور والحجاب، ص ٣٢٥.

(٢) فهمي جدعان، أسس التقدم عند مفكري الإسلام في العالم العربي الحديث، مرجع سابق، ص٤٩١.

الدفاع عن رموزه وشخوصه مهما علت مكانتهم ومنزلتهم.

أما خاتمة كتابه فقد أراد أن يحدد فيها وجه الخلاف بينه وبين مؤلفي «السفور والحجاب»- المفترضين- وحصرها في أنهم يريدون إخراج المرأة من بيتها إلى معترك الحياة، سافرة مختلطة بالرجال؛ فتفسد فطرتها وتنسى ما خلقت لأجله. أما هو فيريد أن تظل المرأة تعمل ما يناسب فطرتها ويلائم غريزتها. ولا يفوته أن يذكر «كلمة حق» في نظيرة، وأنها فتاة مهذبة، طيبة النفس، كريمة الخلق، بعيدة عن التبرج والخلاعة، ولكنها خدعت حين أغروها بنسبة الكتاب إليها؛ فظنت أنه موافق للدين، وعليها الآن أن تبرأ إلى الله مما ورد فيه.

سادسًا- أبعاد الأزمة وتداعياتها

أثار كتاب «السفور والحجاب» فور صدوره نقاشات وجدالات واسعة، شبهها البعض بما أحدثه كتاب «تحرير المرأة» في مصر عام ١٨٩٩م، وقد أوردت نظيرة زين الدين في كتابها «الفتاة والشيوخ» جزءًا هامًّا من الردود والنقاشات التي تناولت الكتاب، وهو ما كفل توثيق هذه المعركة الفكرية وحفظها من الاندثار، ولم يكن دافع الكاتبة للقيام بذلك هو الحفظ أو التوثيق، وإنما حركتها الرغبة في الرد على منتقديها الذين ادعوا أن كتابها لا يستحق اهتمامًا، وأنه مملوء بالترهات والحجج الفارغة؛ فأرادت أن تدحض ذلك عمليًّا بذكر تقريظ كتابها

من قبل أعلام الكتاب والشعراء[١]، وجل هؤلاء اكتفوا بتقريظ الكتاب والكاتبة دون التطرق إلى القضايا المثارة بشكل حقيقي، إلا أن هناك ثلاث مداخلات تحمل إشارات يمكن التوقف عندها:

المداخلة الأولى قدمها الشيخ علي عبد الرازق (ت١٩٦٦م) على صفحات مجلة الهلال (عدد أغسطس ١٩٢٨م) وفي مفتتحها قارن مسيرة السفور في مصر والشام، وذهب إلى أن مصر قد استطاعت أن تتجاوز البحث النظري في مسألة السفور إلى طور التنفيذ، حتى إن المصريين أصبحوا لا يتساءلون عن السفور أهو من الدين أم لا؟ أما السوريون فلم يبرحوا بعد الطور النظري، إلا أن صدور «السفور والحجاب» مثّل بالنسبة إليه انتقالاً من الطور النظري إلى الطور العملي.

من هذا المنطلق أعلن الشيخ عبد الرازق اغتباطه بالكتاب، وأشد ما أغبطه نهوض شابة فتية بالدعوة إلى ما تعتقده إصلاحًا، حتى وإن كان في هذا الإصلاح خروج عن المألوف ومعارضة للشيوخ والمتقدمين. لكن هذه الغبطة لم تمنعه من الإشارة إلى مسألة هامة حيث يقول: «إن تكن الآنسة نظيرة زين الدين قد أرادت بكتابها مجرد الدعوة إلى السفور عن طريق البحث الديني والجدل، فقد اهتدت إلى طريق من طرق الدعوة الموصلة إلى الغاية. أما إن تكن أرادت بكتابها أن تخوض مع الخائضين في غمار المناقشات الدينية، فذلك مجال نرجو

(١) من هؤلاء أمين الريحاني، محمد كرد علي، جبران خليل جبران، محمد جميل بيهم، خليل مطران، معروف الرصافي، الشيخ يوسف الفقيه، (الفتاة والشيوخ، ص ١٣٩-١٤٠).

أن تربأ الآنسة بنفسها عن التوغل فيه، إشفاقًا على مجهودها الغالي، ونزعاتها الكريمة، وشبابها المتحمس، أن تضيع في ذلك المجال التائه العقيم»[١].

المداخلة الثانية للشيخ عبد القادر المغربي (ت ١٩٥٦م) وقد نشرت في جريدة الأحرار البيروتية، وجاء فيها أنه طالع الكتاب فوجده شبيهًا بالموسوعة من حيث الإحاطة بالموضوع من جميع أطرافه، وتضمينه كل ما يمكن أن يرد إلى الذهن من الاعتراضات، ثم الرد عليها بطرق عقلية ودينية. ويعطف الشيخ على فائدتين وجدهما في الكتاب بعيدًا عن مسألة السفور، وهما: أن الكاتبة في عكوفها على دراسة القرآن الكريم والأحاديث النبوية أثبتت أن الطائفة الدرزية - وإن اختلفت في تقاليدها وتاريخها عن الفرق الإسلامية الأخرى - تعلن تمسكها بعروة الإسلام. والفائدة الثانية تنبيهها المسلمين جميعًا إلى أن شأن الإصلاح الاجتماعي لا يقع إلا عن طريق الدين.

أما المداخلة الثالثة والأخيرة فهي لإسماعيل مظهر (ت١٩٦٢م)، الذي انطلق من اعتبار الكتاب «أقوم كتاب أصدرته كاتبة شرقية»، وحث القراء على قراءته، ولكن ليس بوصفه كتابًا علميًّا في السفور، بل لأنه صرخة ألم نتجت عن امرأة حزينة لواقع النساء. وتوجه مظهر إلى الكاتبة يطلب منها أن تفسح صدرها للنقد، حيث وجه إليها ثلاثة انتقادات، هي: استخدامها لغة عاطفية في محاولة منها للتأثير على قرائها، ولجوؤها إلى طرح أسئلة والإجابة عليها بإجابات

(١) نظيرة زين الدين، الفتاة والشيوخ، مرجع سابق، ص١٥٢.

استفهامية «أي بدلاً من أن تجيب انقلبت سائلة وقد تهربت في عدة مواقف من الإجابة»، وبأنها «إذا واجهت حديثا مضادًّا لرأيها - وما أكثر أحاديثها - زاغت عن طريقه، وأكثرت من التكلم عن الأحاديث المفتعلة، وإذا وجدت أي عقبة في سبيلها حولت وجهها صوب العلماء الأعلام، وصبت على رؤوسهم جام غضبها، لأنهم جامدون ولأنهم ولأنهم..»[١].

وفي الجهة المقابلة اصطف المعارضون من الشيوخ والوطنيين والمثقفين بل أنصار السفور ممن انتقدوا موقف نظيرة من الانتداب[٢]، وقد قام بعض العلماء بوضع مؤلفات تفند ما ذهبت إليه نظيرة، وأهمها على الإطلاق كتاب «نظرات في كتاب السفور والحجاب» للشيخ مصطفى الغلاييني، ورسالة «في مشروعية الحجاب» للشيخ مصطفى نجا مفتي بيروت التي ذكر فيها خلاصة أقوال المفسرين والفقهاء المتعلقة بالحجاب، وفنَّد فيها آراء السفوريين، وقد تم توزيع هذه الرسالة مجانًا في بيروت[٣]، ورسالة «القول الصواب في مسألة الحجاب» للشيخ سعيد إياس، وكتاب «كشف الحجاب عن أسرار السفور والحجاب» للشيخ سعيد الجابي[٤]، الذي يبدو أنه انفعل بشدة حتى أنه نظم قصيدة عبر فيها عن غضبته

(١) نقلاً عن عايدة الجوهري، رمزية الحجاب مفاهيم ودلالات، ص ٢٤٥-٢٤٦.

(٢) من هؤلاء السيد خير الدين الأحدب صاحب جريدة العهد الذي ضحى بمبدئه السفوري- حسب تعبير نظيرة - لما امتدحت دولة الانتداب، انظر: نظيرة زين الدين، الفتاة والشيوخ، مرجع سابق، ص٦٤.

(٣) رشيد رضا، مجلة المنار، القاهرة: المجلد ٢٩، ربيع الآخر ١٣٤٧هـ/أكتوبر ١٩٢٨م، ص ٤٧٥.

(٤) الشيخ سعيد الجابي (ت ١٩٤٨م) واعظ سوري، ولد في حماة، تعلم بها، وأقام بضع سنوات في إسطنبول، واتصل بالشيخين الأفغاني ومحمد عبده، وعمل في بلده مدرسًا عامًّا في المساجد إلى أن توفي، شارك في الثورة السورية

من الكاتبة ودعوتها، جاء فيها:

هــــــذا كتـــــابُك ناطــق في آدم / وبنيه وهو بكل قــدحٍ حـــافل
وصف الرجالَ بكل ما هو مخجِلٌ / وبأنهــم لم يُلفَ فيهـــم عـادل
مهلاً «نظـــــيرةُ» إنّ مَنْ أغضبتِهم / كلٌ عنِ الشّرف المصونِ يناضل
لا تطلبي للمحصنات ســـفورَهن / ففي النقاب الغضّ نعمَ الحائل
رفعُ النقـــابِ وســـيلةٌ إن حُبّذت / ضُمت إليها للفجــورِ وسائل[1]

ومن تصدى للرد على ما طرحته نظيرة من أهل الصحافة والأدب الأستاذ سليم حمدان[1](ت١٩٦٨م) في كتابه «المدنية والحجاب» الذي قسمه إلى قسمين: عرض في القسم الأول لتطور قضية المرأة على الصعيد العالمي،

(١٩٢٥م) ، ومن أهم مؤلفاته: «النقد والتزييف»، و«التبيين في الرد على المبشرين»، و«هداية العصريين إلى محاسن الدين»، الزركلي، الأعلام، مرجع سابق، ج ٣.

(١) معجم البابطين لشعراء العربية في القرنين التاسع عشر والعشرين، على شبكة الإنترنت:
http://www.almoajam.org/poet_details.php?id=6464

(٢) سليم عباس حمدان، (١٨٩٢ - ١٩٦٨م) شاعر وأديب لبناني ولد وعاش في لبنان، والولايات المتحدة الأمريكية ومصر، وفلسطين، وسورية، هاجر مع شقيقه إلى الولايات المتحدة الأمريكية (١٩٠٧م) حيث عمل بالتجارة ثم بالصحافة، وعاد إلى لبنان بعد الحرب العالمية الأولى، وعمل بالتأليف والترجمة إلى جانب نشاطاته السياسية والأدبية، كما عمل معلمًا في المدرسة الداودية، وأصدر جريدة الصفاء ببيروت (١٩٢٧ — ١٩٢٨م) التي أزعجت الاحتلال الفرنسي باتجاهها المقاوم، انتقل بعدها إلى جبل الدروز، حيث عمل بالتدريس في عدد من المدارس الرسمية، منها مدرسة «بيشوب سكول» المتخصصة بتعليم العربية لغير الناطقين بها، من أهم دواوينه الحمدانيات، وأطياف. ارجع إلى: معجم البابطين لشعراء العربية في القرنين التاسع عشر والعشرين، على شبكة الإنترنت:
http://www.almoajam.org/poet_details.php?id=2892

والقسم الثاني خصصه للحديث حول كتاب «السفور والحجاب» (لمنتحلته نظيرة زين الدين)!.

وبالإضافة إلى هذه الكتب، هناك عدد من المقالات الصحفية التي دبجها معارضو نظيرة، فقد كتب السيد محب الدين الخطيب في جريدة الفتح منددًا بالكتاب، وذهب إلى القول إن رواد التغريب يقفون وراءه، وأنهم قاموا بحملة دعائية ضخمة للإشادة بالكتاب في مصر والشام والعراق، كما أشاد بالكتاب الذي وضعه الجابي للرد على نظيرة، وقد عاود الخطيب مهاجمة الكاتبة إثر صدور كتابها «الفتاة والشيوخ»[(١)]. وممن كتب في هذا الموضوع الشيخ محمد عارف الزين (ت١٩٦٠م) الدرزي صاحب مجلة «العرفان» التي لعبت دورًا في بلورة الفكر والهوية الدرزية في إطار دولة لبنان الكبير[(٢)]، ويلاحظ أن الشيخ لم يطعن في وطنيتها، أو يرميها بالتعسف في قراءة النص القرآني، وإنما عارضها من جهة أنه «لا لبس البرنيطة ولا الحجاب والسفور مما يبحث عنه ديننا؛ لأنه لا صراحة في الدين تؤيد الحل والحرمة، بل ذلك من العادات القومية»، وبالتالي لا ينبغي أن يدخل الدين في مثل هذه الأمور[(٣)].

---

(١) جمال عبد الحي عمر النجار، صحافة الاتجاه الإسلامي فيما بين الحربين العالميتين، دار الوفاء، المنصورة، ٢٠٠٠م، ص ٢٤٢.

(٢) رغداء النحاس، مئوية مجلة «العرفان» (٥ شباط ١٩٠٩ - ٥ شباط ٢٠٠٩). أحمد عارف الزين: الشيخ الحداثي من جبل عامل.
http://www.saidasea.com/index.php?s=news&nid=5270

(٣) نظيرة زين الدين، الفتاة والشيوخ، مرجع سابق، ص ٢٠.

وبصفة عامة يمكن إجمال الانتقادات التي وجهّت إلى نظيرة في إقحام السلطات الأجنبية في شأن ديني ووطني، وانبهارها بالحضارة الغربية وحطها من شأن المدنية الإسلامية، وبأنها ترنو إلى الطعن في الإسلام وتغريب نسائه، أما من ناحية المآخذ المنهجية فقد قيل إنها اعتمدت على الأحاديث الموضوعة، فضلاً عن جهلها بأبجديات البحث الشرعي، وعدم إحاطتها بقواعد اللغة العربية الذي جعلها تضع تأويلات لا تتحملها اللغة، وكان يمكن لمثل هذه الانتقادات أن تمر بشكل تلقائي لو لم تخالطها اتهامات بأن الكتاب لا ينسب إلى مؤلفته، وإنما هو مؤلف جماعي شارك في تأليفه المسلم السني والمسلم الشيعي والمبشر والنصراني والعلماني والملحد في مؤامرة غايتها وصم الإسلام بأنه دين غير متحضر يستعبد النساء، كما تم الربط بين صاحبة الكتاب ومخططات التبشير التي بلغت أوجها بانعقاد مؤتمر الهيئات التبشيرية بالقدس في وقت متزامن مع صدور الكتاب (رمضان ١٣٤٦هـ/مارس-إبريل ١٩٢٨م)، ومما جعل من قبول هذا الاتهام ممكنًا الادعاء بأنه لا يمكن لفتاة في العشرين من عمرها خريجة الراهبات أن تضع مثل هذا الكتاب الذي يحتاج إلى معرفة دينية متعمقة، هذا بالإضافة إلى وقوف عناصر لا يمكن وصفها بالتشدد الإسلامي في صف المعارضة، ذلك أن التشكك قد امتد إلى النسويات اللبنانيات، مثل: عنبرة سلام الخالدي التي رفضت نسبة الكتاب إلى نظيرة زين الدين.

صاحب هذه الاتهامات حركة نشطة، فقد طلب المفوض السامي الفرنسي ترجمة صفحات من «السفور والحجاب» إلى الفرنسية، وأرسلت المفوضية الشكر لمؤلفته[١]، كما امتدحت صحيفتا البشير والنشرة الأسبوعية التبشيريتان نهج الكتاب في التعاطي مع قضية المرأة والقضايا الاجتماعية، وعرض له الآباء والمبشرون في الصحف[٢]، وفي الجهة المقابلة قام بعض الشيوخ بمهاجمة الكتاب في خطب المساجد، وحاول بعض الشباب الضغط على المكتبات لعدم بيع الكتاب، وادعت نظيرة أنه تم توزيع منشورات تتوعدها، وتدعو المسلمين لإحباط المؤامرة التبشيرية، وأنها تلقت تهديدات بالقتل، حسبما صرحت بعد عقود من انتهاء الأزمة[٣].

ومن جهتها أنكرت نظيرة هذا الاتهامات قطعيًّا في كتابها الثاني «الفتاة والشيوخ»، حيث ذكرت أنها اعتكفت في غرفة منفردة من أجل التفرغ للكتابة، ولم تقع عينها خلالها إلا على أبيها وأستاذها في اللغة العربية دون أن يشتركا معها في التأليف[٤]. والتفتت إلى اتهامات الغلاييني التي تشكك في قدراتها على الكتابة ودنو منزلتها العلمية قائلة: «أنا لست دونك علمًا، إن آثار كل منا فيما كتب دالة على قدره»[٥]، وأضافت إن من يعلم القراءة والكتابة لا يتعذر

(١) المرجع السابق، ص ١٤٠.

(٢) انظر: المرجع السابق، ص ٢٣٣، ٢٧٧، وكلمة الأب اليسوعي لامنس، ص٢٥٦.

(٣) عايدة الجوهري، رمزية الحجاب، مرجع سابق، ص ٢٥٨.

(٤) نظيرة زين الدين، الفتاة والشيوخ، مرجع سابق، ص ٢٢.

(٥) المرجع السابق، ص٢٩٥.

عليه أن يجمع الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي تعزز رأيه. ثم تحولت من خندق الدفاع إلى الهجوم فتحدت خصمها أن يأتي ببرهان يثبت صدق ادعائه، واتهمته بأنه جمع أموال المسلمين في المساجد بدعوى حماية الدين، وإذا به يوجهها نحو الانتقام من فتاة مسلمة[١].

وفيما يخص الاستنجاد بالسلطات الفرنسية فقد ذكرت نظيرة أن السياسة لم ترد في ذهنها حين وضعت كتابها، وأنها ما قصدت من مخاطبتها السلطات إلا تأمين الدفاع عن المرأة، وردت بأن أنصار السفور هم من طرقوا أبواب المفوضية أولاً، وتساءلت: لماذا يبيحون لأنفسهم أن يستعينوا بالسلطات في كل شأن من شئونهم ويجرموا خصومهم إن فعلوا ذلك؟ والواقع أن مسألة الاستنجاد بالسلطات تحتاج بعض التوضيح لفهم أبعاد الاستياء الذي أثارته، ذلك أن مخاطبتها السلطة الفرنسية لم تكن واقعة مفردة وإنما تعددت المخاطبات؛ فمرة خاطبتها في مفتتح كتابها «السفور والحجاب» وقد أسلفنا ذكرها، ومرة ثانية وجهت رسالة للمفوضية الفرنسية بمناسبة صدور الكتاب، ومرة ثالثة إثر صدور «الفتاة والشيوخ». وقد لاحظنا أنه بينما اقتصرت رسالتها الأولى للمفوضية على خمس صفحات فإن الثانية تعدت العشرين صفحة، قدمت خلالها تحليلاً لأبعاد المعركة الدائرة حول الكتاب، وأضافت أنها تعرضت للانتقاد بسبب امتداحها فرنسا والحضارة الغربية، وعدم انتقادها الأنشطة التبشيرية[٢].

(١) المرجع السابق، ص ٢٩٥.

(٢) راجع: نظيرة زين الدين، رسالتان إلى مقام الانتداب من مؤلفة «الفتاة والشيوخ» و «السفور والحجاب»، مرجع سابق.

أما الانتقادات المتعلقة بالأحاديث المكذوبة؛ فهذه لم تتوقف أمامها نظيرة طويلاً، ولم تحسمها علميًّا - وما كانت تستطيع - وإنما حسمتها بحجة عقلية، حين ذكرت أنها هي الأخرى تتحفظ على بعض الأحاديث التي أوردها خصومها «وبما أن السنة السنية تجل عن التناقض... وبما أن إهمال ما نقلت والأخذ بما رووا، أو إهمال ما رووا والأخذ بما نقلت، أمر لابد منه للأمة تنزيهًا للسنة السنية عن التناقض، فلتحكم الأمة وأمامها كتاب الله: أمن مصلحة الإسلام أن ينبذوا ما نقلت الفتاة ويأخذوا بما روى معارضوها أم أن من مصلحتهم أن يأخذوا بما نقلت الفتاة وينبذوا الروايات والأقوال الأخرى»[(١)].

ينظر الباحثون المعاصرون إلى الأزمة الآن من زوايا أخرى أكثر هدوءًا وأعمق في التناول، هناك توافق عام على أن نظيرة هي مؤلفة الكتاب[(٢)]؛ لدواعي وحدة المنهج المتبع، ووحدة الأسلوب، واتساق الأفكار في كتابيها، ولتعذر اجتماع مجموعات غير متآلفة أو متجانسة على وضع كتاب ونسبته إلى فتاة. ورغم هذا تميل الباحثة إلى أن عددًا من التساؤلات لم يتم حسمها في هذه المسألة، ومنها تفسير اتساع جبهة المعارضة على هذا النحو الواسع، وتشكلها من عناصر فكرية متباينة، ومنها الإخفاق الذريع الذي مني به كتابها الثاني الذي لم تستطع أن تبرهن خلاله على أنها كاتبة حقيقية تمتلك مشروعًا فكريًّا، ومنها وجود شواهد

(١) نظيرة زين الدين، الفتاة والشيوخ، مرجع سابق، ص ٢٨٦.

(٢) يجمع كل من أماني صالح، فاطمة الزهراء أزرويل، عايدة الجوهري، بوعلي ياسين، مسعود ضاهر على أن الكتاب يعود لنظيرة زين الدين.

تؤكد أن هناك من قدم لها يد العون والمساعدة، فأنى لها على سبيل المثال أن تلتقط أخطاء الغلاييني اللغوية قطب اللغة العربية في كتابها «الفتاة والشيوخ»، وهي التي لا تُجيد اللغة العربية، وتستعين بمن يصوب لها ما تكتب نحوًا وصياغة.

وتجاوزًا لمسألة انتحال الكتاب، يذهب فريق من الباحثين المعاصرين إلى أن نظيرة هي الممثلة النسائية لمدرسة التجديد الإسلامي، وأن خطابها هو امتداد لفكر الشيخ محمد عبده (ت١٩٠٥) وقاسم أمين (ت١٩٠٨)، في وقت ضعُف فيه صوت هذه المدرسة التنويرية في مصر مع تأسيس جماعة الإخوان المسلمين[١]، وربما تكون إحالات نظيرة المتكررة إليهما قد غذت ذلك الاعتقاد، إلا أن هناك ما يجعل من التسليم بذلك متعذرًا، فنظيرة لا تنتمي إلى دائرة العلم الشرعي، ولم تأخذ على عاتقها دراسته بشكل فردي، واجتهادها في الاطلاع على بضع كتابات تراثية وفي مسائل بعينها لا يعني أنها أحاطت بالعلم الشرعي وبلغت منزلة تكافئ قط منزلة الإمام محمد عبده.

أما من جهة المقارنة والربط بين مشروعي قاسم أمين ونظيرة زين الدين؛ فهناك قواسم بينهما تتلخص في أنها جعلت السفور علة التقدم والترقي، وأنها قللت من شأن المدنية الإسلامية، حين ذهبت إلى أن العالم السافر أرقى من العالم المحجب[٢]، إلا أن نظيرة تفترق في عدد من الأمور أهمها النظر إلى الوجود

(١) بوعلي ياسين، حقوق المرأة في الكتابة العربية منذ عصر النهضة، دمشق، دار الطليعة الجديدة، ١٩٩٨م، ص ٩٤.
(٢) فهمي جدعان، أسس التقدم عند مفكري الإسلام، مرجع سابق، ص ٤٩١.

الأجنبي ومراميه، وعدم وضوح المرجعية الإسلامية، ورغبتها في الإطاحة بسلطة التراث، وعدم الانضباط المنهجي، وإقصاء الخصوم، وهذه كلها أمور ترجح وجود اختلافات جوهرية بين المشروعين، وقد حسم هذه المسألة خطاب نظيرة الذي يصف كمال أتاتورك على الدوام بأنه «المصلح الأعظم» على حين يجعل من قاسم أمين «المصلح الكبير».

بعد سنوات طويلة من تواري نظيرة ودخول كتابها طي النسيان، ثار التساؤل مؤخرًا حول دواعي هذا النسيان، بل والتجاهل الذي عوملت به طيلة عقود، فمن قائل بأنه «محض افتئات ذكوري»، وقد أسهمت فيه بعض النسويات ذوات الاتجاه التغريبـي ممن أردن إضعاف الرافد الإسلامي في الحركة النسوية[١]، ومن قائل في الجهة المقابلة إن التركيز على بعض الرائدات النسويات يخضع لعملية دقيقة حيث تستبعد من دخلت في مواجهة مع المجتمع التقليدي وفككت الخطاب السائد[٢]. وبعيدًا عن مسألة الإقصاء فإننا نعتقد أن هناك عوامل موضوعية جعلت من تواجد مشروع نظيرة أمرًا متعذرًا، وهي:

– منذ الثلاثينيات تصاعدت حدة المواجهة مع الاستعمار الغربي، والتي انتهت بتأسيس الدولة القومية على يد نخب انخرطت في مقاومة الاستعمار، وبالتالي لم يكن المناخ العام المعادي للغرب يتحمل مشروعات فكرية تتغزل

(١) أماني صالح، دورية المرأة والحضارة، مرجع سابق، ص ٢٦٠.

(٢) عايدة الجوهري، رمزية الحجاب، مرجع سابق، ص٣٥.

في الاستعمار والحضارة الغربية، أو تثني على جهود المبشرين في تحقيق النهضة التعليمية.

- يرتبط بهذا لجوء نظيرة إلى الاقتباس عن التوراة، وهي مسألة أصبحت تثير حساسيات كبيرة مع بروز مشكلة التواجد الصهيوني في فلسطين، ونشوء الدولة العبرية.

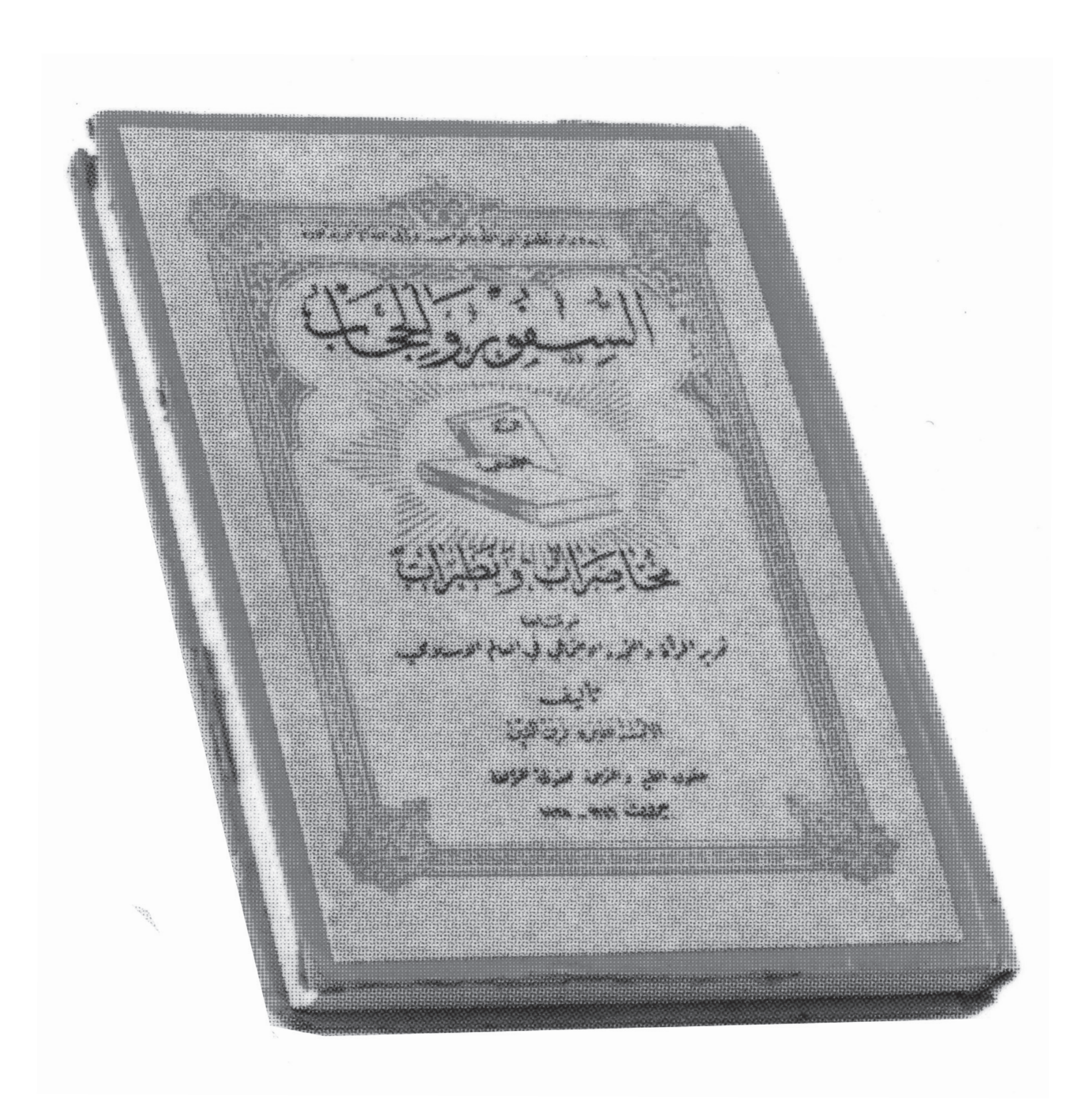
- لم تستطع نظيرة إثبات قدراتها ككاتبة في «الفتاة والشيوخ» الذي كانت غايته الرد على المعارضين بكتاب تبرز من خلاله قدراتها على التأليف. ومن أجل هذه الغاية حشدت النصوص الكاملة للمقالات والخطابات والمراسلات التي تبادلتها فلم تف بالغرض، فراحت تعيد سرد صفحات كاملة من كتابها الأول لتذكرنا بما قالت في المواضع المختلفة، إضافة إلى إفراطها المعهود في الاستشهادات التي لا يربطها رابط، فأدى ذلك إلى عكس النتيجة المرجوة؛ إذ أثبتت قدرة محدودة على إنتاج نص متماسك بعيدًا عن النقل والاقتباس.

على أي حال رغم هذا التجاهل الذي عوملت به فإنه من الواضح أنه في طريقه إلى الزوال؛ ففي عام (٢٠٠٨م) احتفلت بلدة بعقلين اللبنانية بمئوية نظيرة زين الدين في تظاهرة ثقافية كبرى، وهناك عدد من الدراسات الحديثة تناولت مشروعها الفكري، وحملت جميعها رؤى إيجابية تجاه الكاتبة، وذهبت إلى أنه

رغم بعض المشكلات المنهجية فإن جهدها النقدي يعدُّ إحدى علامات حركة الإصلاح في بلاد الشام في العصر الحديث.

في ختام هذا الاستعراض لأطروحات كتابي «السفور والحجاب» و«نظرات في كتاب السفور والحجاب» وبعد انضواء عقود طويلة على صدورهما؛ يمكن القول إنهما يشكلان إحدى المحطات المهمة على صعيد أزمة الحجاب التي لا تكاد تهدأ في مكان حتى تنبعث مجددًا في مكان آخر، ولا يبدو أن الأزمة في طريقها إلى الاحتواء، بل يبدو أنها في طور الامتداد، فقد تجاوزت إلى العالم الغربي في مطلع الألفية الجديدة. وهو ما يجعل من مشروع الكتابين مشروعًا غير منقضٍ وقائعه، وبالتالي هناك إمكانية للاستفادة من بعض ما طرح فيهما من أفكار بهذا الشأن، والبناء عليها في أعمال أخرى معاصرة.

من جهة ثانية ينبغي الالتفات إلى أن هذه الأهمية لا تقتصر على مقاربة قضية الحجاب، بل ترتبط بما يسمى قراءة النص الديني من منظور نسوي، وهذه القراءة تشكل أحد الأسباب المهمة وراء بعث الحركة النسوية العربية للكتاب في هذا التوقيت، فهناك محاولات أخرى معاصرة تستهدف إنجاز قراءة نسوية للنص الديني (قرآن وسنة) ومن الضروري بالنسبة لها الاطلاع على هذه المحاولة الأولى التي أنجزتها نظيرة، وتقييمها بجدية، وتمييز عناصر القوة والضعف فيها، وفي المقابل فإن جهد الغلاييني في تفكيك هذه الأطروحة يعد جهدًا نقديًا هامًّا، وينبغي الاستئناس به حين نقارب القراءات النسوية المعاصرة للنص.



صفحة الغلاف الداخلي لآخر طبعة للكتاب صدرت في حياة المؤلف

الكتاب الأول

السفور والحجاب

تأليف

نظيرة زين الدين

محاضرات ونظرات

مرماها

تحرير المرأة والتجدد الاجتماعي

في العالم الإسلامي

طُبِع لأول مرة في عام (١٣٤٦ هـ/١٩٢٨ م).

المقدمة

قال الله تعالى: ﴿ مَآ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكَ ٱلۡقُرۡءَانَ لِتَشۡقَىٰٓ ﴾ [طه/ ٢].

وقال تعالى: ﴿ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴾ [النساء/ ٥٩].

وقال تعالى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُواْ بَلۡ نَتَّبِعُ مَآ أَلۡفَيۡنَا عَلَيۡهِ ءَابَآءَنَآۚ أَوَلَوۡ كَانَ ءَابَآؤُهُمۡ لَا يَعۡقِلُونَ شَيۡـٔٗا وَلَا يَهۡتَدُونَ ﴾ [البقرة/ ١٧٠]

وقال تعالى: ﴿ يَوۡمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمۡ فِي ٱلنَّارِ يَقُولُونَ يَٰلَيۡتَنَآ أَطَعۡنَا ٱللَّهَ وَأَطَعۡنَا ٱلرَّسُولَا۠ . وَقَالُواْ رَبَّنَآ إِنَّآ أَطَعۡنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَآءَنَا فَأَضَلُّونَا ٱلسَّبِيلَا۠ ﴾ [الأحزاب/ ٦٦ - ٦٧]

وقال تعالى: ﴿ أَفَمَن يَهۡدِيٓ إِلَى ٱلۡحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ أَمَّن لَّا يَهِدِّيٓ إِلَّآ أَن يُهۡدَىٰۖ فَمَا لَكُمۡ كَيۡفَ تَحۡكُمُونَ ﴾ [يونس/ ٣٥].

وقال تعالى: ﴿فَبَشِّرۡ عِبَادِ . ٱلَّذِينَ يَسۡتَمِعُونَ ٱلۡقَوۡلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحۡسَنَهُۥٓۚ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَىٰهُمُ ٱللَّهُۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمۡ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ﴾ [الزمر / ١٧ – ١٨]

وقال رسول الله ﷺ: «كُلُّ شَيءٍ مَردُودٌ إلى الكِتَابِ والسُّنَّةِ. وكُلُّ حَدِيثٍ لا يوَافِقُ كِتَابَ الله فَهُو زُخرُفٌ».

إهداء الكتاب

إلى أبي/ سعيد بك زين الدين

الرئيس الأول لمحكمة الاستئناف في الجمهورية اللبنانية

إليك يا أبي

إليك أهدي، في معرض شكري لآلائك، باكورة آثاري «السفور والحجاب». وما هي إلا انعكاس لأشعة نور علمك، وحرية إرادتك وفكرك، أنارنا الله وأنار الأمة بالهدى، ووفّقنا، ووفّقها إلى الطريق السوي، والصراط المستقيم.

ابنتك نظيرة

فاتحة الكتاب

باسم الله أبتدئ، أما بعد ... فكل مسلمة يُرْفع الغطاء عن بصرها وبصيرتها فترى ما أفاض الله تعالى عليها في كتابه من أنوار الحرية، وتعلم عطف نبيه عليها، وتكريمه إيَّاها، وتفهم ما خوّلها سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ من الحقوق الشرعية لابدّ لها من أن تتألَّم نفسها من مظاهر الظلم والاستعباد، ومما فسد من العادات والتقاليد، فتنطلق إلى التجدّد الصالح، والحق الواضح في طريق الحياة.

بدأت أدرس شؤون الشرق وأحوال المرأة فيه، منذ بدأت أفهم معنى الحق، والحرية، واستقلال الإرادة، والاعتماد على النفس، وعدم كفاية التقليد في دين الله، بل عدم جوازه، فما أغرب ما رأيت فيما درست وما أكثر ما ساءني، وما أعظم ما كظمت، حتى حدث في الصيف الماضي ما حدث في دمشق من ضغط لحرية المسلمات، ومنع لهن من السفور والتمتّع بالهواء والنور، فتناولت القلم لأظهر في محاضرة موجزة ما في نفسي من ألم

فإذا بقلمي يمشي في أثر نفسي، وإذا بنفسي المتألّمة تطلب المزيد في البيان، وقد انفسح لها مجال للبحث عن أمراض اجتماعية نهكت[١] قوانا، ونحن نكابر في المعقول والمحسوس إخفاء لها كأننا آلينا أن نعضدها[٢] لتقوى علينا ولو عاد الغرور بالخسران. وممّا يدمي قلبي أننا نشقى مع أن عقاقير الشفاء من الشقاء في يدنا، ذلك بتحكيم العقل المطلق، أمامه السنة والقرآن، فأضحت المحاضرة محاضرات طافية، يضيق المتكلم عن إلقائها ذرعًا، والمخاطب عن تلقّيها سمعًا.

ولم أجز لنفسي في سبيل إيجازها، أن أترك من شرع الله لآلئ بعد إحرازها، ولئلا تبقى في حجاب عن أولي الألباب، أودعتها ما يلي من الصفحات وأرسلتها سافرة إلى الأمة في طليعة السافرات، تكلّم اللواتي سينفخن فيها روح الحياة.

وقد جعلت محاضراتي أربعة أقسام ونتيجة:

القسم الأول: جولات عامّة في الحرية، والحق، والشرع، والدين، والعقل.

القسم الثاني: الأدلة العقلية على وجوب السفور، والتحرّر، والتطوّر في ما بحثت من الأمور.

القسم الثالث: الأدلة الدينية في ذلك ويتخللها أدلة عقلية، كما يتخلل الأدلة العقلية أدلة دينية، لأن الدين والعقل متآزران متضامنان في الحق لا يفترقان.

(١) نهكت: أتعبت. (هذا الهامش يشير إلى إضافة مراجعي مكتبة الإسكندرية للنص الأصلي للكتاب، وسوف يستعمل الرمز (م) لاحقًا للإشارة إلى ذلك).

(٢) نعضِّدها: نُعِينها. (م).

القسم الرابع: المعارضات في ما بحثت، والردود عليها.

وقد جعلت نقد محاضراتي حقًّا لكل مفكر ومفكرة. للمسلمين والمسلمات آراؤهم في الأمور الخاصة. ولهم ولغيرهم آراؤهم في الأمور العامة حيث تشترك المصالح، ويحكم العقل المطلق.

غير أني أرجو ممّن ينتقد في هذا الموضوع الحيوي رغبة في الإفادة، أن يقرأ كتابي ويؤثر الإعادة، ليحيط علمًا بكل ما في المحاضرات والنظرات، فإن ما يُرى من فراغ في بحث، فالبحث الآخر يملؤه، وما يتراءى من نقص في بحث فغيره يكمّله.

ولا يخفى على الرجل الراقي، نصير الحق والمرأة، المدرك روح الإسلام وخير الأمة، إنما سيقرأ من ملام وعتاب، في معرض الدفاع أو الخطاب، لا يتناول أمثاله، إنما ذلك يتناول رجاله، إنَّ الملام والعتاب والحرج، على من خالف كتاب الله وسنة رسوله، وخالف حكم العقل، ولم يعرف نفسه. وضلّ عن معالم الخير، وجهل مصلحة الأمة، وخفيت عليه طرق الصيانة والكرامة، فبخس المرأة حقًّا، وسام الحرة رقًّا، وذلك للمتقهقر أو للجامد، أو للمرائي بالورع البارد.

وليعلم كل من خالف الكتاب وضلَّ عن جادة الصواب أن الفتاة المسلمة، لا ترجو إلا الخير للعالم والأمة.

وإني أشهد أن لا إله إلا الله وبكتابه أعتصم، وعليه أتكل وهو حسبي، ونعم الوكيل.

وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، ولسنته السنية أتبع، إنها دليلي إلى الحق والهدى، ونعم الدليل.

نظيرة زين الدين

القسم الأول

جولات عامة

في الحرية، والحق، والشرع، والدين، والعقل

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيْرٞ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾

[النساء/ ٥٩]

جولات عامة
في الحرية، والحق، والشرع، والدين، والعقل

حرية الأديان والمذاهب

سادتي وسيّداتي:

منذ خلق الإنسان أراد أن يمجّد خالقه. غير أنّ الناس اختلفوا في طرق تمجيده لتباين العقول والأهواء، فأثار اختلافهم حربًا بينهم هوانًا، طالما سَفَكت دماءً ويتَّمت أطفالاً. ورمّلت نساءً، واستعبدت أحرارًا، وخربت ديارًا، وجعلت كلّ فئة منهم تَصِم الفئات الأخرى بالكفر والإلحاد. فتن كانت تشب من أجل تعيين الطريق التي يجب أن يُمجّد بها الله. ولإكراه الناس على سلوكها وحدها في تمجيده عز وجل.

ولكن تابعو الطريق الواحد على مرّ الأجيال والعصور ينقسمون إلى فرق تعمل الواحدة منها لإفناء الأخرى كأنَّ في ذلك مجد الله. ومازالت الحال على هذا المنوال حتَّى سطعت في الظلمات التي كانت تكتنف العالم شمس الحرّية الساطعة وما كان فجرها إلا الكتب المنزّلة وما كان حجابها من قبل ومن بعد إلا الجهل والهوى، فبددت أنوارها تلك الظلمات وحرّرت كل دين وكلّ مذهب.

فعاد الناس إلى صوابهم وتجلت لهم الحقائق الدينية الصرفة فاتخذوا بعضهم بعضًا إخوانًا وتبادلوا احترام المذاهب من حيث إنهم متّفقون على تمجيده تعالى وعلى أدب النفس الذي يرضيه ولسان حالهم يقول لخالق السماوات والأرض ما قاله الإمام النابلسي:

عباداتنا شتَّى وحسنك واحد وكلٌّ إلى هذا الجمـــالِ يشـيرُ

وما قال شاعر القطرين:

هذي المذاهب كلّها نور الهدى كأشعَّة الشمس افترقنَ إلى مدى
والملتقى في مصدر الأنوار

فانتهى - والحمد لله - التنافر والقتال من أجل الدين، واتَّفق دعاة المذاهب على حرّية العمل في سبيل مجد الله، وعلى السلام والتآخي ونصرة الصلاح ونشر المحبّة في العالم. لأنهم كلهم في طرقهم المختلفة صائرون إلى الله، فكأنهم بذلك قد فطنوا إلى قوله تعالى في كتابه العزيز: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾ [البقرة/ ٢٥٦]، وقال: ﴿وَقُلۡ ءَامَنتُ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِن كِتَٰبٖۖ وَأُمِرۡتُ لِأَعۡدِلَ بَيۡنَكُمُۖ ٱللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمۡۖ لَنَآ أَعۡمَٰلُنَا وَلَكُمۡ أَعۡمَٰلُكُمۡۖ لَا حُجَّةَ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمُۖ ٱللَّهُ يَجۡمَعُ بَيۡنَنَاۖ وَإِلَيۡهِ ٱلۡمَصِيرُ﴾ [الشورى/ ١٥].

وقد قدَّست الحرية الدينية القوانين الأساسية في العالم كلّه.

حرية العلم واستقلاله

كذلك منذ خلق الإنسان، والناس فريقان، فريق فطر على حرّية التفكير والاستقلال والجهاد في التنقيب والاستقراء وتحرِّي الحقائق وقبول نظريات العلم الحديث للترقّي من حال إلى أصلح منها. وفريق رأى أن لا يكلّف نفسه عناءً في تحليل النظريات الحديثة وآثر البقاء والجمود على ما وجد آباءه عليه مقتفيًا آثارهم وعاداتهم كيف كانت هذه الآثار والعادات وصبغ العلوم كلها من سياسية ودينية واجتماعية وطبيعية وفلكية وغير ذلك صبغها كلّها بصبغة دينية لا تقبل تغييرًا. وجعل فيها أقوال المؤلفين السابقين كأنها أصول الدين، ولم يكتفِ بمنع اللاحقين أن يتفهّموا أصول دينهم من منابعها الحقَّة بل أيضًا من تفهّم هذه الأقوال ومن اختيار أحسنها، حاضرًا فيه حقّ الاختيار ومجبرًا الناس على العمل بما يختار للدنيا وللآخرة. وأخذ يرمي بالكفر والمروق والإلحاد كلّ مفكر أراد تحكيم العقل والتطوّر والارتقاء وإعلان الحقائق التي لمسها في دينه ودنياه. ذلك ما كان يضع النفوس تحت الكابوس. مثبتًا إيّاها في الجهل والطاعة العمياء، طابعًا فيها المكر والخبث والرياء. وذلك ما كان يجمّد العقول حاجرًا عليها أن تتحرك إلا لتبتدع قيدًا أو غُلاًّ جديدًا يزيدها أسرًا وحجزًا وجمودًا وتقييدًا.

ولقد دام تنازع هذه الفئة من رجال الدين، ورجال العلم المستنيرين أجيالاً طوالاً حتى انتهى الأمر بتكسّر النصال[١] الرامية بالكفر والإلحاد، وبتحرّر العلم واستقلاله بعد ذلك الجهاد. فاعترف الناس كلهم بأن للعلم سلطانًا منفصلاً عن سلطان الدين، قائلين إنه لا يجوز الخلط بين السلطانين لأن الفائدة منهما كليهما إنّما تتمّ باستقلال الواحد عن الآخر، وباستقلال أسلوب البحث العلمي الحرّ عن أسلوب البحث الديني المقيّد. واعترفت هذه الفئة من رجال الدين كما اعترفت دائمًا الفئة المنوّرة منهم لرجال العلم، بأنه لا يضير مجد الله أن يرتقي الإنسان ويتحرّر فكره وتستقل إرادته، ويتولى عقله زمام نفسه ويسعى لكل ما فيه مصلحته في الدارين ومصلحة الناس. بل اعترف أكثر رجال الدين بأنّ الأمور الدينية هي مثل غيرها لها قشور وظواهر ولها لباب وسرائر، وأنّ الاعتناء باللباب والسرائر أحرى منه بالقشور والظواهر. وعلى هذا القياس احترمَ أربابُ الدين أربابَ العلم واحترمَ أربابُ العلم أربابَ الدين، وانتهى هذا الاحترام المتبَادَل وتحرير الاثنين، العلم والدين إلى نفع الاثنين معًا. فتطوّر كلّ منهما بما نال الإنسان فيهما من حرّية التفكير وحرّية اللسان والقلم تطوّرًا محسوسًا لمسنا بالأيدي عظم منافعه للهيئة البشرية.

انظروا إلى العلم القديم، تروا أن مضاره قد تزيد على منافعه، إذ كان الوهم والخيال فيه يغلبان الحقيقة في كثير من الأحيان، وكان العقل مقيّدًا يرهب من

(١) النِّصال : مفردها نَصْل وهو حديدة الرمح أو السهم والمقصود ما يُرمى به الدين من جمود. (م).

التجوّل لكشفها واللسان والقلم يرهبان من بيانها ليغلباها على الوهم والخيال وانظروا إلى العلم الحديث وهو مستند إلى الحقائق الثابتة المحسوسة، وقد أطلق فيه العقل واللسان والقلم، تروا كيف اكتشف به الإنسان أسرار الطبيعة وجواهرها، وسخّر لإرادته قواها واستخدم في منافعه عناصرها. ثمّ أين مفهوم بعض التعاليم الدينية عندما كان العقل مقيدًا محجورًا عليه أن يدرك إلا بواسطة كنه أوامر الله ولباب الدين وأين التعاليم الحديثة التي ينشرها الأجلاء من علماء هذا الزمان الذي أطلق فيه العقل واللسان والقلم وكلّها ترمي إلى تحرير الفكر والعمل واحترام الآخرين، وطلب الخير لكلّ الناس، ذلك إنّما هو روح الدين وخلاصة خلاصات مبادئه العالية الخالصة.

لنسمع مثلاً ما قاله العالم بيار دودج في حفلة تنصيبه رئيسًا للجامعة الأميريكية في بيروت - والجامعة معهد إنجيلي الصبغة - قال:

«إنّ المذهب الإنجيلي في نظرنا عبارة عن الحرّية الدينية، ولكون معهدنا إنجيلي الصبغة فإننا نرغب في أن نترك لتلامذتنا الحرية التامة في العبادة والمعتقد ... وما كنّا في تربيتنا الروحية لنلقي أهمّية على الأسماء والظواهر ... وليست الديانة في نظرنا هدفًا غائيًّا نسعى للوصول إليه بالتهذيب، ولا هي قدر من الحقائق الملموسة التي يمكن تلقينها، ولا هي معتقد نصوص معترف بصحّته، بل هي شيء أهم من كلّ ذلك، هي الشعور بقوّة روحية تضبط قوى الحياة وتحملها على طلب الخير ... وأن تكون حياة الروح ظاهرة في سلوك الفرد ... ولهذا إننا نسعى

لنبث في ناشئتنا الجديدة – وهي اليوم في العالم أجمع ظامئة أي ظمأ لارتشاف حقائق العلم الحديث حياة متجدّدة منيرة لا تجعل الديانة شيئًا عمليًّا في سيرة شبابنا وقوَّة حقيقية في إحياء النفوس وتجديد عمران عالمنا الذي أزهقته الحرب الأخيرة».

هذا ما قاله الرئيس المحترم، وكم من عالم في عالم الإسلام مفكّر ألقى علينا من مثل هذه التعاليم الشريفة دروسًا، الخير والحكمة وروح الدين فيها، وتلك رسالة التوحيد للمرحوم الشيخ محمّد عبده مفتي الديار المصرية، درس لنا نفيس من تلك الدروس.

حرية السفور وحرية الحجاب

كذلك منذ خلق الإنسان، والناس مختلفون في الطريق المؤدّي إلى حفظ المرأة، فذهب بعضهم إلى أنّ المرأة لا تحفظ إلا بتذليلها وتجهيلها واستعبادها وحرمانها حرّيتها، وحبسها محجوبةً في بيتها، وسدل النقاب على وجهها، لا نصيب لها من الهواء والنور مسندًا إليها نقص العقل ونقص الدين غير حاسب لها عملاً في المجتمع إلا خدمة الرجل وبقاء النسل، مذهب تمشي عليه من قبل أكثر الأمم ثمّ قلَّ دعاته وأنصاره، فأمسوا في أيامنا هذه عدة ملايين نحن منها.

وذهب بعضهم عكس ذلك فاعترف للمرأة بكمال العقل والدين، وقال إن سفورها واحترامها وتعليمها وتحريرها، أحفظ لها وأضمن لسعادة العيلة والهيئة البشرية، وحسب أن لها في صلاح المجتمع تأثيرًا عظيمًا، فاتبع هذا المذهب نحو من ألف وخمسمائة مليون من الناس. تبعه بعضهم على أثر رقي العلم وحرية التفكير عندهم، وتبعه الآخرون على أثر ظهور نوابغ تفانوا في حب المجتمع الإنساني ونفعه وترقيته.

ولقد كان الروسيّون المسيحيّون من أشدّ الناس تمسُّكًا بالحجاب حتّى مزّق حجابهم بطرس الأكبر بأمره الإمبراطوري سنة ١٧٢٦. وكان الأتراك المسلمون من أنصار الحجاب فمزّقه المصلح الأعظم مصطفى كمال منذ بضع سنوات. ومنذ زمن قريب وقف في الناس خطيبًا فقال: «لقد أحرزت نصرًا مبينًا على التقاليد والأعداء، يرجع نصف الفضل فيه للجند والنصف الآخر لتمزيق الحجاب».

وإنّ اختلاف الناس في أيّ الطريقين أفضل لصيانة المرأة: أسفورها أم حجابها؟ كان يحدث النزاع والفتن بينهم. كذلك كان اختلافهم من قبل على الطريق الأفضل لتمجيد الله مبعثًا للفتن، وكذلك كان للفتن مبعثًا، اختلافهم على الطريق الموصل إلى رقيّ البشر ونفعهم، أهو طريق العلم مطلقًا فيه العقل والفكر، أم طريق الدين مقيّدًا فيه العقل والفكر، حتّى كدنا ننتهي بإذن الله

في هذا النوع الثالث من الاختلاف كما انتهينا في النوعين الأوّلين إلى تبادل التسليم بحرية السفور وحرية الحجاب، فالذي رأى تحرير المرأة وسفورها أقرب للدين وأحفظ للشرف وأنفع لها وللعيلة والأمة اتبعه، والذي رأى حجابها واستعبادها أقرب للدين وأحفظ للشرف وأنفع للعيلة وللأمة اتبعه.

ولكلّ من الفريقين معتقده، لا حجّة بينه وبين أحد، له عمله ولغيره عمله. ولكن له إن شاء أنْ يقنع الفريق الآخر بالدليل والبرهان والحكمة والموعظة الحسنة.

أجل لكلّ إن شاء أن يقنع الفريق الآخر بالدليل والبرهان ولكن ليس له أن يقبل دليله.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعۡلَمُ بِٱلۡمُهۡتَدِينَ﴾ [النحل / ١٢٥].

هذا ما يأمر به كتاب الله وهذا الأولى أن يتّبع وبغير الحق يجب أن لا يصدع.

الشرك الأصغر

أمّا بعض المسلمين أولئك الذين كانوا ومازالوا يراؤون في الدين ويكرِّهون الناس فيه ويماكرون الجهلة بأنواع التمويه مستمدّين منهم قوّةً مؤذية باطلة للسيطرة على غيرهم من المسلمين، أو مازالوا يتوسّلون بالسلطات العالمية مموّهين عليها لتضغط العقل، والحرية الشخصيَّة، وتكره الناس على البقاء تحت كابوسهم أو سيطرتهم خاملين جامدين أو مسيّرين بأقوالهم وآرائهم وأهوائهم كالأنعام، إنّ أولئك لم يفطنوا للحديث الشريف القائل: «إنّ أخوفَ ما أخافُ عليكم الشّركُ الأصغرُ. قالوا: ما الشركُ الأصغرُ يا رسولَ الله؟ قال: الرّياء». أو لم يفقهوا الحديث الشريف القائل: «من ماكرَ مسلمًا فليسَ بمسلمٍ».

حرية الدين والعمل في كتاب الله

لا مسيطر ولا وكيل على المسلم والمسلمة في أمر الدين والعمل به

أجل، إنّ دين الإسلام بُنِيَ على الحرّية في الفكر والإرادة والقول والعمل، لا مسيطر على المسلم في أمر دينه إلا عقله وإرادته، ولا حجّة بينه وبين الناس إنّما الحجّة بينه وبين الله.

قال الله تعالى في كتابه العزيز مخاطبًا نبيّنا ﷺ: ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٌ لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ﴾. [الغاشية/ ٢٢] فإذا كان الله تعالى يا أيّها المسيطر لم

يعطِ نبينا ﷺ السيطرة على عباده فهل أعطاك إيّاها؟

وقال جلَّ وتعالى: ﴿ رَّبُّكُمْ أَعْلَمُ بِكُمْ إِن يَشَأْ يَرْحَمْكُمْ أَوْ إِن يَشَأْ يُعَذِّبْكُمْ وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ﴾ [الإسراء/ ٥٤].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُمُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَنِ ٱهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِى لِنَفْسِهِۦ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَمَآ أَنَا۠ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ ﴾[يونس/ ١٠٨].

وقال جل جلاله: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴾[النساء/ ٨٠].

فإذا كان الله جلّ وعلا لم يسمح لنبيّه ﷺ بأن يكون وكيلاً أو حفيظًا على عباده فكيف تجعل من نفسكَ على العباد وكيلاً وحفيظًا؟

وقال جلّ جلاله: ﴿ وَقُلْ ءَامَنتُ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِن كِتَٰبٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ ٱللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ لَنَآ أَعْمَٰلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَٰلُكُمْ لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ ﴾ [الشورى/ ١٥].

فمالك تدعي لنفسك سلطانًا على عباد الله لم يعطه الله رسولاً ولا سلطانًا.

وقال جلت حكمته: ﴿ ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦۖ وَهُوَ أَعۡلَمُ بِٱلۡمُهۡتَدِينَ ﴾ [النحل / ١٢٥].

وقال جلَّ علمه: ﴿ قُلۡ كُلّٞ يَعۡمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِۦ فَرَبُّكُمۡ أَعۡلَمُ بِمَنۡ هُوَ أَهۡدَىٰ سَبِيلٗا ﴾ [الإسراء / ٨٤].

وقال تنزه وتعالى: ﴿ وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدۡوَۢا بِغَيۡرِ عِلۡمٖۗ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمۡ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرۡجِعُهُمۡ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴾ [الأنعام / ١٠٨].

فمالك يا سيدي تقضي لنفسك أنّك المهتدي والأهدى سبيلاً؟ ومالك لا تدعو إلى سبيل ربّك بالحكمة والموعظة الحسنة ولا تجادلهم بالتي هي أحسن بل تبدّل من الحكمة والموعظة الحسنة السباب والإساءة. فلا تسيء بذلك إلى المرأة المسلمة ربة العفاف أكثر مّما تسيء إلى الله وإلى الدين وإلى نفسك.

وقال جلّ عدله: ﴿ مَّنۡ عَمِلَ صَٰلِحٗا فَلِنَفۡسِهِۦۖ وَمَنۡ أَسَآءَ فَعَلَيۡهَاۗ وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّٰمٖ لِّلۡعَبِيدِ ﴾ [فصلت / ٤٦].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿إِنۡ أَحۡسَنتُمۡ أَحۡسَنتُمۡ لِأَنفُسِكُمۡۖ وَإِنۡ أَسَأۡتُمۡ فَلَهَاۚ ﴾ [الإسراء / ٧].

وقال عزَّ وجلَّ: ﴿ مَّنِ ٱهۡتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهۡتَدِي لِنَفۡسِهِۦۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيۡهَاۚ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٞ وِزۡرَ أُخۡرَىٰ ﴾ [الإسراء/ ١٥].

وقال جل جلاله: ﴿ وَأَن لَّيۡسَ لِلۡإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴾ [النجم/٣٩].

فانظر إلى سعيك وعملك يا سيّدي وذر غيرك في سعيه وعمله. ولا تكن من المرائين. وقال جلَّ جلاله: ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ ﴾ [البقرة/ ٢٥٦] وقال: ﴿ إِنَّكَ لَا تَهۡدِي مَنۡ أَحۡبَبۡتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهۡدِي مَن يَشَآءُ ﴾ [القصص/ ٥٦]، وقال: ﴿أَفَأَنتَ تُكۡرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤۡمِنِينَ ﴾ [يونس/ ٩٩].

وقال تعالى: ﴿وَلَوۡ شَآءَ رَبُّكَ لَأٓمَنَ مَن فِي ٱلۡأَرۡضِ كُلُّهُمۡ جَمِيعًاۚ أَفَأَنتَ تُكۡرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤۡمِنِينَ ﴾ [يونس/ ٩٩].

فمالك تعمد إلى الإكراه وليس له في الدين من أثر؟ بل إن الله جل جلاله نهى عنه نهيًا مطلقًا. وكان يعتب نبيه لو أكره الناس حتّى يكونوا مؤمنين. أفأنت تكره الناس؟

وقال جلَّ جلاله: ﴿ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡ ﴾ [المائدة/ ١٠٥] وقال: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ ﴾ [العنكبوت/ ٤٦].

وقال تبارك وتعالى: ﴿وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْأُمِّيِّـۧنَ ءَأَسْلَمْتُمْۚ فَإِنْ أَسْلَمُواْ فَقَدِ ٱهْتَدَواْ وَّإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُۗ وَٱللَّهُ بَصِيرُۢ بِٱلْعِبَادِ﴾ [آل عمران/ ٢٠].

خطاب إلى المسيطر

وفيه النفس المَرْضِيَّة والنفس الأمارة بالسوء والجهاد الأكبر

يا أيّها المسيطر، ترى أن الله أمر بترك أهل الكتاب أحرارًا. أفلأهل الكتاب امتياز على من أسلم حتّى تحاول استعباد فكر المسلم وإرادته وقوله وعمله؟ ألك أن تقوده كرهًا إلى ما تشاء هدى كان أو ضلالاً؟ وأيّ نفع في الإكراه؟ إن الإيمان الحق تصديق في القلب واطمئنان. لا انقياد لإكراه أو رياء أو إذعان[١]. أأنت أم ربك أعلم بمن ضل عن سبيله أو بمن كان من المهتدين؟

إلهي! جللت وتقدّست. فالحكمة والنور والهدى في كتابك وقد قدّست الحرّية تقديسًا. ولم يَكُ من ضلّ منّا إلا ضعيف البصر، أو سالكًا طريق الشرك الأصغر، وإنّ عفوك لأكبر.

يا أيها المسيطر، يا منتحل الوكالة علينا، إنّ الله ﷻ لم يوكّلك، ورسوله ﷺ لم يوكّلك، والقانون لم يوكّلك، ونحن لم نوكلك، فمن أين لك هذه الوكالة؟

(١) إذعان: انقياد وخضوع. (م).

وليس لك أن تكلّف غيرك شيئًا. الحرية نور الحق فلا تحاول إطفاءه في الإنسان بأذاك. شدّ ما حاول أبو جهل وأبو لهب وأعوانهما إطفاء نور الحق بالأذى فلم يزدد نور الحق إلا انتشارًا. إذ إنّ الحق الصادق لا يؤذي بل يأتي بالبرهان. وإنّ المؤمن الحق لا يتنزّل إلى الشرك الأصغر بل يتّبع كتاب الله. إنه مطّلع الحرية والأنوار.

واعلم كما علَّمنا أعاظم أئمتنا، إنّ النفس نفسان: حيوانية وناطقة، وإنّ للنفس مراتب عالية ومراتب سافلة. فعلى المراتب العالية تستوي النفس المرضية وفي المرتبة السفلى تزحف النفس الأمّارة بالسوء ولكن على وجهها تتّبع الهوى. فاختر لنفسك إحدى المرتبتين.

قال رسول الله ﷺ: «أَفْضَلُ الجِهَادِ أَنْ يُجاهد المرءُ نَفْسَهُ التّي بَيْنَ جَنْبَيهِ».

وقال ﷺ: «أَعْدَى عَدُوّكَ نَفْسُكَ التي بَيْنَ جَنْبَيْكَ».

وقال ﷺ لَمَا رجع من بعض غزواته: «رجعْنَا مِن الجِهَاد الأَصْغَر إلىَ الجِهَادِ الأَكْبَرِ».

أي الجهاد مع النفس الأمّارة بالسوء وخلوصها عن شوائب الرياء والهوى، والشهوة والغضب والأذى، ولنصرة النفس العاقلة المطمئنة المْرَضِيَّة عليها.

نداء إلى السلطات

أيتها السلطات الحرّة الكريمة، أناديك أيٌّ أنت وأين كنت، أناديك لتسجّلي لك نشر النور لا لتسجّلي تثبيت الظلام الباقي من الدور المظلم.

لقد بُلِيَ بعضنا في هذا الشرق بظلمات أربع: ظلمة نقاب من نسيج، وظلمة نقاب من جهل، وظلمة نقاب من رياء، وظلمة نقاب من جمود، فأمسينا في ظلمات بعضها فوق بعض، وأمست النقب تهوّلنا حتى نكاد نخشى أن يسدل الشرق نقابًا بيننا وبين حقيقتك النيرة، حقيقتك التي من أجلها لُقّبتِ بأمّ المدنية وأمّ النور. إنَّا لا نريد أن تظهري عندنا إلا كما أنت بوجهك المتألق. ذلك ما يجعل وجودك بيننا نعمة لا تكفر بل ينوّه بذكرها في العالمين وتشكر. وهكذا تريد المرأة أن تظهر.

حررت أيتها السلطة الفكر، والإرادة، واللسان، والقلم، والاعتقاد، وحررت العبيد، وأزلتِ الاستعباد من الدنيا.

أمّا المرأة المسلمة فلا تطلب منك أن تحرّريها، فهي كما لا يخفى عليك حرة في كتاب الله، حرَّة في أوامر رسوله، حرَّة في الشريعة، حرَّة في القانون، حرَّة في مبادئ الاجتماع العليا، حرَّة في حقوق البشر المعلنة، حرَّة مثل كلّ إنسان، حرَّة مثل كل امرأة، وإنما تطالب أن يكون للقانون المسنون حياة بنفوذٍ لا مَرَدَّ له.

إنّ القانون روح السلطة وروح الاجتماع الناطقة، فكما أن الروح آمرة مطلقة على أعضاء الجسد، كذلك القانون إنّما هو الآمر المطلق على أعضاء السلطة والاجتماع. ولا يسوغ لعضو من هذا أو من تلك أن يخالف أمر تلك الروح المَرْضِيَّة. ولا يسوغ أن يجد الهوى أو الاستبداد إلى عضو من الأعضاء سبيلاً يؤدي إلى اختلال أو إبطال في العمل القانوني فيؤذي نساء المسلمين.

أقول هذا ونفسي تقول قول زغلول: «أحسب سلامة النيّة والصدق في القول وأن تقوم المحبَّة بين الناس مقام القانون».

شدَّ ما موَّهوا علينا في الدور المظلم الماضي بأنّ الدين يريد ستر وجوهنا، وكان التمويه مقرونًا بالإكراه. ليس بإكراه قيّم المرأة، وقد يكون له حق في ذلك إذا ارتآه، وكم من قيّم مستنير. يدمى قلبه من رؤية محارمه مظلومات في ظلمات الحجاب على كره منهن ومنه. وإنّما الإكراه كان من كلّ واحد له هوى، حتّى رأت المرأة المسلمة كل رجعي، أو كلّ ذي هوى مسيطرًا ووليًّا ووكيلاً عليها. إنه لم يفرق بين نسائه ونساء غيره لأن النقاب مشترك مانع من تفريقهنّ فعدّ كل رجل نفسه قوَّاما على النساء جميعًا ورأت المرأة كلّ الرجال قوَّامين عليها.

من حيث أتيت أيتها السلطات الحرَّة من الغرب، انعكس علينا في الزمن الأخير نور الحرية ونور العلم الساطعان يبددان ظلمات الجهل والاستبداد. تعلّمنا فنظرنا إلى الدين بكلّ ما فيه من الحكمة والسمو فرأينا فيه عكس ما كانوا

يموِّهون به علينا. رأينا أن الدين يريد كشف وجوهنا للهواء والنور مثلما يكشف سائر الناس وجوههم. ويريد استعمال قوانا التي أودعها الله فيها مثلما يستعمل سائر الناس قواهم التي أودعها الله فيهم. وهنالك الأدلة في آيات الكتاب المنزّل، وفي أحاديث رسوله ﷺ، وفي أقوال أعاظم الفقهاء والمفسّرين.

فكلّ ما ترجوه المرأة المسلمة منك أيتها السلطات الحرَّة الكريمة أن لا تمكني أحدًا إذا أعيدت عليها الكرَّة في إحدى زوايا حكمك أو وصايتك من أن يتخذ التمويه مدخلاً إلى مقدّس حريتك الصرفة الصادرة عن مصدر الحق والحرية الأعلى، والتي أعلنها فيك أبطال الإنسانية والإصلاح وجهابذة العلم والحكمة وأدب الاجتماع.

فقد كفى ما أدخله إلى هياكل جنسنا الضعيف من التمويه المغرر به رجال التقليد فيه والتعقيد، والجمود في شرقنا الحي بروحه والميّت في تفكيره، والمخدر في الكثير من أساطيره، وقد حجبت عنا تلك الأساطير المخترعة في الزمن الأخير نور الوحي الإلهي، ونور الشرع، ونور العقل، ونور الطبع، ونور الفهم، ولم تعضنا من تلك الأنوار المتلألئة بالخير والصلاح إلا روايات متناقضة ملفَّقة، وأقاويل مختلفة مزوَّقة، فقتلوا بقتلنا شرقهم، وأماتوا بإماتة حقنا حقهم، واسودّت باسوداد وجوهنا وجوههم، وسترت بستر أبصارنا بصائرهم، وخدرت بحبسهم إيانا في خدورنا[١] ضمائرنا وضمائرهم.

---

(١) خدورنا: مفردها خِدْر وهو كل ما يواري من بيت ونحوه. (م).

أجل إنها لقضية لا تنكر أنَّ الدين الإسلامي الصحيح قد تحول اليوم كما قال المصلح الكبير قاسم أمين عن أصوله واستتر تحت حجب من البدع، ووقف نماؤه وانقطع ارتقاؤه من عدَّة قرون، وظهر لهذا الانحطاط الديني أثر عظيم في أحوال المسلمين.

أيتها السلطة العليا الكريمة إنّا لا نطلب منك تدخلاً في اعتقاد أحد فإنّ الله ﷻ لم يسمح حتى لنبيه ﷺ أن يكون مسيطرًا أو وكيلاً أو حفيظًا على عباده، وحذره من الإكراه في الدين. وكان يعتبه لو أكره الناس حتى يكونوا مؤمنين. فبعد هذا كيف نكلّفك أن تتدخلي في دين وإيمان، وما أنت إلا سلطة عليا. إنّا معشر النساء فطرنا على الطاعة لله ورسوله فلا نعمل إلا ما يرضيهما، ليت المرائين من الرجال يقفون حيث نقف من حدود الدين فلا يطلبون باسمه، وقائدهم الهوى، تدخّلاً منكِ لإكراه المسلمات على ستر وجوههن.

أيتها السلطة الحكيمة، لو كان قصدهم من توسّلهم بك قصدًا سويًّا حقًّا لحماية دين، ولو كان لك في الدين حق سيطرة وإكراه، لوجب عليهم أن يتوسّلوا بك في أمور دينية كثيرة ليس فيها ستر وجه المرأة فليس من أصول الدين أمر بستره، بل في أصول الدين أمر بكشفه، وما كان ستره إلا بدعة ابتدعوها، وعادة اتبعوها.

أجل، إنّ ستر وجه المرأة ليس من شروط الإسلام، ولا من أركانه، وليس سفور الوجه من محرّماته.

فإذا رجعوا إليك أيتها السلطة الحكيمة في أمر تحجيب النساء المسلمات، فالنساء المسلمات راجيات منك أن تسأليهم أسئلة أربعة:

السؤال الأول - ما هي شروط الإسلام؟

إنهم مجبرون على القول: شروط الإسلام أربعة، العقل، والبلوغ، وعدم الإكراه، والنطق بالشهادتين.

فقولي لهم حينئذ: إنكم فقدتم شرطًا من شروط الإسلام، بما أنكم ترتؤون الإكراه في الدين خلافًا للدين.

السؤال الثاني - ما هي أركان الإسلام؟

إنه لابدّ لهم من القول: أركان الإسلام خمسة: الشهادتان، وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت.

فقولي لهم حينئذ لا أرى من الرجال في المئة واحدًا يقيم هذه الأركان؛ فلماذا لم تتوسلوا بي أنا السلطة المدنية لأكره الناس عليها لو جاز لي الإكراه، واقتصرتم على المطالبة بستر وجوه النساء مع أنه ليس من أركان الإسلام؟

السؤال الثالث – ما هي أعظم المعاصي المنهي عنها بنص في القرآن صريح وقد وضع الله تعالى عليها عقوبات الرجم أو الحدّ؟

إنهم لا يستطيعون إلا أن يقولوا: الفحش، واستعمال المسكر، وتعاطي الربا.

فقولي لهم حينئذ: إنّي مذ أتيت بلادكم رأيت لهذه المعاصي بيوتًا مفتوحة، والرجال على أهوائهم يرتكبون ما شاؤوا منها، ولم تتوسلوا يومًا لدي باسم الدين لسدّ أبوابها، أو لإكراه الرجال على اجتنابها، كأنكم لم تهتموا لتلك المعاصي، أو أدركتم أنه ليس للسلطة سلطان لتكره الناس وتضغط حرّيتهم، ما لم تخولها إيّاه القوانين الموضوعة. فأنى تهتمون بسفور الوجه وسفور الوجه ليس من المعاصي. وكيف لم تدركوا أن ليس للسلطة من سلطان على الحرية ما لم تخولها إياه القوانين؟

السؤال الرابع – ما هي أصول الدين في الإسلام؟ وهل فيها نص بستر وجه المرأة؟

إنهم مجبرون – لئلا تطلبي الدليل المقنع – على أن يقولوا لك: إنّ أصول الدين أربعة: الكتاب، والسنة، والإجماع، ثمّ القياس – على مذهب السنّيين منّا – والعقل على مذهب الشيعيين. وإنه ليس في كتاب الله وسنّة رسوله من أصول الدين نص أو تصريح ما بتحجيب المسلمات. إلا نساء الرسول ﷺ. وإنّ القياس عليهنّ في أمر الحجاب ممتنع لأسباب كثيرة، منها قوله

تعالى في آية حجابهنّ: ﴿ يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسۡتُنَّ كَأَحَدٖ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ ﴾ [الأحزاب / ٣٢] وأن لا إجماع في ستر الوجوه، بل إن النبي ﷺ في حديثه لأسماء ذكر صلاح كشفها، وأنّ الفقهاء انقسموا شطرين. شطر قال بستر وجوه النساء استحسانًا منه أو تأويلاً. وهذا هو القول الذي نتبعه. وشطر استحسن بالعكس كشفها ولم يرَ في التأويل سبيلاً إلى سترها. وهذا القول هو الذي يتبعه السفوريون، وربّما أننا نعتقد أن الحق في جانبنا، نلجأ إليك لتكرهيهم على اتّباع القول الذي نتبعه.

فحينئذٍ قولي لهم: إذن حجّة السفوريين من حجّتكم في كفة الدين، لأنّ التأويل والاستحسان يجب أن يوجّها إلى التيسير الذي يريده الله، لا إلى التعسير الذي لا يريده، ولأنّ النبي ﷺ يرى كشف الوجوه صالحًا وهو أحقّ أن يتّبع. ولأنّ العقل يقضي بذلك، ولأنّ شطرًا من الفقهاء قال به.

أمّا أنا فلكوني سلطةً عاليةً أرى أن لكلٍّ أن يستحسن في دينه أو يؤول كما يرى ويعتقد، وأنه لا يد لي مطلقًا في هذه الأمور، فلا أكرهكم على اتباع ما يتبعون ولا أكرههم على اتّباع ما تتّبعون.

اسأليهم أخيرًا عن الحكمة في عدم اهتمامهم باسم الدين لتلك الأمور كلّها، وفي حصر اهتمامهم بتحجيب المرأة وليس تحجيبها من شروط الإسلام، ولا من أركانه، ولا سفورها من محرّماته، إنهم لعاجزون عن تبيان حكمه. أمّا أنا ففي دفاعي عن المرأة سأبيّن ما يقصدون.

قد يقولون لك أيّتها السلطة المحترمة أنّك ترضين عواطفنا لاتّخاذك في ستر وجوه المسلمات سلطانًا من سلطتك، فنعدّ ذلك عطفًا منك إلينا وفضلاً جميلاً، نقدّم لك عليه شكرًا دائمًا جزيلاً.

فقولي لهم حينئذٍ: لا تشكر السلطات على سلب الحرّيات. أنتم أحرار في ستر وجوه نسائكم ليس لأحد أن يعارضكم في حرّيتكم. وإذا تجاوز على حدّها أحد فإنّي أرجعه إلى حده. ولكن ليس لي وليس من الحق أن أرضي عواطفكم بكسر عواطف غيركم وسلب حقوقهم. إن للسلطات كما لكلّ من الناس أن تبذل من حقّها لمن تريد أن ترضي عواطفه، ولكن ليس لها أن تبذل من حق الأفراد لإرضاء العواطف. إنّما على السلطات أن تمهّد السبيل إلى النور لا إلى الظلام، وتفتح الطرق إلى العدل والحرّية، لا إلى الظلم والاستبداد بالناس ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّـٰمٍ لِّلۡعَبِيدِ﴾ [فصلت/ ٤٦].

يا أيتها السلطات الكريمة، إنّما لنخاطب فيك سلطة عالمية لا تدخّل لها في أمور الدين. ولا نطلب منك معونة لنيل ما أنالنا الدين من حقّ أو حرّية، كما يطلبون هم منك المعونة لسلبهما منا. وإنّما نطلب منك وأنت سلطة عالمية، تطبيق القانون العالمي المسنون الذي قدّس الحرّية الشخصية تقديسًا، ومنع تقييدها إلا بحكم منه صريح.

إنه لظلم أليم، ولا يخفى عليك أيتها السلطة المحترمة، أن يجعلنا القانون أحرارًا، ويجعلنا الله وشرعه أحرارًا، ثمّ يجرؤ بعض من أعضائك المحلّيين أو من أعضاء المجتمع، على خرق القانون لتقييد حرّية المسلمات في المدن كرهًا واستبدادًا تبعًا للهوى، في حين أنّ حرّية أخواتهن غير المسلمات في المدن والقرى، وأخواتهنّ المسلمات في القرى مصونة بالقانون من كلّ تعرّض.

أيّتها السلطات الحكيمة المحترمة، إذا جازَ أن تَري أن في النقاب مصلحة عامة دنيوية، وأدبًا عامًّا اجتماعيًّا لم يُدركا في بلاد العالم الراقي، فضعي - إن تريدي، ويسمح لك عدلك وحرّيتك - قانونًا تعينين فيه من يجب أن يُستر وجهه، فيطأطئ من يتناوله الحكم رأسه إطاعة واحترامًا. ولكن أيتها السلطات العالمية العادلة إنّ سلطانك ليس مختصًّا بمسلمات المدن وحدهنّ. فليشمل قانونك غيرهنّ من جميع الطوائف والملل حيث لا يجوز حصر المصلحة العامة الدنيوية والأدب العام الاجتماعي في فئة دون أخرى. إنك أنت وحدك السلطة العالمية ولا يد فيها لغيرك. إنك أنت الوصيّة علينا لكي تعلينا إلى مستوى الأمم الراقية. ولسنا نحن أوصياء عليك لننزلك إلى مستوانا، فلا تجعلي للمرائين إليك سبيلاً، وذري كلاًّ منّا حرًّا في معتقده يختار الطريقة التي يراها أوفق الطرائق لدينه وأحفظها لشرفه.

أيتها السلطة العادلة

إنّ دعاة السفور لا يعتدون على دعاة الحجاب. فيجب على دعاة الحجاب أن لا يعتدوا على دعاة السفور. إنّ الله لا يحب المعتدين. والله أعلم بمن أهدى سبيلاً.

قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسۡخَرۡ قَوۡمٞ مِّن قَوۡمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيۡرٗا مِّنۡهُمۡ وَلَا نِسَآءٞ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيۡرٗا مِّنۡهُنَّۖ وَلَا تَلۡمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلۡأَلۡقَٰبِۖ بِئۡسَ ٱلِٱسۡمُ ٱلۡفُسُوقُ بَعۡدَ ٱلۡإِيمَٰنِۚ وَمَن لَّمۡ يَتُبۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [الحجرات/ ١١].

إذن فدعاة السفور لا يسخرون بدعاة الحجاب عسى أن يكونوا خيرًا منهم، ولا يلمزون أنفسهم[١]، ويجب على دعاة الحجاب أيضًا أن لا يسخروا بدعاة السفور عسى أن يكونوا خيرًا منهم، وأن لا يلمزوا أنفسهم.

يا أيتها السلطات العالمية الكريمة. إنّ كل عيلةٍ منا وكل امرأة منا لها رئيس أو قيِّم، وليس الحكم الاجتماعي إلا لذلك الرئيس أو لذلك القيّم، إذا رأى الخير في السفور اتَّبعه، وإذا رأى الخير في الحجاب اتبعه، وإلا انقلب الأمر فوضى.

(١) لا يلمزون أنفسهم: لا يعيبون أو ينتقصون من أحد فيعرضوا أنفسهم لردة فعل ذلك الشخص فيرد عليه بالانتقاص منه. (م).

إنّ حرية كلّ فرد محدودة بحدود حرية غيره. فلا يجوز لأحد أن يتجاوز حدود غيره ومن تجاوز فالقانون يرجعه إلى حدّه.

الحرية أساس الحياة الإنسانية الراقية

حرية الفكر وحرية الإرادة

سادتي وسيّداتي:

قال الكاتب الحكيم المنفلوطي: لا سبيل إلى السعادة في الحياة إلاّ إذا عاش الإنسان فيها حرًّا مطلقًا، لا يسيطر على جسمه وعقله ونفسه ووجدانه وفكره مسيطر إلا أدب النفس.

ويجب أن يكون أدب النفس أساس أدب الجوارح، وأن يكون أدب الجوارح تابعًا له وأثرًا من آثاره، فإن أبى الناس إلا أن يجعلوا الريب في أدب الحركات والسكنات أساس أعمالهم وعلائقهم[1] وميزان قيمهم وأقدارهم، فليعلموا أنّ العالم كُلَّه قد استحال إلى مسرح تمثيل، وإنهم لا يؤدّون فيه غير وظيفة الممثلين الكاذبين.

---

(١) علائقهم: صِلاتهم. (م).

الحرية شمس يجب أن تشرق في كلِّ نفس، فمن حُرِمَها عاش في ظلمةٍ حالكة يتصل أولها بظلمة الرحم وآخرها بظلمة القبر.

الحرية هي الحياة، ولولاها لكانت حياة الإنسان أشبه شيء بحياة اللعب المتحركة في أيدي الأطفال بحركات صناعية.

وقال الشيخ محمد عبده - رحمه الله تعالى:

«تجلّت بالإسلام للإنسان نفسه حرّة كريمة، وأطلقت إرادته من القيود التي كانت تقيّدها بإرادة غيره سواء كانت إرادة بشرية ظنّ أنها شعبة من الإرادة الإلهية أو إنها هي كإرادة الرؤساء والمسيطرين. أو إرادة موهومة اخترعها الخيال كما يُظنّ في القبور والأحجار والأشجار والكواكب ونحوها. وانفكّت عزيمته من أسر الوسائط والشفعاء، والمتكهّنة والعرفاء، وزعماء السيطرة على الأسرار، ومنحتها حق الولاية على أعمال العبد فيما بينه وبين الله، الزاعمين أنهم واسطة النجاة وبأيديهم الإشقاء والإسعاد، وبالجملة فقد أعتقت روحه من العبودية للمحتالين والدجالين وصار الإنسان بالتوحيد عبد الله خاصة حرًّا من العبودية لكل ما سواه، فكان له من الحق ما للحر على الحر، لا عليّ في الحق، ولا وضيع، ولا سافل، ولا رفيع، ولا تفاوت بين الناس إلا بتفاوت أعمالهم، ولا تفاضل إلا بتفاضلهم في عقولهم ومعارفهم. ولا يقرّبهم من الله إلا طهارة العقل من دنس الوهم، وخلوص العمل من العوج والرياء».

مرحبًا بك أيتها الحرّية القدسيّة، حرية الفكر وحريّة الإرادة، فأنت أنت روح الدين، أنتِ أنتِ أسُّ كلّ نهضة، وأنتِ أنتِ مولّدة الحقائق بالبعث. مرحبًا بك أيتها الحرّية التي تخوّلنا حق حفظ شرفنا وحقّ نهوضنا بالصور التي نعتقد أنها له أحفظ وللدين أقرب، ولنا ولعيالنا ولأمتنا أنفع.

إنّكَ لتنتصرين كما انتصرتِ في العالم الراقي. فوقفتي هذه مظهر من مظاهر نصرك، وصوتي هذا بوق من أبواقك، فلقد كان أشدّ الرجال في دور التعصّب المظلم، دور الاستبداد والرياء والظلم يرهبه أن يقف مثل موقفي، ليعلن عقيدته التي يعتقد أنها الخير كلّ الخير للناس، والسعادة كلّ السعادة للعيلة والأمّة والمجتمع، والشرف كلّ الشرف للمرأة.

ذكرتُ حرّية الإرادة وحرية الفكر، وقد يلتبس على البعض معنياهما، إذ طالما بخس الجهل قدرهما، وأراد أن يمسخ جمالهما، وخلطهما بالنزعات الحيوانية التي سمَّاها الجهلة حرّية.

إنّ الحرية محلها العقل، فلا تتجلّى بنورها الساطع إلا في الإنسان على قدر عقله. أمّا الحيوان فلا يملك عقلاً ليملك إرادة أو حرّية فكر، فنزعاته إذًا حيوانية محضة مضرة لا أثر للحرّية فيها.

إن حرّية الإرادة – كما عرفها علماء الاجتماع – هي حرّية الفرد في تحديد أفعاله على مقتضى ما تحتمل نفسيّته من تصوّر لغايات الآداب المثلى، وحرّية الفكر هي حقّ الفرد في أن يتبع بلا خوف ولا وجل[1] موحيات عقله لخيره وخير الناس لا يعوقه عن ذلك تدخّل السلطات، أو كراهية الجماهير ونزعاتها. ولنا أن نقيس على هاتين الحرّيتين حرّية القول والحرّيات جميعها. فكلّها ترمي إلى خير الإنسان، وتشييد المجتمع.

موقفي وخطتي

أيّها السيدات والسادة:

اتّضح لي من موقفي أنه موقف دفاع عن حرّية المرأة، وإنّي من اللواتي رجّحن السفور مع الذين رجّحوه على الحجاب. وعملاً بحرّية التفكير وتحت راية السيادة العلمية المستقلّة، أطرح لديكم كلّ خواطري وتأمّلاتي التي جعلتني أرجح السفور، وأطلب تحرير المرأة.

وإنّي – وأنا معترفة بقصوري – أرى أنّ مذهبي وهو مذهب كثير من السادة والسيّدات، أكثر انطباقًا على روح الاجتماع، وأضمن حافظ للشرف الذي نقدّسه جميعًا، ونتلمّس أصلح الأسباب لصونه منزّهًا محترمًا.

(١) وَجَل: خوف وفزع. (م).

قال بعض الحكماء:

«إنّ التفكير الحرّ أساس كلّ نهضة، فيجب علينا أن نفسح له المجال ليسير. فيقاوِم ويقَاوَم ضمن دائرة الأدب، وتصطدم حرّيته بحرّيات أخرى اصطدامًا معقولاً سليمًا شريفًا وهكذا إلى أن يتمّ النصر للفكر الصحيح فلا يتألق برق الحقيقة إلا إذا تصادمت الآراء».

ولهذا أرجو ممن يرى غير ما رأيت أن ينظر في ملحوظاتي وتأمّلاتي وينعم فيها، ثمّ يتفضّل عملاً بحرّية التفكير، ببيان ملحوظاته وتأمّلاته التي يوحيها إليه العقل والدين في وقفة آتية، حتى إذا أقنعني بمنطقه، ورأيت نتائج مذهبه أحفظ للشرف، وأطبق للدين، وأنفع لعائلتي وللأمة سدلت النقاب حالاً على وجهي، وتمسّكت راضية كلّ الرضا بالحجاب، ولو كان أشدّ أشكال الاستعباد، وما همّني أن يكون النور والهواء، وكلّ دواعي السعادة في الحياة فداءً للدين وللشرف ولعائلتي وللأمة.

أمّا إذا اكتفى مناظري في جوابه بالبحث عن المروق والإلحاد وبما ينافي آداب المناظرة، فسأترفّع عن سماع كلامه مكتفية بالرجاء من الله سبحانه وتعالى أن يصلحه ويرسل إلى نفسه شعاعًا من نور الحرّية والهدى، إذ إنّ ذلك النور لا يطلع على نفس إلاّ زيّنها بالعقل والأدب واحترام الناس. وبدّل فيها حجة المجادلة بالتي هي أحسن من حجّة المجادلة بالإساءة التي يعتصم بها المرائي العاجز عن بيان

الدليل والبرهان. وكذلك إنّ الاكتفاء بالقول إن نظرتي غير صحيحة دون مجادلة ودون إثبات البرهان لدليلٌ على عجز قائله، وعلى عدم صحة ما يقول.

ذكرت في محاضرة ألقيتها منذ مدَّة في الكلية العلمانية تحت عنوان «لماذا تتعلّم الفتاة؟»، أنّي لست من القائلات بالترجّل ولست من مستحسنات الطفرة التي تجعل المرأة مسخًا يتلاعب به الغواة. وتسخر منه فلاسفة الاجتماع وتغرق لديه أسرّة الأطفال بالدموع. وإنّي لا أريد أن تتنزّل المرأة عن مقامها الرفيع إلى منزلة يضيع فيها معنى الأمومة والعيلة البشرية، ولكنّي من القائلات مع القائلين: إنّ العلم أدعى من الجهل إلى الصيانة والكرامة والعفاف، بل إنما هو الحافظ للمرأة مقامها السامي الشريف.

وإنّي الآن في محاضراتي هذه أعيد قبل كلّ شيء كلامي الذي ذكرت وأعتقد أنّ السفور والعلم والحرّية أدعى من الحجاب والجهل والعبودية إلى الصيانة والكرامة والعفاف وأدرك معنى الأمومة والعيلة البشرية وصلاح المجتمع، لأنّ الأدب لا يثبت في نفس الجاهل ثبوته في نفس العالم ولا يثبت في نفس العبد ثبوته في نفس الحر. ولأنّ العيلة والمجتمع إنّما ينتظمان ويسعدان متى سادهما العدل والحق. ومتى كان نور الحرّية – وهو حقٌّ مثل نور الشمس – شاملاً. فلا سعادة ولا صلاح ولا انتظام مع الاستبداد والظلم وبقاء نصف العيلة والمجتمع محرومًا ذلك

النور، وبقاء الأم مظلومة ترسف[1] بل ترزح[2] تحت قيود حجابها محرومة حرّيتها وكلّ أنواع رقيها، الأمر الذي يحرمها القدرة على ترقية أولادها وإسعاد بنيها.

قال المصلح الكبير قاسم أمين:

«كلّ إصلاح في هيئاتنا الاجتماعية لا يبدأ فيه بإصلاح العائلة فهو عقيم. وليس من الممكن تحسين حالتنا العائلية إلا بترقية شأن المرأة، وإعدادها إلى أن تكون إنسانًا تامًّا».

وأُجِلُّ سادتي الرجال أن يعدّوا حرّية الإرادة وحرية الفكر على الوجه الذي بيّنت، وحرّية القول، والصراحة فيه، وبيان الحقائق، والمطالبة بالحقّ، والسعي للخير تمردًا غير ممدوح.

إنها لحلة جديدة للمرأة جميلة، بحق أن تتخذ بدلاً من الثوب العتيق. ولي الرجاء منكم أن لا يثقل عليكم أن تأخذوا حكمة من كلامي إذا وجدتم فيه حكمة. فقال رسول الله ﷺ: «الحِكْمَةُ ضَالَّةُ المُؤْمِنِ أنّى وَجَدَهَا أَخَذَها».

وعلى كل حال أرجو من سادتي الرجال أن لا يتَّهموني بخرق النظام، والفرار من سجن الحجاب، فإنّي لم أفعل ذلك يا سادتي، إنّما أخوكم أبي الذي

(١) ترسف: تمشي بالقيد رويدًا. (م).

(٢) ترزح: تضعف وتسقط. (م).

خلقه الله حرًّا مطلقًا – وهو لا يخشى في سبيل الحق لومة اللائمين – هو الذي عدَّ سجني منافيًا عدل الله، ومصلحة العيلة والمجتمع، ووثق بشرف نفسي وأدبها، فأرسلني سافرة إلى الحياة والنور. ولدى تحكيمي العقل رجحت ما رأى ففعلت.

كيف يستطاع أيها السادة أن أُتَّهم بالفرار من سجني؟ إنّ الفارَّ يختبئ أو يتقنع لئلا يُعْرف، أما أنا فظهوري بوجهي السافر المعروف أين كنت وأيان سرت لدليل صريح على قصدي السويّ وصراطي المستقيم.

أيّها السادة:

زار أحد الأدباء يومًا أبي، فأراه شيئًا ممّا أكتب ليرى رأيه، فأطرى[١] ما كتبت وحكى حكاية. قال: كنت في إستانبول في اليوم العاشر من محرّم – وهو آخر أيّام المأساة التي يمثّلها الإيرانيّون تذكارًا لاستشهاد الحسين ومن صحبه من أهل البيت – عليهم السلام – وكان هناك خطيب حكيم أراد أن يغتنم فرصة اجتماع القوم ليحدثهم في أمر اجتماعي لهم فيه خير عظيم. ولكن ما كاد يصعد المنبر حتّى علا نواح القوم وبكاؤهم ظنًّا منهم بأنّ الخطيب سيذكّرهم بما يعلمون عن حادثة كربلاء. فلم تستطع الآذان أن تسمع من الخطبة شيئًا. حينئذ قام رجل صارخًا بأعلى صوته: أيها الناس لنستمع إلى الخطيب متأمّلين في كلامه لعلّ لنا

(١) فأطرى: أطرى بالغ في المدح. (م).

فيه حكمة جديدة أو كلمة مفيدة لا تتأثروا من قول قبل أن تسمعوه، ولا تحكموا في أمر قبل أن تفهموه وتعوه.

ثمّ قال الأديب لأبي: عسى الحجابيّون لا يتأثرون ولا يحكمون إلا بما يسمعون من هذه المحاضرات ويعون.

قلت، إذًا أجعل محاضراتي مطبوعة، يقرؤها أولو الألباب على مهل. فإذا آنسوا فيها نورًا أشعلوا مصابيح علمهم وأنار كلّ منهم ما حوله من ظلام.

إنّي راغبة في الخير والصلاح للمرأة وللأمة. أمّا الحكم في صلاح ما ارتأيت أو عدم صلاحه فمرجعه الأيام. قال شاعر النيل حافظ إبراهيم في مرثاته للمصلح العظيم بل إمام المصلحين قاسم أمين:

الحكم للأيام مرجعه — في ما رأيت فنم ولا تسلِ
وكذا طهاة الرأي تتركه — للدهر ينضجه على مهلِ

قال الأديب وقد رأى فهرست محاضراتي وألقى نظرة على نظراتي: إنّ كلّ ما تطلبينه للمرأة في دفاعك حقّ لها. ولكنّي أرى أن طلبك ذلك كلّه دفعة واحدة يهوّل الرجل الذي قد تعود ظلم المرأة واستعباده إيّاها حتّى أضحى يرى ذلك حقًّا له وعدلاً. فلو طلبت الحقّ الثاني بعد الأوّل، ثمّ الثالث بعد الثاني وهلمّ جرًّا، لكان نيل النتيجة على ما أرى أضمن.

قلت: لم أتعوّد الحيل في العمل... فكلّ حقّ رأيته في كتاب الله وسنّة رسوله، أو أراني إيّاه العقل موافقًا للكتاب والسنّة، سأطلبه وللرجل أن يسلم دفعة واحدة بكلّ ما يراه حقًّا إن شاء، وله أن يتدرّج إن شاء في إعطاء الحقوق واحدًا فواحدًا، ولا ريب أنّ عقول الناس متفاوتة، فمنهم من يتعجّل العطاء ومنهم من يؤجّله. ولكن خير البر عاجله. ولا أشكّ في أنّ تضامن الرجال في ظلم المرأة قد تفككت عراه في هذا العصر وحلّ محلّه التعاون على إنصافها، وأضحى السواد الأعظم من الأمة مع المرأة لا عليها. ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ﴾ [البقرة/ ٢٥٧].

خطابي إلى إخواني الحجابيين

يا سادتي القائلين بإبقاء الحجاب وإسارة المرأة وإبقاء التقاليد، لكم مذهبكم في ذلك، ونحن القائلين بالسفور وتحرير المرأة ونبذ التقاليد، لنا في ذلك مذهبنا.

إننا نحترم مذهبكم ورأيكم فاحترموا مذهبنا ورأينا، والله أعلم بمن هو أهدى سبيلاً.

قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾ [هود/ ١١٨].

وإنّ ما يشاؤه الله سبحانه هو الخير عينه، فلو رأى الله جلّ جلاله اختلاف الناس في المذاهب مضرًّا – لما شاءه، أو أنتم أعلم منه تعالى بما يضرّ وينفع.

إنّ في الإسلام مذاهب عدة مختلفة في الأمور الأساسية الدينية أيّ اختلاف، وبعد أن كفّر المسلمون بعضهم بعضًا وتحاربوا عصورًا سلّم بعضهم إلى بعض بالحرّية في أمر الدين والمعتقد، وصاروا كلّهم كما يجب أن يكونوا إخوانًا. فالمسلمون إخوة. فأنّى تسلّمون بذلك يا سادتي ولا تسلّمون الآن بعضكم إلى بعض بالحرّية في الملبس وباختيار كلٍّ منكم الطريق الذي يراه الأصلح في أمر الدنيا.

قال رسول الله ﷺ: «اخْتِلاَفُ المذاهب فِي أُمَّتِي رَحْمَةٌ لَهَا».

أجل، إنّ اختلاف المذاهب رحمة للأمّة، إذ أنه يسوق كلّ مذهب إلى إتقان العلم والعمل ويقودهم إلى إحسان الاجتهاد ليكونوا في حلبة التنافس للخير والعدل والصلاح والتكمل سباقين، لا هدفًا لسهام الناقدين من مذاهب الآخرين، فبمثل ذلك يتكمل العقل والشرع، ويلمع برق الحقّ في تصادم الأفكار، ولهذه الحكمة التي أتى بها رسول الله ﷺ، تألّف في الحكومات الدستورية أحزاب سياسية حرة قائمة على مبادئ مختلفة ولكنّها متّفقة في حسن المقاصد، فكلّ ما رأيناه من الخير والصلاح في الحكومات الدستورية إنّما منشؤه اختلاف تلك الأحزاب، وكلّ ما رأيناه من الحق البارق إنّما هو أثر تصادم

الأفكار، وإنّ حكومة ليس فيها أحزاب مختلفة المبادئ متفقة المقاصد، يحجر فيها على العقل وحرية الإرادة والفكر وحرية اللسان والقلم، ليست تلك إلاّ حكومة مستبدة لا يسودها الخير والعدل والصلاح. بل يغلب فيها الباطل الحق، والظلم العدل، والجهل العلم، والرق الحرّية، والجمود الحيلة، إذ لا رادع فيها ولا وازع ولا معارض ولا منازع.

سادتي، نحن في زمن غلبت فيه الحقيقة الوهم والخيال، ولا عبرة للوهم تجاه المحسوس من الحقائق.

إننا نرى بأعيننا بلاد السفوريين، حيث نشط العقل من عقاله، ونالت المرأة حرّيتها ونرى رقيّهم فنعتقد كما يعتقدون؛ إنّ رقيهم وقد أفلتوا من ربقة التقاليد، إنّما ولَّدته حرية المرأة أي حرية الأم. وإن تأخرنا إنّما هو ناشئ عن استعبادنا أنفسنا بالتقاليد واستعبادنا الأم حتى بليت بما بليت من العقم العقلي.

أنتم تقولون: بدلاً من أن نشتغل بإعتاق المرأة من رقّها، فلنبارِ السفوريين رقيًّا بالعلوم والفنون، بالاختراعات والاكتشافات، ببناء البواخر والمواخر، وصنع الطيّارات والسيارات، وإنشاء التلّغرافات والتلفونات، سلكيّات وغير سلكيّات، وما شاكل من الصناعات ولنستولِ على الأسواق التجارية، ولنسبقهم وَلْنَفُقْهُم ولنغلبهم في ذلك كله، نفز بالمرغوب ونظفر بالمطلوب.

ونحن نقول: لا يقوم بناء بلا أساس، ولا يمكن الوصول إلى أعلى السلّم إلا بالصعود درجة درجة، وأساس البناء لرقي الأمّة تحرير الأم، وأول درجة من سلّم الرقي هو السفور، لأنّ الحجاب يورث نصف الأمّة الشلل والأمة المشلول نصف أعضائها لا تستطيع أن تباري، وتستولي، وتسبق وتفوق وتغلب، وتفوز، وتظفر.

ونقول: لا يتمّ لنا رقي إلا بما ذكرت وبما سأذكر تباعًا في محاضراتي.

أمّا الشرع والدين، فهما في جانبنا، كما سترون، وقد يكون الهدى في أمر الدنيا أيضًا في جانبنا، وقد يكون في جانبكم. والله أعلم بالمهتدين. وإنّ أمامنا طريقين يفضيان إلى ظهور الحقيقة ساطعة.

الطريق الأوّل: هو المجادلة بالتي هي أحسن - وقد فتحت الباب - فإن غلبتمونا بالبرهان وأقنعتمونا، فلكم العهد علينا أننا نلتحق بكم. وإن غلبناكم تلتحقون بنا إن شئتم.

الطريق الثاني: هو التجربة الفعلية التي تظهر الحقائق محسوسة. فليكن كلّ منّا حرًّا فيما يعتقد أنه خير له ولعيلته وللأمّة. ولنجرِ في حلبة السباق إلى الغرض المطلوب من الرقيّ والتكمّل العقلي والأدبي، إنّ ذلك - لا الجمود على التقليد - ما يستوجب الخير للأمة. فإن سبقتمونا فلكم العهد علينا أننا نلتحق بكم، وإن سبقناكم تلتحقون بنا إن شئتم. وإنّ عملنا يا سادتي لا يضرّكم،

وعملكم لا يضرّنا، فلنا أعمالنا ولكم أعمالكم. وإن عملنا صالحًا فلأنفسنا، وإن أسأنا فعليها. وإن عملتم صالحًا فلأنفسكم وإن أسأتم فعليها. وإن اهتدينا فإننا نهتدي لأنفسنا، وإن ضللنا فإنّما نضلّ عليها، وإن اهتديتم فإنّما تهتدون لأنفسكم، وإن ضللتم فإنّما تضلّون عليها، ولا تزر وازرة وزر أخرى.

نحن لسنا مسيطرين ولا وكلاء ولا حفَّاظًا عليكم، وأنتم لستم بمسيطرين ولا وكلاء ولا حفاظًا علينا، ولا حجة بيننا وبينكم، وإنّما الحجّة بيننا وبين الله، أو بينكم وبين الله.

إذا أردتم أن تمشوا إلى الأمام على الطريق التي تعتقدون أن لكم وللأمّة فيها الخير والصلاح، فنحن لا نضع أمامكم حواجز. وإذا أردنا نحن أن نمشي إلى الأمام على الطريق التي نعتقد أن لنا وللأمّة فيها الخير والصلاح، فينبغي لكم أن لا تضعوا أمامنا حواجز. فالله خلق كلاً منّا حرًّا وتركه حرًّا والله لا يحبّ المعتدين.

نحن لا نسخر بكم ولا نلمز أنفسنا عسى أن تكونوا خيرًا منّا. فينبغي بكم ألا تسخروا بنا ولا تلمزوا أنفسكم عسى أن نكون خيرًا منكم. وما قصدنا الأقصى، وما قصدكم الأقصى، إلا لخير الأمّة. فاسمحوا لذلك الخير أن يظهر إمّا في جانبنا أو في جانبكم. أما منع الخير كرهًا أن يظهر فهو حرام. وإنّ إكراهنا على أن نقيم عقولكم مقام عقولنا في أمورنا فنفتكر بها، وعيونكم مقام عيوننا

فننظر بها، وآذانكم مقام آذاننا فنسمع بها، ذلك مناف لسنّة الله في عباده ولعدله ولعدل الإنسان.

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴾ [النساء/ ٥٩].

الدفاع الحر المقدس عن الحق

سادتي وسيّداتي:

أراني لا أخاطب إلا آبائي وأمهاتي وإخوتي وأخواتي. أوَليس لي من الدالة والقربي أن أخاطب من ذكرت بلسان صريح وقلب مفتوح؟ أوَليس لي أن أسلك كلَّ طريق سويّ من طرق الإقناع الذى يهديني إليه العقل والله وحرية الإرادة والفكر، والغاية هي الخير للأمة؟

إنّا في زمان قدّس فيه يا سيداتي وسادتي حقّ الدفاع عن الحق. ولا يتمّ الدفاع إلا بتمام الحرية. وأيّ حق يدافع عنه أقدس ممّا عنه أدافع؟ ألا وهو حرية المرأة. فإن رأيتموني على حق أعينوني، وإن رأيتموني على باطل فسددوني.

أطلقوا يا قضاة الاجتماع حرية فكركم كما أطلقت حرية فكري إطلاقًا. وتأمّلوا ما يوحي به إليّ فكري المنطلق، ولكم عليّ عهد وميثاق أن لا أذكر قضيّة إلا أثبتها ببرهان العقل، وبالكتاب والسنّة، وسأستمد نورًا من أقوال الفقهاء، ولكنّي لن أحجم في سبيل الحق عن انتقاد ما أرى من أقوالهم أنه لا يوافق الكتاب والسنة ويخالف الأقوال التي منها استمددت نورًا. لن أحجم عن نقب الباطل حتى يخرج الحقّ من جنبه.

قال رسول الله ﷺ: «قلِ الحقَّ وَإنْ كَانَ مرًّا».

الشرع ما شرعه الله تعالى لعباده

سادتي وسيّداتي:

لم أنسَ قط واجبي في استحسان ما حسَّن الشرع واستقباح ما قبح. ولكني أقول بصوت عالٍ إنّ الشرع في عرف الفقهاء ليس كلّ ما قاله هذا وذاك منهم، في أحوال يعلم الله بها، ولكن الشرع ما شرّعه الله تعالى لعباده، وإن هو إلا الكتاب والسنّة، فهما نبعتا الخير الخالص والحقيقة الصرفة، وهما مصدرا الأنوار. فكلّ ما حسّناه حسن. وكلّ ما قبّحاه قبيح.

غير أننا إذا حسبنا كلّ قولٍ من فقيه شرعًا صالحًا دون أن نردّه إلى الكتاب والسنّة، ودون أن نرى دليلاً على ذلك القول، فقد أشركنا الشارع في

شرعه أيّ إشراك، واختلط الحسن بالقبيح أيّ اختلاط. بل رجّحنا في كثير من الأحيان خطأ الناس على الصواب عينه، وبدعهم على كتاب الله وسنّة رسوله، ودخلنا في فوضى لا يجوز أن نسلم لأنفسنا بالدخول فيها. واتبعنا من لم يكن أحق أن يتّبع خلافًا لقوله تعالى:

﴿أَفَمَن يَهۡدِيٓ إِلَى ٱلۡحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ أَمَّن لَّا يَهِدِّيٓ إِلَّآ أَن يُهۡدَىٰۖ فَمَا لَكُمۡ كَيۡفَ تَحۡكُمُونَ﴾ [يونس/ ٣٥].

إن حكم الاجتهاد شرعًا: ليس إلاَّ غلبة الظنّ مع احتمال الخطأ.

وأعيذ مثل قضاة الاجتماع أن لا يقبلوا بالكتاب والسنّة مرجعًا، وأن لا يحسبوا للعقل حسابًا، متمسّكين بأقاويل ضعيفة لا يمكن عدّها أحاسن الأقوال، وليس اتّباعها واجبًا، ولا يمكن ردّها إلى كتاب الله وسنّة رسوله ولا يقبلها العقل في الزمن الحاضر، وهي تخلّ بمصلحة الأمّة. وسترون من ذلك أمثالاً عديدة.

اختلاف الأقوال والروايات بين معسر وميسر، وأسباب البدع المختلفة، وفيه صوت لمحمد عبده وصوت للنعساني، وصوت للفقيه

لمّا شرعت أهيِّء دفاعي عن المرأة أيها السادة طالعت أقوال المفسّرين والفقهاء في ما يتعلّق بالموضوع فلم أجد منهم إجماعًا في أمر ما لأتبعه، بل كلّما

وجدت قولاً رأيت أقوالاً أخرى تخالفه وتناقضه، كنت أقرأ الآية وأقرأ تفاسيرها وكنت أرى أحداثًا وتغييرًا لا تفسيرًا، ورأيت الروايات متباينة متناقضة بصورة يحار معها العقل. مثلاً: رأيت كما سترون الروايات عن ابن عبّاس رضي الله عنه فيما يتعلّق بتفسير: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ [النور/ ٣١]، ﴿يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ﴾ [الأحزاب/ ٥٩]، ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور/ ٣١]، نحوًا من عشر لا تنطبق رواية على رواية، كأنّي بكلّ واحد من الرواة يريد بما يروي أن يؤيَد ما يرى – ولم أرَ رواية مستندة إلى دليل – وقد رأيت من تلك الروايات ما يوجب يسرًا حميدًا. ومنها ما يوجب عسرًا شديدًا، وهكذا كانت أقوال المفسّرين الأخرى، فتراءى لي أنّ من أراد منّا أو نشد ما يوافق روح العصر والاجتماع ومصلحة الأمّة ويستوجب التيسير والرقي اللذين تحتاج إليهما، فله من الأقوال ما يشاء. ومن أراد أو نشد التعسير والتعقيد فله أيضًا منها ما يشاء.

قلت: لا بدع أن تختلف الروايات عن ابن عباس وغيره من الصحابة الكرام – رضوان الله عليهم أجمعين – بحسب أهواء الرواة. فقد فعل الناس مثل ذلك في أحاديث رسول الله ﷺ إذ أخذ كلّ صاحب هوى يخترع حديثًا تأييدًا لما يرى. حتى قام صلى الله عليه وسلم خطيبًا قال: «أَيُّهَا النَّاسُ كَثُرَتْ عَلَيَّ الكذبَةُ ... أَيُّهَا النَّاس مَا جَاءَكُمْ عَنّي يُوافِقُ كَتَابَ الله فَأَنَا قُلْتُهُ. وَمَا جَاءَكُمْ يُخَالِفُ

كِتَابَ اللهِ فَلَمْ أَقُلْهُ ... كُلُّ شَيءٍ مَرْدُودٌ إِلَى الْكِتَابِ وَالسنَّةِ وَكُلُّ حَديثٍ لاَ يُوَافِقُ كِتَابَ اللهِ فَهُوَ زُخْرُفٌ ... فَمَنْ كَذبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

قال الإمام علي رضي الله عنه: «وقد كذّب الناس على النبيّ من بعده كما كذّبوا عليه في عهده». وقد قدّر حجّة الإسلام الإمام الغزالي الأحاديث غير الصحيحة بسبعين ألفًا.

أمّا المرأة المسكينة فالله يعلم بما نالها من تلك الروايات المخترعة. ولعلّ نصيبها منها لم يكن أقل من نصيبها في أقوال بعض الفقهاء (إنهم أبناء الجاهليّة وقد استضعفوها فحللوها). ولكنّ الله سبحانه وتعالى ونبيّه صلى الله عليه وسلم للمستضعفات خير الناصرين.

يقولون لا شيء جديدًا تحت السماء. نعم لا شيء جديدًا تحت السماء، فسنن الله وآياته في مخلوقاته لا تتغيّر في نفسها، وإنّما تتغيّر بحسب عقولنا وتختفي على بعضٍ منها وتظهر على غيرها. وتختفي في زمانٍ أو مكانٍ وتظهر في غيرهما، وكما أنّ في زماننا عقولاً دأبها التعسير وعقولاً دأبها التيسير، كذلك كان الأمر عند الأقدمين. وكما أنّ أهل هذا الزمان يُحْدِثون أو يبتدعون بدعًا من القوانين والعادات والأزياء بحسب تغيّر الأزمنة وأحوال الحياة كذلك كان الأقدمون يبتدعون أو يُحْدِثون. وبما أنه لم يكن عندهم من شيء، خارج عن دائرة الكتب الفقهيّة، أي دائرة الشريعة، كانت تلك البدع تُدخل فيها.

أقول «البدع» ولا ينبغي لأحد أن يتعجّب من قولي، فقد جاء في مجمع البحرين: إنّ البدعة بدعتان: بدعة هدى، وبدعة ضلال. فما كان في خلاف ما أمر الله به ورسوله فهو في حيز الذم والإنكار، وما كان تحت عموم ما ندب الله وحضّ عليه هو أو رسوله، فهو في حيز المدح والإيثار. والابتداع كالاجتهاد فقد يخطئ المجتهد أو المبتدع فيها وقد يصيب.

ويتراءى لي أنّهم ذهبوا إلى جهة الإحداث أو الابتداع لقوله ﷺ كما جاء في كتاب المجمع المذكور: «مَنْ سَنَّ سُنَّة حَسنة كَانَ لَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا. وَمَنْ سَنَّ سُنَّة سَيئة كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا». فتسابقوا في ابتداع السنن كل بحسب عقله وهواه، وكل معتقد أن سنته هدى فينال أجرها وأجر من عمل بها.

ولكن، أيها السادة، إن الحسن الذي يحسنه الله ورسوله. حسن أبديّ، والقبيح الذي يقبحه الله ورسوله قبيح أبدي. أمّا الحسن الذي يحسنه الناس، والقبيح الذي يقبحونه، بحسب عقولهم وأحوال زمانهم، فلا يمكن عدّهما حسنًا أو قبيحًا أبديين، ولاسيما إذا لم يحصل الإجماع على تحسين الواحد وتقبيح الآخر، إنّما ذلك ممّا يتغيّر مع الزمان، حتّى إنّ كثيرًا ما كان الحسن في زمانٍ قبيحًا في غيره، والقبيح في زمان، حسنًا في غيره. والنافع في زمان، ضارًّا في غيره، والضار في زمان، نافعًا في غيره. ولهذا السبب وضعت القاعدة الشرعية «لا ينكر تغيير الأحكام بتغيير الأزمان».

وقد كان الله ﷻ - العالم السرمدي - قد نسخ وغيّر، وأطلق وقيّد، وعمّم وخصّص من آياته في سنين قليلة نزّلها فيها. وما ذلك إلا ليعلّمنا سبحانه وتعالى وجوب التطوّر بحسب الزمان المتغيّر، على مرّ السنين والعصور.

وقال رسول الله ﷺ: «إنَّا مَعْشَرَ الأنْبِيَاء أمِرنَا أنْ لاَ نُكَلِّم النَّاس إلاَّ عَلَى قَدرِ عُقُولِهِم» فقد تفهم عقولنا في زماننا من أحاديثه الشريفة، غير ما فهمته عقول الأقدمين في زمانهم منا. والايمان لا يجوز فيه التقليد، وإن جاز في المعاملات.

أمّا سبب اختلاف الفقهاء، وتناقض أقوالهم في ما يتعلّق بحجاب المرأة فيلوح لي أنّه ناتج عمّا يأتي:

إنّ النساء في أول الإسلام، كنّ كما قال النسفي على هجيراهن في الجاهليّة مبتذلات تبرز المرأة في درع وخمار منسدل على جنبيها مكشوفات الصدور، وكنَّ أحيانًا يلبسن ثيابًا رقاقًا تبدو منها أبدانهنّ، وكان الرجال في ذلك الزمان، يتعرّضون للنساء، ولم تكن إذ ذاك حكومة عالمية منظمة، عاملة بقوانين عالميّة زاجرة، فأمر الله تعالى المسلمات الحرائر بأن: ﴿يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ﴾ [الأحزاب/ ٥٩]. و﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور/ ٣١].

ولما رأى صلى الله عليه وسلم أسماء بنت أبي بكر في حضرته وعليها ثياب رقاق قال: «يَا أسماءُ إنَّ المَرأَةَ لاَ يَصلُحُ أَنْ يُرى مِنْهَا إلاَّ هذاَ وَهَذاَ، مشيرًا إلى جهة وجهه وكفّيه». فلمّا رأى الفقهاء ذلكم الأمر وتلك الإشارة دليلين على كره التبرّج، وعلى وجوب التستر المانع له، اعتدل بعضهم، وبعض المفسّرين ممن دأبهم التيسير، فأبقوا - كما سيفصّل في البحث المخصوص - وجه المرأة وكفّيها، في ظهور وعدّ بعضهم - عدا الوجه والكفّين - الذراعين والقدمين والعنق والأذنين ما يظهر، مكتفين بستر الصدر وغير ذلك من الأعضاء.

أما غيرهم - ممّن دأبهم التعسير، والراغبون في إظهار الورع والتديّن، أو في نيل الأجر من ابتداع السنن - فقد أخذوا يبتدعون للستر بدعة تلو بدعة، أو سنة تلو سنة، حتّى أمسينا في طوفان من السنن المبتدعة، وبلغ الأمر إلى أنهم لم يبقوا جزءًا من المرأة يظهر، وبالغ بعضهم في الستر حتى أخفى قلامة ظفرها[1]، وأخفت صوتها، وعدّ بعضهم ملاءَتها مما لا يجوز أن يظهر فلم يَرَ إلاَّ جدار البيت ستارًا لها. ولم يكن قصدهم - على ما يتراءى لي - إلا إظهار التديّن والورع الزائد والتفاني في سبيل إنفاذ أمر الله سبحانه وتعالى، ورسوله صلى الله عليه وسلم، وإحداث سنن جديدة اعتبروها حسنة، يكون لهم أجرها وأجر من عمل بها - وكلّ ذلك الأجر على حساب المرأة - ولكنّهم تجاوزوا الحد جدًّا، وتبيّن أنّ السنن الحسنة، لم تكن

(١) قلامة ظفرها: ما قُطع من طرف ظفرها. (م).

إلا السنن التي هي أكثر اعتدالاً ويسرًا، وهي الموافقة لأمر الله تعالى وسنّة رسوله ﷺ.

ولا أبحث عن الذين اعتسفوا التأويل اعتسافًا لشهوةٍ دفعتهم إلى ذلك ثمّ قالوا هذا من عند الله ﴿ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَٰبَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ لِيَشْتَرُوا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ [البقرة/ ٧٩].

قلت إذن لنا الحق في اختيار أقوال الفقهاء التي تستوجب لنا يسرًا، بل لنا أن نضع الحدّ بأنفسنا بحسب الزمان والمصلحة، وضرورة الحياة ضمن دائرة من أمر الله سبحانه وتعالى وسنن رسوله ﷺ. فهما دون ريب أحقّ من الفقهاء أن يُتَّبَعا. وكأنّ الله سبحانه وتعالى عرف بسابق علمه أنّ قومًا منّا سيهملون آياته متّبعين سننًا لبعض الفقهاء جديدة لا توافق كتابه وسنة رسوله. فقال جلّ جلاله مبكتًا: ﴿أَفَمَن يَهْدِىٓ إِلَى ٱلْحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ أَمَّن لَّا يَهِدِّىٓ إِلَّآ أَن يُهْدَىٰ ۖ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴾ [يونس/ ٣٥].

قال الشيخ محمد عبده في مقالته «الدين الإسلامي أو الإسلام»:

«ثمّ انحرف الجمهور الأعظم من المسلمين عن جادته بالتأويل، وأضافوا عليه ما شاء الهوى من الأباطيل، هذا كان شأنهم في السجايا والأعمال. نسوا طهارته، وباعوا نزاهته، أمّا في العقائد فتفرقوا شيعًا، وأحدثوا بدعًا، ولم يستمسكوا من أصوله إلاّ بما ظنّوه من أشد أركانها، وتوهموه من أقوى دعائمها، وهو حرمان

العقول من النظر فيه، بل وفي غيره من دقايق الأكوان. والخطر على الأكوان أن تنفذ إلى شيء من سرائر الخلقة فصرحوا بأنّ لا وفاق بين الدين والعقل، وأنّ الدين من أشدّ أعداء العلم».

وقال الشيخ محمد بدر الدين النعساني في المقدّمة التي دبجها لكتاب الشيخ محمد عبده المسمى «الإسلام والرد على منتقديه» قال:

ثمّ قام آخرون فأدخلوا في الدين من العقائد الفاسدة والأهواء الباطلة ما تأباه سماحة الدين الإسلامي، ووضعوا لذلك الأحاديث الباطلة على لسان رسول الله ﷺ. والدين لم يدون بعد. ولا جمع شتاته، وإنّما هو في صدور الرجال ممّن لقي صاحب الشريعة أو لقي من لقاه، فاختلفت العقيدة وتشعّبت المسالك على الناس.

جُرّدت الكتب المؤلفة في الدين، من أصول الدين، وسنّته، ومحاسنه، وآدابه، وقوانينه الأخروية والاجتماعية، وحشيت من الخرافات، والأكاذيب، والأحاديث الموضوعة المفتراة على صاحب الشريعة، وقصر حملةُ العلم نظَرهم عليها كأنها أمّ الدين؛ بل شدّد في أمرها قومٌ منهم فقالوا إنها الدين، وإن خالفت أصول الدين كتابًا وسنةً، بلا بحث فيها ولا تروٍّ في شأنها.

نشأ عن هذه الأعراض التي ذكرناها وبين كيفية تسلّطها أمراض قتالة:

(١) احتجاب نور الشريعة عن أنظار العالم الإسلامي وراء ستار التقليد.

(٢) شيوع البدع والإحداث ونزولها منزلة أمّهات المسائل الدينية.

(٣) استكانة النفوس لهذه البدع والركوع أمامها من العلماء جهلاً ومن العامة تقليدًا لهم.

(٤) قعود أهل الإيمان والنظر الصحيح عن بيان حقيقة الدين خوفًا من علماء السوء أن يثيروا العامة عليهم.

(٥) وقوع المسلمين في الحيرة إذ توجه عليهم اعتراض من أمر. وقامت عليهم حجة في قبحه. ظنًّا منهم أنَّ ما هم عليه هو الدين. ولو علموا ما هو الدين لأيقنوا أن الاعتراض مُتَوَجَّه عليهم لا على الدين، وحاشا الدين الحنيف السهل أن يتوجّه عليه اعتراض.

إلى أن قال:

إنّ أقرب الطرق لمن يريد أن يخدم الأمة الإسلامية في مبدئها أو معادها خدمة حسنة موصلة إلى السعادة الحقيقية، أن يزيل الستار عن محاسن الديانة. فإذا خالطت بشاشتها القلوب، وحلّت الحقائق محلّ الخرافات. وقامت المحاسن مقام المساوئ، سار المسلمون في طريق السعادة. فلم يلبثوا أن يحلوا ربوعها. وفي هذا أكبر خدمة لنوع البشر وسعادته.

وقال الشيخ يوسف الفقيه، أحد مستشاري محكمة التمييز الشرعية في كتابه «حقائق الايمان» تحت عنوان «بطلان تعديل جميع الصحابة وجواز البحث عن أحوالهم» ما نصه بحروفه، وإنّي أذكره إكمالاً للبحث العلمي مع فرط إجلالي لمن يستحقّ الإجلال من الصحابة والفقهاء قال:

ومن عجب أمرهم إجماعهم على عدالة جميع الصحابة وعددهم عند فقد النبي ﷺ مائة وأربعة عشر ألف صحابي هذا مع ما يتلونه في كتاب الله تعالى: ﴿وَمِنۡ أَهۡلِ ٱلۡمَدِينَةِ مَرَدُواْ عَلَى ٱلنِّفَاقِ﴾ [التوبة/ ١٠١] وقوله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدۡ خَلَتۡ مِن قَبۡلِهِ ٱلرُّسُلُ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوۡ قُتِلَ ٱنقَلَبۡتُمۡ عَلَىٰٓ أَعۡقَٰبِكُمۡ﴾ [آل عمران/ ١٤٤] وقول النبي ﷺ: «لتتبعن سنن من كان قبلكم شبرًا بشبر وذراعًا بذراع حتّى لو دخلوا في جحر ضبّ لاتبعتموهم» وقوله صلى الله عليه وسلم: «لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض» وقوله صلى الله عليه وسلم: «إنّكم محشورون حفاة عراة وإنه سيجاء برجال من أمتي فيؤخذ بهم ذات الشمال فأقول أصحابي فقال: إنّك لا تدري ما أحدثوا بعدك فهم لم يزالوا مرتدّين منذ فارقتهم» وقوله صلى الله عليه وسلم: «بينما أنا على الحوض إذ رأيتكم زمرًا تفرق بكم الطرق فأناديكم ألا هلمّوا إلى الطريق فينادي منادٍ إنهم ضلّوا بعدك فأقول ألا سحقًا ألا سحقًا» وقوله صلى الله عليه وسلم: «يرد عليّ يوم القيامة رهط من أصحابي فيحاذون عن الحوض فأقول يا رب أصحابي فيقال: إنك لا علم لكَ بما أحدثت بعدكَ إنهم ارتدّوا على أدبارهم القهقرى». حُكي

هذا عن تفسير الثعلبي بسنده إلى أبي هريرة إلى غير ذلك من الأخبار المتفقة في هذا المعنى وقد رواها البخاري ومسلم في الصحيحين ولا ريب بأنّ المراد بها العموم من حيث المجموع لعدم انقلاب الكل قطعًا. هذا مع ما كان من كثير منهم من الأفاعيل والموبقات وما وقع بينهم من التشاجر حتى استحلّوا دماء بعضهم واستباحوا الأموال وغير ذلك ممّا يقف عليه المتتبع ولا يمكن القول معه بدلالة الفاعل إلا برفع اليد عن الشريعة الإسلامية، وأعجب من ذلك حملهم ما رووه عن النبي ﷺ من قوله: «أصحابي كالنجوم بأيّهم اقتديتم اهتديتم» على عموم الصحابة، ومنهم الزاني، والكاذب والباغي، وغير ذلك ممّا لا يخفى على من تتبع الأثر، ولازم قولهم هذا جواز الاقتداء في مثل ذلك أيضًا، وأعجب من ذلك تحريمهم البحث فيما كان من الصحابة والصحابة أنفسهم لم يحرموا ذلك بل كانوا ينالون من بعضهم بذكر ما كان منه، هذا مع تجويزهم البحث في أحوال الأنبياء والمرسلين. وقد جوّزوا عليهم القبائح قبل النبوّة بل وبعدها عند جماعة منهم عدا الكذب. ونسبوا إليهم أمورًا لا تليق بمقام وجوه المؤمنين وقالوا لا يدخل الجنّة من ينتقص أحدًا منهم وليس بمسلم من روى قبحًا عنهم. وما أدري ما الذي دعاهم إلى ذلك وحملهم على ما هنالك مع أنه لم يقم عليه دليل والأصل يقتضي التحليل والعيان شاهد على كفر البعض وفسق الكثير «إلى آخر ما قال».

الحجر على العقول

وفيه صوت جاهر للأفغاني، وصوت لسيدي محيي الدين العربي، وصوت للغلاييني، وصوت صارخ لمحمد عبده

وقد لحظت من الرسائل المنشورة ضد السفور أنّ أكثر علماء زماننا لم ينقلوا لنا من أحسن الأقوال شيئًا بل نقلوا كلّ ما فيه بدع من التعسير والتعقيد فإذا اتكلنا على ما يقولون فصفقتنا لاشكّ خاسرة، وبما أنّ العلماء المنسوبين اليوم للفقه لا يؤلّفون أرقى طبقة من الأمّة، فينبغي لكلّ مسلم مستنير ذي حمية على ملّته، أن يشعل مصباح عقله، متّجهًا إلى الجهة الدينية، ويقرأ بنفسه الكتب الفقهيّة ويردّها إلى الآيات الكريمة والأحاديث الشريفة المثبتة، رادًّا هذه أيضًا إلى الكتاب، فيرى هنالك غير تلك الأقوال الشاذة التي نقلوها لنا. يرى هناك أقوالاً أخرى يجب أن تستنير الأمّة منها، فتزيل ما علق بالأذهان ممّا ألقى على عقول العامة ظلامًا حالكًا.

أجل إنّ أمامنا كتاب الله جلّت حكمته وسنّة رسوله ﷺ، وأمامنا أقوال الفقهاء المختلفة، والله جلّ فضله أنعم علينا بنعمة العقل، فعلينا أن نحكّم العقل لنرى أيّ الأقوال ينطبق على الكتاب والسنّة، فنحكم أنه أحسن الأحوال، ذلك ما يستوجب التيسير ويوافق مصلحة الأمّة، ذلك ما يجب علينا أن نتّبعه مصداقًا

لقوله تعالى: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَىٰهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمْ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [الزمر/ ١٧ – ١٨].

ولكن إذا لم نكتف بحرمان أنفسنا إعمالنا العقل للاجتهاد، بل حرمناها أيضًا إعمالنا إيّاه في التفكير لاختيار أحسن الأقوال وإدراك الخير والشر، متكئين في ذلك على كلّ ذي عمامة نصادفه، مسيرين بما يختار لا مخيّرين بما نعقل، فقد أطفأنا بيدنا ذلك النور الروحاني فينا إطفاءً باتًّا وحرمنا أنفسنا العقل أفضل نعم الله علينا، وكنّا ممّن فاتهم أمر الدين إنّما اختص به الإنسان لأنه عاقل مفكّر، خلافًا للحيوان الأعجم وإنّ الدين في الشرع، وضع إلهيٌّ سائق لذوي العقول السليمة باختياره المحمود، إلى ما هو خير لهم بالذات، وإنّ الله ﷻ إنّما خاطب بآياته أولي الألباب ومن يعقلون، فمن استثنى نفسه من عداد المخاطبين يكرّمها ولم ينفعها. وكنّا ممّن لم يفطنوا لقول رسول الله ﷺ: «دين المرء عَقلُهُ وَمَنْ لا عَقْلَ لَهُ لا دينَ لَهُ» و«لا يتمُّ دينُ المرء حتى يتمَّ عَقلُهُ» فمن اعتقد أنه ليس له عقل تام يعقل آيات الله وأحاديث رسوله، فقد اعترف بنقص في دينه وإيمانه.

قال الشيخ جمال الدين الأفغاني – رحمه الله تعالى: «إنّ الدين الإسلامي يكاد يكون منفردًا من بين الأديان بتقريع المعتقدين بلا دليل، وتوبيخ المتبعين للظنون وتبكيت الخابطين في عشواء العماية والقدح في سيرتهم، هذا الدين يطالب المتدينين أن يأخذوا بالبرهان في أصول دينهم، وكلّما خاطب

خاطب العقل وكلما حاكم حاكم العقل، تنطق نصوصه بأنّ السعادة من نتاج العقل والبصيرة، وإنّ الشقاء والضلالة من لواحق الغفلة، وإهمال العقل، وانطفاء نور البصيرة». إلى أن قال: «إنّ المقلّدين لا يذهبون مذاهب الفكر ولا يسلكون طرائق النظر، وإذا استمرّ بهم ذلك تفشتهم الغباوة بالتدريج ثمّ تكاثفت عليهم البلاد حتى تعطّل عقولهم عن أداء وظائفها العقلية بالمرة فيدركها العجز عن تمييز الخير فيحيط بهم الشقاء، ويتعثّر بهم البخت، وبئس المآل مآلهم».

فينبغي علينا أن لا نجعل الوهم يستولي علينا فيمنعنا من النظر في أقوال الأقدمين بعين نقّادة لاختيار الحسن، ويمنعنا من التفكير في آيات الله وأحاديث رسوله، لنعقلها بأنفسنا ونتدبّرها ونتذكّرها، فالله سبحانه قد تولّى أمرنا بذلك أمرًا صريحًا، ومنع التقليد في دينه.

قال سيدي محيي الدين العربي: «لا يجوز ترك آية أو خبر صحيح لقول صاحب أو إمام ومن يفعل ذلك فقد ضلّ ضلالاً مبينًا وخرج عن دين الله ... وما أوجب الله علينا الأخذ بقول أحد غير رسول الله ﷺ ... ولا يجوز أن يدان الله بالرأي وهو القول بغير حجّة ولا برهان لا من كتاب ولا سنة ولا إجماع ... والتقليد في دين الله لا يجوز عندنا لا تقليد حيّ ولا تقليد ميّت». وقال الشيخ مصطفى الغلاييني في كتابه «الإسلام روح المدنية»: «إن حجر العمل بالكتاب والسنّة، ووجوب التقليد، والعمل بقواعد الفقهاء، من أعظم الأسباب

التي أودت ببقية الروح التي كانت مختلجة[١] في جسم الإسلام ومرفرفة فوق عقول المسلمين».

ويجب أن ندفع عن أنفسنا الوهم القائم في أنّ الأذهان المفكّرة في الدين مختصّة بالأقدمين، فإن حكمة الخالق، ومصلحة الأمّة لا تجيزان أن نعترف للأوّلين بعقول صالحة للتفكير ومعرفة الحسن والقبيح، وإدراك الخير والشرّ، وننكر على أنفسنا العقول السليمة الصالحة لذلك، فالله تعالى ﷻ العدل كلّه، هو الذي خلقنا كما خلق الأقدمين وهو الذي أعطانا كما أعطاهم عقولاً.

ويجب أن لا نقبل حجر بعض الفقهاء على عقولنا، مستأثرين بالعقل لأنفسهم، مهدّدين بالمروق كلّ من يُعْمِلُ منّا عقله، فمن يقبل الحجر على عقله، يُنقص من نفسه شرطًا من شروط الإسلام، لأنّ الحجر على العقل يبطل عمله، وأول شرط من شروط الإسلام هو العقل.

ويجب أن لا نقبل الجمود في العقل، لأنّ الجمود في العقل ينتج في ما ينتج، الجمود في الشرع، والجمود في الشرع، ينتج الجمود فينا، وإنّ الجمود لمظهر من مظاهر الموت. ألا ترون أنّ تجميدهم الشرع بسدّ باب الاجتهاد حمل الخلافة وسائر الدول الاسلامية على أن تقيم مقامه في المعاملات قوانين غير جامدة

---

(١) مُختلِجة: متحركة. (م).

تتبدّل راقيةً مع الزمان؟ فهل كان سدّ باب الاجتهاد فعلاً رشيدًا، ورأيًا سديدًا؟ إنهم فعلوا ذلك ولم يستشرفوا النتيجة.

نعم، إنّ من يجمد، يحسب ميتًا، فيقوم مقامه حي. فلنخشَ أن نَجْمُد، ولنتّقِ الله في ما نُجَمِّد به الشريعة.

رحمك الله يا شيخنا محمّد عبده، فأنت من أدرك لبّ دين الإسلام، وقد قلت في رسالتك «التوحيد»: «علا صوت الإسلام على وساوس الطغام، وجهر بأنّ الإنسان لم يخلق ليقاد بالزمام، وصرف القلوب عن التعلّق بما كان عليه الآباء، وبما توارثه عنهم الأبناء، وسجّل الحمق والسفاهة على الآخذين بأقوال السابقين، ونبّه على أنّ السبق في الزمان، ليس آية من آيات العرفان ولا مسمِّيًا لعقولٍ على عقول، ولا لأذهانٍ على أذهان. وعاب أرباب الأديان في اقتفائهم أثر آبائهم، ووقوفهم ما اختطّته لهم سير أسلافهم، وأنحى عن التقليد، وحمل عليه حملةً لم يردّها عنه القدر، وصاح بالعقل صيحة أزعجته من سباته، وهبّت به من نومه إلى آخر ما قال.

رحم الله ذلك الشيخ الجليل، وهو الذي قال في فراش موته، وجوارحه تتألّم من الحالة التي وصلنا إليها:

ولستُ أُبالي أن يقال محمّدٌ ... أَبَلَّ أو اكتظّت عليه المآتمُ
ولكنَّ دينًا مثل دين محمّدٍ ... أحاذرُ أن تقضي عليه العمائم

نعم، إنّ الاسلام قد منحنا الحرّية في التفكير تامة، وجعل الكتاب والسنة مرجعنا، والعقل قائدنا، إنّ العصمة لفي الكتاب والسنّة. أمّا أقوال آبائنا وأسلافنا ففيها خطأ وفيها صواب، ولا ميّز بينهما إلا العقل، والعقل لا سبيل له إلى التمييز إلا بالتفكير، والبحث الحرّ. وإذا قلنا تحريم البحث فيما كان من الصحابة والفقهاء، وقلنا إنّ السلف كلّه سلف صالح، فلا يبحث في أعماله وأقواله، أنتج ذلك حجرًا على العقل، وجمودًا به يجعله كالميّت لا يرجى منه عمل يوصلنا إلى الحقائق التي أراد سبحانه وتعالى ونبيّه ﷺ أن يريانا إياها، فكم من حقيقة خفيت على السلف، فأظهرها الخلف، أجل إنّ في كتاب الله حقائق كثيرة غفل عنها الأوّلون، ولم يغفل عنها المتأخّرون، إنها تراءت لهم ملموسة لا شبهة فيها وسترون من ذلك أمثالاً.

فبعد كلّ ما تقدّم، وبعد ما سمعنا من العلماء الأعلام الذين ذكرت أقوالهم، أرى أن تسليمنا بدوام الحجر على العقول، أمر غير معقول.

قد يقول قائل: لم ينحصر دفاعك عن حق المرأة وحرّيتها، بل تناول الدفاع عن حق الرجل وحرّية عقله.

نعم يا سادة إنه تناوله، لأنّ للمرأة بعض هذا الحق، فجمود عقل الرجل والحجر عليه، يتناول الحجر على عقل المرأة وجموده.

نداء إلى قضاة الاجتماع

وفيه قاعدتان شرعيتان وقاعدتان قانونيتان. ووصف للقرآن

سادتي وسيّداتي من قضاة الاجتماع:

ذكرت لكم أنّ أقوال الفقهاء، في حرّية المرأة وحقوقها متعارضة. ولا يخفى عليكم أنّ أمامنا من الشرع قاعدتين ومن القانون قاعدتين:

فالأولى من الشرع «التيسير أولى من التعسير» لقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة/ ١٨٥]. ولقول رسوله ﷺ: «عَلِّمُوا ويَسّرُوا وَلاَ تُعَسِّرُوا وَبَشِّرُوا وَلاَ تُنَفِّرُوا وَإذا غَضَبَ أحَدُكُم فَلْيَسكُتْ» أو هي «الفرج أولى من الحرج» لقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج / ٧٨].

فإذا كنا لا نرجع إلى أمر الله وسنّة رسوله، ناظرين إلى سنن الفقهاء المبتدعة وحدها. فينبغي لنا على الأقل أن نختار من أقوال الفقهاء، ما فيه التيسير والفرج، ونضرب عرض الحائط بما فيه التعسير والحرج. لأن الله يريد لنا الأول، ولا يريد لنا الثاني.

وقد قال الإمام الشافعي - رحمه الله تعالى: «إذا رأيتم في أقوالي ما لا يوافق كتاب الله وسنّة رسوله فاضربوا به عرض الحائط».

القاعدة الثانية: «إذا تعارضت الحجج بلا مرجع تساقطت». فإذا لم يعمل بالقاعدة الأولى للحكم بما يستوجب التيسير والفرج. ربّما إنّ الأقوال للمرأة وعليها قد تعارضت فتساقطت، لم يعد للحق مرجع إلا الكتاب والسنّة، وهما يفيضان للمرأة نورًا.

الحق واحد يا سادتي والهدى واحد، فالأقوال فيما أحدثوه من الاجتهادات والسنن، لا يمكن - عند اختلافها وتناقضها - أن يكون كلّ منها على هدى ، وكلّ منها حقًّا. ولا يجوز ترجيح قول على آخر. فيقتضي الحال حينئذٍ الرجوع إلى الحقّ عينه، إن الحق لكتاب الله جلّ جلاله وسنّة رسوله ﷺ.

أمّا القاعدة الأولى من القانون. وكأنّها مستمدة من الحديث الشريف «ادرأوا الحدود بالشبهات». فهي: «إنّه عند احتمال الأمرين، من اجتهاد وأدلّة، يؤخذ بما ينفع المتهم ويعيد له حرّيتهُ».

وإنّي أجلُّ قضاة الاجتماع الذين يعطون المتهمين هذا الحق، عن أن يحرموا أمّهاتهم، وبناتهم، وأخواتهم. وزوجاتهم ذلك الحق عينه.

فأرجو منكم أيّها القضاة، أن تأخذوا بقول الحقّ النافع لنسائكم، لا بالقول الضار، وإلاّ فأنتم على الأثمة الجناة أعطف منكم عليهنّ.

القاعدة الثانية: «في العقوبات يقتصر على النصّ ولا يجوز التوسّع فيه، اجتهادًا أو قياسًا». وما حجب المرأة وحبسها في بيتها مدة حياتها، إلاَّ تعزيرًا وعقوبة من أشدّ التعزير والعقوبات بدون معصية منها، فكلّ اجتهاد أو قياس أرادوا فيه توسّعًا في النص لعقوبتها لا يعتدّ به.

فأرجو منكم يا قضاة المجتمع بعد استماع دفاعي كلّه أن تتذكّروا قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه في خطبة له: «أيّها الناس ألا إنَّ أقواكم عندي الضعيف حتى آخذ الحق له، وأضعفكم عندي القويَّ حتى آخذ الحق منه». وأن تفكّروا وتدقّقوا، والمرجع الكتاب والسنّة، والقائد العقل مجردًا عن العادة والتقليد والهوى، وبعد ذلك تكملون، وأمَامَكُم آية الله: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِٱلْعَدْلِ﴾ [النساء/ ٥٨].

وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «القُضَاةُ ثَلاثَة: اثْنَانِ في النَّار وَواحِد في الجَنَّة. رَجُل عَرفَ الحَق فَقَضى بِه، فَهُوَ في الجَنَّةِ. وَرَجل عَرفَ الحَقَّ ولَمْ يَقضِ بِه وَجَار في الحُكم، فهوَ في النَّار. وَرَجُل لَمْ يَعْرِف الحَقَّ فَقَضى لِلناسِ عَلى جَهْلٍ فَهُوَ في النَّارِ». فعسى أن تكونوا من قضاة الجنّة.

وقال صلى الله عليه وسلم في وصف القرآن: «إذاَ الْتَبسَت عَلَيْكُمُ الفتَنُ كَقِطَعِ الليلِ فعليكم بالقرآن. فَمنْ جَعَلهُ أَمَامَهُ قادهُ إلى الجنَة، وَمَنْ جَعَلهُ خَلْفهُ سَاقَهُ إلَى النّارِ. وهُوَ الدليلُ، يدلُّ عَلَى خَيْرِ سبيلٍ، وهو كتابٌ فيه تفصيل وبيان وتحصيل وهو

الفصل ليس بالهزل وله ظاهر وباطن. فظاهره حكم وَبَاطِنُهُ عِلْم. ظَاهِرهُ أَنيق، وَبَاطِنُهُ عَميقٌ. لَهُ نُجُوم وَعَلَى نُجُومِهِ نُجُوم، مَصَابيحُ الهُدى وَمَنَارُ الحِكْمَةِ وَدَليلُ المعرِفَةِ. فَليَجلُ جَالٍ بَصَرَه، وَليَفتَح للضياء نَظَرَه، يَنجُ مِنْ عَطَب، ويتخلص مِنْ نَشَب، فإنَّ التَفْكيرَ حياة قلبِ البَصِيرِ، كما يَمشي المُستنيرُ في الظلُمَاتِ بالنُّورِ. فَعَلَيكم بِحُسنِ التَخلصِ وَقلةِ التَرَبّصِ».

ويقول علماء الحقوق: «حسن تطبيق القوانين أضمن للعدل من حسن سنّها». فالقوانين الناقصة يكمّلها القضاة وأولو الأمر بحسن اجتهادهم واستقامتهم، والقوانين الكاملة تنقص بسوء اجتهادهم واعوجاجهم.

فعسى أن تكونوا ممّن يظهرون ما عندنا من الكمال، لا ممّن ينقصون.

وقال البيضاوي: إنّ النفس قد تكره بسائق العادة ما هو أصلح دينًا وأكثر خيرًا، وقد تحبّ ما هو بخلافه، فليكن نظركم إلى ما هو أصلح للدين وأدنى للخير.

ولي ملء الثقة أنكم ستحكمون بحرّية النساء المسلمات وسفورهنّ ضمن دائرة الكتاب والسنّة، فإنّ غير المسلمات لسن أحقّ منهن بالعقل، والدين، والحرّية، والنور. إنّ ذلك من أنوار الحقّ الأزلي التي يجب أن تنير كلّ إنسان.

الدين والعقل متآزران في الحق لا يفترقان

لا أنكر عليكم أيّها السادة والسيدات، أنّي لمّا باشرت إعداد دفاعي استندت فيه إلى العقل فحسب، ولكنّي ما قرأت ذلك الدفاع على أبي – وعنده أحد الشيوخ العلماء المستنيرين – إلا رأيت عيني ذلك الشيخ تلمعان، ووجهه يفتر من الاستحسان. غير أنه قال: إنّ دفاعك يا ابنتي غير تام، لأنّ الأدلّة الدينية، لم تشترك مع الأدلّة العقلية في هذه القضيّة، التي يجب أن يشرك فيها العقل والدين، فهما متآزران في الحق لا يفترقان.

قلت: هل في الدين أدلّة منطبقة على ما أراني العقل من الأدلّة وهو مطلق مجرّد؟ فقال الشيخ الجليل: «كلّ الصيد في جوف الفرا» لا أمر في الدين القويم إلا قَبلَه العقل السليم، إذا أفلت من القيود، وتجرّد من الأهواء وما استحسن مثل هذا العقل أمرًا إلا كان منطبقًا على أصول الدين، وإن جاء في كتب الفقه مالا ينطبق على المصلحة والعقل، فليس ذلك إلاّ خطأ في الاجتهاد، لأنّ المجتهد يخطئ ويصيب، والاجتهاد يتغيّر بحسب المكان والزمان، ولكنّ كلّ شيء مردود إلى الكتاب والسنّة.

نظرت إلى أبي فقال: الحق ما قاله حضرة الشيخ. فأسمعني الشيخ درسًا وجيزًا بدا لي شعاعًا من الهدى ساطعًا. ما شرع أبي يلقي عليّ دروسًا تلو دروس، آنست فيها هدى كثيرًا، ونورًا يلي نورًا. ففتحت كتاب الله وكتب الحديث

الشريف، وكتب الفقه والتفسير وأطلقت للعقل حرّيته في تعقلها - فكان لي من كتاب الله وسنن رسوله أنوار هدى في الحرّية، وحرّية المرأة وحقوقها تستحي منها الشمس إذا طلعت.

العقل شرع من داخل، والشرع عقل من خارج

رجحت يا سادتي وسيّداتي تقديم البحث في الأدلّة العقلية على البحث في الأدلّة الدينية، فقد جاء في الحديث عن الإمام علي رضي الله عنه «العقل شرعٌ من داخل والشرع عقلٌ من خارج». وفي الحديث «حُجّةُ الله على العباد النّبيُّ والحُجةُ فِيمَا بَيْن العِبَادِ وَبَيْنَ الله العَقْلُ».

فقلت إذا كانت الحجّة بين الله والعباد العقل، فلا بدع أن يكون العقل أرجح حجّة الناس؟

وقلت إذا كان العقل شرعًا من داخل فيكف لا أتمسّك بهذا الشرع وفيه لروح الإنسان حياة؟

وقلت إذا كان الشرع عقلاً من خارج، فليس إلا عقلاً يزيد العقل جوهرًا فيتكمّل الشرع.

المسلم ليس أكمل من المسلمة دينًا وإيمانًا

فالرجل خرق أحكام الدين ويرائي فيه

قالوا وما أدراكم ما قالوا؟ قالوا: النساء ناقصات العقل والدين، ليس لهنّ أن يبحثن في أدلّة هذا. ولا في أدلّة ذاك.

قلت يا سادتي: ليس من مصلحة الأمة الإسلامية، ولا من مقتضى شرفها، أن يكون نصفها ناقص العقل والدين. وليس من مصلحة الرجل أن يقال إنّ أمّه ناقصة وابنته ناقصة، وأخته ناقصة، وزوجته ناقصة.

وقلت، يا سادتي: «العقل نور من الله روحاني تدرك به النفس العلوم الضرورية والنظرية». فلا يستطيع أحد أن يحرم المرأة هذا النور الروحاني إلاّ المنعم به عليها، إنه تعالى مصدر الأنوار يهدي بنوره من يشاء.

وقلت: إنّي من عباد الله مؤمنة، (أشهد أن لا إلهَ إلاَ الله وأَشهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ).

وإنّي مسؤولة عن عملي ومجزية به. قال رسول الله ﷺ: «اتَّقُوا فَرَاسَةَ المُؤْمِنِ فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ الله».

وإنّ «الحُجَّةُ فيمَا بَيْنَ العِبَادِ وَبَيْنَ الله العَقْلُ».

فكيف تحرموني أن أنظر بنور الله وأن أفهم حجّته تعالى وأفهم حجّتي؟ يا سيّدي الرجل ينبغي لك - وأنت القائل بكمال عقلك ودينك - أن لا تجعل حجَّتكَ على المرأة في اتهامك إيّاها بنقص الدين والعقل، كحجّة الذئب على الحمل فأيّد إن استطعت، قولك بالبرهان. كما أنّي عاهدت نفسي أن لا أقول قولاً إلاّ أيّدته بالبرهـــان عقلاً ونقلاً عملاً بقوله تعالى: ﴿هَاتُوا۟ بُرْهَـٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ﴾ [البقرة/ ١١١].

إن الثمرة دليل على الشجرة. ودليل الشيء في الأمور الباطنة يقوم مقامه. وبما أنّ الدين في النفس هو من الأمور الباطنة، فلننظر إلى أعمال الاثنين، الرجل والمرأة، فيما يتعلّق بالدين، لنعلم أيهما الناقص، أو الكامل فيه، ذلك لأنّ العمل الظاهر صورة من النفس، أو هو دليل الحسّ الباطني.

وقد جاء في الحديث الشريف: «أَلاَ إنَّ الله تَعَالى لَم يدُل عَلَى البَاطِنِ الخَفيِّ إلاَّ بظَاهرٍ منهُ ونَاطِقٍ عنهُ».

تعلمون يا سادتي وسيّداتي، أنّ الرجال هم الأُلى سنّوا قوانيننا وأنظمتنا، فأعلنتها الخلافة قبل إلغائها. أمّا المرأة فلم يشركوها ولم تشترك هي في وضع حرفٍ منها.

إذن، إنّ القوانين الموضوعة هي عمل الرجل الماديّ الدّال على درجة تعلّقه بدينه وحرصه عليه.

فالدين يا سادتي وسيّداتي، حرّم الربا، أمّا الرجل فقد حلّله في قوانينه، وأسس المصارف لتعاطيه، ومنها ما ينسب إلى الدولة كالمصرف السلطاني.

الدين حرّم المُسكر وبيعه وشراءه وتقويمه. أمّا الرجل فقد أباح في قوانينه شربه، وبيعه، وشراءه، وقوَّمه، وأسَّس لشربه وشرائه وبيعه حانات سنَّ لها أنظمة مخصوصة وأخذ عن المسكر ضرائب أدخلها بيت المال.

الدين حرم الخنزير ولم يجعل له قيمة. أما الرجل فقد قومه واستوفى عنه ضرائب أدخلها أيضًا بيت المال.

الدين أوجب التعزير والحدود الشرعية على شاربي المسكرات ومرتكبي المعاصي. أما الرجل فقد ألغى في قوانينه الحدّ والتعزّر الشرعيين.

الدين أوجب قطع يد السارق، وإتلاف العضو بالعضو، أمّا الرجل فقد حرم في قوانينه ذلك.

الدين أوجب رجم من يستحق الرجم من الرجال والنساء. أمّا الرجل فقد منع الرجم، وجعل ما يستوجبه حلالاً لا عقاب عليه في قوانينه.

الدين وضع أحكامًا زجرية[١] هامة تتعلق بالارتداد، أمّا الرجل فقد منع تطبيق تلك الأحكام، وما عدّها شيئًا.

---

(١) أحكامًا زجرية: أحكامًا رادعة (م).

الدين أباح ضرب المتهم بالسرقة وتعذيبه ما لم يظهر العظم حتّى يقرَّ، أمّا الرجل فقد حرّم في قوانينه ذلك، ووضع على ضارب المتّهم ومعذّبه العقوبة الإرهابية.

الدين حرم الصور والتماثيل. أما الرجل فأنشأ متاحف كبيرة وأعظمها في دار الخلافة، ملأها من التماثيل ينافس في جمعها الأمم، وسنّ لحمايتها نظامًا أعلنته الخلافة قبل إلغائها، وقد ألف لذلك إدارة رسميّة. وهذه تماثيل محمد علي، وإبراهيم باشا، ومصطفى كامل، منصوبة في ساحات مصر.

الدين وضع الشريعة ليعمل بها، وأقام حكام الشرع ليقضوا بين الناس بمقتضاها. أمّا الرجل فقد سنّ قوانين وأنظمة جديدة أعلنتها الخلافة قبل إلغائها. بدّل فيها معظم الأحكام الشرعية تبديلاً يجيز الممنوع، ويمنع الجائز، وقد أهمل كثيرًا من تلك الأحكام إهمالاً. وأقام محاكم نظامية متعدّدة القضاة، مختلفة الأديان والمذاهب، لتحكم بموجب القوانين والأنظمة. وحصر المحاكم الشرعية في دائرة من الوظائف ضيقة، لا تتناول من وظائفها القديمة إلا قليلاً قليلاً، أكثره يختص بالنساء. كأنّ الرجل أبقى ما أبقى من الأحكام الشرعية قصد الاستمرار في العمل بما قال الرجال القدماء في أمر النساء، والله أعلم بما يعملون.

الدين أباح الاسترقاق، أمّا الرجل فقد حرّمه في قوانينه، ووضع العقاب على بائع الأرقاء والإماء وشاريهم.

الدين حلّل ما حلّل، وحرّم ما حرّم. أمّا الرجل فحرّم الحلال، وحلّل الحرام، حتّى أنه منذ عهد الخلافة شرع يفتح بيوتًا للفجور سنّ لها قوانين وأنظمة، وعيّن لها أطبّاء وموظّفين، حيث أذن للمسلمات أيضًا في التبذّل.

يسمح بهذا سيدي الرجل، ولا تهوله فظاعته الدينية. ولكن لا يسمح للمسلمة الشريفة الرصينة، ولا يسمح لربّة النبل والعفاف والكرامة، لا يسمح لربّة الخلق الكريم، والأدب الرائع القويم، لا يسمح لأمه وابنته، وزوجته، وأخته أن يستنشقن الهواء ويرين النور. لا يسمح لهنّ باستخدام القوى التي أودعها الله وجوههن، وهي في الدين قوى حرة طليقة.

وقد لا يغيظ بعض الرجال، على ما أسمع، أن يرى مقنّعة ما داخل بيوت الفجور، أو خارجة منها، تجلب على الإسلام عارًا، بقدر ما يغيظه أن يرى سيّدة سافرة تسعى للكسب الحلال، أو للتكمل العقلي والأدبي، في دور العلم، والأدب، والفن، والصناعة، تُعد نفسها بذلك لضمان نفعها، ونفع عائلتها، وأمتها.

فيا لتديّن الرجل من تدين صحيح ويا لغيرته على الدين من غيرة صادقة! إنه كامل الدين، وحفّاظ له! يستخرج من ذلك لنفسه حق السيطرة باسم الدين، ليس على نسائه فحسب، بل على نساء غيره من المسلمين، فبئس الاستخراج! وبئست السيطرة! وبئس المكر! وبئس الرياء.

يا سيّدي الرجل، تذكر قوله تعالى: ﴿لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ﴾[الغاشية/ ٢٢]. ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ﴾[الإسراء/ ٥٤].

يا سيدي الرجل:

إنّك لا ترى ما فعلت، وفعلت مروقًا وإلحادًا. ولكنّك ترى الإلحاد أن تتكمّل المرأة أدبًا، ونورًا، وعقلاً، ورشادًا، إنّي أطيع الله والرسول وولي الأمر عليَّ أبي. ولن أطيع من يرائي في دين ربّي رياء.

والدين حرّم التشبيب، والتغزّل، وإنشاده، واستماعه. أمّا الرجل فقد أغرق في ذلك إغراقًا. وتلك دواوين الشعر شاهدة.

والدين حرّم الملاهي واستماع آلاتها، أمّا الرجل فقد حلّل ذلك تحليلاً. ولو أردت أن أسرد كلّ ما حلّل من الحرام، وحرّم من الحلال، لاستغرق ذلك زمنًا طويلاً، ولكن لا أرى لي غنى عن ذكر مخالفته الدين بما يفعله بوجهه، كما سأذكر في كلّ موضع من موضوعي الأدلة البالغة على مخالفته الدين في ستر وجه المرأة.

فالدين، يا سيّداتي وسادتي، أمر الرجل بإرخاء لحيته وجزّ شاربيه جزًّا يلزق بالشفة، وذلك بقول رسول الله ﷺ: «أَحْفُوا الشَّوَارِبَ وَأَرْخُوا اللحى» وعلى قولٍ (أَعْفُوا اللّحى). ولهذا ترى المسلمين في العجم ما زالوا يكفّرون من يحلق لحيته، وقد ورد في الحديث: «حَلْقُ الرَّأْسِ مُثْلة لأَعْدَائِكُمْ وَجَمَالٌ لكُمْ». أمّا

الرجل عندنا فقد أطلق لنفسه حرية التصرّف في رأسه ووجهه المقيدين بالنص، وفعل عكس النص، فأخفى اللحية وأبقى على شعر رأسه، وأرخى الشاربين، أو أحْفى اللحية والشاربين، أو أبقاهما معًا. وأمّا وجه المرأة المطلق بموجب النص، فقد قيّده خلافًا للنص، بالنقاب المظلم، سادًّا دونها طرق عقلها ومنافذ حياتها.

وبكلمة أبيّن أنّ الله جلّت حكمته، غطّى وجه الرجل بالشعر الطويل والدين أمر بإبقاء ذلك الغطاء. أمّا الرجل فقد أزاله.

وكذلك جلّت حكمته خلق وجه المرأة مكشوفًا نقيًّا، والدين أمر ببقائه مكشوفًا جليًّا. أمَا الرجل فقد غطّاه بالنقاب ليجعله خفيًّا.

فأثبت بذلك أنه يرى نفسه قويًّا كالطائر الكاسر، ويرى المرأة ضعيفة كالذبابة، متمشيًّا على ذلك القول القديم السقيم: «إنّ القانون مثل حبائل العنكبوت، تخرقها الطيور الكواسر. ولا يعلق بها إلاّ الذباب».

أو أنه تعوّد كلّ خطيئة، حتى أمسى لا يحسبها شيئًا، فلا يهوله من الأمور إلاّ ما لم يتعوّد.

ذكرت لك يا سيّدي الرجل ما ذكرت من أعمالك المحسوسة التي خرقت فيها أحكام الدين وخالفت أصوله. فهل لك أن تذكر للمرأة مخالفة لأصول الدين واحدة؟

لا أعتقد أنّ ذلك في استطاعتك. إذن وجب عليك أن تعترف لساعتك بأنّك لست أكمل من المرأة دينًا، ولست أكرم منها عند الله. ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَـٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَـٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ﴾ [الحجرات/ ١٣].

وتذكر إن كنت ناسيًا لا متناسيًا، إنَك أُمرتَ بأن تأخذ نصف الدين عن المرأة. وذلك بالحديث الشريف القائل: «خُذُوا نِصْفَ دينكُم عَنْ هذِهِ الحُميْرا» تلك سيّدتنا عائشة رضي الله عنها.

انتحال عذرٍ للرجل ولومه في وقت واحد

يا سيّدي الرجل:

بعد كشف أعمالك واضطرارك إلى الاعتراف بأنّك لست أكمل من المرأة دينًا، استدرك ما يحتمل ظنّه بقولي: إنّي ذكرت من أعمالك ما ذكرت. لا لتحسين أو تقبيح، إنّما لأريك أنّك عند البحث في أمر المرأة ترائي في الدين رياءً، وتموّه تمويهًا.

فقد كان في أعمالك تلك ما يُستَحسن وما يستقبح. أمّا التبعة في ذلك فتابعة لقصدك. فإن كان قصدك عدم احترام الدين، فإنّك آثمٌ لا عذر لك. وإذا كنت ممّن اجتهدوا في التأويل للخير، وكانت أعمالك تلك، نتيجة أقصى اجتهادك، فلا يسأل المرء عن اجتهاده بل يُثاب. سواء كان في خطأ أم في صواب.

فقد تكون استندت يا سيدي، في استباحتك ما منع، ومنعك ما أبيح إلى السيادة العلمية، اعتقادًا منك أنّ ذلك مّما يتعلّق بالمعاملات الدنيويّة، وقد اقتضته تطوراتها بحسب الزمان، واستوجبته أسباب العمران. قد يكون أنّك حرّرت باجتهادك القاعدة الجليلة القائلة: «لا يُنكر تغيّر الأحكام بتغيّر الأزمان»، من بعض القيود التي توهن قوتها مضيقةً دائرتها، منقصةً فائدتها، فأخذت بالحكمة المكنونة في آيات الله، مأولاً إيّاها خير تأويل، تبعًا للقصد الإلهي في التنزيل، وليس القصد الإلهي في أحكام المعاملات الدنيويّة. إلاّ الخير للبشر في الدنيا، وطرائق الخير في الدنيا لمتقلبة، تختلف بحسب الأزمنة المتحوّلة، فلأهل الأزمنة أن يذهبوا ما شاؤوا من المذاهب في سبيل خيرهم ونفعهم. وحيث يتمّ الخير والنفع للناس يتمّ القصد الإلهي، إنه ينبوع الخير واليسر والرقي للعباد. أو ليس من أجل ذلك كانت آيات الله أثناء تنزيلها تُنسَخُ، وتُعمّم، وتُخصّص بحسب الزمان، تأمينًا لنفع الإنسان؟ أو ليس من أجل ذلك جُعِلَ عَدُّ إجماع الناس أصلاً من أصول الدين كالكتاب والسنّة، وما يحلّه الناس على الأرض محلولاً في السّماء عند غيرنا؟

سادتي: إنّ التجدّد لازم، ولابدّ لنا منه، فخير لنا أن يكون تجدّدنا على اجتهاد واعتقاد، من أن يكون نتيجة خرق في الدين أو إلحاد وهل يحْسُنُ بنا أن نعدّ الخلفاء، والدول الإسلاميّة في تجدّدهم ووضعهم القوانين الجديدة، خارقين أحكام الدين أو ملحدين، وغير مكترثين لها أو مهملين؟ لا لعمري.

قال رسول الله ﷺ في وصف القرآن: «القُرْآنُ لَهُ ظاهر وَبَاطِن. فَظَاهِرهُ حُكْم، وَبَاطنهُ عِلْمٌ، ظَاهِرهُ أَنيقٌ وَبَاطِنهُ عميقٌ، وَالتفْكير فِيهِ حَيَاةُ قَلْبِ البصِير، كَمَا يَمْشي المُستَنيرُ في الظُّلُمَاتِ بِالنُّور». فينبغي للعالم الإسلامي أن يشكر لأولي الألباب جليل فضل لهم بتفكّرهم في عميق باطن القرآن، مستخرجين بتأويلهم من حكمه لآلئ وجواهر، يصوغونها قلائد لجيد العصر موافقة، ولعلمه مطابقة.

وقد يكون يا سيدي أنّك ممّن تفكّروا في باطن القرآن فأوّلوا آياته ممّا يتعلّق بالمعاملات الدنيوية خير تأويل، لخير الناس الدنيويّ، تاركًا للسيادة الدينية كل ما يختص بالعبادات، لأنها علاقة البشر بالخالق، وهي ثابتة أبدًا، ليس للمخلوق أن يمدّ إلى تأويلها يدًا. فإذا كان ذلك – وقد يحمد الناس لك تمهيدك السبل للتفكير الحرّ والتطوّر، على مثال ما جرى ويجري في العالم الراقي – فعلام ترى ستر وجه المرأة – ولم يكن إلا بدعة ابتدعوها وعادة اتّبعوها – أشدّ علاقة بالدين من تلك الأمور التي غيّرتها وبدّلتها؟ أليس ذلك منك أثر هوى ورياء، واعوجاجٍ والتواء؟

وهل يطلب الدين من المرأة – إذا بقي منصرفًا لتمجيد الله، ولم تداخله البدع – أن تقدّم لخالقها غير قلبها وإيمانها، وصالح أعمالها؟ فالله جل وتعالى عن أن يستر وجهها سترًا يفسد أكثر ممّا يصلح، حارمًا إيّاها أن تستخدم القوى التي أودعها سبحانه فيها قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله يَنْظُرُ إلى قُلُوْبِكُمْ لاَ إلَى وُجُوهكُم».

إنّ وجه المرأة مطلق حر، هكذا إرادة الله، وهكذا إرادة رسوله، وهكذا يريده الاجتماع. وسترى الأدلّة.

المرأة أصلح من الرجل في الفطرة عقلاً

هو يرجحها بالقوة الجسدية وهي ترجحه بالنفس العاقلة المَرْضِيَّة

سادتي وسيداتي:

لقد تبيّن أن الرجل ليس أكمل من المرأة دينًا. فلنبحث فيما إذا كان أكمل منها في الفطرة عقلاً.

سأذكر هنا ما أذكر من الجولات العامة مثبتة بالأدلّة. وبالنظر إلى الظاهر، أن المرأة أصلح عقلاً من الرجل في الفطرة. إذ أن كمال الفعل لا يقاس إلاّ بصلاحه، ومن لا يكتفي هنا بما أكتفي، فله في قسم الأدلة العقلية ما يفي.

سيستكبر الرجال هذا المقال، ولا غرو أن تشترك في استكباره ربّات الحجال، أي ربّات الخلخال. ولكنه حقيقة.

استكبر الناس ما قاله غاليلو من دوران الأرض حول الشمس ولكنّ قوله كان حقيقة. حقيقة رآها فقالها، ولئن رُدَّت في البداية فقد سادت في النهاية.

من الأمور المعلومة يا سادتي أن الرجل تغلّب على المرأة بقوّة جسمه فاستعبدها وحرمها استعمال قواها من حيوانية وناطقة. فانسدّت طرق عقلها، فأدّى ذلك إلى تفاوت بينه وبينها في إظهار آثار العقل، كما يحصل التفاوت بين كلّ غالب مُستعبد ومغلوب مُستعبد. فظنّ من كان قصير النظر، أنّ الحالة الماثلة أمامه، مقتضى الفطرة، ولو تحرّى الحقائق. لعقل أن هذه الحالة ليست إلا لسبب عارض، ينشأ من تغلّب الرجل على المرأة واتّباعه هواه واستعباده إيّاها.

أمّا العاقل فلكي يرى الحقيقة، يجيل نظره في الماضي وفي الحاضر، لا في مكانه فقط، بل في كلّ أرض من الأرضين وفي كلّ عالم من العالمين.

فالرجل يا سادتي حرّ مستعبِدٌ للمرأة منذ عصور الله أعلم بها.

أمّا المرأة فلم تنل حرّياتها، إلا في العالم الراقي، ومنذ سنوات معدودات.

أجيلوا الطرف في ذلك العالم، أفلا ترون أنّ المرأة، مع أنّ حرّياتها لم تكمل بعد، تجاري الرجل رقيًّا في أمور الحياة كلّها؟ فكم من مُكتشِفات ومُخترعات، وطبيبات، ومهندسات، وقاضيات، ونائبات، ومحاميات، ومعلّمات، وعالمات، وأديبات، يسابقن الرجل في ميدان العقول. فمن هنا يمكن أن تستشرفوا المستقبل. فتعلموا أن المرأة إذا قضت الزمان الكافي في دور تكملها العقلي، نالت دون ريب حرّياتها كاملة، وجرت في ميدان الحياة تباري الرجل، ولا يبعد أن تسبقه شوطًا في كلّ ما يعود لخير الإنسان. ولا قوّة في الكون قاهرة. تستطيع

أن تقعدها بعد نهوضها، كما أنه ما من حجاب يستطيع أن يقاوم أشعة الحرّية الساطعة عليها.

انظروا مثلاً إلى الرومانيين، وقد كانوا أعظم أمّة في العالم، كيف كانوا وهم متمتعون بالحرية التامة، في أعلى درجات الرقي التي وصلت إليها الإنسانية في ذلك الزمان، وانظروا إليهم بعد استيلاء البرابرة عليهم، وسلبهم إيّاهم حرّياتهم، كيف غشيهم ظلام الجهل، وانحطّوا عقلاً وعلمًا انحطاطًا تدريجيًّا انتهى بزوال اسمهم من سفر الحياة.

وانظروا إلى اليونان لمّا كانت مشرق الحرّية، كيف كانت مشرق العقل، والعلم، والفلسفة. وانظروا اليها لمّا تمكّن غيرها من استعبادها فغربت عنها الحرّية، ولاسيما في استعباد الترك، كيف غشيها ظلام من الجهل حالك. ذلك حال كلّ أمة مُستَعبدَة، ذلك حال كلّ شعب تسلّط عليه الإقطاعيّون وسُلبت حرّياته. أو قيّدت بأنواع القيود. وذلك كان حال الأرقّاء في العالم. إنهم كانوا يناهزون الأحرار عددًا. ولم يسمع قط عن رقيق أنه أفلح قبل أن يتحرر. لماذا؟ لأنّ ظلم الحرّ إيّاه كان ينهك قوى عقله، ويمنع آثارها أن تظهر.

وانظروا إلى الأمّة الإسلاميّة، وإلى أيّ درجة من السمو وصلت، لمّا كانت فيها العقول حرةً طليقةً، وانظروا إليها لمّا قُيّد فيها العقل والفكر، وحرمها حرّيتها

في الاجتهاد والتفكير في كتاب الله وسنة رسوله، وفي كلّ ما يؤدي إلى خيرها، كيف جمدت بل كيف تقهقرت.

هكذا المرأة، ففي استعباد الرجل إيّاها، وسلبه إياها حرّيتها، نراها في ظلام من الجهل حالك، ولكن في دور تحريرها في العالم الراقي، نراها تجاري الرجل في الرقي العقلي وتكاد تباريه. ذلك ممّا يدلّنا على أنّ سبق الرجل للمرأة في إظهار آثار العقل لم يكن مقتضى الفطرة، بل مسببًا بسبب عارض أحدثه الرجل، فقد أجبرها على إهمال خدمة عقلها حتى أصبح كالأرض البائرة التي لا يصلح فيها نبات، ولكنها أرض طيّبة مستريحة إذا أُصلحت أعطت أحسن الرزق، وأطيب الثمر، وأوفر الخير.

قال الشيخ مصطفى الغلاييني في كتابه «الإسلام روح المدنية»: «إنَ المرأة المسلمة اليوم متأخّرة عن سواها في العلوم والحضارة، ولكنّ ذلك من جهل الرجل، واستبداده، وعدم اطّلاعه على ما سنّته لها الشريعة المطهرة من الحقوق، فالذنب في ذلك راجع إليه».

صدق الشيخ الغلاييني. لأنّك لو نظرت، يا سيدي الرجل، إلى العالم السافر الراقي، لرأيت أنّ تلك المرأة التي كانت مغمورة بالزينة. متسربلة بالأزياء، منغمسة في اللهو، قد حلّ محلّها في ذلك العالم؛ حيث حلَّ العقل محلّ القوّة، وحلّت الحرّية محلّ الاستعباد، وحلّ العلم محلّ الجهل، وحلَّ الاهتمام بزينة

الروح محلّ الاهتمام بزينة الجسد. امرأة جديدة هي المرأة التي وصفها المصلح الكبير قاسم أمين بأنها شقيقة الرجل وشريكة الزوج، ومربية الأولاد، ومهذّبة النوع.

عبارات للفيلسوف إستوارت فيها لنا عبرة

واسمح لي يا سيّدي الرجل، وأنت تحسب امرأتك ناقصة العقل والدين، وقد أهملت روحها، وجعلت جسمها لعبة مزيّنة للهوك وهواك، اسمح لي أن أقرأ لك العبارة التي وضعها الفيلسوف الكبير جون إستوارت ميل في صدر كتابه المسمّى «الحرّية»، وقد طبعه بعد وفاة زوجته، قال:

«إنّي أهدي هذا الكتاب إلى الروح التي ألهمتني أحسن ما وضعته فيه من الأفكار إلى صديقتي وزوجتي التي كان غرامها بالحق والعدل أعظم ناصر لي، والتي كان استحسانها من أكبر المكافآت التي أرجو نيلها على عملي، كان لها الفضل في جميع ما كتبته إلى الآن. ولها في هذا الكتاب حصّة من العمل لا تنقص عن حصتي فيه. وأكبر أسفي أنّ هذا الكتاب طبع بالحالة التي هو عليها الآن قبل أن تعيد النظر فيه. ولو كان في استطاعة قلمي أن يعبّر عن نصف ما دفن معها من الأفكار العالية والوجدان السامي، لانتفع العالم به أكثر ممّا ينتفع بجميع ما أكتبه. صادرًا عن فكري ووجداني. بدون مشورة عقلها الفريد».

لله إستوارت، ولله زوجته، وأكثر من أمثالهما بيننا، كأنّما هما اللذان أدركا، مع من أدركوا، لبّ دين الإسلام فتمشيّا عليه. ألم يؤثر في قلبك يا سيّدي الرجل ما قاله إستوارت؟ ألم يسر منه لقلبك سيال روحي يردّك إلى الحق، فتردّ إلى زوجتك حقوقها المسلوبة، أقلها التسليم لها بالعقل والدين؟

يا سيّدي الرجل، رجّحت عقلك من حيث الفطرة على عقل المرأة وذلك ليس من أمرك، وليس في استطاعتك. لأنه أخفى الأشياء عليك. فخالفت بذلك أمر ربك ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء/ ٨٥] ألم تعلم أنّ الله خلق العقل، وهو أول خلق من الأرواح على يمين العرش، كما علّمنا صلى الله عليه وسلم، وإنّ روحك أو عقلك، ليس إلا نفسك وحقيقتك، ذلك أخفى الأشياء عليك، كما قال حجّة الإسلام الإمام الغزالي؟

أمّا أنا فأقرُّ وأعترف بأنّ ترجيح عقل الرجل من حيث الفطرة على عقل المرأة، أو ترجيح عقل هذه على عقل هذا، ليس من أمري، ولا في استطاعتي، لأنه أخفى الأشياء عليَّ، ولكن بما أنّك ادّعيت ما ادّعيت رأيت أنه لابدّ لي من الدفاع عن نفسي، وعن بنات جنسي، ورأيت أنه لا ينبغي للإنسان أن يهمل البحث العلمي في ما يلوح له من أسرار الطبيعة، آخذًا بالظواهر. ولا تظنن إثباتي أنّ المرأة أصلح من الرجل عقلاً، يسوقني إلى طلب ترجيح المرأة على الرجل منزلة.

إنيّ لن أفعل كما فعل الرجل. ولكنّي أطلب منه أن يعترف بأنّ المرأة مثله عقلاً ومنزلة، بذلك أبتعد عن التفريط والإفراط، لازمة حدّ العدل والاعتدال والمساواة.

إنَّ الفطرة، يا سادتي وسيداتي، هي ما تتصف به روح كلّ حيّ في أوّل خلقه، والروح في الإنسان، من حيث الخاصة، كما يفهم من قول العلماء والمفسّرين، روحان: روح جسمانية مشتركة بين الإنسان والحيوان، وروح ناطقة يمتاز بها الإنسان على الحيوان. أمّا الروح الناطقة فهي تتغيّر بالاكتساب، فترقى أو تتدنّى، وأمّا الروح الجسمانيّة المشتركة، فهي لا تتغيّر، فلا ترقى ولا تتدنّى.

إنّ مباحثة الرجل مباشرة في الروح الناطقة أو العقل، أهو أرجح من حيث الفطرة فيه منه في المرأة، أم هو أرجح فيها منه فيه، لأتوصل إلى نتيجة تجلو الحقيقة. إذ أنّ هوى الرجل يثنيه عن الإذعان للحق. فوجب لحمله على الإذعان للحق أن أثبت قضية تشبه قضيّتي لا هوى له فيها يثنيه، ثمّ أتّخذ تلك القضيّة المسلّمة، مقدّمة للقياس، فتظهر النتيجة التي لا مندوحة له عن الإقرار بها. إذن وجب لكي نعرف الفطرة أن ندرس الروح المشتركة، وهي لا تظهر منفردة إلا في الحيوان، ثمّ نقيس عليها الفطرة في الروح الناطقة.

انظروا إلى ذكر وأنثى من أيّ نوع كان من الحيوان، تروا أنّ الذكر أقوى جسمًا من الأنثى. وأنّ الأنثى أصلح غريزة من الذكر. كأنّ الله سبحانه وتعالى أراد أن يظهر

عدله فأعطى الذكر الحظّ الأوفر من صلاح الغريزة. وأراد أيضًا أن يظهر حكمته باضطراره كلاًّ من الأنثى والذكر للشركة، فيكمل كلّ منهما ما نَقص في صِنوه. فهذا يستفيد من تلك حكمة. وتلك تستفيد من هذا قوّة.

أجل إنّ الله تعالى جعل الأنثى في الحيوان، أصلح من الذكر وأحكم منه غريزة، ولولا ذلك لَمَا كلَّف الله أنثى الطير بناء العش، ولا يخفى ما في بناء العشّ من دقة لا يمكن أن تكون إلاّ بنت حكمة، ولما كلّف تلك الأنثى تربية صغار النسل وحفظه، وهذا ما يستوجب من الحكمة والعناية قسطًا أوفر من ذاك، وما ذلك كلّه إلاّ من خصائص العقل الحيواني المعروف بالغريزة التي هي قائدة الحركات الجسدية.

أمّا الذكر من الطير فلم يكلفه الله ما يستلزم تكليف الأنثى، من دقة وعناية وحكمة، إنّما كلّفه ما يوافق قوّة جسمه من جلب قشّ لبناء العش، والتقاط قوت لصغار نسله.

تلك حالة ثابتة في روح كلّ حيوان، وقاعدة طبيعية عامة لا تتغيّر، ولا استثناء فيها. وهي مقدّمة صحيحة في القياس نستنتج منها أنّ الروح الناطقة أو العقل يرجح فطرة في المرأة كما ترجح قوّة الجسم في الرجل. ولولا ذلك لما خصّ الله تعالى الرجل بالجهاد الأصغر وهو يقتضي قوة من الجسم أكثر ممّا يقتضي من العقل، ولّما خص المرأة بالعناية في تربية الصغار وهي تقتضي قوة من الروح

والعقل أكثر ممّا تقتضي من الجسم، مع أنه سبحانه وتعالى كلّف الاثنين في غير ذلك تكاليف لا فرق بينهما فيها.

وهنا أيضًا نسبّح الله تعالى وقد أظهر عدله في إعطائه الرجل الحظَّ الأوفر من قوى الجسم، والمرأة الحظ الأوفر من قوى الروح، كما أظهر حكمته في اضطراره كلاًّ من الرجل والمرأة إلى الشراكة، فيكمل كلّ منهما ما نقص في صنوه. ولا بدع أنه تعالى عدل في قسمته نعمه بين الذكر والأنثى من الإنسان، وهو أشرف مخلوقاته. فإنه سبحانه قد عدل أيضًا في قسمتها بين الذكر والأنثى من الحيوان.

إنّ النعمة التي أسبغها الله على الرجل من قوّة الجسم محسوسة منظورة. فلا ريب أنه جلّ عدله أسبغ على المرأة من قوّة الروح والعقل ما يعادل نعمته المنظورة على الرجل.

البنات أصلح من البنين

قلنا يا سادتي: إن الفطرة هي ما تتصف به روح كلّ حي في أوّل خلقه قبل أن تتحوّل وتتغيّر، وقبل أن ترقى أو تتدنّى بالاكتساب. إذن يستدلّ على فطرة الإنسان من أحواله وأفعاله في صغره، فانظروا إلى البنين والبنات، حتّى السن التي يحجر فيها عندنا على هؤلاء. ويطلق أولئك فماذا ترون على الغالب؟.

إنكم ترون على الغالب أولئك يفتقون وهؤلاء يرتقن، أولئك يبعزقون وهؤلاء يرتبن، أولئك يقسون وهؤلاء يرأفن، أولئك يكدرون وهؤلاء يسررن، أولئك يتعبون وهؤلاء يُرِحنَ، أولئك يفسدون وهؤلاء يصلحن، أولئك يتمردون وهؤلاء يطعن، أولئك يضرّون وهؤلاء ينفعن، أولئك يلعبون وهؤلاء يجددن، أولئك يوسّخون وهؤلاء ينظّفن، أولئك يَقِحون وهؤلاء يستحيين. حتّى أمسى ويا للأسف من أمثال العرب: «وقاحة الوجه سلاح الفتى» ومن أقوال الوالدين: «نحب البنات لما هنَّ عليه الآن. ونحب الصبيان لما يكونون في المستقبل».

فتأمّلوا في أعمال الجنسين واحكموا في أيّهما الأدلّ على الصلاح في الفطرة والعقل.

قال رسول الله ﷺ: «حبُّوا أَوْلاَدَكُمُ الذُّكُوْر قالوا: والإناث يا رسول الله قال: لاَ حَاجَةَ إلى أَنْ يوصيكُمُ الله بِالحبِّ لهنَّ فَهُنَّ يُحبِّبن أَنْفُسَهُنَّ إِلَيْكُمْ بِصَلاَحِهِنَّ وَحَنَانِهِنَّ».

إذن ليس الرجل أصلح من المرأة عقلاً في الفطرة، وما العقل الصالح إلا شيمة النفس الناطقة المَرْضِيَّة، وما كان سبق الرجل المرأة في ميدان الحياة والعمل، إلا لسبب العارض الذي أحدثه الرجل، وهو تقييده قواها، وغلّه حركاتها بما شاء من القيود والأغلال، ظلمًا وعدوانًا، مستندًا في ذلك إلى قواه الجسدية، دون أن

يشرك العقل أو الروح في أفعاله، فكانت شائنةً يخجل القلم من أن يكتبها، لولا أنّ إظهار الحقيقة يحمله على ذلك.

أجل إنّ الإنسان لمخلوق عجيب! متى غلبت فيه النفس الأمّارة بالسوء فليس في الحيوان أبعد منه عن رقة الشعور، وأكثر منه غضبًا، وهوىً وشرًّا، وظلمًا وأذى وضرًّا. وإذا غلبت فيه النفس الناطقة المَرْضيَّة، وهي نفخة فيه من الروح الإلهية، أوقع الله الملائكة له ساجدين، وليس فيهم ألطف منه شعورًا، وأوفر حكمةً ونزاهةً وعدلاً.

ومَن مِن الجنسين كثرت في أفراده انتصارات النفس الناطقة المرضية فهو الأصلح عقلاً.

إنّ العقول الصالحة توزن بقسطاس العدل والحكمة والنزاهة والخير لا بميزان الظلم، والشر، والاستبداد، والضير، وإلاّ كان أوفر نصيب من العقل للأبالسة والشياطين، وللأشقياء الأقوياء، والظلمة المستبدّين المضرّين.

كيف عامل الرجال الأقدمون نساءهم؟

سأذكر لك يا سيّدي الرجل ما صنع الرجال الأقدمون بأمّهاتهم وبناتهم وأخواتهم وزوجاتهم من الظلم والاعتساف، شيمة النفس الأمّارة بالسوء، ذلك قبل أن تشرق على نفوسهم أنوار الهدى ويبعث الله تعالى نبيّنا بمكارم الأخلاق.

قال الشيخ مصطفى الغلاييني في كتابه «الإسلام روح المدنية» ما نصّه:

«كانت المرأة عند العرب قبل أن تشرق على بصائرهم أشعة الدين الإسلامي، أشبه بحيوان يتخذونه للقنية، فهي ساقطة الاعتبار والمنزلة، بل إنّما كانوا يفضّلون الحيوانات عليها. فكانت حالتها عند العرب من الصعوبة والشدة بمكان سحيق، لا يجاريهم في اضطهادها واحتقارها مجارٍ من الأمم، حتّى أنهم كانوا يجعلون البنات، إن ولدن لهم، علامة على الشر ويتطيّرون منهن. وكانت عادة الوأد شائعة عندهم، فقد كانوا يعدمونها الحياة دسًّا في التراب، وكانوا يبيعونها بيع السلعة، أو يستبدلون بها بعض الحيوانات - كلّ ذلك خشية العار والشنار على زعمهم - والوأد عندهم على أنواع: فكان منهم من يحفر لها حفرة يدفنها فيها إلى أن تموت، ومنهم من يرميها من مرتفعات عالية، ومنهم من يغرقها. ومنهم من يذبحها، وكانت المرأة مع كلّ هذا الاضطهاد تسلم نفسها لعوامل الهلاك. كأنها لم تخلق إلا لتموت وكانوا يستترون إذا ولدت زوجاتهم بنتًا، حياء من القوم كأنها ذنب عظيم أو عار أبدي. فكانت المرأة بهذه الأعمال الوحشية مهضومة الحقوق كأنها الحيوان الأعجم حين يُساق للذبح. فهي آلة بيد الرجل يديرها كما يشاء. وقد ظلّت على هذا الاضطهاد والذل إلى أن أشرقت شمس الهداية المحمّدية، والتعاليم القرآنية، وكان الرجل إذا مات وترك امرأة ألقى عليها قريبه ثوبه، فمنعها من الناس، فإن كانت جميلة تزوجها، وإن كانت دميمة حبسها حتّى تموت فيرثها. وكان الرجل إذا أراد أن يتزوّج امرأة جديدة بهت الأولى بفاحشة

لتفتدي منه بما أعطاها ليصرفه في سبيل التزوج بغيرها. وكان أهل يثرب «المدينة المنورة» إذا مات الرجل وله زوجة ورثها من يرث ماله، وكان يعضلها أو يحبسها ويضيّق عليها ويمنعها من الزواج حتىّ تفتدي منه بمال».

إلى آخر ما وصف وقال. ثمّ ذكر شيوع تعدّد الزوجات شيوعًا هائلاً بلا انتظام ولا حدّ حتّى أنّ بعضهم كان له من الزوجات ما يقارب مائة زوجة.

وبعد أن أشار الشيخ الموما إليه إلى ما كانت عليه المرأة من الشقاء والذلّ عند الأمم قال:

«إنّها كانت عند الفرس تحت سلطة الرجل المطلقة يحكم عليها بالموت إن شاء، ويتصرّف بها طبقًا لما تطيب به نفسه كأنّها سلعة».

وذكر السيّد جميل بيهم في كتابه «المرأة في التاريخ والشرائع» ما ذكره الغلاييني وزاد عليه قائلاً:

«إنّ السبارطيين كانوا يقتلون سبع بنات من عشر يولدن لهم، وإنّ البراهيميين يحرقون الزوجة بالنار أو يدفنونها مع زوجها إن مات».

هذه هي صورة عن عقل الرجل في فطرته يا سيدي الرجل. والذي أصلح فيه من الفطرة ما أصلح هو الدين، فالفضل في إصلاح حالته الدينية لا لفطرته. إنّ الدين هو الأساس الذي قامت عليه صروح الإصلاح والصلاح. وإنّ

تحرير المرأة في العالم الراقي أقام على هذا الأساس بناءً من الصلاح عظيمًا، فهل لك أن تريني أعمالاً ظالمة غاشمة وقعت من المرأة مثل الأعمال الظالمة الغاشمة التي وقعت من الرجل لتعزو إليها النقص في عقلها أي في نفسها الناطقة المرضية، وما هي إلا العقل الصالح؟

أهذا هو العقل الفطري الصالح الذي يفضل به الرجل المرأة مفتخرًا به عليها. إذا وقع صالح ضعيف الجسم، في يد غاشم قوي، وأهانه وظلمه، فهل يحسب ذلك الغاشم الظالم القوي الجسم الضعيف الروح، أفضل عقلاً من ذلك الصالح العاقل المظلوم، الضعيف الجسم القويّ الروح؟ قال رسول الله ﷺ: «امْرَأَةٌ صَالِحَةٌ خَيْرٌ من أَلْفِ رَجُلٍ غَيْرِ صَالِح» وفي الحديث عن حجّة الإسلام الإمام الغزالي: «السَّلاَمَةُ فِيهِنَّ أَكْثَرُ والثَّوَابُ أَجْزَلُ».

هل رأيتم يا سادتي حيوانًا في الدنيا يعامل أنثاه كما يعامل الرجل أنثاه؟ هل رأيتم حيوانًا قتل أولاده أو وأدها كما قتل الرجل أولاده الإناث ووأدهنّ. هل رأيتم أنثى الحيوان تُحرق أو تُدفن حيّة مع صنوها إذا مات؟ هل تخيّل المتخيّلون أنّ الغول الوهمي صنع بأمّه، وبصنوته، وبناته، وأخواته كما فعل الرجل بأمّه وصنوته وبناته وأخواته؟ أيتوقَع أن يقع فعل كهذا من صالح في الفطرة عقلاً. عقلاً يفضل عقل المرأة؟ هل ترون أن للنفس الناطقة المرضية أثرًا في أفعاله تلك؟ أولا ترون الرجل محتاجًا إلى استصحاب المرأة، واحترامها، وإشراكها في أعماله،

لتنصُر بما لها من فضل ربّها من قوّة الحكمة، والنفس الناطقة، المرضية منه، على النفس الأمّارة بالسوء؟

إنّا نستفظع الآن ما صنع آباؤنا الأوّلون بأمّهاتهم، وبناتهم، وزوجاتهم وأخواتهم، وكانوا يحسبونه بمقتضى العادة الظالمة عدلاً وحقًّا. وسيستفظع أحفادنا ما يصنع رجال اليوم، بأمهاتهم، وبناتهم، وزوجاتهم، وأخواتهم، وهم يحسبونه بمقتضى العادة الظالمة أيضًا عدلاً وحقًّا، فيا ليتنا نعجّل في اجتناب ما سيستفظعه أحفادنا، ويستفظعه الآن المستنيرون منّا، ومعاصرونا من الأمم الراقية. ﴿ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾ [النساء/ ٥٩].

الحمامة خير من النسر والحمل خير من السبع

يفتخر الرجل بأنه كالنسر الكاسر، والمرأة بين مخالبه كالحمامة أو الدجاجة. ولعمري إن كلاً من الحمامة والدجاجة خير للإنسان من النسر. فهما أصلح غريزة منه، وأفضل طبعًا وعملاً، وحقّهما أن يرجحا عليه منزلةً وقدرًا لدى أولي الألباب، إذ أنَّهما لهما خيرٌ ومنافع، لا ضرر منهما ولا أذى.

زرت يومًا حديقة لبيت، فرأيت فيها مشهدًا ما رأيت أغرب منه، رأيت في إحدى زواياها نسرًا ذكرًا، هائل الخلقة، تطلّ الشراسة من عينيه، ويلمع فيهما بريق الكبر والخيلاء. قوائمه كعمد الحديد، ومخالبه كشفار الفولاذ، وفي عنقه ورجليه السلاسل الغليظة مخافة أن ينشب مخالبه بمربّيه وبأولاده وبزائريه. وفي

الزاوية الأخرى طائفة من الحمام والدجاج، تبيض وتفرّخ، فيعمد الرجل مربّي النسر، وفي أخلاقهما نوع من الشبه، إلى فراخها ويقذف بها بلا رأفة ولا حنان، إلى ما بين مخالب الطير الكاسر، فيمزّقها ويلتهمها التهامًا، ويحشو بها جوفه. والرجل يختال أمامه كأنه يريد أن يتشبّه به في أعماله نحو أبناء جنسه، فيلتهم الحقَّ التهامًا.

الدجاجة والحمامة تثمران للرجل، والنسر المؤذي يتمتّع بالثمار. هما الوديعتان يحكم الرجل على فراخهما بالموت، والنسر المستبدّ الشرس يتغذّى بلحوم هذه الفراخ. ممزقًا إيّاها، الحمام الضعيف يُهضم حقّه، ويُكسَرُ قلبُه، تُسلَبُ حشاشتُه، والنسر القوي يُراعى جانبه، ويقدَّسُ ظلمه ويُمنحُ حقّ غيره.

لقد كان لهذا الرجل ثلاث بنات رافقنني في التفرّج على النسر على إطعامه فراخ الدجاج، وزغاليل الحمام، ولم يكنّ موسرات[1]. فقالت لي إحداهنّ لمّا سرنا في الجنينة: نحن أحقّ بفائدة الفراخ والزغاليل المسكينة. ولكن هكذا قضت مشيئة والدنا، قضت أن تكون طعام النسر، وليس النسر عندنا إلا بلاءً وشرًّا.

نعم هكذا قضت إرادة ذلك الرجل، ربّى نسره القوي الجبار، ليطعمه فراخ دجاجه، وزغاليل حمامته الوديعة المفيدة، وكانت بناته أحقّ منه فيها.

---

(١) موسرات: غنيات ذوات سعة. (م).

أفيكون النسر الوحشي خلقه، الكثير أذاه، المفقود خيره أفضل من الدجاجة الأليفة، والحمامة الوديعة، ولنا من بيضهما وفراخهما خير غذاء، أو هكذا تنتصر العقول المستبدّة والنفوس المؤذية في الهيئة الاجتماعية، على العقول الصالحة والنفوس المرضية؟

كان زمان لا سيادة فيه إلاّ لقوّة الأجسام. وكان الضعيف يتحمّل أذى القوي القريب منه، استحماءً به من أذى أشدّ يوقعه قويّ غيره. أمّا الآن فالسيادة للعقول الصالحة، والأرواح المَرْضِيَّة، والقوّة للمجتمع لا للفرد، وكلّ فرد له في قوّة المجتمع، ممثّلة بالقانون. ومن يستعمل قوّة جسدية فردية، لا يسنّها له القانون، فهو مذموم لا يستحقّ الكرامة، ذلك يستعبد امرأته، وأمّه، وابنته، وأخته، ولكنّ غيره يستعبده، هو يظلمهنّ لكنه يبلى بأظلم منه.

لا تخافوا يا سادتي من أن تبدّلوا الحكمة والنزاهة، من القوّة الفردية. فالحاكم الآن في الدنيا، ليس الأفراد الأقوياء جسمًا، بل النزهاء الحكماء الراجحون عقلاً. وكلّ نزيه عادل حكيم، حقّه محفوظ ومكرّم، فلا كرامة اليوم إلاّ بالتقوى، والخير، والصلاح، والسلام.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات/ ١٣]. وقال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ النَّاسِ مَنْ نَفعَ النَّاسَ» وقال صلى الله عليه وسلم:

«المُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ النَّاسُ مِنْ يَدِهِ وَلِسَانِهِ» وقال ﷺ: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِنِسَائِهِ وَأنا خَيْرُكُمُ لِنِسَائِي».

إنّ سيَدنا عيسى عليه السلام، لم يرد أن يصف نفسه بالسبع القوي المختال، بل وصف نفسه بالحمل الضعيف الوديع، قائلاً: «تعلّموا منّي فإني وديعٌ ومتواضعُ القلب فتجدوا الراحة لنفوسكم» إذن الحمل خير من السبع. والله سبحانه وتعالى لم يصف نبيّنا ﷺ بالبطش والقوّة، بل وصفه بمكارم الأخلاق قائلاً: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم/ ٤]. ونصح له بقوله تعالى: ﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ﴾[آل عمران/ ١٥٩].

فلنأخذ من هذا الوصف وذاك عبرة ولنترك الخيلاء لتغلب النفس الأمّارة.

باستور وأمثاله خير من أتيلا وأمثاله

أتيلا، تيمور لنك، جنكيز خان، وأمثالهم من الفاتحين المستبدّين، حكموا أقسامًا واسعة من العالم، وداسوها بخيلهم ورجلهم، ودمّروها بمناجيقهم، ونيرانهم، ويتّموا بنيها، ورمّلوا نساءها، بسيوفهم وفظائعهم، واستعبدوها بظلمهم واعتسافهم، إنهم لم يتمكّنوا من ذلك كلّه، إلاّ بعقولٍ كبيرة.

وباستور، ذلك الرجل الصامت الهادئ، لم يفتح بلادًا، ولم يحكم نفسًا، ولم يستعبد نفسًا، ولم يستبدّ بنفسٍ وكل ما فعل أنه وقف نفسه لخدمة الإنسان، فانزوى في غرفة عمله الجليل، مع رهط من معاونيه وتلامذته الفتيان والفتيات، وأخذوا مكبّراتهم في أيديهم، يتحرّون أسباب الأوبئة القتّالة، التي تفتك بالألوف من البشر، حتّى اكتشف الميكروب وأنواعه، وأسباب نمائه، ووسائل إفنائه، فوقّى البشرية بعقله، وجهوده وصبره، شرّ الأمراض القتّالة، والأوبئة الفتّاكة.

فيا سادتي الرجال، أيُّ أصلح؟ أعقل الفاتح المضرّ الظالم، مدمّر البلاد، قاتل النفوس، مستعبد العباد، أم عقل باستور النافع المسالم، كاشف الميكروبات، واقي الحياة؟

ما كان مثل أتيلا بعقله وعمله، إلاّ شيطانًا أثيمًا، وما كان مثل باستور بعقله وعمله، إلا ملاكًا كريمًا. وما كان قائد الأوّل إلاّ النفس الأمارة بالسوء. وما كان قائد الثاني إلاّ النفس العاقلة المَرْضِيَّة.

روح المرأة نصير الرجل في الجهاد الأكبر

يا سادتي الرجال: إنّ المرأة تؤثر الحمامة على النسر، والحمل على السبع، وباستور وأمثاله على أتيلا وأمثاله، وتريد أن تكون نافعة مثل من تُؤثر.

فمن آثر منكم النسر على الحمامة، والسبع على الحمل، وآتيلا على باستور، مؤثرًا الراغب في ظلم المرأة واستعبادها وقتل قواها، على الراغب في إنصافها وتحريرها وإحياء قواها، تعتبر المرأة إيثاره صادرًا عن النفس الأمّارة، وتأمل منه أن يعمل لساعته بأمر رسول الله ﷺ، فيعلن الجهاد الأكبر لتغليب النفس المرضية عليها. إنه لجهاد قام في بني الإنسان، في كلّ قطر ومكان، ولايزال قائمًا.

والناظر بعين البصيرة مجرّدة عن الهوى، يرى أنّ الظفر كان للنفس الناطقة المرضية في كلّ جهاد عاونت فيه روح المرأة روح الرجل، وكان الظفر على قدر اشتراك المرأة ومعاونتها، ويرى أنّ النفس الأمّارة بالسوء هي الحاكمة المطلقة في الرجل، مالم يقم فيه الجهاد الأكبر. ولها الظفر على النفس المرْضِيَّة في كلّ جهاد لا تعاون فيه روح المرأة روح الرجل، وظفرها بنسبة ابتعاد المرأة عن المعمعة، وإذا أجلتم على العالم النظر مجرّدًا عن الهوى، ترون ما أرى.

قال رسول الله ﷺ: «أَكْثَرُ الخَيْرِ فِي النسَاء» ولا يعني ذلك الخير إلا الخير الروحي. وقال صلى الله عليه وسلم: «العَبْدُ كُلما ازْدَادَ لِلنسَاءِ حُبًّا ازْدَادَ فِي الإيمَانِ فَضْلاً»، وما الحب الذي يعني رسول الله ﷺ إلا تقارب روحه من أرواحهنّ، ذلك ما يؤثّر في تغليب النفس المَرْضِيَّة على النفس الأمّارة بالسوء، فيزيد في الإيمان فضلاً، فحيث تقاربت أرواح النساء وأرواح الرجال تمّ للرجال الظفر في الجهاد الأكبر.

وقال صلى الله عليه وسلم: «وَهَلْ تُنْصَرُونَ إِلاَّ بِضُعَفَائِكُمْ»، أو ليس القصد من ذلك النصر في الجهاد الأكبر، بمعاونة أرواح النساء المستضعفات؟ إنّ النصر في الحرب الجسمانيّة أي في الجهاد الأصغر لا يُتوقّع بمعاونة الضعفاء من النساء بل بمعاونة الأقوياء من الرجال.

قال رجل لرسول الله ﷺ: إنّ لي زوجة إذا خرجت شيّعتني، وإن رأتني مهمومًا قالت لي ماذا يهمّك؟ فإن كان همّك للدنيا فالدنيا فانية. وإن كان للآخرة زادك الله همًّا. وإن رأتني مسرورًا قالت: زاد الله في سرورك. فتبسّم رسول الله وقال: «إنَّ للهِ عُمَّالاً في أَرْضِه وَتِلْكَ المَرأَةُ مِنْ عُمّال اللهِ».

أجل إنّ تلك المرأة من عمّال الله. تعمل لنصرة روح الرجل في الجهاد الأكبر.

وقال صلى الله عليه وسلم: «مَا مِنْ أحدٍ يُدْرِكُ ابنَتَيْنِ فَيُحْسِنُ إليْهما مَا صَحِبَتَاهُ إلاَّ أَدْخَلْنَاهُ الجَّنَةَ». وقال صلى الله عليه وسلم: «من كان له ابنتان أو أختان فأحسن إليهما ما صحبتاه كنت أنا وهو في الجنة كهاتين». وقال صلى الله عليه وسلم: «من كان له ابنة فأدّبها فأحسن تأديبها وغذّاها فأحسن غذاءها، وأسبغ عليها من النعمة التي أسبغ الله عليه، كانت له ميمنة وميسرة من النار إلى الجنة».

صدقت يا رسول الله، صدقت يا حبيب الله، صدقت يا سيّد الأوّلين والآخرين.

ألا بارك الله في روح المرأة تلك الميمنة والميسرة في الجهاد الأكبر من النار إلى الجنّة.

نعم يا رسول الله ينبغي للرجل أن يستصحب المرأة وروحها دائمًا فهي الميمنة والميسرة، وهي التي تنيل الظفر بالأخلاق والعواطف، وتبعد عن الكبرياء والشرّ.

أوَليس من أجل هذا كان حبّ النساء من أخلاق الأنبياء، وكانت النساءُ أحب ما في الدنيا إلى رسول الله ﷺ وهو المخاطب بقوله تعالى: ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ [القلم/ ٤]؟

هنا لا يمكن لعقلٍ تقي سليم أن يتصوّر حبًّا جسديًّا يفاخر الأنبياء به، دون أن ينقص من قدرهم، جلّوا عن ذلك، وإنّما ذلك بمعنى التقارب الروحي بين نفوس الأنبياء ونفوس النساء، فليس أحرى من الأنبياء بالنصر في الجهاد الأكبر.

وهنا استعير لسان النبي الحكيم سليمان بن داود عليه السلام، في مدح المرأة وروحها المَرْضِيَّة، حيث قال عليه السلام في أمثاله في التوراة:

«المرأة الفاضلة ثمنها يفوق اللآلئ. تصنع خيرًا لا شرًّا كلّ أيام حياتها. تبسط كفيّها، للفقير وتمدّ يديها إلى المسكين. سراجها لا ينطفئ في الليل، وتشتغل بيدين راضيتين، زوجها معروف في الأبواب بين مشايخ الأرض، العزّ

والبهاء لباسها، وتضحك على الزمن الآتي. تفتح فمها بالحكمة، وفي لسانها سنن المعروف. فلتمتدحها أعمالها في الأبواب».

عُوا، يا سادتي الرجال، ما تقول الأنبياء عليهم السلام عن المرأة، المرأة، يفوق ثمنها اللآلئ، المرأة تصنع خيرًا لا شرًّا كلّ أيّام حياتها. المرأة، تبسط كفّيها للفقير، وتمدّ يديها إلى المسكين، المرأة، تفتح فمها بالحكمة، وفي لسانها سنن المعروف. المرأة، زوجها معروف في الأبواب بين مشايخ الأرض. لأنها تنصر بروحها الحكيمة الهنيّة، نفسه المَرْضِيَّة إذ أنّ الحكمة في فيها، وسنن المعروف في لسانها.

يا أيّها الزاعمون التبعية لسنن الأنبياء. من أين جلبتم للمرأة نقص العقل ونقص الدين، حتّى أضعتم، يا ويحكم ذلك الكنز الثمين.

كيف تريد المسلمات أن يكون رجالهن؟

إنّ المسلمات يردن أن يكون رجالهنّ رجال خيرٍ وخير رجال، يعرفون أنّ أرواحهم نفخة من روح الله. فيجب أن تكون منبع العدل، والخير، والحكمة، والرحمة، والصلاح، يجب أن يعرفوا أنّهم خلقوا والنساء من روح واحدة، ويجب أن يخافوا من أن توصم نفوسهم بعيب، كما تخاف النساء من أن توصم نفوسهنّ بعيب.

يجب أن يكون ما يُعدُّ عيبًا للرجل، عيبًا للمرأة، وما يُعدُ عيبًا للمرأة عيبًا للرجل. وما يعدّ فضيلة للرجل، فضيلة للمرأة، وما يعدّ فضيلة للمرأة فضيلة للرجل. إنّما بهذا وبمثله من العدل يتمّ الصلاح في العيلة وفي المجتمع الإنساني. فمن قَبِل هذا وعمل به عدته المسلمات رجلاً، رجلاً حقًّا يليق بأن يكون قوّامًا على زوجته بمقتضى أمر الله تعالى. وإلاّ فتسلم نفسها مكرهة إلى عوامل الظلم، كأنّها لم تخلق إلا لذلك. وتخضع كما يخضع كلّ مظلوم لظالم، وذلك ليس من مصلحة الرجل.

كان في الأناضول رجل صالح تقيّ ذو نفس مَرْضِيَّة، وكان له ولد شرّير، متكبّر، مؤذٍ، مستبدّ، لئيم، يمتهن أخواته ووالدته. نصح له والده مرارًا فلم ينتصح، وكّلما امتنع عن قبول النصح كان والده يقول له: «إنّك لا تصير أبدًا رجلاً». فلمّا بلغ الولد أشدّه دخل في خدمة الإنكشارية وتدرّج في سلكهم ومعسكرهم إلى أن صار في إستانبول «باشا» أي باشا إنكشاري، وقد انقطعت عن والده أخباره، فلمّا استكبرت نفسه خطر في باله قول والده له: «إنّك لا تصير أبدًا رجلاً» فأراد أن يريه منصبه العالي ونفوذه، فبعث بأمر إلى والي الولاية، فأحضر أبوه الشيخ في تعب وضنك شديدين إلى حضرته، وكان مجلسه موحشًا مهيبًا، فقال له: هل عرفتني؟ قال: لا. قال: أنا ابنك الذي كنت تقول له: «إنّك لا تصير أبدًا رجلاً»، فأحضرتك إلى حضرتي لتراني «باشا» فقال له الأب: «صرت يا ولدي باشا

ولكن لم تصر أبدًا رجلاً». أنّي لن أعترف بأنّك صرت رجلاً، مالم أرَ النفس الناطقة العادلة المَرْضِيَّة فيك، غالبةً النفس المؤذية الظالمة الأمّارة بالسوء.

إلى الأمام يا سادتي، إلى الأمام في الجهاد الأكبر، حتّى لا يبقى في النفوس من تلك العادات القديمة الظالمة المضرّة أثرًا، فَيُعْقَد للنفس المرضية والعقل الصالح لواء الظفر، فتكون أرواح الملائكة سائرة بينكم تبثّ الخير والصلاح في البشر.

ترجيح الرجل في الإرث والشهادة وتعدد الزوجات واستبداده بالطلاق حجج عليه لا له

رأيت في بعض الرسائل المنشورة ضدّ المرأة وتحريرها وسفورها أنّ أصحابها يفاخرون بأنّ الله تعالى فضّل في كتابه العزيز الرجل على المرأة دينًا وعقلاً في أمور ثلاثة:

الأوّل – في أنّ الله جعل إرثها نصف إرثه.

الثاني – في أنه تعالى جعل شهادتها نصف شهادته.

الثالث – في أنه تعالى أذن للرجل في تعدّد الزوجات حتّى أربع، وبطلاقهنّ متى شاء دون رضائهنّ. ويستنتجون من ذلك نقص المرأة عقلاً ودينًا. ذلك ما يزعمون أنه حمل الله عزّ وجل على أن يفضّل الرجل على المرأة في هذه الأمور الثلاثة.

أمّا أنا فأستنتج غير ما استنتجوا. وأرى أنّ الحجّة في ذلك على الرجل لا له.

أجل إنّي أطلّ على الإسلام من أعالي آيات الله وأحاديث رسوله، فأراه مستويًا على عرش العظمة، والحرية، والمساواة، والعدل، والخير، والكمال، فينتعش قلبي، وتكبر روحي، حتّى تكاد تخرج فرحًا من صدري. فعسى أن يطلّ من يَدَّعون أنّهم حماة الإسلام، وحملة لوائه الشريف من حيث أطللت، فيرون ما قد رأيت. ولا يطلّوا عليه من خروق تفاسير، وثقوب تأويل تريهم الإسلام في المكان الذي وضعت فيه تفاسيرهم وتأويلهم، وهو يجلُّ عن مثل ذلك المكان إجلالاً عظيمًا.

إنّ هذا الجواز الإلهي لمْ يُبنَ إلا على قساوة قلب الرجل، وصعوبة إذعانه إلى الحق والعدل، وعلى فساد خلقه بما اعتاد من سيئ عادات الجاهلية، وهي كما لا يخفى تخالف طبيعة النفس الناطقة المَرْضِيَّة.

إنه اتَّخذ مستضعفات النساء إماءً، ومن استضعف من الرجال الأرقّاء يتصرّف بهم تصرفه بالسلعة والبهيمة كيفما يشاء، ولولا فساد في عقله وغواية في نفسه، وقساوة في قلبه، لما كان منه ما كان، ولما أجاز له الحكيم العليم ما أجاز له في ذلك الآن جوازًا يكرهه ويزول مع الزمان.

إنّكم رأيتم كيف كان حال المرأة في الدنيا عامّة، وفي الجاهليّة خاصة تحت نير الرجل، لما أنزل الله تعالى كتابه على نبيّنا ﷺ.

إنّ الله يكره استرقاق الأرقّاء كما يبغض الطلاق ويكرهه، ويهتزّ عند لفظه على الأرض عرشه، وسيأتي البيان تفصيلاً في بحث الطلاق.

إنّ الله أنزل آياته كلّها مشبعة بروح الحرّية والعدل، والمساواة، بين الناس، ولم يجعل فرقًا بينهم في الكرامة عنده تعالى إلا بالتقوى.

كيف يرضى الله سبحانه عن استعباد من نفخ فيه من روحه، وأمر الملائكة أن يقعوا له ساجدين؟ هل نفخ الله من روحه في القويّ المستعبد غيره، ولم ينفخ منها في الرقيق الضعيف الذي استعبده غيره، كلاَّ، إنه نفخ من روحه في الاثنين، ولكنّ الرجل القوي منذ عهد آدم عليه السلام ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾ [طه/ ١٢١].

فإذا كان آدم عليه السلام، وقد كان نبيًّا ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾ فكيف حال الأقوياء من أولاده الرجال الذين وجدوا في أنفسهم قوّة غووا بها، فتكبّروا، وتجبّروا، على كلّ من استضعفوه فاستعبدوه.

إنّ الله تعالى بعث نبيّه ﷺ في الجاهلية في ذلك المحيط الفاسد الغاوي مبشّرًا، وقد نصح له بقوله سبحانه: ﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ

حَوۡلِكَ﴾. [آل عمران/ ١٥٩] ومن أحاديثه الشريفة صلى الله عليه وسلم: «عَلِّمُوا، وَيَسِّرُوا وَلاَ تُعسرُوا، وَبَشروا وَلاَ تُنفرُوا».

قال الشيخ الغلاييني في كتابه «الإسلام روح المدنية»:

«إن الإسلام رأى من الحكمة أن لا يبطل بتاتًا بعض العادات المكروهة مثل تعدّد الزوجات لأن أمام إبطالها عقبات كثيرة تحول دون ذلك».

وقال:

«إنّ دين الإسلام يكره الاستعباد والرق ويجفو الأسر، وكأنه ينادي بأن عادة الاسترقاق من بقايا الهمجية. ولكنّ السياسة لم تكن في ذلك الوقت تقضي بمنعه بتاتًا».

أجل، إنه كان ثمّة عقبات كثيرة أقلها أنه لو أمر الله سبحانه وتعالى بتًّا بإبطال تلك العادات السيّئة دفعة واحدة لنفر الرجال من دين الله ولانفضّوا من حول نبيّه ﷺ، ولما عمل بأمره تعالى إلاّ القليل.

إنّ النساء والعبيد كانوا في يد الرجال الأقوياء في الجاهلية مالاً ومتاعًا يتصرّفون بهم ويتمتّعون كيف شاؤوا. والرجل المادّي يتعلّق بمال الدنيا ومتاعها كما يتعلّق بروحه. وقد كان الرجل يملك أحيانًا، ما يقرب من مائة امرأة، ويملك من الأرقّاء بقدر ما تطول يده، وكان هؤلاء يورثون ويورَّثون كالأمتعة والبهائم،

فكيف يسلِّم بتحريرهم وخروجهم من حوزته وبمساواتهم إيّاه في كلّ أمرٍ بلا استثناء ما، دفعة واحدة بلا تدرّج.

قال الله تعالى في كتابه العزيز: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِن دِيَارِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾ [النساء/ ٦٦] فكان من حكمته تعالى أن يزيل تلك العادات المكروهة تاركًا منها أثرًا قليلاً يلهو قلوب الرجال وتسكن إليه، لئلا ينفروا من دينه، بانقلاب تام يضرّ بمصالحهم الشخصية فينفضوا من حول نبيّه.

وهل يمكن أن يتّخذ من عدّ شهادتها نصف شهادته دليلاً على نقص عقلها؟

إن كان الأمر كذلك، فغير المسلم لم تكن شهادته على المسلم مقبولة. فهل يعدّ ذلك دليلاً على نقص عقله، أم ناشئًا عن أحوال استثنائية اقتضاها ذلك الزمان؟

وهل كان عدّ شهادتها نصف شهادته، بالنظر إلى النتيجة، إلاّ لطفًا من الله بها اعتقده الرجل أنه امتياز له فسكن إليه قلبه؟ إنّ الشهادة ليست إلاّ تكليفًا يتعب صاحبه ويحرجه. فكأنَ الله أراد أن يطمئن قلب الرجل ويخفف عن المرأة من ذلك التكليف في وقت واحد. فكأنّ مرمى هذا الأمر الفرقاني حمل الناس

على استشهاد الرجال ما لم تكن أمور مختصّة بالنساء فتكون حينئذٍ شهادتهنّ تامة.

ولا سبيل إلى الظنّ أنّ الله اختار ذلك لنقص في عقل المرأة أو دينها فإنّ أكثر الخير أو الصلاح الروحي فيها، وإنّ امرأة صالحة خير من ألف رجل غير صالح. ذلك قول رسول الله ﷺ. إذن، شهادتها في الحقيقة أصلح من شهادته، وأوثق في كثير من الأحيان.

إنّ حكمته تعالى اقتضت أن نترك أثرًا من العادات السّيئة طمأنينة لقلوب أصحابها، ولكنه سبحانه أنزل في كتابه من الحكمة آيات، ورسوله ﷺ أتانا في أحاديثه ببيّنات أزالت المحاذير من بقاء ذلك الأثر، مخفّفة وطأة شرهة، ومحولة حالته المملولة، إلى حالة مقبولة، وكان الله تعالى عليمًا بأنّ أولي الألباب يمحونه مع الزمان محوًا تبعًا للحكمة المكنونة في تلكم الآيات والأحاديث، تلك الحكمة التي يعلم الله أنها لن تخفى عليهم. فكان تعالى بذلك مبيحًا استرقاق العبيد متشوّقًا إلى حرّيتهم، وهكذا كان متشوّقًا إلى منع تعدّد الزوجات، وإلى إزالة كلّ فرق في الحقوق بين المرأة والرجل، وهذا من الأمور التي قال بها ذلك المحقق الكبير الشيخ محمد عبده.

وقال السيّد جميل بيهم صاحب كتاب «المرأة في التاريخ والشرائع» ما نصّه:

«وقد استنتج بعضهم من هذه الأحكام عدم جواز تعدّد الزوجات لتعليق الإباحة على العدالة مع عدم إمكان العدل، ولا غرابة في ذلك فطالما فسرت أقوال الشرائع حسب روح المدنيّات. فكما أنّ المسيحيين قدروا أن يجدوا في دينهم ما يحظر تعدّد الزوجات وهو لم يتعرّض لذلك فالمسلمون يسهل عليهم إيجاد حكم يمنع التعدّد مراعاة لروح العالم عامة وتطوّر الحياة وترقي النساء».

أجل إنّ ذلك أهون على المسلمين من إيجاد تلك الأحكام التي أباحها، فيها ما حرّم الله مثل الفواحش، والمسكر، والربا، ونصب التماثيل، وتلك الأحكام التي منعوا فيها ما أمر الله مثل الحدود والرجم والقصاص وسائر العقوبات الشرعية. أجل إنهم على إيجاد تلك الأحكام سائرون.

ألا ترون أنّ الرق زال من بين الإسلام كما زال عند غيرهم، ووضع العقاب لكل من يسترق رقيقًا؟

ألا ترون أنّ تعدّد الزوجات أضحى عند المتنوّرين منّا أمرًا إدًّا، وإنّ دولة تركيا التي هي أعظم كتلة حرة مسلمة، منعت تعدّد الزوجات، مرتبة على ذلك عقابًا شديدًا؟

ألا ترون أنّ المسلمين، بما سنّته خلفاؤهم وحكوماتهم من شرائع، جعل بعضهم شهادة المرأة في العقوبات وفي الكثير من المعاملات كشهادة الرجل،

وجعل إرثها في الأراضي كإرثه، وجعل الأتراك المسلمون شهادتها كشهادته في المعاملات كلّها، وإرثها كإرثه في الأموال والأملاك كلّها؟

إنّ الحكومات الإسلامية لم تخالف أمر الله وسنّة رسوله بما سنّته من الشرائع ماحية بذلك من بقية سيئ العادات ذلك الأثر، إنها أدركت الحكمة المكنونة في آيات الله وأحاديث رسوله فأزالت الرق وكلّ فرق بينّ المرأة والرجل. إنها اتبعت الروح من الآيات والأحاديث لا ظاهرها، وعلى الإسلام، وكلّ ذي الأفهام أن يعتنوا بالروح لا بالظاهر إنّ هذا الموضوع لواسع جليل، يقتضي الشرح الطويل، للإقناع التام بالدليل، بيد أنّ دائرة محاضراتي تضيق عن استيعابه. فسأضع إن شاء الله تعالى محاضرة مخصوصة به.

ومع ذلك أرى أنّ علينا أن نفطن منذ الآن للسبب الذي أبقى من تلك العادات السيئة أثرًا أثّر في المساواة المطلقة بين المرأة والرجل، وبين الرجال أنفسهم من حرّ ورقيق. إلا أنَّ السبب هو ظلم الرجل وقساوته، وغوايته، واستبداده، وتغلّب نفسه الأمّارة بالسوء، على نفسه الناطقة المرضية. وذلك ما حمل الحكمة الإلهية، على إباحة أمر مكروه، ما كان تعالى ليعدّه عدلاً وحقًّا.

ومن الآن يجب أيضًا أن نفطن إلى أنّ السبب لا علاقه له بعقل المرأة ودينها، أو كان عدم مساواة الرقيق الضعيف، بالحر القوي، ناشئًا عن نقص في عقله ودينه، ليكون عدم مساواة المرأة بالرجل في الأمور المذكورة ناشئًا عن نقص

عقلها ودينها؟ لو أراد الله تعالى الرق، وتعدّد الزوجات، وعدم المساواة بين المرأة والرجل، لما وضع الله تعالى على الرجل تكاليف لها مثل مهرها، ونفقتها، ونفقة أولادها، تعادل ما نقص من إرثها وتزيد، ولما وضع أحكامًا تنتج زوال الرق، وأحكامًا تنتج اجتناب تعدّد الزوجات، ولما فضّل رسول الله ﷺ الإناث على الذكور، في كثير من الأمور. فقد قال رسول الله ﷺ: «ساووا بين أولادكم في العطيّة فلو كنت مفضّلاً أحدًا لفضّلت النساء».

وقال صلى الله عليه وسلم: «مَنْ خَرَجَ إلى سوقٍ من أسواق المسلمين، فاشترى شيئًا فَحَمَله إلى بَيْتهِ فَخَصَّ بِهِ الإناثَ دونَ الذكورِ نَظَرَ اللهُ إليه. وَمنْ نَظَر اللهُ إليه لَمْ يُعَذبه».

وقال صلى الله عليه وسلم: «مَنْ حَمَلَ طِرْفَة من السُّوق إلى عِياله فَكَأَنَّما حَمَلَ إليهمْ صَدَقَة حَتى يَضَعَها في فيهم. وليَبْدأ بالإِنَاثِ قَبْلَ الذُّكورِ، فإنَّ مَنْ فَرَّحَ أُنْثَى فكَأَنَّما بَكى مِنْ خَشْيَةِ اللهِ. وَمَنْ يَبْكي مِنْ خَشْيَةِ اللهِ حَرَّمَ اللهُ بَدَنَهُ عَلَى النَّارِ».

فلو كانت الإناث ناقصات العقل والدين، لما استحققن تفضيل رسول الله ﷺ إيّاهن على الذكور. جّلَّ رسول الله ﷺ أن يفضّل قلَّة العقل على العقل، وقلّة الدين، على الدين.

وقال صلى الله عليه وسلم: «اتَّقُوا اللهَ فِي الضَّعيفين المَرأة وَالرَّقيق».

ويجب أن نقف بخضوع خشوع، موجّهين وجوهنا إلى القبلة، لنسمع آخر وصيّة منه صلى الله عليه وسلم في فراش موته، قالها وفي قلبه النبوي حسرة، لأنه لم يكمل إزالة الفروق بين الحرّ والرقيق، والرجل والمرأة، إكمالاً تامًّا. قالها حتَى تلجلج لسانه، وانقطع كلامه. قال: «الصَّلاة. الصَّلاة، وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانكُمْ ... لاَ تُكَلِّفُوهُمْ مَالاَ يُطيقُونَ ... الله الله في النِّسَاء ... إِنَّهنَ عَوَان بَيْنَ أَيْديكُمْ ... أَخَذْتمُوهُنَّ بِأَمَانة اللهِ».

قال هذا وفاضت روحه الطاهرة.

السلام عليك يا رسول الله. السلام عليك يا حبيب الله. السلام عليك يا سيّد الأوّلين والآخرين. سلام عليك، يوم وُلدت، ويوم متّ، ويوم تُبعث حيًّا.

بقية آيات الله وأحاديث رسوله في كمال عقل المرأة

هذا ما أذكر من جهة العقل وفيه كثير من النقل. وأمّا من جهة النقل فلا معرّف لعقل المرأة أصدق من كتاب الله جلّ جلاله، العلم السرمدي، الذي خلقها والرجل من روح واحدة، وساوى بينهما في العقل ليعقلا آياته ويتدبّراها، ويتذكّراها، ويعرفا محللاته ومحرّماته.

قال الله في كتابه العزيز، الآية الأولى من سورة النساء: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾ [النساء/ ١].

فيا سيدي الرجل، خلقت والمرأة من نفس واحدة، أي من روح واحدة، فكيف تدّعي أنّك تفضلها عقلاً؟.

إنّ الله سبحانه وتعالى كلف المرأة كما كلّف الرجل، وهل يكلّف إلا العاقل؟

إنه تعالى خاطب أولي الألباب ومن يعقلون. فلو كان قصده من أولي الألباب وممّن يعقلون، الرجل دون المرأة، لسقطت حجّته تعالى عليها، وقامت حجّتها عليه، عزّ وجلّ، ولانحصر التكليف والثواب والعقاب في الرجل وحده.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

«لمَّا خَلَقَ الله العَقْلَ استَنْطقهُ، ثُمَّ قَالَ لهُ أَقبِلْ فَأَقْبَلَ، ثُمَّ قَالَ لَهُ أَدبِرْ فَأَدْبَرَ، ثُمَّ قَالَ: وَعِزَّتي وَجلاَلي، مَا خَلَقْتُ خَلْقًا هُوَ أَحَبُّ إليَّ منْكَ، وَلاَ أَكْمَلتُكَ إلاَّ في مَنْ أُحِبُّ. أَمَا إني إيَّاكَ آمُرُ وَإيَّاكَ أُعاقِبُ وَإيَّاكَ أُثيبُ».

وقال صلى الله عليه وسلم: «أَحَب إليَّ مِنْ دُنْياكمْ ثَلاثٌ: النسَاءُ، وَالطِّيبُ، وَقُرَّةُ عَيْني في الصلاةُ».

وقال صلى الله عليه وسلم: «مِنْ أَخْلاَقِ الأَنْبِيَاءِ حُبُّ النسَاءِ».

وقال صلى الله عليه وسلم: «العَبْدُ كُلَّمَا ازدَادَ للنساء حُبًّا ازْدَادَ في الإِيمانِ فَضْلاً».

فكيف يجوز للرجل أن يتصوّر الله يحرم النساء كمال العقل، والعقل موضع أمر الله، ونهيه، وثوابه، وعقابه؟

بل كيف يجوز له أن يتصوّر أنّ الله لم يعطهنَّ أصلح العقل وأكمله، وهنّ أحب ما في الدنيا إلى رسوله وحبيبه ﷺ، وحبّهن من أخلاق أنبيائه ويزيد في الايمان فضلاً؟

إنه لا يوافق عدل الله وهو العدل كلّه أن يعاقب المرأة ويثيبها، مثلما يعاقب الرجل ويثيبه، مالم يكن مكمّلاً عقلها إكمالاً وقد قال سبحانه وتعالى: ﴿ مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴾ [النحل / ٩٧].

وقال: ﴿وَمَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ [غافر / ٤٠].

وقال عزّ وجل: ﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ... لَأَيَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ [البقرة/ ١٦٤].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ ۖ وَٱلنُّجُومُ مُسَخَّرَٰتٌۢ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَأَيَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ [النحل / ١٢].

وقال تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِي تَجْرِي فِي ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ وَٱلسَّحَابِ ٱلْمُسَخَّرِ بَيْنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ لَأَيَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [البقرة/ ١٦٤].

فهل أراد الله أن لا يعقل آياته إلا الرجال؟

وقال جلّ وعلا: ﴿إِنَّا مُنزِلُونَ عَلَىٰٓ أَهْلِ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ رِجْزًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ . وَلَقَد تَّرَكْنَا مِنْهَآ ءَايَةًۢ بَيِّنَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [العنكبوت/ ٣٤ - ٣٥].

فهل ترك الله، جلَّت حكمته، هذه الآية البيّنة بإنزال الرجز من السماء على فسق، ليعقلها الرجال دون النساء؟ ألا يجب على النساء أن يعقلنها؟ وكيف يعقلنها مالم يكنَّ كاملات العقول؟

وقال تبارك وتعالى: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓا۟ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [ص/ ٢٩].

فهل حرم الله جَلَّجَلَالُهُ المرأة أن تدّبر آياته وتتذكر؟ وكيف تتدبّر أو تتذكّر إن لم تكن من أولي الألباب؟.

وقال قدّس اسمه: ﴿وَمَا ٱلۡحَيَوٰةُ ٱلدُّنۡيَآ إِلَّا لَعِبٞ وَلَهۡوٞۖ وَلَلدَّارُ ٱلۡأٓخِرَةُ خَيۡرٞ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَۚ أَفَلَا تَعۡقِلُونَ﴾ [الأنعام/ ٣٢].

فهل خاطب الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بهذه الآية الرجل وحده؟ أولا يجب على المرأة أن تعقل أنّ الدار الآخرة خير لها فتتقي؟

وقال تبارك وتعالى: ﴿قُلۡ تَعَالَوۡاْ أَتۡلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمۡ عَلَيۡكُمۡۖ أَلَّا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗاۖ وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَوۡلَٰدَكُم مِّنۡ إِمۡلَٰقٖ نَّحۡنُ نَرۡزُقُكُمۡ وَإِيَّاهُمۡۖ وَلَا تَقۡرَبُواْ ٱلۡفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنۡهَا وَمَا بَطَنَۖ وَلَا تَقۡتُلُواْ ٱلنَّفۡسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلۡحَقِّۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَعۡقِلُونَ﴾ [الأنعام/ ١٥١].

أفلم يرد الله جَلَّ جَلَالُهُ أن تعقل المرأة ما حرّم عليها؟

وقال عزّ وتمجد وتعالى: ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلّٞ مِّنۡ عِندِ رَبِّنَاۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ﴾ [آل عمران/ ٧].

وقال سبحانه: ﴿أَمَّنۡ هُوَ قَٰنِتٌ ءَانَآءَ ٱلَّيۡلِ سَاجِدٗا وَقَآئِمٗا يَحۡذَرُ ٱلۡأٓخِرَةَ وَيَرۡجُواْ رَحۡمَةَ رَبِّهِۦۗ قُلۡ هَلۡ يَسۡتَوِي ٱلَّذِينَ يَعۡلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعۡلَمُونَۗ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ﴾ [الزمر/ ٩].

أو لم يرد جل جلاله أن تتذكّر المرأة كما يتذكّر الرجل آياته لتثبت إيمانها وتحذر الآخرة وترجو رحمة ربّها؟

وقال جلّ جلاله: ﴿ فَبَشِّرْ عِبَادِ . ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمْ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾ [الزمر/ ١٧ – ١٨].

أفلم يجعل الله المرأة من أولي الألباب لتهدي، وتتبع أحسن الأقوال؟ إنّها لو لم يجعلها الله من أولي الألباب لسقطت حجّته عليها إن لم تستمع القول وتتبع أحسنه فتهدى.

وقال جلّ علاه: ﴿ وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ كَمَثَلِ ٱلَّذِى يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَآءً وَنِدَآءً ۚ صُمٌّۢ بُكْمٌ عُمْىٌ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ [البقرة/ ١٧١].

فهل يظنّ الرجل أنّ الله تنزّه وتعالى جعل المرأة المسلمة ممّن كفروا حتّى ألقي النقاب على وجهها لتعمى، ومنعها من الكلام لتبكم وأسند إلى عقلها النقص ليصمّ؟

ساء ظنّ الرجل. فإنّ الله لم يفرّق المرأة بالعقل عنه، كما أنه لم يفرّقها عنه بالثواب والعقاب. بل ربّما رجّحها بالعقل والحكمة بقوله تعالى: ﴿ وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِىَ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾[البقرة/ ٢٦٩]. ولقول رسول الله ﷺ: «أَكثَرُ الخَيْرِ في النسَاءِ».

يا سيّدي الرجل قال الله تعالى في كتابه العزيز: ﴿ وَٱللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْـًٔا وَجَعَلَ لَكُمُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَٱلْأَفْـِٔدَةَ ۙ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [النحل/ ٧٨].

وجاء في الحديث القدسي: «إذا أَحبَبتُ عَبدِي كُنتُ سمعهُ الذي يَسمَعُ بِهِ وكُنتُ بَصَرَهُ الذي يَرَى بِهِ، وكُنتُ عَقلهُ الَّذي يَعقل به. فَلاَ يَرَى إلاَّ مَا يُحبهُ، وَلاَ يَسمَعُ إلاَّ مَا يُحبه، وَلاَ يَعقل إلاَّ مَا يُحِبهُ. وَيَكُونَ اللهُ سُبحَانَهُ في ذَلِكَ لَهُ يَدًا مُؤيدًا، وَعَونًا وَوَكِيلاً، يَحمِي سَمعَهُ، وَبَصَرَهُ، وَيَدَهُ، وَرِجلَهُ، مِمّا لاَ يَرضَاهُ».

فإذا قالت المرأة لربّها يوم حشرها، إنّك جلّت قدرتك، جعلت لي قوى السمع، والبصر، والفؤاد، وإنّا لك ممن يشكرون، ثم وعدت في الحديث القدسي بحماية سمعي، وبصري، ويدي، ورجلي ممّا لا أرضاه، أمّا الرجل فقد اعتدى عليَّ وسلبني تلك القوى. فيا سيّدي الرجل، ماذا يكون يوم حشرك وحسابك، جوابك لإلهك؟

وقال جلّ علمه وتعالت حكمته: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُواْ بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [البقرة/ ١٧٠].

أفلم يحسب الله ﷻ النساء عاقلات كالرجال ليتّبعن ما أنزل الله، ولا يتبعن ما ألفين عليه آباءهن، إذا كانوا لا يعقلون؟

جلّت حكمتك يا إلهي! ألا فليفقه كلّ من يعارض التجدّد في الإسلام هذه الآية. وليرجع إلى كتاب الله. فكلّ ما لا يمكن ردّه إليه فهو زخرف. ذلك قول رسول الله ﷺ.

يا سيّدي الرجل، ترى أنّك خُلقت والمرأة من روح واحدة. فعلام تدّعي أنّك أكمل منها في الفطرة عقلاً؟

ألا تعلم يا سيّدي الرجل أنّ الله تعالى يكلّف المرأة التكاليف الشرعية في السنة التاسعة من عمرها، مع أنه تعالى لا يكلّف الرجل تلك التكاليف إلاّ في السنة الثانية عشرة هذا إذا بلغ؟.

أفما يدلّ ذلك على أنّ المرأة يكمل عقلها قبل أن يكمل عقل الرجل.

هذه هي براهيني على كمال عقل المرأة ودينها. فهاتوا براهينكم على نقصها.

أمّا الآن فأذنوا لي في أن أبحث في أدلّة العقل، وفي أدلّة الدين لأثبت قضيّتي.

للمسلمة ما للمسلم في إدراك الحق وبيانه

أيها السادة والسيدات:

وممّا قال سادتي الرجال: النساء عيّات، عليهنّ أن يسترن عيهنّ بسكوتهنّ.

قلت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ يَرَ الحقَّ وَيَسكت عَنْهُ فهوَ شَيْطَانٌ أخرس». أفلا تسمحون لي بأن أتبع سنن الرسول وأن لا أسكت عن حقّ أراه؟

وهل يضيركم أن تروا عيّ بناتكم يزول بالحرية، وأن تسمعوهنّ ناطقات بالحق والخير لهنّ وللأمة؟

وقالوا: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء/ ٣٤]. وليس عليهنّ إلا خدمتهنّ، والصلاة في بيوتهنّ، وأمّا ما عدا ذلك من أمور الدين اللازمة لهنّ، مثل الحجاب، والقرّ في البيوت، وستر الوجوه، وأسباب ذلك، وحكمته فنحن نفهم ونخبرهنّ.

قلت: أشكر لكم فضلاً اكتسبت منه علمًا، ولن أقصّر في تأدية فروضي وخدمة أهلي وإسعادهم، ولكنّ الفقهاء عرفوا الدين أنه وضع إلهي سائق لذوي العقول السليمة باختيارهم المحمود إلى ما هو خير لهم بالذات.

وقالوا: لا يجوز شرعًا للإنسان أن يقلّد غيره في المعتقدات، بل يجب عليه نفسه أن يعمل النظر والفكر لمعرفة الحقيقة، ولا بدّ للإنسان في كفاية الإيمان من الدليل.

وقال الشيخ جمال الدين الأفغاني رحمه الله تعالى: «وإنّ معتقِدًا لاحت العقيدة في مخيلته بلا دليل ولا حجّة، قد لا يكون موقنًا، فلا يكون مؤمنًا».

وقال سيّدي محيي الدين العربي: «والتقليد في دين الله لا يجوز عندنا وما أوجب الله علينا الأخذ بقول أحد، غير رسول الله ﷺ».

وقال الله تعالى في كتابه العزيز: ﴿ وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴾ [النجم/ ٣٩].

فبناءً عليه أرجو منكم أن لا تمنعوا المرأة المسلمة كفاية الإيمان. ولا تمنعوها أن تعقل آيات الله وأحاديث رسوله وتتفكّر فيها. وأن تسعى لنور الآخرة، كما تمنعوها أن تسعى لنور الدنيا، وقد قال رسول الله ﷺ: «تَفَكُّرُ ساعةٍ خَيْرٌ مِنْ عِبَادَةِ سَبْعِينَ سَنَةٍ».

يا سيدي الرجل، إنّ الله سبحانه وتعالى، أمر المرأة كما أمرك، بتعقّل آياته والتفكّر فيها. وقد حصرت فيك ذلك عصورًا طوالاً، حارمًا إيّاها، سامحك الله، التعقّل، والتفكّر، أمّا اليوم فترى أنّ دورها قد جاء، بعد ما انبثق من علمها فجر حرية وضّاء، وستصدع بما أمرت متعقلة آيات الله، وأحاديث رسوله، متفكّرة فيها وسيحكم أولو الألباب فيما أيّهما ﴿ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [النساء/ ٥٩].

القسم الثاني

في الأدلة العقلية

في السفور وتحرير المرأة والتجدد الاجتماعي

ويتخللها أدلة دينية لأن العقل والدين

متآزران متضامنان في الحق لا يفترقان



في الأدلة العقلية في السفور وتحرير المرأة والتجدد الاجتماعي

نظرتان:

نظرة إلى العالم السافر ونظرة إلى العالم المحجب

أيّها السادة والسيّدات:

قابلت في أوّل الأمر بين عدد أنصار الحجاب، وعدد أنصار السفور، فرأيت أن أهل الحجاب لا يجاوزون عدّة ملايين من الإسلام يسكنون المدن. وأنّ العالم الإسلامي في القرى، وأكثر من ألف وسبعمائة مليون من الأمم الأخرى، كلّهم من أهل السفور، وقد نبذوا الحجاب الذي كانوا أنصاره من قبل، ورأيت أنّ الأمم التي نبذت الحجاب. أمم راقية في العقل والمادة، رقيًّا ليس للأمم المتحجبة مثله. فالأمم السافرة هي التي اكتشفت بالبحث والتنقيب أسرار الطبيعة، وسخّرت لإرادتها العناصر، كما تعلمون وتشهدون، أمّا الأمم المتحجّبة فلم تكتشف سرها، ولم تسخّر لإرادتها عنصرًا، وإنّما هي تتغنّى بمجد مضى، وتقليد لها قديم، مستنيمة بذاك الغناء على الجمود.

ورأيت كثيرًا من مفكّري الأمم التي لا تزال نساؤها محجّبات، يطالبون بالسفور، ولم أر واحدًا من الأمم السافرة نساؤها، يطالب بالحجاب أو يؤثره، عنيت

أنّي لم أر أحدًا جرّب السفور، ثمّ آثر الحجاب، حتَى إذا زينه لنا غربي بكلامه الريائي، فهو إنّما يريد أن يسر بمنظر النقاب الشرقي الخلاب، وإنّا نراه يرفض في الوقت نفسه أن تتحجّب أمّه وزوجته وأخواته وبناته لما في الحجاب من الضرر الذي قد يريده لغيره.

تأملت فلم أستطع التصوّر أنّ هذه الأمم الراقية التي كشفت أسرار الطبيعة، وسخرت قواها، والتى لم تترك أمرًا يمر إلا قتلته بحثًا وتنقيبًا، والتي استمرّ الجهاد فيها بين الحق والباطل، وبين الحقائق والأوهام، حتّى كانت الغلبة عندها للحق، تلك الأمم التي نرى آثارها المكتوبة، وموضوعاتها الاجتماعية، آية في الأدب والاجتماع، تأمّلت وتأمّلت، فلم أستطع التصوّر، أنّ تلك الأمم أغفلت درس هذه العادة، وأهملت البحث عنها، لمعرفة منافعها ومضارها، بل لم أستطع التصوّر أنّ الجهل عندنا، أدعى إلى معرفة أسباب الشرف من العلم عندهم، وأنّ آدابنا أسمى من آدابهم، وإنّ خروج نسائهم سوافر متمتّعات بالحرّية دليل على انحطاط آدابهم وفساد أخلاقهم.

أجل، تأملت في كلّ هذا، فلا يسعني إلا أن أعده دليلاً على علو تربيتهم، وسمو آدابهم يثبت ذلك، أن فضليات نسائنا اللواتي يتحجبن بيننا، لا تنزل إحداهنّ بلاد الغرب، إلا أماطت النقاب[١]، وأطرحت الحجاب، لا تمنعها محارمها من ذلك، كما منعتها وهي بيننا، وكما تمنعها بعد أن تعود إلينا، وليس

(١) أماطت النقاب: أزاحته وكشفت وجهها. (م).

هذا إلا لأن ثقتنا بآداب الغربيين أثبت من ثقتنا بآدابنا، أولئك أدّبهم اختلاط بالنساء، وهم يبنون عاداتهم وأخلاقهم على المنطق والعقل، ناظرين إلى النفع وحسن النتائج، ونحن نبني آدابنا وأخلاقنا على عاداتنا، كيف كانت مقدّمتها ونتائجها.

لا أنسى أبدًا ما جرى بين شرقي يدعو إلى الحجاب وغربية سافرة تملك حرّيتها واستقلالها، إذ قال الشرقي للغربية: «إنّ طبيعتنا لا تستطيع أن تقبل عاداتكم. فعاداتنا أشرف من عاداتكم، وإنّ الرجال عندنا (قوّامون على النساء) فالرجل يمشي بالطبع، وبمقتضى هذا الحق، أمام زوجته، أمّا عندكم فالمرأة تمشي قبل الرجل كأنها قوّامة عليه».

فقالت الغربية: «إذا أردت أن تكون حقًّا قوامًا على زوجتك، فأرجو منك أن تجعلها أمامك، لتراها عينك، كما يجعل رجالنا نساءهم أمامهم، وأن لا تضعها وراء ظهرك، لئلا تسيء هي حرّيتها أو يساء إليها».

فسكت الشرقي وقال: الحق أن الغربيين يبنون عاداتهم على العقل ويجب أن يكون العقل وحده قائد العادة.

بناءً عليه، وحرصًا على آدابنا، وحفظًا لكرامتنا، لا يجوز أن نسند التبذل إلى أكثر من مليار ونصف من الناس أكثرهم أرقى منّا، ونحصر الشرف بيننا، ونحتكره لنفوسنا، وما نحن إلاّ عدة ملايين أكثرنا قاصر متأخّر فيرقيه.

عار علينا أن ننكر نقائصنا ونظنّ في أنفسنا الكمال، وندّعي أنّ عاداتنا أحسن العادات في كلّ زمان ومكان، فقد يقوم هذا الغرور والظن الباطل حاجزًا بيننا وبين الإصلاح الذي نريد. فإنّ شعور الأمّة بنقصها، يُعدّ أوّل خطوة في سبيل رقيّها.

لا يجوز لنا أن ندّعي، أننا حماة الشرف، وأن غطاء الوجه حرزه المنيع، بل يجب أن نعرف مثلما عرف الناس، أنّ الشرف متأصّل في القلب، وأنّ العفّة أدب في النفس، لا في قطعة نسيج شفاف تسدل على الوجه.

يجب أن نعلم كما يعلم العالم السافر الراقي أن الأدب الصحيح، والشرف المصون، هما في التربية الصالحة المؤسسة على المبادئ السامية، ومناهج الفضيلة، وإنّا لقاصرون إذا حسبنا أنّ غطاء الوجه يبعد الشرّ عن النساء، وأنّ تلك الملايين المنتشرة في العالم، وتزيد على ألف وخمسمائة مليون، كلهّا في ضلال، ونحن على هدى.

المفتري المزور على الناس إنما حجته لهم عليه

ذكرت ما ذكرت، يا سيداتي وسادتي، وأنا أخشى أن أصادف مناظِرًا لا يعتمد العقل والمنطق للإقناع، ولكنه يجعل حجّته أخبارًا ملفقة عن تلك الأمم الراقية السافرة. إنه قد يرى هناك مواطن الرذيلة ولكنه لا يريد أن يعلو إلى مواطن الفضيلة ليراها. قد يكون أنه رأى السافلات منهنّ، فحاول أن يجعل العيب

منهنّ شاملاً النبيلات الشريفات، فيرشقهنّ بسهام من الأفك والمطاعن، مع أنه لا يليق بالإنسان أن يكون كالذباب، يترك الرؤوس، ويقع على الأذناب.

هو لا يجرؤ أن يفاخر الأمم السافرة في المعارف العلمية والصناعية إذ أنّ آثارها محسوسة، فيرميهم بنقص الأخلاق والآداب، لأنّ ذلك معنوي وخفي غير محسوس تكمن المكابرة فيه مهما كان الادّعاء باطلاً.

أيها السادة، تعلمون أنّ الأمم كالأشجار يسقط من ثمارها ما كان خبيثًا فاسدًا، فتتناوله الحشرات من الإنسان والحيوان، وإن العاقل الراقي لا ينظر من الثمار إلاّ ما طاب وصلح. تلك هي الثمار التي منها تعرف الشجرة.

أما مناظري فكأني به يجهل أو يتجاهل ذلك. يريد أن يعرف الشجرة ممّا يرى تحتها من ثمرات ساقطة. ويوجه من البيان آخر، لا يريد أن يعرف أنّ في كلّ أمّة، مهما علا شأنها، طبقة منحطّة استولى عليها الفساد، فسفلت آدابها وأخلاقها، إذ لم يتيسّر لها العلم والتكمّل، لتثبت في مستوى الأمّة.

فأرى من الواجب علينا أيّها السادة أن نسعى خير مسعى لنجعل الأكثرية في أمتنا ممّن تيسّر لهم العلم والتكمّل، فيجوز لنا حينئذٍ أن نفاخر غيرنا من الأمم.

لا يمكن يا سادتي إحصاء ما يحدث في الخفاء، وإنه لعارٌ على من يعمل مثل هذا الإحصاء، وعار على من ينقله، وإنّما يحصي ما يظهر من الجرائم والمنكرات، فهي ميزان الأخلاق، ومقياس انحطاطها، هذه السجون في بلدان الأمم المحجّبة غاصة[1] بالمجرمين، وهذه سجون سويسرا السافرة فكأنها خالية، هذه إحصاءاتنا، وهذه إحصاءاتهم، فلننظر إلى هذه الإحصاءات الفعلية لا إلى الروايات المزوّرة.

ألم يكتب المؤرّخون أخبار زور في تاريخهم؟ أو لم يخترع بعض المسلمين أحاديث كثيرة وضعوها لغاياتهم الخاصة كما هو ثابت ومعلوم. حتّى أنّ حجّة الإسلام الإمام الغزالي. أرى ابنه على ما يروي سبعين ألف حديث وقال له: يا بنيّ إنّ هذه الأحاديث كلّها موضوعة، زوّرها بعض الناس على النبي وهو براء منها.

وقد رأيت في كتاب القضاء من كتاب الوسائل حديثًا للإمام علي رضي الله عنه. ألخصه بما يأتي:

سأل سليم بن قيس الهلالي أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه قائلاً: رأيت في أيدي الناس أشياء كثيرة من تفسير القرآن، وأحاديث عن نبي الله صلى الله عليه وسلم، أنتم تخالفونهم فيها، أفترى الناس يكذبون على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويفسّرون القرآن

(١) غاصّة: ممتلئة. (م).

بآرائهم؟ فأجابه رضي الله عنه: إنّ في أيدي الناس حقًّا وباطلاً، وصدقًا وكذبًا، وحفظًا ووهمًا، وناسخًا ومنسوخًا، ومحكمًا ومتشابهًا. وقد كُذّب على رسول الله ﷺ في عهده، حتّى قام خطيبًا وقال: «أيُّها النَّاسُ قَدْ كَثُرَت علَيَّ الكذَّابَةُ، فَمَنْ كَذبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». ثم كُذِب عليه من بعده إلى نهاية الحديث وما فيه من التفصيل.

فحتى نصدّق كلَّ خبر فنتّخذ من الباطل دليلاً وحجّة، ولاسيما حجة يعود على الأمّة منها شرٌّ عظيم، هو القعود عن الإصلاح والبقاء في انحطاط دائم.

ألا يجب علينا أن ننبذ فروع الإقناع بالإفك والكذب والتزوير والافتراء، وهي أمور تدمى لها مهجة الأدب. ولا تعود على قائلها إلا بالخيبة والخسران، وهي شاذّة عن أصول المناظرة؟ بلى، وليقم مقامها الإقناع الحقّ، عن طريق الصدق، والعقل السليم، والعلم المنزّه، والأدب الصحيح، وفقًا لإرادته تعالى، وإرادة نبيّه ﷺ.

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يَفْتَرِى ٱلْكَذِبَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ ﴾ [النحل / ١٠٥].

وقال رسول الله ﷺ: «تَحروا الصدْقَ وَإِنْ رَأَيتُمْ فِيه الهَلَكَة، فَإِنَّ فِيه النَّجاة. وَتَجَنَّبُوا الكذِبَ وَإِنْ رَأَيتُمُ فِيهِ النَّجاة، فَإِنَّ فِيهِ الهَلَكَة».

وقال صلى الله عليه وسلم: «كبرت خيانة أن تحدِّث أخاك حدًّا هو لك به مصدق وأنت له به كاذب».

وقال صلى الله عليه وسلم: «وَيْلٌ لِلَّذِي يُحَدِّثُ فَيَكْذِبُ، وَيْلٌ لَهُ، وَيْلٌ لَهُ، وَيْلٌ لَهُ».

وقال صلى الله عليه وسلم: «طَوبَى لمن شَغَلَهُ عَيْبُهُ عَنْ عُيُوبِ النَّاسِ».

كيف ينبغي للرجال أن يكونوا قوّامين على النساء؟

لقد سمعتم يا سادتي جواب الغربية للشرقي عندما افتخر بأنه قوّام على زوجته يمشي أمامها. أجل، ليكن الرجال قوّامين على النساء في الروح، وكلّ منهم قوّامًا ولكن على زوجته التي ينفق عليها. ولا يد له على غيرها فإنّ الآية إنّما نزلت في سعد الربيع من النقباء وفي زوجته حبيبة. وعباراتها مختصّة بالزوج والزوجة، وعلى كلّ حال فليعلم الرجال أن الولاية مقيّدة بالمصلحة فيستكملوا أسباب تكمّلهن تكملاً أخلاقيًّا ساميًا، كما يريد الله وكما تقتضي سنة الاجتماع، تكملاً يجعلهن قويّات، يعتمدن على أنفسهنّ، فإن النفوس إذا أشربت مبادئ الفضيلة والعزّة والشرف. ابتعدت عن الشرّ، لا رهبة من عقاب، ولا رغبة في ثواب، ولا لمانع لا تستطاع إزالته، بل لأنّ الشرّ قبيح ولأنّ النفس الكبيرة تأبى الدنيئة.

قال رسول الله ﷺ: «بُعِثْتُ لأُتَمِّم مَكَارِمَ الأَخْلاَقِ».

فهل كانت مكارم الأخلاق إلاّ من شيم الروح؟ إن قطع النسيج على الوجوه لن تكون للأخلاق ميزانًا.

النقاب إهانة للمرأة والرجل

وليس ينفع الرجال والنساء، أن يكون الرجال قوّامين جسمًا ومادة فقط، وأن يعمّم الرجال ولايتهنّ على من لم يعطهم الشرع حق الولاية عليهنّ، بل يضرّ الجنسين أي ضرر أن يحقّر كلّ رجل أمّه، وابنته، وزوجته، وأخته، بسوء ظنّه المستمر، يسند إليهنّ فساد الأخلاق، ويحبسهنّ كما قال المصلح الكبير قاسم أمين في قفص مقصوصات الجناح، مطأطَات الرؤوس، مغمضات العيون، له الحرّية ولهنّ الرق، له العلم ولهنّ الجهل، له العقل ولهنّ النقص، له الضياء والفضاء ولهنّ الظلمة والسجن، له الأمر والنهي، ولهنّ الطاعة والصبر، له كلّ شيء في الوجود، وهنّ بعض ذلك الكلّ الذي استولى عليه.

رحم الله قاسمًا، وبارك الله في قلمه الذي قال فيه شاعر القطرين:

يَدُكُّ القبيح ويبني المليح رجوعًا إلى سنّة الراسم

يشعشع نورًا إذا ما انبرى يسيل بماء الدجى الفاحم

إذا كان في الحجاب ويا للأسف إشارة إلى عجز المرأة عن صون نفسها بدونه، ففيه إشارة أخرى إلى أنّ الرجل، مهما علا أدبه، ومع أنه قوّام، خائن، سارق للأعراض، لا يجوز أن يؤمن شرّه، بل يجدر بالمرأة أن تهرب منه هربًا.

يا سيّدي الرجل القوّام:

إذا كان بعض النساء لجهلهنّ الذي ألقيتهنّ فيه، لم يدركن ما في الحجاب من مهانة لهنّ وللرجال، أفيهون عليك، وأنت الرجل الذي ترك نفسه حرًّا يتمشى في سبيل الكمال والأدب، أن تتحمّل هذه المهانة التي تنالك من جهة، وتنال أمك، وابنتك، وزوجتك، وأختك من جهة أخرى.

أصحيح أنّ هرب المرأة منك، أو مجابهتها إيّاك بسدل النقاب على وجهها، وتحويلها ظهرها إليك، عمل مثبت علو قدرك، كما تظنّ هي وتقول، وتزعم أنت وتقول، أم أنّ ذلك مهانة فاضحة؟ أهذا هو أدب النفس وحشمتها وحياؤها؟ إذا كان هذا حقًّا، فينبغي لأنفس الرجال أن لا تتجرّد عن هذه الصفات النفسية، فليلبسوا النقب، وليجابهوا بعضهم بعضًا، وليجابهوا النساء بسدلها كما تفعل النساء.

لماذا سُمِّي النقاب ذئبًا؟

كيف يستطيع الرجل أن يكون قوّامًا على المرأة، وهو يحجب وجهها بحجاب يمنعه هو نفسه من معرفتها خارج بيتها، ولاسيما إذا لبست ملاءةً غير التي يعرفها رجلها؟

كيف يكون قوّامًا عليها، وقد حُرّم عليه الدخول إلى كلّ مكان تكون فيه إذا قيل له أنّ معها نساء محجّبات، وقد تكون أولئك النساء المحجّبات رجالاً، وقد تكون أولئك النساء المحجّبات حيّات وأفاعي تنفث سمًّا في قلب المرأة التي يفتخر الرجل أنّه قوّام عليها، فيميت فيها عفّتها وكبر نفسها وفضيلتها؟

كيف يكون الرجل قوّامًا على المرأة، وهو سافر الوجه معروف كيفما سار، تسهل عليها مراقبته، أمّا هي فمنقبة بنقابٍ لا يخترقه نظره فيصعب عليه أن يراقبها، بل لا يستطيع إلى ذلك سبيلاً. إذ أنّ الملاءة تتغيّر فليست بصفة ثابتة للمرأة حتى يعرفها بها؟

وعلى هذه الصورة. لا يكون قوّامًا عليها، بل هي قوّامة عليه. وإنّ لنا مثلاً ما يحدث في المرافع والألعاب والمراقص المقنّعة، حيث يتقنّع الرجال والنساء، ويخلع بعضهم عذار الحياء، فقد تمثّل فصول يندى لها جبين الأبيّ خجلاً، وترتجف النفوس الشريفة تأثرًا، هناك الرجال مقنّعون، والنساء مقنّعات، والقناع يسمى ذئبًا، فقد يختل عامل الحياء إلى حدّ أن تبدر حتى من الأب أو من الأخ

بادرة خفة نحو ابنته، أو نحو أخته، أو من هاتين نحو هاذين، ثم ينكشف الغطاء، وتعرف الوجوه! أقول هذا ولا أزيد!

إنّ المدققين في أحوال الاجتماع، ذكروا لنا منشأ الألعاب المقنعة وسبب تسميته القناع فيها بالذئب، هو أنه منذ أكثر من ألف سنة دعا أحد الأمراء في بلاد الغرب، رهطًا من أكابر الرجال والنساء، واخترع لهم لعبة الذئاب مشخصة بالرجال، والنعاج مشخّصة بالنساء، يلعبها الفريقان في غابات حدائقه الغضة - فتنكر الذئاب بالقناع لئلا تعرفهم النعاج أنهم ذئاب، وتنكرت النعاج بالقناع لئلا تعرفها الذئاب أنهن نعاج، وكان الأمير بين الذئاب ذئبًا، ولكن لم يمنعه القناع من معرفة النعاج - ثمّ انتقلت تلك اللعبة المقنعة في الغابة إلى لعبات مقنعة في المسارح والمراقص، وسمي القناع بالذئب إشارة ورمزًا.

رد على أمير الشعراء

إنّي أراكم، يا سيّداتي وسادتي، تنفرون من هذه اللعبة المقنّعة نفورًا. نعم يا سيداتي وسادتي، يجب أن تنفروا من اللعبة المقنّعة، يجب أن تنفروا من القناع

قال أمير الشعراء:

إنّ السفور كرامةٌ ويسارةٌ   لولا وحوشٌ في الرجال ضواري

نعم أيها الأمير، إن السفور كرامة ويسارة، ولكنّ القناع لم يمنع أن يكون في الرجال وحوشٌ ضوار، بل إنّ القناع كان عونًا لذاك الوحش الضاري، أو لذاك الذئب ولولاه لكان حال النعجة أبعد منه عن الشر، وأقرب لسلامة الشرف من الأذى.

ولكن يا سادتي وسيداتي، ويا إخواني شباب المسلمين، أما حان لنا أن نجلو هذه الوصمة السوداء التي لم يكتبها علينا غيرنا فحسب، بل سجّلها أيضًا علمٌ من أعلامنا هو أمير الشعراء.

إنّ الغرب في عصر النور هذا، روّض الأسود والفهود، والذئاب والضباع، وكلّ نوع من الوحوش الضواري، وقد رأينا بأم العين فتيات يرضنها ويدسن رؤوسها دوسًا، وهي تنظر إليهنّ صاغرة ذليلة نظرة الدنيء للشريف. أفليس لنا من ذلك عبرة؟

أيّها الأمير، أشكر لك دفاعك عن النساء، وإلقاءك التبعة كلّ التبعة على الرجال، ولكن أيّها الأمير ألا ترى ألوفًا من الفتيات والسيدات السافرات اللواتي يشبهن البدور يمرحن في الطرقات والمنتزهات أمام رجالنا، ساعيات إلى عملهنّ أو كسب رزقهنّ الحلال أو لتنزيه قلوبهن، وفيهنّ متبرّجات كاشفات الرؤوس وأعالي الصدور والأعضاء؟ فهل رأيت مع ذلك بين رجالنا وحشًا ضاريًا حسب إحداهنّ فريسة له فانقضّ عليها؟

فلماذا تخاف منهم على المسلمات إذا كشفن وجوهنّ، واجتنبن كشف غيرها، محافظات على الرصانة، وهنّ غير متبرّجات؟ أنت ترى أنّ غير المسلمات مصونات من كلّ تعدٍ، مصونات بالقانون، بأنفسهنّ وبرجالهنّ وبما في رجالنا عامة من المروءة والأدب. أفلا تصان المسلمات إذا سفرن صون غيرهنّ؟ هل يحتاج المسلم في صون محارمه إلى قطعة من نسيج يلعب بها الهواء؟ وهل تحتاج المسلمة في صون نفسها إلى تلك القطعة من النسيج؟ ألم تلحظ أيها الأمير أنّ كل رجل فينا، لا أقول فقط في الطبقة العليا - بل في العامة أيضًا - كل رجل فينا، يحني رأسه، ويخفض جبينه، لأولئك الفتيات والسيدات السافرات، ولا يخاطبهنّ إلاّ بكل لطف وأدب ووقار على ما رأيت في حكيم شعرك:

واخفض جبينك هيبةً للخرد المتحضّرات؟

ألا ترى أنه يعني في كلمة «مدام» أو كلمة «مدموازيل» حين يخاطبهنّ بكل معاني الاحترام اللائق بالحرائر، ثمّ ألا ترى الرجل منّا، إن لم يكن قد تجدّد، يعني في كلمة «وِلي» التي يخاطب بها ابنته، وأخته، وزوجته المحجّبات، كلّ معاني الامتهان التي لا ترضى عنه الإماء؟ ولهنّ نعمة كبرى أنه ترك في الأيّام الأخيرة ألقابهنّ المعهودة «أجلك مرتي، أجلك بنتي، أجلك أختي»؟

ثمّ ألا ترى أنه لم يرَ نقابًا على وجه محجّبة، ولاسيما إذا كان مرفوعًا فسدل، أو كان ناعمًا شفّافًا، إلاّ حدقت عيناه إليهن بجبينٍ لم يخفض؟ ... ولا أزيد بيانًا، فيما يحسن بي السكوت عنه.

إذن أيّها الأمير، ليس الرجل فينا الوحش الضاري، ليس هو الذئب، إنّما الذئب كما ذكرت في حكايتي لعبة الذئاب والنعاج، إنّما هو النقاب المسمّى ذئبًا هو الذى افترس كرامة الرجل، وكرامة المرأة، بما يعني من الحقارة. وهو الذي يفترس العرضين عرض الرجل وعرض المرأة. وهو الذي قد يجعل المرأة تحسب نفسها كالنعجة رهينة افتراس الذئب حين يلتقيان، فتصغر له نفسها، وتهن إرادتها فتهون. أمّا تلك السافرة، فقد راضت الذئاب والسباع، وداست رؤوسهم دوسًا، وأثبتت لنا أنّ أقوى الفتيات على السباع أكثرهنّ رؤية لها.

تأثير النساء في المجتمع بقدر ظهورهن فيه

فهل تظنّون يا سادتي أنّ في رجالنا وحوشًا ضواري امتنع ترويضها أكثر من تلك؟

جربّوا يا سادتي جربّوا، أدخلوا سيدةٌ سافرة جليلةٌ على السكارى يصحوا، أدخلوها على غوغاء الناس يصلحوا، أدخلوها على مجلس في فوضى ينتظم، ادخلوها على لسان بذيء ينصرم، أشركوها في أعمالكم ومجالسكم وأنديتكم يسدْ فيها الصلاح، والنظام، والأدب، والوقار. راجعوا يا سادتي البحث الذي بيّنت فيه أنّ النصر في الجهاد الأكبر لا يتمّ إلاّ بمعاونة روح المرأة. وإليكم ما قاله جهبذان في علمي الاجتماع والسياسة، مستندين فيهما إلى التجارب الفعلية. أذكر ذلك لإثبات مزايا المرأة، وفوائدها في إصلاح الهيئة الاجتماعية. لا في معرض المطالبة الآن بإشراكها في الوظائف العامة.

نشر القاضي الأميركاني جون لينجمن مقالة ضافية في أهمّ جرائد أوربا، يحثّ الأمم فيها على إشراك النساء في الوظائف العمومية. وممّا جاء فيها: إنّ انتشار الفسق في المدن الكبيرة لا يضيق نطاقه، وفساد الأخلاق السياسي لا يصلح، إلاّ إذا اشتركت النساء في الوظائف العمومية. إلى أن قال: كان المحلّفون يحكمون في الغالب ببراءة الجناة، فلمّا اشترك النساء والرجال في الوظائف القضائية، نتج عن ذلك معاقبة المذنبين. وكذلك كان المحلّفون لا يهتمّون بالعقوبة على السكر والقمار والفجور. فتغيّرت الحال الآن، وقد نشأ عن حضور النساء في الجلسات، أننا نرى الآن قاعاتها متحلّية بالنظام، والأدب، والوقار، بأكثر ممّا كان يعرف فيها من قبل.

وبعد اشتراك النساء في الوظائف العامة في جمهورية يومنج الأميركية بأربع عشرة سنة، قام رئيس الحكومة جون هويت في ١٢ أيار سنة ١٨٨٢ خطيبًا فقال:

إنّ جمهورية يومنج هي المكان الوحيد الذى تتمتع فيه النساء بجميع الحقوق السياسية الممنوحة للرجال بلا فرق بين الصنفين، وهذا الإقدام من أمتنا التي أرشدها حبّ الحق والعدل إلى إصلاح خطأ طال عليه الزمن، قد وجه أنظار العالم إلينا. ولإنْ زعم خصومنا أننا لا نزال في دور التجربة، فكلّنا يعلم أن هذا الدور قد انقضى بالنسبة إلينا، وإنّي أصرح هنا بأن اشتراك الرجال والنساء في أعمال الحكومة نتج عنه أن القوانين عندنا أصبحت أحسن ممّا كانت عليه. وأنّ

عدد الموظّفين الأكفاء، وصل إلى درجة لم نعهد لها مثلاً من قبل، وأنّ حالتنا الاجتماعية ارتقت كثيرًا، وهي الآن تفوق في رقيها سائر البلدان، وأنّ جميع المصائب التي كنّا نهدّد بحلولها مثل فقد النساء رقة الطبع، واضطراب النظام في معيشتنا المنزلية، لم نر لها أثرًا إلا في مخيلات خصومنا.

إنّ السواد الأعظم من نسائنا قدّرن حقوقهنّ الجديدة حقّ قدرها. واعتبرن القيام بها واجبًا وطنيًّا، وبالجملة فإني أقول، إنّ تجربة أربع عشرة سنة مع النجاح الباهر، قد مكنت في عقولنا ونفوسنا أن معادلة النساء للرجال ممّا لا يرتاب فيه.

كلّ هذه المقدّمات تسير بنا إلى طلب الكمال في حالتنا الاجتماعية حتى نجعل جمهورية يومنج نجمًا يهتدي به العالم في الحركة العظيمة التي تصعد بالإنسان إلى ذروة الحرّية.

قلت، إنّ نجم حرية المرأة وحقّها، ظهر مع ظهور الإسلام ليهتدي به العالم وتصلح أحوال الأمم، ولكنّهم، يا للأسف، حجبوه فيما بعد عنا حتّى ظهر في يومنج.

النقاب يحرم الرجل أن يكون قوّامًا على المرأة

كيف يدّعي الرجل أنه قوّام على المرأة، راغب في إبعادها عن الشر؟

حتى من لا يعرف أنّ القناع يبعث في النفس جرأة على ارتكاب المنكر، أفلا يرى الرجال أنّ اللصوص والقتلة العامدين يتلثمون اكتسابًا للجرأة على ارتكاب ما يرتكبون؟

وتلك الفصول التي يمثّلها المقنّعون والمقنّعات في المرافع والمراقص، هل يجرؤون على تمثيلها وهم سافرو الوجوه؟

أي امرأة شريفة لها شرفها ترتكب الدنيئة، وهي معروفة بشخصها وأشخاص أبيها، وأمها، وزوجها ، وأخيها، وأسرتها؟ إذن لماذا نمهّد لها سبيل التلبس والتنكّر، ونفتح أمامها للشرّ بابًا من التحجّب والتستر؟

أنتم تعلمون أنّ خوف العار والفضيحة، سبب من الأسباب التي تعصم من السقوط في الرذيلة، فلماذا يحرم الرجل المرأة هذا العاصم؟ ولماذا لا يرسلها سافرة تصون شرفها خجلاً من الناس، إن لم تكن قوّة شرف النفس، التي هي خير وسائل الدفاع، متمكنة من نفسها.

إنّ النقاب يبعد الزوجة عن زوجها، والزوج عن زوجته، خارج بيتهما، فلولا شرف النفس وهو الضامن الأقوى، لما كان في الدنيا أضمن لحفظ أدب

الزوجة من هيبة حضور زوجها، ولا أضمن لحفظ أدب الزوج من هيبة حضور زوجته. فعلام يخسر الاثنان بذاك النقاب هذا الضامن؟.

سمعنا في السنة الماضية أنّ زوجة محجّبة رمت بنفسها من صخور الروشة إلى البحر مرتين متتابعتين، وقد خلّصها الناس من الغرق فيها. وبيان الحال، أن تلك المرأة ركبت في سيارة مع شابين غريبين عنها من سوق الإفرنج إلى تلك الصخور للتنزه. وبينما هي معهما حدثت هناك جناية اقتضت أن تؤخذ فيها شهادتها. فلّما أدركت أن لابدّ للقضاء من تعرف هوية الشاهد، استولى عليها خوف الفضيحة، فآثرت الموت على الحياة، ورمت بنفسها إلى اللجة، وما نشلها الناس من مخالب الموت حتى ألقت بنفسها ثانية تريد الموت، ولكن أجلها أبقى عليها. فوفّق الناس لإنقاذها مرة أخرى.

فيا سادتي الرجال، هل تتصورون أنّ تلك المرأة ترتكب ما ارتكبت من المنكر بذهابها مع الشابين لو كانت سافرة الوجه معروفة؟ كلا، إنّما آثرت الموت على الحياة لئلا تُعرف.

هل يجوز يا سيدي الرجل أن تسهّل الأمر لامرأتك حتى تكون مجهولة بين الناس فلا تدري هل يبدر منها أو إليها بادرة سوء؟

وأيّ نفع يرجى من غطائها إزاء هذا الضرر؟ أو لا تعرف أنها امرأة إذا تنكرت بالحجاب فتنصرف عنها العيون؟ تنكّرت النعجة في تلك اللعبة المقنّعة، أفما عرفها الذئب أنها نعجة؟

يا سيدي الرجل، ألا تخشى من التباس إحدى محارمك بالسافلات من المحجّبات فيداخل الفساد قلوب ناظريها، في حين أنهم لو رأو وجهها وعرفوا أية امرأة هي، وأيّ شريفة ينظرون، لانقلب فاسد نظرهم إلى نظر وقار واحترام.

ألا تعتقدون أنّ سفورها أصدق انطباقًا على مدلول الآية الكريمة التي تأسر الحرائر بأن يُعرفن فلا يُؤذين؟.

الخير والصلاح في حرية المرأة

يا سيدي الرجل، إننا نرى محارمك المتحجّبات يعتنين أي اعتناء بالتحجب والتستّر أمام قضاة الشرع والمفتين، والأساقفة، والحاخاميين، والكهنة، والمشايخ، والعلماء، والأشراف، والأدباء، ولكن لا تستطيع أن تنكر أنهن يظهرن عادة للخدمة، وساقة المركبات والسيارات، والباعة، والجزارين، والخبازين، وأمثالهم سافرات الوجوه، فلينصف الرجل القوّام على محارمه، وليفتكر في أيّ الجماعتين يكمن الخطر ويسهل وقوعه، أفي الجماعة الأولى وهم نبراس الأخلاق والآداب، أم في الجماعة الثانية؟

إنّ من الناس كثيرين يمنعون صغارهم من التعرض لحرارة الشمس ومرِّ الهواء، يريدون بذلك حفظ صحّتهم وقواهم، فيتسرّب الهزال على مهل إلى أجسامهم، ثمّ تلمح الشمس أحدهم، وليس لأحد غنى عن الشمس، أو يلمسه الهواء لمسًا من خلال النوافذ، فينطرح المسكين مريضًا، ويهن جسمه الندي لأنه لم يتعوّد المقاومة. فأطلق يا سيّدي الرجل، ولدك من وراء الجُدُر، وعرّضه لهواء السماء النقي، وحرارة الشمس المنشّطة، فينشأ في حضن الطبيعة وعين أبيه ترعاه، ثمّ يصبح رجلاً صلب العود، لا يؤثر فيه حرّ الشمس وعاصف الهواء.

هكذا عوّد ابنتك يا سيدي الرجل منذ الصغر، وعينك وعين أمها ترعيانها، أن ترى الرجال، ولابدّ لها في حياتها أن تراهم ويروها. مثلما ترى الشمس والهواء.

عوِّدها رؤية نيّرات الأخلاق والأدب، لا رؤية الصنف المنحط الآخر، وإلا فنظرة فسقطة.

كذلك هي الحرّية أيها السادة، إنها منبع الخير للإنسان، وأساس رقيه الأخلاقي وكماله الأدبي إذا هي بنيت على التربية الصحيحة، هي التي ترفع عقل المرأة وتزيده نماءً وتثقيفًا، وتفهم المرأة معنى الشرف وطرق حفظه، وتحيي فيها عاطفة الثقة بنفسها، وتحمل الرجال على احترامها.

يجب أن نعلم كما يعلم سائر الناس، أنّ استقلال النساء كاستقلال الرجال، يحلّق بالنفوس إلى ما فوق، ويبعدها عن مواطن الزلل.

يجب أن نعلم أنّ استقلال الإرادة أهمّ عامل في نهوض الرجل، فلا يكون له في نفوس النساء إلا مثل ذلك الأثر الطيّب.

يجب إطلاق المرأة وتحريرها، وإيقاظ ضميرها الذي خدّره الخدر، وأنامه ذل النقاب والحجاب، وجعل ذلك الضمير المستيقظ الحي متوليًا بنفسه محاسبة صاحبته على جميع أعمالها ومراقبة حركاتها وسكناتها، فهو أعظم سلطانًا وأقوى يدًا من سيدي الرجل.

يجب أن يعرف سيدي الرجل، أنّ أبعد الناس عن الزلاّت والسقطات، إنّما هو من يحترم نفسه، فعليه أن يحترم المرأة لتتعود احترام نفسها.

يجب أن يعرف سيدي الرجل، أن عفة النفس والضمير، أشرف من عفة الخدر والخباء وأوثق سلطانًا.

يجب أن يعرف سيدي الرجل، أنّ العبودية، وهي مصدر الذل والخمول والجمود، لن تكون أبدًا كما قال بعض الحكماء مصدرًا للفضيلة، ومدرسة لتربية النفوس على الكبر إلا إذا صح أن يكون الظلام مصدرًا للنور، والموت علّة للحياة والعدم سُلَّمًا للوجود.

سادتي وسيّداتي:

لا نستطيع، أردنا أم لم نرد، أن نقف حاجزًا في سبيل تيار النهضة الحديثة وما تتحفنا به من آراء جديدة في العلم والاجتماع.

قال الزهاوي، الشاعر الفيلسوف الشرقي:

وليس من قوةٍ في الكون قاهرةٍ تستطيع أن تقعد الأقوام إن نهضوا

فالدين قد تحرّر، والعلم تحرّر، والعقل تحرر، والفكر تحرّر، والفن تحرّر، والمجتمع تحرّر، وكل شيء في هذا العالم أفلت من يد الاستعباد والرق.

أفقضى القضاء أن يستثني التحرير هذه البقيّة الباقية من النساء في بعض بقاع الشرق؟ وهل كتب الله لوجه المرأة وهو مجتمع حواسها، أن يظلّ مقيّدًا؟ وهل يجوز أن يحرم الرجل المرأة استعمال قواها، أي قوى النظر والسمع، والذوق، والشم، والتنفس؟ أفتجدون لو تأمّلتم، ظلمًا أفظع من هذا الظلم؟

يدلّنا التاريخ، أن قوى الكون القاهرة، ما استطاعت إيقاف شمس الحرية عن الشروق، متى حانت ساعته، إنه ليس من قوة في الأرض تمنع الحرية أن تشمل هذا الكون بنورها الساطع كما يشمل نور الشمس هذا العالم. ولكن، كما أن الشمس، لا تشرق دفعة واحدة على العالمين، بل تتناول الجبال أولاً ولا تهبط أشعتها إلى الأودية إلا بعد أن تصل إلى أعلى العرش، كذلك شمس

الحرّية، تشرق في أوّل الأمر على النوابغ والمفكّرين والفريق الراقي من البشر، ثم يضيء نورها الفريق الآخر الجاهل متى بلغت قمة العرش، وإنه لسعيد ذلك النابغ المفكّر، الذي يستنير قبل غيره بنور الحرّية الساطع، هذا النور الذي ينعش العقل والفكر والاجتماع، بما يحدثه من تجدّد، وهو من مظاهر الحياة، خلافًا للجمود، وهو من مظاهر الموت.

يدلّنا التاريخ، أن الشرق والغرب كانا يسيران على طريقين متشابهين، قيّد فيهما العقل ولم يعط حرّية التفكير المطلق، وكان الشرق سبّاقًا وله التقدّم على الغرب. ثمّ اختلف طريقاهما فنام الشرق على جموده، وقام الغرب يمشي إلى العلياء براياته وبنوده، ولم نرَ عند اصطدام الاثنين غير فرار الشرق الجامد، من وجه الغرب الناهض المجاهد، فاستولى الغرب على كلّ ما في الشرق، حتى أنه لا يكاد يبقى في الشرق أمة مستقلة حقًّا، اللهم إلاّ اليابان والأتراك، الذين عرفوا أن يتلمسوا لهم طريقًا غير الطريق الذي جربوه يقودهم إلى ذروة المجد.

كفى الشرق جموده، وموت روح الحرّية والاستقلال فيه، وكفى الشرقيين حرمانهم حرية التفكير التي هي أساس كلّ نهضة، بل كفاهم أنهم يمشون على منهاج آبائهم لا يتطورون ولا يتجددون، مادامت الأرض أرضًا والسماء سماءً. إنهم هم الخاسرون.

قرأت في الصحف، أن نور حرية المرأة، أشرق حتى على سمرقند وطاشقند وهما في أقصى الشرق، وأنّ عدة ألوف من النساء المسلمات ثرن على البراقع التي حسبنها علامة استبداد بهنّ. وقد مشى منهنّ خمسة عشر ألف امرأة في أسواق سمرقند كاشفات الوجوه دون براقع. وجرى مثل ذلك في طاشقند حيث مشى موكب من النساء المسلمات أمام خمسة وعشرين ألفًا من الرجال إلى الساحة العمومية، وهناك نزعت النساء براقعهن عن وجوههنّ وأحرقنها كومة واحدة على مرأى من الجمهور، وقد كان يهتف لهنّ. وخرجن بهذه الصورة، إلى الحياة وإلى النور.

نداء إلى شباب المسلمين في الأقطار العربية

فيا إخواني، يا شباب المسلمين في الأقطار العربية، إنّ شمس الحرية لم تطلع من أنحاء الغرب، ولا من أقصاء الشرق، إنّما فينا طلعت وعلينا بزغت، وهذا كتابنا وقد قال الله تعالى لنا فيه: ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [يوسف/ ٢]. يرسل كالشمس فيما يرسل من أنوار الهدى أشعة الحرية ساطعة تملأ العالمين نورًا، وهذه سنّة الرسول العربي ﷺ والمخاطب في قوله تعالى: ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ [القلم/ ٤]. إنها لم تكن إلا أشعة من ذلك النور الإلهي نالت منه المرأة المسلمة حظًّا موفورًا، وهذه أحاديثه الشريفة تدل على فرط عطفه صلى الله عليه وسلم على النساء. ومن أحاديثه صلى الله عليه وسلم أنّ أكثر الخير فيهنّ، ولمّا كانت المرأة في الأمم الأخرى، تورث وتورث، وتباع

وتشرى، ولمّا كان الناس يتساءلون عمّا إذا كان لها نفس ناطقة خالدة، كان نبينا ﷺ يأمرنا بأن نأخذ نصف الدين عن امرأة رضي الله عنها، وكان للمرأة حق الاجتهاد في الشريعة، وحق القضاء والإفتاء، وحق الوصاية على الرجل، وكان سيدّنا عمر رضي الله عنه يولي أسواق المدينة نساء مع وجود الرجال من الصحابة، وكانت حقوق المرأة وحقوق الرجل في جميع المعاملات والتصرّفات سواء، ولم يكن حجب الحرّية عنا إلا كما تحجب قطعة غيم نور الشمس، وهو أمر عارض نشأ فينا عن تمويه عقول على عقول، وإجماد عقول لعقول، حتى أثر ذلك في العقول المموهة والمجمِّدة نفسها، كما أثر في العقول المموهة عليها والمجمَّدة، وإنما التمويه والإجماد، وكابوس الرمي بالإلحاد، ذلك ما ألقى على البصائر والأبصار، حجبًا من الظلمات تحجب الأنوار، فكان فجر الحرية عندنا، ورأد ضحاها عند غيرنا، غير أننا لا نكاد نرفع الحجب عن أبصارنا، وبصائرنا، حتى نرى الحرية في سمائنا ساطعة، ومن كتابنا طالعة، وما كانت هذه السماء للكتب المنزّلة إلا مهبطًا، وما كانت لها هذه الأرض إلا مسقطًا، وما من كتاب منزّل بخس الحرية حقًّا، وسام الحرة رقًّا، فاتقوا الله في أن تجعلوا مطلع الهدى مظلمًا، ونصف الأمة فيه مظلومًا.

قال الشيخ محمد بدر الدين النعساني:

«ألا إنّ محاربة البدع والأحداث وعلاج هذه الأدواء الفتّاكة يجب أن تكون من جهة النابتة الحديثة لا من جهة الشيوخ علماء العامة. فإنّ هذا الصنف من الناس قد استحكمت فيهم الأمراض فليس إلى شفائهم سبيل، إنّ النابتة

الحديثة لم تعرف قلوبهم هذه المفاسد، ولا وضعوا زمام أمرهم في يد أحد يقودهم حيث شاء. فهم أحرار فهؤلاء إذا ظهر لهم الحقّ لم يلبثوا أن يصيروا إليه».

إلى الأمام يا إخواني، إلى الأمام، مزّقوا حجب البصائر، تمزّق حجب الأبصار. لا خير يا إخواني في القشور والظواهر، إنما الخير في اللباب والسرائر، لا خير للأمة في إغماض إحدى عينيها. وغلّ إحدى يديها. كونوا قدوة الإسلام في العالم، ولئن ينتقدكم الجهلة في الابتداء، فإنهم سيقدسونكم في الانتهاء. أيقظوا الهاجعين فقد كفاهم غطيطًا، وانفخوا في الجامدين روحًا نشيطًا.

أنشدكم الحق أن لا تجعلونا، وتكونوا أنتم، آخر مَن تمتع بشمس الحرية، إن فجرها، وقمة عرشها في سمائنا، وإن الحجب بيننا وبينها ليست كالغيوم التي تحجب الشمس، ولا تنالها أيدينا، إنما هي حجب تماط بالعقل الحر المطلق، وبِرَدِّ أقوال الفقهاء إلى الكتاب الحق، فنقبل ما يوافقه، ونهمل مالا يوافقه.

إلى الأمام يا إخواني، إلى الأمام، مواكب الأمم المتدافعة تمرُّ في طرق التطور والرقي سراعًا لا تنتظر.

إذا كانت أخواتكم لم يجاهدن معكم بالسيف أيام كان السيف الجهاد الأصغر، فأحرى بهنّ أن يجاهدن معكم بالعلم، والأدب، والعفاف، والشرف الجهاد الأكبر. أطلقوهنَّ معكم، إنهنَّ في هذه الحلبات، لسباقات. أطلقوهنَّ معكم

إنهن ليمثلن المثل الأعلى في هذا السباق بجياد العواطف، وكرائم الأخلاق، بالعلم والأدب والعفاف والشرف.

إدارة عرفية ظالمة معلنة في كل بيت

يا سيدي الرجل القوّام على النساء، إن كل حكومة هي قوامة على الشعب، وقد طالما أدّعت الحكومة في الأدوار المظلمة، أن سلطانها مستمد من قوتها أو من الله، ولكن ما هي إلا حقبة من الزمان حتى سقطت دعواها، وانهارت صروح مجدها، وتدحرجت تيجان أصحابها وأكرهت على التسليم بأن الشعب قوام عليها، كما هي قوامة عليه، فحفظت الموازنة، وبطل الاستبداد، وسادت الحرية العالم والعلم، وتكمَّل الأدب، وسعدت العيلة، والمجتمع البشري.

يا سيدي الرجل، إن الرقي والأخلاق في الحكومات المستبدة الغاشمة المستعبدة شعوبها أحط منها جدًّا في الحكومة الحرة العاقلة. كان يقال، إنما العاجز من لا يستبد، فأصبحنا اليوم، وكل يخجل من أن يوصم بالاستبداد، لأنه ينافي العدل والمروءة، ينافي العقل والمصلحة، والأدب والاجتماع.

يهمّ الحكومة المستبدة، أن تقبض على رقاب الناس فتقيد حرياتهم وتخفت أصواتهم وتكسر أقلامهم لتأمن شرهم.

ويهم الحكومة العاقلة أن تمتلك قلوب الناس بالرفق والحلم فتكسر قيودهم وتطلق أفكارهم وتعمل على إنماء قواهم، وتضمن النفع لها ولهم.

يهم الحكومة الغاشمة أن يجهل الشعب، وتسلب قواه، تريد من ذلك أن تستقوي من ضعفه، وتستغني من فقره، ويهمها أن تأخذ بخناقه فتريه صنوف المظالم ليكون عبدًا ذليلاً، وآلة صماء، ويعتاد الطاعة العمياء، لما تتحفه به من حسن وقبيح، فتقتل باستبدادها معنويات الشعب وأدبياته وتقع الخسارة عليها لا على الشعب وحده، فيكون مثلها حينئذ مثل الذي يقتل ثم ينتحر.

ويهم الحكومة العاقلة أن يتعلم شعبها وترتقي أخلاقه، وتكثر موارده، وتحسن إرادته، فيسعد الشعب وتسعد الحكومة، وعندما تعجز الحكومة عن إدارة الشعب بحزم وتعقل، أو عندما يكثر الفساد في الشعب حتى يفقد ثقة الحكومة به فيختل النظام وتكثر الأجرام، تعمد الحكومة حينئذ إلى الحكم العرفي، فتحبس الناس سواء أكانوا مجرمين أو أبرياء، مخلصين أو خائنين تحبسهم في بيوتهم، وتقيد ألسنتهم وأقلامهم وحركاتهم، غير أنه لا يجوز الظن أن ذلك الشعب المقيد وهو تحت ذلك الحكم، أخلص للحكومة وأصلح لنفسه، من الشعب الموثوق به، ولا يجوز الركون إلى الأول المرهق. كما يجوز الركون إلى الثاني المطلق، وكيف ينتظر السجان وفاءً من سجين مظلوم أثقله بالقيود في ظلمات سجنه؟ أو كيف يجوز الركون لمن كان جسمه في صيانة، وقلبه في خيانة؟

يا سيدي الرجل القوّام ما هذه الحياة حياتك، وفي بيتك إدارة عرفية دائمة، أعلنتها ضد أمك، وابنتك، وزوجتك، وأختك خائفًا من خيانة منهن؟

كيف يكافئ الرجل أمه ويبرّ بها؟

أمن أجل هذا حملتك أمك وولدتك يا سيدي؟ أهذا هو البر بالأم الذي أوصاك به الله؟ أهذا ما يقتضيه الدين والمروءة والوفاء؟ أنسيت قوله تعالى: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا . وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾ [الإسراء/ ٢٣ - ٢٤].

أنسيت حديث رسول الله ﷺ لما جاءه رجل قائلاً: «من أحق الناس ببري وصحابتي؟ قال: «أمك»، قال ثم من ؟ قال: «أمك»، قال ثم من؟ قال: «أمك»، قال ثم من؟ قال: «أبوك».

وقال صلى الله عليه وسلم: «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؛ الإشراك بالله وعقوق الوالدين».

وقال صلى الله عليه وسلم: «برَّ أمك، ثمَّ أُمكَ ثُم أُمك، ثم أباك، ثم الأقرب فالأقرب وإذا دعاك أبواك فأجب أُمك. إنَّ الجنَّة تحتَ أقدامِ الأمهاتِ».

هي أمك التي أرتك النور وأنت تحرمها إياه.

هي التي حفظت قواك، وأمنت أسباب حياتك، بالتضحية والمتاعب التي تعلم، وأنت تنهك قواها، وتمنعها من استعمال أسباب حياتها كما تستعمل أنت أسباب حياتك.

هي التي علمتك الكلام وأنت تمنعها منه.

هي التي ولدتك حرًّا تتمتع بالشمس والهواء، وأنت تلقيها في أسر الحجاب فتمنعها منهما.

هي التي تفانت في الإخلاص لك، وعلقت كل آمالها بك، وأنت تعاملها معاملة التهيم المريب.

هي أمك التي هزت سريرك، وغذت عقلك، وأنت تتهمها بنقص العقل، وتحرم عليها أسباب تكمّله.

هي التي غرست في قلبك الدين، ودين الإنسان فعلاً دين أمه، وأنت تتهمها بنقصه؟ ألم تقرأ قول النبي موسى عليه السلام: «ملعون من يستخف بأمه».

ألم تسمع قول أمير الشعراء في تحيته للسيدات:

هـــذا مقـــــام الأمهـــــا تِ فهــــــل قدرت الأمهـــاتِ

لا تـــــلغ فـــيه ولا تقــــل غـــير الفواصـــــل محكمـــاتِ

ألم تسمع قول غيره من ذوي المروءة والبر والوفاء، كالشاعر ذي الشعور الشريف حليم دموس القائل:

أنا لولا التُّقى لقلت لقومي قابلوا الأم ركعًا وسجودًا

قانون جائر وحكم ظالم

يا سادتي الرجال:

هل يجوز أن تحقّروا جميع النساء وفيهن أمهاتكم وشقيقاتكم وبناتكم، وزوجاتكم، إذا وُجدَت بينهن من لا تستحق الاحترام؟

أليس أولى أن تكرموهن بمقتضى الحديث الشريف القائل: «ما أكرَم النساءَ إلا كريم، وما أهانهن إلا لئيمٌ»؟

أليس أقرب إلى العدل، أن تدرس يا سيدي الرجل، أخلاق من كانت تحت ولايتك من نسائك، حتى إذا آنست ريبة من إحداهن عاقبت ومنعت وحرمت .

يا سيدي الرجل، ضع العدل والمروءة نصب عينيك وتأنَّ في حكمك، ولا تنزل قصاصك بمن يستحق ثناءك، وأصغ إلى نفسك فلابد لها من أن تناجيك مع ذلك المصلح الكبير قاسم أمين بقوله: «أليس من العار أن نتصور أن أمهاتنا،

وزوجاتنا وأخواتنا لا يعرفن صيانة أنفسهن؟ أيليق أن لا نثق بهؤلاء العزيزات المحترمات المحبوبات، الطاهرات، وأن نسيء الظن بهن إلى هذا الحد؟».

قال الله تعالى في كتابه العزيز: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱجْتَنِبُوا۟ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا۟ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا﴾ [الحجرات/ ١٢].

وتذكر يا سيدي الحديث الشريف القائل «إنَّ من الغيرة غَيْرَةٌ يُبغِضُها الله عَزَّ وَجَلَّ وَهِي غَيرَةُ الرَّجُلِ عَلَى أهلِه مِنْ غَيْرِ ريبَةٍ».

وقال علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «لا تُكثر الغيرةَ عَلى أهْلِكَ. فتُرْمَى بِالسوءِ مِنْ أَجلِكَ».

فلا تفعل يا سيدي ما يبغضه الله. وما يرمي أهلك بالسوء من أجلك.

قال الله في كتابه العزيز: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ﴾ [النساء/ ٥٨].

وما فرق سبحانه وتعالى في آياته بين الرجل والمرأة بما يتعلق بأدب النفس وحفظ العرض.

أهذا هو عدلك في حكومتك الصغيرة، في بيتك، بين أولادك، البنين والبنات؟

يا سيدي، إذا خفت فسادًا وعيبًا من سفور بناتك. وحسبت من الجائز أن تقيدهنَّ بالحجاب. دفعًا لذلك الفساد. ومنعًا من العيب، فلماذا لا تحجبن البنين وتقيدهم للحكمة نفسها؟ وكلٌّ يعلم أن البنات، أمتنُ أدبًا وأقلّ فسادًا من البنين وأبعد منهم عن العيب. يشهد بذلك إحصاء الجرائم من الجنسين في بلدان الدنيا قاطبة، فإذا كان متبعًا قول القائلين: «عيب الرجل على زر مداسه» فلا شأن لنا معك في البحث يا سيدي، وإذا كان الرجل قد ترك حرًّا ليسير في طريق الكمال، أفلا يصح أن تترك المرأة حرة تسير في هذا الطريق معه، وتأخذ نصيبها منه، كما هي الحال في الشعوب الراقية؟ وهل يجوز لك أن تعوق نماء التكمل العقلي والأدبي في جنس النساء كله لأنك آنست[1] فسادًا في بعضهن؟ أو لم تأنس مثله في بعض الرجال فعلام لا تعامل الجنسين معاملة واحدة؟

إذا قيل إن الحجاب للمرأة المسلمة مبني على أصول الدين، فهذا مردود في الدين كما سأبين وأفصّل في القسم الديني.

وإذا قيل إن الحجاب للمرأة بدعة أو سنّة فقهية، فهذا قول لا يعبأ به لأن سنن الفقهاء في هذا الشأن متعارضة، والأغلبية الساحقة في جانب السفور كما سترون، ولأن بدعة الحجاب مخالفة لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

(١) آنَسْت: وجدت. (م).

وإذا قيل إنَّ الحجاب للمسلمة مبني على منقص عقلها ودينها فهذا مردود. لأني أثبت أن المرأة أكمل دينًا وأصلح في الفطرة عقلاً من الرجل. وهل يكون الرجال جميعًا أكمل عقلاً ودينًا من النساء جميعًا، وقد قال رسول الله ﷺ: «امرأة صالحة خير من ألف رجل غير صالح» وهل يستوي كل صنف من الرجال والنساء في العقل والدين؟ إذًا لماذا لا يحجب من الرجال من هم أنقص عقلاً ودينًا من بعض النساء، وعلامَ لا تطلق الحرية للنساء اللواتي هن أصلح عقلاً ودينًا من بعض الرجال؟

ما هذا القانون الجائر الذي يتغلغل فيه روح الاستبداد والظلم المخالف لكتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ؟ إنه لمن الوضع الغالب، وضع الرجل الذي غلب المرأة بقوة جسمه، وضعه متلاعبًا بكتاب الله مفتخرًا بظلمه واستبداده ولو أضر به، وضعه وحده مستقلاًّ لم يشركها في وضع حرف منه فجاء على هواه مخالفًا لإرادة الله.

هذه هي حالة هذا الكون، القوي يستبد بالضعيف. هكذا وضع الأحرار قوانينهم على العبيد. هكذا وضع الرومان قانونهم الجائر على من لم يكن رومانيًّا. هكذا وضعت الأمم الغالبة قوانينها على الأمم المغلوبة. تلك شيمة الغالبين في ما يشرعون.

سيطروا وضيقوا يا سادتي، سيطروا وضيقوا ما شئتم على النساء وعلى الحرية، وعلى العقل، وعلى الحق، وعلى الأفكار. فقوة الدفع تزداد بقدر التضييق.

اشتدي أزمة تنفرجي فالشدة أولى بالفرج

المرأة مرآة الرجل

يا سيدي الرجل:

إنّ القول بوجوب بقاء المرأة عندنا على حالها من الجمود، وحجبها وحبسها دون تبديل ولا تغيير، خروج عن سنة النشوء والارتقاء، ولا يصح القول أن حق الارتقاء من حال إلى أصلح منه مختص بالرجل وحده، فقد قال أحد الفلاسفة: إما أن لا يكون حق لأحد الناس. أو أن يكون لكل فرد حق مساوٍ لحق الآخر، ومن جرّد غيره عن حقه فقد داس بقدمه حق نفسه.

وقد قال روسو: يكون الرجال كما تكون النساء: فإذا أردت أن تجعل الرجال من ذوي الأدب والفضيلة، فعلم النساء الأدب والفضيلة.

وأنا أقول: تكون النساء كما يكون الرجال، فإذا أردت أن تجعل النساء من أهل الأدب والفضيلة، فعلم الرجال الأدب والفضيلة.

لله أنت يا أديب إسحق، فقد نثرت من أدبك دررًا حيث قلت:

إنما المرأة مرآة بها كل ما تنظره منك ولك

فهي شيطان إذا أفسدتها وإذا أصلحتها فهي ملك

التكمل العقلي والأدبي في المدرستين: المدرسة والعالم

يا سيدي الرجل:

ألا تظنّ أنّ وقوفك في سبيل نماء التكمّل العقلي والأدبي في النساء هو حكم عليهن باستمرار الفساد؟ وهل يتمّ التكمّل العقلي والأدبي داخل جدران المدرسة التي أدخلت إليها الفتاة في الزمن الأخير، لتتلقى فيها القراءة والكتابة؟

أفلا تعلم أنّ الإنسان لا يبنى في المدرسة من علمه وتكمله العقلي والأدبي إلا أساسه، وأنّ صرحه الظاهر النافع لا تبنيه إلا الحرية في مدرسة العالم، وإلا كان علمًا ناقصًا ضارًّا، إذ يكون أرباب العلم الناقص عادة ممّن لا يدركون وهم لا يدرون أنهم لا يدرون؟

قابلوا بين الفتيان والفتيات في البيوت والمدارس حتّى السن التي يحجز فيها عندنا على هؤلاء ويطلق أولئك، هل ترون الفتيان أرجح عقلاً وأصلح أدبًا من البنات؟ لا لعمري، فقد قابلنا في القسم الأوّل بين الجنسين فكنّ الراجحات.

إذن من أين يحصل هذا الفرق في ما بعد بين الرجال والنساء؟

أفليس السبب في ذلك إطلاق هذا الفريق في مدرسة العالم، وتقييد الفريق الآخر؟

إن الرجال حرموا النساء أن يتعلّمن. ثم اتهموهن بنقص العقل والدين، وتركوهن، بعضهن مع البعض الآخر، لا يرين الرجال ولا يسمعن أقوالهم فيتفقن بأحاديثهم ونتائج اختباراتهم في العالم، فأنّى لناقص العقل والدين، كما يزعمون، أن يتكمّل من ناقص مثله عقلاً وديناً، إن كانوا في تكمل نسائهم راغبين؟

فعوّدوا النساء منذ الصغر يا سادتي الرجال أن ينظروا إليكم نظرهنّ إلى منبع عقل وأدب. عوّدوهنّ أن ينظرن إليكم من حيث الروح لا من حيث الجسد. وعوّدوا أنفسكم الشرف والإباء والنبل عند مقابلتهن.

إنّكم تعوّدتم مقابلة السيدات الشريفات غير المسلمات سافرات، وتعوّدتم احترامهنّ، وتعوَّدت أولئك السيدات مقابلتكم واحترامكم احترامًا روحيًّا نزيهًا وشريفًا فيمكن والحالة هذه أن يكون أمركم كذلك مع السيدات المسلمات الشريفات إذا تعوّدتم أن تروهنّ سافرات فالسافرات اليوم لسن أشرف فطرة منهنّ.

ألا ترون أنّ مقابلاتكم المسلمات من القرويّات وهنّ سوافر وهنّ يزدن على مدنيّات أضعاف، لا تؤذيكم ولا تؤذيهن أدبًا ونبلاً، فلماذا تتوقعون الأذى

في مقابلة المسلمات المدنيّات؟

وإذا كانت مقابلاتكم المدنيّات مفسدة للقلوب، ولا فرق بينهنّ وبين القرويّات إلا بالنقاب، فأزيلوا النقاب تزل المفسدة وتسلم من الأذى.

الاجتماعات العيلية مراقي العقل والأخلاق، وصوت للرصافي

يا سيّدي الرجل:

لقد طالما حرمك تحجّب الزائرات، لذّة الاجتماع بعيالك في السهرات وسائر الأوقات، فإلى أين تذهب حينئذ؟ قد تذهب لقتل الوقت بحكم الضرورة إلى أماكن لا خير فيها، وتبقى النساء وحدهنّ، وقد لا يزيد بعضهن أدبًا، أليس أصلح يا سادتي أن يرفع هذا النقاب الذي بلوتمونا وبلوتم أنفسكم به خلافًا لما تستوجبه مصلحتنا ومصلحتكم، ولما يقتضيه أدب الاجتماع، وأن تسهل الاجتماعات الشريفة العيلية، حيث يحصل التعارف بين الناس ويتكمّل أدب الجنسين؟

قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ﴾ [الحجرات/ ١٣].

فكيف يتم التعارف بين الناس والمرأة منهم مع هذا الحجاب والنقاب؟ وقال جلّ جلاله: ﴿وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ يَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ﴾ [التوبة/ ٧١].

فلماذا يحرم الإسلام بالتباعد الحاصل أمر المؤمنات بالمعروف ونهيهنَّ عن المنكر؟ وقد قال تعالى: ﴿كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوۡنَ عَن مُّنكَرٖ فَعَلُوهُۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ﴾ [المائدة/ ٧٩].

يجب أن نخجل من قول بعضهم: «بارود ونار لا يجتمعان» أو «هوى الجنسين في المجتمعات لا يضبط» فالاجتماع العيلي الذي يتخلّله الإباء والمروءة والأدب والحياء، لا ينتج عنه إلا الشرف والوقار والرصانة والتكمل العقلي والنفسي، وإنّ من في قلبه ذرة من الشرف يدرك أنّ ماء الحياء والأدب، وندى العرض والمروءة إذا جريا في العروق، وامتزجا في القلوب لا يبقيان فيها إلا عناصر الخير والطهر والعفاف. هكذا الأمر في العيلات الشريفة من العالم السافر، فكيف لا ننتظر أن يحصل في قلوبنا التأثير عينه، فلا يرى سيّدي الرجل في قلبه بارودًا ولا نارًا ولا دخانًا، بل نرى منه بإذن الله تعالى نورًا وبردًا وسلامًا؟

وإنّي أصارح سادتي الرجال، أنه لو عرض لي مناظر لا يراعي آداب المناظرة ولا يدفع صدمة البرهان إلا بالسباب والشتائم، لما تردّدت في القول أنّ ذلك إنّما هو نتيجة جفاء خلق لا يدمثه إلاّ الأدب المكتسب من اجتماع الجنسين، ولا تلطّفه إلا شواعر المرأة المؤثرة الحساسة، بل هو نتيجة فساد قلب لا يطهّره إلا أشعة نفسها المطهّرة، ولمّا تردّدت في اعتقادي أن العامل في جفاء خلقه وفساد قلبه وبذاءة لسانه هو النقاب الحائل بينه وبين أسباب صلاحه.

وليت شعري، هل يخطر في البال أنّ في العالم سافلاً ينظر إلى محارم غيره نظرة سوء ومحارمه إلى جانبه؟ أولا يخطر ببال الرجل حينئذٍ مهما كان دنيئًا أن نظرته السيئة إلى محارم غيره إذن ضمنيٌ منه لغيره في أن ينظر إلى محارمه مثل نظرته تلك؟ وهل تخافون يا سادتي خورًا في نفوسكم، ومروءتكم، وإبائكم، وآدابكم، إلى هذا الحد فنجتنب مثل هذه الاجتماعات الشريفة ونحن ندّعي أننا أشرف الناس.

وعلى هذا الافتراض ألا يحسن بكم أن تعلنوا وفقًا لأمر رسول الله ﷺ الجهاد الأكبر ضدّ النفس الأمّارة بالسوء لنصرة النفس المرضية عليها؟ وإنّي أرجو منكم أن تراجعوا البحث الذي أثبت فيه أن أقوى نصير للرجل في الجهاد الأكبر أرواح النساء وتقرّبها منه.

وإذا كنّا على هذه الحالة التعيسة من أنفس أمارة بالسوء، وإحجام عن إعلان الجهاد الأكبر أفلا يكون ذلك ناجمًا عن عدم تكمّل آدابنا؟ أولا يجب أن نجتهد في تكميلها بالصورة التي عرضتها على بصائركم النيّرة؟ ولو أبعدنا مدى التصور فحسبنا أننا في حالة تبذل من الخلق، لا نتصوَّن معه في مجتمعاتنا المشتركة، وكل منّا مع محارمه، فكيف حال المتبذل منا منفردًا لا رادع له ولا رقيب؟

خلا لك الجوُّ فبيضي وأصفري ونقري ما شئت أن تنقري

وأيّ نفع من هذا الحجاب الفاصل في الظاهر، الرجال عن النساء، وكثيرًا ما سمع كثير منكم أشخاصًا يسأل الواحد منهم عن أبيه فيقول:

«فلان إن صدقت الوالدة»؟ يا له من قول ترتعد له الفرائص، وياله من نقيصه تحتوي كلّ النقائص. تبًّا لذلك الحجاب الذي جعل الأم تهان هذه الإهانة، وتبًّا لتلك النفس الدنيئة التي ترضى بهذه الإهانة.

سادتي، غيّروا من عاداتكم وكونوا في الجماعة مع نسائكم لتخلص ثقتكم وتخلصوا من سوء الظنون أو من شرّ قد يكون.

قال رسول الله ﷺ: «كُلكُم راعٍ وَكلُّ رَاعٍ مَسْؤولٌ عَنْ رَعيَّته».

فاخش أيها الراعي أن يعيث الذئب في قطيعك إذا انقطعت عنه. وهل تعتقد أن ذلك النقاب المسمّى ذئبًا كافٍ لحماية النعاج من الذئاب؟ أولا ترى

أن ذلك النقاب أو الذئب يعيث أيضًا في الخراف إذا كانت بلا راع؟ وهل يعرف الراعي أين، أو كيف، أو متى يتصادف الذئب والقطيع؟ أو ليس خيرًا لكلّ راعٍ رجلاً كان أو امرأة. أن يرافق قطيعه ويكون مع الجماعة فلا يؤذى.

قال رسول الله ﷺ: «يدُ الله عَلَى الجَمَاعة وَإنَّمَا يأكلُ الذِئْبُ مِنَ الغَنمِ القاصية».

إن ذلك مثل النفس التي ليس لها من نفسها راعٍ، يروع الذئاب والسباع ويجعلهم خرافًا.

سادتي وسيداتي:

تأملوا في الاجتماع المختلط لاستماع المحاضرات. وقابلوا بين منافعه ومضاره إن كان فيه مضار، وقيسوا المجتمعات الأدبية العيلية عليه، أناشدكم الشرف يا سادتي أن تطلقوا نفوسكم من أسر العادة معمية البصائر وتحكموا العقل، وتحكموا في أي الطريقين أصلح للجنسين.

قلت أن تطلقوا نفوسكم من أسر العادة لأنه لا مانع من الاجتماعات العيلية كما بينت إلا العادة.

ولله در الرصافي شاعر العراق القائل:

وإني لأشكو عادة في بلادنا	**رمى الدهر منها هضبة المجد بالصدع**
فذلك أنّا لاتزال نساؤنا	**تعيش بجهل وانفصالٍ عن الجمع**
وأكبر ما أشكو من القوم أنهم	**يعدّون تشديد الحجاب من الشرع**
أفي الشرع إعدام الحمامة ريشها	**وإسكاتها فوق الغصون عن السجع**
وقد أطلق الخلّاق منها جناحها	**وعلمها كيف الوقوع على الزرع**

لا بدع يا شاعر العراق الكبير، إنك شاعر بمصيبتنا من جهل النساء لانفصالهن عن الجمع لتشديد الحجاب، وإنك لم تُكَنِّ عن المرأة بالحمامة التي خلقها الله تمثال الطهر والوداعة، وعلمها السجع، والوقوع على الزرع، وأطلق جناحها، إلا لتلقي على الأمة من منبر الشعر العالي درسًا مفيدًا خالدًا. وكأني بك تقول فيه، أيها المسلمون كافة إذا كانت الحمامة قد تعلمت وأطلقت حريتها، فعلموا أنتم بالأحرى المرأة، وأطلقوا حريتها التي لها من الله، ولا تسكتوها فتحرموا نغم روحها اللطيف أمتكم التي لم يتصل بها الجهل إلا لانفصال نسائها عن جمع رجالها. فيجب أن تسمع في هذه الأمة نغمة الأم الحنون كما تسمع نغمة الأب القوي ليتألف منها النغمة التي لها التأثير الكامل في النفوس.

أجل، يجب أن يكتسب الأب من حنان الأم، وتكتسب الأم من قوة الأب، ليعتدلا ويأتلفا ويوفيا وظيفتهما المثلى، وإن مثلهما في ذلك مثل المقص

الذي لا يحسن وظيفته مالم تأتلف شفرتاه متوافقتين. هكذا يأمر العقل وبهذا يأمر الدين.

أجل يا سيداتي وسادتي، وأنا سأبين لكم في البحث الديني أن الدين لا يمنع اجتماع الجنسين في المجالس كما أنه لا يمنعهم في الأسواق ولا في الجوامع والمساجد، وإنما يمنع الخلوة، ويمنع دخول الرجل على النساء بغير أذن أوليائهن. قال أبو عبد الله جعفر الصادق ﵁: «نهى رسول الله أن لا يدخل الرجال على النساء إلا بأذن أوليائهن».

أناشدكم يا سادتي وسيداتي أن لا تفتحوا للمغالطة بابًا فتخلطوا معنى الخلوة بمعنى الاجتماعات العلنية الحرة بإذن الأولياء وبحضورهم، بل إذا قيل لكم، إن الشيطان ثالث بين المرأة والرجل إذا خلوا. فقولوا بصوت عالٍ إن الاجتماعات الشريفة الحرة حيث يتكمل أدب الجنسين وعقلهما لمحضر الملائكة.

الاجتماعات العيلية عندنا ورد بلا شوك

يشبِّه بعض السادة والسيدات الاجتماعات العيلية بالورود الجميلة يفوح طيبها، ولكنهم ينفرون مما قد يشوبها ألا وهو الرقص بالمخاصرة الذي يُرى أشبه شيء بالشوك للورود.

إنهم أصحاب حق في نفورهم من ذلك الرقص الذي أسمع به ولا أراه. فهو لا يوافق أخلاقنا بل يخالف آدابنا. وإذا كان المصلح الأعظم مصطفى كمال الذي أطرى مبادئه الاجتماعية الحرة ونهوضه، قد أباح ذلك الرقص، فما خرجت هذه الإباحة عن كونها هفوة وهي المانع الذي جعل قومنا يترددون في قبول المبادئ الأخرى الحرة خائفين أن يكون هذا الشوك ملازمًا ذلك الورد.

ولكن يا سيدي الرجل، هب ذلك المصلح مصطفى كمال، جاوز الحد وغالى في الحرية، وأدخل الرقص إلى المجتمعات. أفليس لنا حق الاختيار، فننبذ الحريات الشاذة مثل هذه ومثل كشف العورات من صدور وأعضاء، وتقصير أثواب بدرجة عائبة، والتبرج المنافي للرصانة، والخلوة بالرجال، وما شاكل، ونتخذ ما يوافق تربيتنا وأخلاقنا؟

هل تخشى يا سيدي أن تستعمل محارمك إذا سفرن، هذه الحريات الشاذة إن نهيتهنّ عنها؟ إنهنّ إن فعلن ذلك في محل العلانية، ولم تتمكن من منعهن وهنّ في حضرتك، أن يحضرن مجتمعات الرقص، فاعلم أنهن قد يكنّ فاعلات في محل الخفاء وأنت غائب، أمورًا لا ترضى عنها. إذًا فالغطاء ما كان إلا ستارًا لا خير فيه.

في الراهبات وأمثالهن عبرة لمن اعتبر

وصوت لمحمد عبده، وصوت للزهاوي

إن نساء أوروبا وأمريكا، أكثر نساء الأرض اختلاطًا بالرجال، وأسبقهن تمتعًا بالحرية، يتلقين علومهنّ العالية مع الفتيان على مقاعد واحدة. هكذا يختلط الجنسان في المعابد، وهكذا يختلطان في المتنزهات والمجتمعات وفي الأندية العلمية حيث تلقى المحاضرات وهنّ يعلمن أن العلم العالي يرفع المرأة من منازل الضعة والصغار(١)، إلى مراقي الشرف والكرامة والفخار.

وقد أخذت الأديبات والمعلمات الغربيات يأتين بلادنا ويقمن فيها منذ زمن بعيد. فلا يجوز أن ندعي أن نساءَنا أشرف منهنّ وأعزُّ نفوسًا.

بل لا يجوز لنا أن ندعي أن نساءنا المحجبات بزيّهنّ الحاضر الخلاب أكثر شرفًا، وأكمل أدبًا، وأعف نفوسًا، وأبعد زيًّا عن التبرج والفتنة من الراهبات السوافر اللواتي انقطعن عن الرجال ولا قوّام عليهن في هذه الحياة، كأنما هنّ اللواتي عملن بكتاب الله وسنة رسوله في العلم والتعليم وفي الزي إذا خرجن من بيوتهنّ. وكأنما نحن الألى خالفوا.

إنّ كلّ من تأمّل منصفًا بعقلٍ مجرد عن الهوى يرى ما رأيت.

---

(١) الضِّعة والصَّغار: الانحطاط والذل والهوان (م).

وهل بيننا من لا يثق بهنّ كلّ الثقة وقد اعترف لهنّ العالم بحسن السجايا فضلاً عن شديد عنايتهنّ بتهذيب الصغار وتثقيف أخلاقهم وإنارة عقولهم.

وهل ينكر أحد أنهنّ مرجع الفقير، وملجأ العاجز والمريض، وغوث المعوز واليتيم؟ أكان سهلاً عليهنّ أن يفعلن ما فعلن في سبيل خير البشر لو كنّ في أسر الحجاب يرسفن بقيوده كما يريد سيدي الرجل أن نكون نحن؟

وهل يرضى الله عَزَّ وَجَلَّ، وهو العدل كله عن ضعفنا وخمولنا ونحن محجّبات، ولا يرضى عن جليل عمل أولئك وهنّ سوافر، وقد ملأن البشرية منافع وإحسانًا؟

انظروا إلى معاهد العلم التي أسستها. وهي تنير أرضنا كما تنير النجوم السماء. انظروا إليها وقد صيّرتها بقوة الحرّية والإرادة وسمو المدارك وصدق العزيمة، جنّات باسقة الأغصان ناضجة الثمار. واسمعوا من وراء جدران الملاجئ دعاء الأيتام والمعوزين الذين رمتهم يد القضاء إلى وهدة[1] البلاء والشقاء، فتلقتهم أيدي ملائكة البر والعطف البشري تشبع جوعهم، وتكسو عريهم، ناشلة إيّاهم من تلك الوهدة.

(١) وهدة: هُوَّة أو حفرة. (م)

انظروا إلى كلّ هذا يا سادتي الرجال، وقابلوا بين الفئتين الراهبات السوافر، والنساء المحجّبات اللواتي حرمن القوّامين عليهنّ، تروا هؤلاء وقد عجزن عن كسب قوتهن يتزاحمن على أبواب المحاكم الشرعية ودوائر التنفيذ منكسرات القلوب ذليلات النفوس يسألن نفقةً تقيهنّ غائلة[1] الجوع، وبعضهنّ يشتهي الرغيف، وأولئك يطعمن الفقراء واليتامى. أفلا يخشى الرجل أن تتبذّل المرأة التي لا معين لها، إذا عجزت، وقد منعها الحجاب، عن كسب رزقها الحلال؟

قال رسول الله ﷺ: «أَفْضَلُ الأَعْمَالِ الْكَسْبُ الحَلاَلُ».

وقال ﷺ: «العِبَادَةُ عَشرَةُ أَجْزَاءٍ تِسْعَةٌ مِنْهَا فِي الكَسْبِ الحَلاَل».

وقال الله تعالى في كتابه العزيز: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكۡتَسَبُواْۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكۡتَسَبۡنَ﴾ [النساء/ ٣٢] فهيئوا النساء للكسب الحلال ليستغنين به ولا يحتجن إلى غيره.

وقال قدوة العلماء المحققين المرحوم الشيخ محمد عبده في رسالة التوحيد: طالب الإسلام بالعمل كلّ قادر عليه، وقرّر أنّ لكلّ نفس ما كسبت وعليها ما اكتسبت، فمن يعمل مثقال ذرةٍ خيرًا يره، ومن يعمل مثقال ذرةٍ شرًّا يره، ولم يحظر الإسلام على الإنسان إلا ما كان ضارًّا بنفسه، أو بمن يدخل في ولايته، أو ما تعدى ضرورةً إلى غيره، وحدّد له في ذلك الحدود العامة بما ينطبق

(١) غائلة: هلكة. (م).

على مصالح البشر كافة، فكفل الاستقلال لكل شخص في عمله واتسع المجال لتسابق الهمم في السعي حتى لم يعد لها عقبة تعثر بها اللهم إلا حقًّا محترمًا تصطدم به.

رحمك الله يا شيخنا المصلح، وطيّب ثراك، نعم إنّ دين الإسلام لم يترك في سبيل تسابق الهمم عقبة يعثر بها المسلمون، ولكن بعض علمائنا وفقهائنا أرادوا التسابق في وضع العقبات في سبيلنا فلم يتركوا لنا حركة ما في الدنيا، جسمانية وعقلية، دنيوية ودينية، إلا قيّدوها بقيد كما شاؤوا، ولا أثر لذلك القيد في الكتاب ولا في السنّة، سباق جرى بينهم لوضع القيود، وقد ندر من ظهر مثلك ليفكّ قيدًا أو يزيل عقبة، وكُثر جدًّا من يضع القيود فوق القيود، ويحدث العقبات بعد العقبات حتّى وصلنا إلى ما وصلنا ونفوسنا وعقولنا وجسومنا وحركاتنا كلّها ترسف بقيد فوق قيد، وأمست طريقنا عقبات تلي بعضها بعضًا، ذلك ما دعا أصحاب العقول فضربوا بتلك القيود عرض الحائط راجعين إلى الكتاب والسنّة منبع الخير والصلاح والهدى. ومصدر اليسر والفلاح والنور.

أفلا يجب عليكم أن تهيّئوا النساء منذ الصغر لاحتمال كوارث الدهر أو لمقاومتها إذا نزلت بهنّ من بعدكم والدهر ذو غير؟ وهل تستطيع الأسيرة المحجّبة أن تجاري الحرة السافرة في كسب عيشها المشروع، وحفظ كونها والوقوف في وجه الفقر المروّع، ومن منا يأمن الكوارث ويطمئن إلى الدهر؟ وهل نعتقد أن يتسنّى لكل فتاة أن تقضي حياتها زوجة ينفق عليها أو مستغنية لا تحتاج إلى

ذلك؟ وإن لم يتسنّ للفتاة أن تقضي حياتها زوجة أو مستغنية وهي غير معدّة ومستعدّة للكسب الحلال، أفلا يخشى عليها أن تقع في شر حال لا ترضى بها نفوس الرجال؟

وهل يرضي عدل الله ﷻ أن نجعل نعمة الإسلام على المسلمات ويلاً، فنحرمهنّ الهواء والنور، والحرية والعلم، وما أودع الله عقولهنّ ووجوههنّ وأيديهنّ من القوى، حتى نرى هذا القدر من التفاوت بينهنّ وبين أخواتهنّ في الإنسانية؟

إنّا حكّمناكم يا قضاة الاجتماع فاحكموا بالعدل.

أنصفوا يا سادتي الرجال، إنّكم تتهموننا بنقص العقل والدين، لماذا؟ لأنكم سددتم طرق عقلنا أي حواسنا، وجعلتمونا في محيط يكتنفه الذل والجهل، فنقصت عقولنا بسبب نقص العلم، وحرمانا رؤية الحقائق، ونقص بالطبع ديننا إذ لا دين حيث الجهل، فالجاهل لا يستطيع أن يتناول من الدين إلا قشوره، وأي نفعٍ للقشور دون اللباب؟

رأيتم أنّي قابلت بين الراهبات، وبين المنقطعات من النساء، فهل تسمحون لي بأن أقابل بينهنّ أيضًا، وعددهنّ لا يزيد في سوريا ولبنان عن الألف، وبين سادتي الرجال القوّامين أعني غير المتجدّدين منهم، الذين لم تصل عقولهم إلى لباب الأمور فبقيت عند قشورها، وهم يبلغون مئات من الألوف؟

لا أعتقد أنّ المقابلة ممّا لا يستغنى عنه، فأثار كلّ من الفريقين تدلُّ على نماء عقله ونتاج فضله، وقد جاء في الحديث: «أَلاَ إِنَّ الله تَعَالَى لَمْ يَدل عَلَى البَاطِنِ الخَفيِّ منَ العَقلِ إِلاَّ بِظَاهِرٍ مِنْهُ أَو نَاطِقٍ عَنْهُ».

وإنّي أتذكّر هنا، حين أرى ما أرى من آثار الراهبات، ما أنتجه العلامة الإيطالي الشهير وكأنّي أسمعه وهو صارخ بصوت العلم والحقّ: «ما أكفر الرجل ألجأه كبره وحب استبداده، بالمرأة أن يزَورَ حتى في علم التشريح قائلاً أنّ نخاعها أحطّ من نخاعه».

إنّ شاعركم يا سادتي الرجال قد عيّن واجب الرجل، وواجب المرأة بشعره المشهور القائل:

كُتب الحــرب والقــتال علينا وعلى الغانيــات جــرّ الذيــول

أمّا الراهبات السافرات فمع تجردهنّ عن القوامين، ومع أنّهن من جنسنا المتهم بنقص العقل والدين، لم يقبلن أن يكون هذا واجب المرأة وذاك واجب الرجل بل، سابقن أفاضل الرجال وفضليات النساء، من العالم السافر الراقي في سبيل خير الإنسان ونشر المحبّة والصلاح في العالم، وتعويد النفوس البرّ والفضيلة كما ترون.

أنتم تنادون بعيّ[١] المرأة ونقص عقلها ووجوب الحجر عليها واستعبادها، وأنتم تجعلونها عبئًا ثقيلاً ينوء به أبوها وابنها وأخوها، وهنّ بأفعالهنّ وبتعليمهنّ تلميذاتهن يثبتن ما قاله الزهاوي يوم زار بيروت:

للمرأة الفضل في العمران نشهدهُ لولا تقدّمها ما تمّ عمرانُ
فإنّما هي للأبناءِ مدرسةٌ وإنّما هي للآَباء معوان
وإنّما هي للمفجوع تعزيةٌ وإنّما هي للمحزون سلوان
وإنّها الروض مطلولاً له أرجٌ وإنها لجني الأثمار بستان
وإنّها تارةٌ نار قد اتّقدت وإنّها تارة روح وريحان
وإنّ إصلاحها إصلاح مملكةٍ وإنّ إهمالها موت وخسران
يأبى تأخّرها قوم لهم شممٌ وبالرقي لهم دين وإيمان
لا يرفع الشعب من أعماق وهدته إلاّ رجال أولو عزمٍ ونسوان
الخير في أن يعزّ المرء صنوته والشرّ أن يهضم الإنسان إنسان

يا سادتي الرجال:

هل تعتقدون بعد كلّ ما ذكر، أن تتهموا الراهبات السوافر بنقص العقل والدين، كما تتهمونا، وهذه أعمالهن النبيلة وآثارهنّ الخالدة ملء العيون؟

(١) بعي: بعجز. (م).

إذا كان الجواب لا، فلماذا لا؟ ألسن مثلنا من جنس النساء؟

بلى، هنّ من جنس النساء ولكنّهن مع انقطاعهنّ عن الرجال، قد تمتعن بالحرية واعتمدن على أنفسهن فطلعن بدورًا في سماء العلم والرقي والكمال.

أمّا نحن، نحن الشقيّات، فلا يصلح لنا غير العمى، وقطع النفس، والحبس تحت وطأة غطاء كالكفن أو في قفص. لا يليق بنا أن نخرج من خدرنا إلا إلى قبرنا.

قال الله تعالى: ﴿ مَآ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكَ ٱلۡقُرۡءَانَ لِتَشۡقَىٰٓ ﴾ [طه/ ٢] فلماذا تكتبون علينا الشقاء باسم القرآن وقد جلّ عن مثل ذلك؟

أما حان لنا أن نعتبر فنصحو من غرورنا، فنرفع هذه الغشاوة المظلمة عن عيوننا، ونرمي بالغرور الأعمى من قلوبنا، ونستيقظ من سباتنا القاتل فنسابق في نفع البشرية وخير الإنسان أولئك السيدات وأمثالهنّ من العالم السافر الراقي؟

لماذا أخاطب الرجل أكثر مما أخاطب المرأة لتحريرها؟

أراني للتخلّص من عبودية الحجاب، أخاطب سيدي الرجل أكثر ممّا أخاطب رفيقتي المرأة. فأطلب التداوي بالذي كان هو الداء. إنّ لذلك أسبابًا عديدة أذكر منها:

أولاً: إنّ الرجل اعتاد استضعاف المرأة، والمعونة تطلب من القوي لا من الضعيف.

ثانيًا: إنّ الرجل اعتاد بنيله حرّياته في العصور الأخيرة أن يقطع مراحل واسعة نحو الرقي والكمال ما استطاعت المرأة المحجّبة أن تجاريه فيها، فأصبح واثقًا بأنّ قضيّتها هي قضيّته، وأنهما كما قال الفيلسوف الإنكليزي تنسن: عمودا العيلة، إذا مال أحدهما وقصر واختل وضعه، تداعى سقف العيلة وانهار صرح الاجتماع القائم على دعائمها، أو كما قال فيلسوفنا الزهاوي، هما جناحا الشعب ولا يمكن أن يعلو شعب ويطير إلا بجناحيه مستويين، فإن لم يستوِ جناحاه، علتِ الشعوب المستوية الجناحين إلى مراتب العزّ، وظلّ هو مستلقيًا يتغنّى بمجد أجداده السابقين، كما تتغنّى العجوز بجمالها المنقضي، وقد يسليه أن يرمي بالكفر والإلحاد، كلّ من علا وتسامى وتحرّر وتجدّد، وقد يتغنّى ببساط الريح هازئًا بالطيارات المحلّقة، يكفّر مخترعيها والطائرين فيها، قال الشاعر الفيلسوف:

كم غافلٍ ظنّ الخيال حقيقة ورأى الحقيقة في الحياة خيالا
من قد أضاع صوابه من جهله عدّ الهوى للسالكين ضلالا

ثالثًا: ثبت بالاختبار أنّ الحرّ أعرف بقدر الحرية من العبد، وأنّ العبيد لولا جهاد الأحرار المفكّرين لما نالوا حرّيتهم، وأنّ العبيد تعوّدوا الخمول والانعتاق من الفروض الواجبة على الأحرار، فقد يخافون الحرّية تخلّصًا من تعبهم في إيفاء

واجبهم، إذا هم أصبحوا أحرارًا، وأضحت نفوسهم كبارًا.

قال المتنبّي:

وإذا كانت النفـــوسُ كبـــارًا تعبت في مرادهـــا الأجســـام

وبوجهٍ من البيان آخر يجدون أنفسهم أحرارًا في حركاتهم أكثر منهم فيما لو تحرّروا، فالحر مقيّد بقيود من الواجبات وما أكثرها، والعبد مطلق من أمثال هذه القيود.

ومن الغرابة أنّ بعض البشر يعد الخمول والانزواء في الخدور من مميّزات الأكابر والأشراف، على أنّ المرأة الشريفة يجب أن تمتاز كما هو الأمر في العالم السافر الراقي، بأعمال مميّزة شريفة تنفعها وتنفع البشر، بخلاف الستر والخدر اللذين تستطيع كلّ واحدة مهما كانت خاملة أو وضيعة سافلة أن تلازمهما، وهل بقي من فرق وامتياز بيننا الآن في التحجيب، أليس السافلات متحجّبات كغيرهنّ، فلا نعرف نحن في الظاهر ولا يُعرفن.

رابعًا: إن الحرية عادة تستدعي الصراحة والوضوح في القول والعمل والعبودية تملي عادة على المستعبد، المكر والرياء فيهما. إذن فأنا أتوقّع المعونة من الرجال، أكثر ممّا أتوقعها من النساء.

قرأت مرّة حكاية رمزية نفعتني في تأمّلاتي، ولعلّها تنفع سيّدي الرجل إذا خلا إلى نفسه:

قال الراوي: إنّ رجلاً ظالمًا كان يستبدّ بزوجته مشدّدًا في تحجيبها على اعتقاد أن يجعلها باستبداده شريفة وهي ليست شريفة، فدعاها مرّة إلى قضاء ساعة في حديقة منزله، وفي الحديقة حوض ماء فيه سمك، فلمّا جلسا على حافة الحوض أرسلت المرأة حجابها، وقالت لزوجها ماكرة مخادعة: الدين قبل كلّ شيء، فأخشى يا سيّدي أن يكون بين الأسماك ذكر فيرى - أعوذ بالله - وجهي! قال الراوي، فضحك أحد الأسماك وأنطقه الله بما كذّب ادّعاء الزوجة الشرف والتدّين رياءً ومكرًا!

يا سيّدي الرجل، أنا لا أعرف طبعك، ولكنّى أخشى جدًّا، أخشى جدًّا المرائين المتظاهرين بالتديّن والورع[1] البارد، هؤلاء يعرفون أنّ في أنفسهم نقصًا، فيحسبون أنّهم يكمّلون ذلك النقص بالمكر والرياء، أمّا الشريف الصريح في قوله وعمله فهو بعيد عن الرياء والمكر.

قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أَخْوفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكم الشِّركُ الأَصغَر». قالوا: ما الشرك الأصغر يا رسول الله؟ قال: «الرياء». وقال ﷺ: «إنَّ الله حَرَّمَ الجَنَّة عَلَى

(١) الوَرَع: التقوى والتَّحَرُّج. (م).

كُلِّ مُرَاءٍ». وقال ﷺ: «أشدُّ النَّاسِ عذابًا يوْمَ القِيَامَةِ مَنْ يُري النَّاسَ فِيهِ خِيْرًا وَلاَ خَيْرَ فِيهِ».

خامسًا: إنّي أخشى أن يستهوي بعض النساء، شكل الحجاب، شكل الحجاب الحديث فلا يجزن لأنفسهنّ تركه، ليس لحسبانه ساترًا وحافظًا للشرف، بل لأنه خلاّب فتّان، خلافًا للوجه السافر في الزي الرصين، فبذلك يكنّ قد ثرن الرغبة في الفتنة على الرغبة في الصيانة.

سادسًا: لا نستطيع بالطبع ان ننكر على كثير من الرجال أنهم عاشوا أحرارًا فتعلّموا وسمت أفكارهم، وعلى كثير من النساء المحجّبات أنّهن عشن في جهلهنّ مستعبدات، والجاهل من عادته أن يميل إلى ما يضرّه ويبتعد عمّا ينفعه.

وعلى كلّ حال، أسأل رفيقاتي الشريفات المتنوّرات، وإنّي معتقدةٌ أنّ عددهنّ غير قليل، أن يعضدن كلّ فكر حرّ يظهر في سبيل خدمتهنّ وتحريرهنّ، وأن يترفّعن أمام رجالهن وفيما بينهنّ عن قبول كلّ رياء ترجح فيه العبودية على الحرّية، وامتهان المرأة وتحقيرها وسوء الظن بها على احترامها والثقة بها والاعتماد عليها.

السفور يلد الأمهات المنجبات ونماء الأمة ورقيها وليدا رقي الأم

رأيت في بعض الصحف أنّ أحد مناصري الحجاب يتخوّف من السفور أن يسوق الأمهات إلى إهمال تربية أولادهن، غير أننا حين نرى – في عصر العلم والنور هذا – أنّ عدد نفوس الملل الإسلامية المحجّبة في تأخّر أو توقّف، ونفوس الملل السافرة تتضاعف عددًا في عشرات السنوات.

حين نرى أنّ مدينتي لندن ونيويورك تبلغ نفوس كلّ منهما عدًّا سبعة ملايين ونيفًا، وذلك أضعاف ما كانتا عليه قبل مئة سنة، وأضعاف ما بقي في سوريا ولبنان وفلسطين والعراق من نفوس.

حين نرى المدن الأخرى في العالم السافر تتضاعف مثلهما نفوسًا، حتّى ضاقت أرض السفور بأهلها على رحبها فانتشروا في الأرض مستولين بما خلقت عقولهم من قوّة، وبما أعدّوه من عدة، على بلدان الأمم المحجّبة، أو بلدان الأمم المتأخّرة، وهي التي أمست الأرض فيها واسعة على سكّانها الجامدين في مقدار نفوسهم، كما جمدوا على العادات في عقولهم أو تأخّروا.

حين نرى الحقائق فنعرف، دون اعتراض على حكمة الباري، ودون إنكار لحكم الأجل، أنّ نصف الأطفال عندنا يموتون من جهل أمّهاتهم، وقلّما يموت عندهم طفل إلا بقدر.

حين نرى ما أنجبت تلك الأمهات في هذا العصر، عصر العلم والنور، من مخترعي طيارات وسيارات وغواصات وتلغرافات وتلفونات سلكيّات ولا سلكيّات، وميكروسكوبات وتلسكوبات، ومن كاشفي ميكروبات، وأيونات، وراديوم، وأنوار وأشعّات. وغير ذلك من المدهشات المذهلات.

حين نرى كيف أنجبت أولئك الأمّهات السوافر، أولئك المخترعين والمخترعات، والمكتشفين والمكتشفات، والمعلّمين والمعلّمات، والأطباء والطبيبات، ثمّ نلقي نظرة إلى أنفسنا وإلى ما أنجبت أمّهاتنا.

حين نتأمّل فنرى ونعرف، أنْ لا فرق بيننا وبين ذلك العالم، إلا نقاب النساء، يجب أن نعرف بأنّ الأمّ هناك لم تهمل تربية أولادها، بل أحسنتها وأنّ السرّ في زيادة عدد النفوس هناك، ونقصانها هنا، إنّما هو حسن تربية الأم عندهم وسوء تربيتها عندنا.

ويجب أن نعرف أنّ ذاك الذئب يعيث أيضًا بأرواح أطفالنا.

ويجب أن نعرف الداء الذي ينهك قوانا ويسبّب ضعفنا.

ويجب أن نعرف ذلك الورع البارد الذي يجمّد عقولنا، والبلاء القاتل الذي يحيط بنا.

ويجب أن نعرف أنّ روح الأمة وروح الرقي هو الأم، وهي لا تنجب ولا تنشئ، أولادًا حبسوها وقيّدوها وضيّقوا عليها وحرموها الحرّية والنور، وكيف تنجب أو كيف تحسن تنشئة أولادها ولم تكن ابنة أم منجبة؟

إنّ أمها كانت مثلها خاملة، متنقبة، مستعبدة، أما نجابة من نجب فهي أثر الطبيعة وخلق الله وندر أن يكون للأم فيها يد.

إنّ الأشجار تعرف من ثمارها، فلا يليق بنا أن ننكر الثمار الطيبة من أمهات الغربيين، وإلا فقد أمسينا في بحر من الغرور غارقين.

رأي المرحوم سعد زغلول في السفور

سادتي وسيداتي:

لا يخفى على أحد في كلّ بلد ما طبع عليه فقيد الشرق والإسلام سعد باشا زغلول من الحكمة البالغة والروح السامية والغيرة المتّقدة لخير المسلمين ونفعهم وإعلائهم ورفعهم. فلا بدع أن تصغوا إلى بعض الكلمات البليغة من مقالٍ نشر في الأهرام للكاتبة النابغة مي، وهي ممّا يثبت رأي سعد الصائب بوجوب سفور المرأة. قالت:

«فباسم سعد اجترأت المرأة المصرية على رفع صوتها، وتحت لوائه سارت مواكب النساء في الشوارع، وهتفت بحياة الوطن والحرية والاستقلال، وفي

ظلّ سطوته تلقى الجمهور اسم المرأة وهتافها وتعوّد أن يستمع لمطالبها في تهيّب واحترام، وهل من عامل أقدر على تقدير المرأة من أنّ الزعيم العائد من المنفى، تلك العودة الفخمة، يستهلّ خطابه في فندق سميراميس شكرًا على احتفاء عظماء قومه به فيقول: سادتي وأرجو أن أبدأ خطابي في محفل قريب بقولي «سيداتي وسادتي» لأنّ للمرأة المصرية قسطًا من الفخر في جهاد الأمة فيقابل هذا الكلام بالتصفيق الحاد المتواصل، وهل من عامل أقدر على السفور من أن يدخل الزعيم محفل السيدات بعد عودته من المنفى فيأبى البقاء فيه إلا إذا سفرت السيدات المجتمعات لاستقباله وسابقت يده لسانه فيما أراد فمدّ يده ضاحكًا ورفع الحجاب عن وجه أقرب السيدات إليه فكان ضحك وكان تصفيق وكان تهليل وسفرت الحاضرات بعد ذلك التحجّب فكان ذلك اليوم عنوان تحرير المرأة».

أقوال تافهة للرجال يسترون بها جبنهم، في موقف الإقدام على ما يؤثرون

ما رأيت وسمعت، من جميع من رأيت وسمعت، وبينهم العلماء والفقهاء والأدباء والفضلاء، واحدًا آثر الحجاب على السفور، بل لم أرَ أحدًا إلا رجّح السفور على الحجاب، واعترف بأنه أدعى إلى تقوية الملكات الأدبية وإنماء المواهب العقلية وسعادة العيلة والمجتمع البشري ورقيهما.

ولكنّي رأيت، وأخجل أن أقول، أنّ بعضهم يخيفه نقد العامة التي تجهل مصلحتها وهي عدوة لما تجهل، تستمد حكمها من إحساسها لا من عقلها، ويمكن القول أنّ عقولها في عيونها لا في أدمغتها، فهي لا تستحسن الشيء لأنه مطابق للحق، وإنما تعتقد الشيء مطابقًا للحق لأنها تستحسنه فلذلك نرى من يخيفه نقد العامة، يضحّي بسعادته وسعادة محارمه، وسعادة أمته إرضاء لهذا الصنف من الناس، والويل لأمةٍ تنقاد لجهّالها، والويل لأمةٍ لا يجرؤ العاقل فيها أن يصدع بالحق الذي يراه بعين عقله.

يجب على الإنسان أن يجاهد بعزيمة لا يشوبها ضعف في سبيل الحق ولئن يُلصق بالمجاهد باطل في البداية، فلا بدّ له من الفوز في النهاية، وإنّ رجوع الإنسان عن الجهاد في سبيل الحق، ليس إلا جبنًا واحتقارًا لمبدأ الصدق الذي يجب أن يتأصّل في القلوب ويحكم الشعوب. ينبغي للإنسان عندما يرى تنازعًا بين الحق والباطل، أن يحمله كبر نفسه على تأييد الحق ونشله، وإزهاق الباطل وخذله، ويهتف في مثل هذا الموقف كما علّمه القرآن أن يهتف: ﴿ **وَقُلْ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُ ۚ إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا** ﴾ [الإسراء/ ٨١].

لا يكفي الإنسان أن يعرف الباطل ويسكت عنه بل يجب عليه أن يجاهر بالحق إذا رأى قومه معرضين عنه، فقد قال رسول الله ﷺ: «مَنْ رَأَى الحَقَّ وَسَكت عَنْهُ فَهُوَ شَيْطَانٌ أَخْرس». وإذا سكت ولم ينصح لهم وأخذ أخذهم وأعانهم على غيّهم، كان مصداقًا لقوله صلى الله عليه وسلم: «مَثَلُ الَّذي يُعِينُ

قَوْمَهُ عَلَى غَيْرِ الحَقِّ مَثَلُ بَعِيرٍ تَرَدَّى وَهُوَ يُجَرُّ بِذَنبِهِ». وقد فسّر هذا الحديث الشريف الشيخ عبد القادر المغربي بقوله: أي إنّ شان من يتمسّك بما كان عليه قومه من الأباطيل، وهو يعلم أنها أباطيل، شأن من يتمسّك بذنب بعير قد وقع في حفرة عميقة. لا جرم أنّ البعير إذ ذاك يجرّه معه إلى الهاوية فيهلك. وهذا شأن ذلك المساير لقومه على الأباطيل، سوف يهلك معهم ولا ينفعه علمه بباطلهم.

وقال صلى الله عليه وسلم: «إِذا رَأَيْتَ أمَّتي تَهَابُ الظَّالِمَ أَنْ تَقُولَ لَهُ إنَّكَ ظالِمٌ فَقَدْ تُودِّعَ مِنْهَا».

وأيّ ظالم في الدنيا أظلم من جاهل سالك على سبيل الباطل، يجبرك على ترك الطريق الحق واتباعه في ذلك السبيل.

وسمعت من الناس من يقول أنّ السفور عدل واضح ورأي صالح وفكر حسن، ثمّ يعتذر أنه لا يجرؤ أن يعلّق هو الجرس، ذلك الجرس الذي رأت الفئران أن تعلّقه في عنق الهر تخلّصًا من شرّه، متنزلاً بذلك إلى الخوف في سبيل الحق، كما يخاف الفأر من الهر، أو كأنه منتظر أن فتاة مثلي تعلّقه! فكان بذلك منقصًا من نفسه الناطقة إحدى قوّتيها، أي قوة الإرادة وهي القوة التنفيذية لقوة الإدراك والتعقّل والحكم.

ورأيت بعضهم يؤثر المكر والخداع، يرى المستنيرين المتجدّدين من الأمة، فيؤثر في محادثته إياهم السفور بأحسن العبارات، مردّدًا الأحاديث المثبتة فضلاً

عن الآيات، وينحي باللائمة على الجامدين المتقهقرين الذين لم تستنر عقولهم بعد رؤية الحقائق، عادًّا إيّاهم عثرة في سبيل رقي هذه الأمة والعدل فيها بين المرأة والرجل، ثمّ أسمع أنه حينما يرى المتقهقرين ويباحثهم، يدور كمعلّم الهواء دورًا فيحدّثهم رياءً ومكرًا بكل ما يرضيهم متناسيًا أنه حينئذ في الشرك الأصغر، وإنه لأصغر من أن يكون من القائلين مع الإمام الشافعي رضي الله تعالى عنه:

فسرِّي كإعلاني وهذي حقيقتي وظلمة ليلي مثل ضوء نهاري

يا أيها المستنيرون، يا مصابيح الأمة وقادتها، أيّ خير للأمة من ترؤسكم وقيادتكم في الظاهر، إذا كان زمام قيادتكم في يد من يرون مالا ترون؟ أيّ فائدة لنا من نور عقولكم إذا غشيه الرياء وكدّره ضعف الإرادة؟ أيّ فائدة من عقولكم إن لم تحترموا نفوسكم فتصدع بما تأمر به تلك العقول؟

وأيّ نفع من تلك العقول إذا تدنأت تلك النفوس زاحفة إلى الرياء؟

إنّي - يا أيّها المتجدّد المرائي - لأجلُّ الجاهل الصريح أكثر ممّا أجلّك، لأنه يعمل بما يعتقد أنه صواب، أمّا أنت فإنّك تعمل على عكس ما تعلم.

قال الله تعالى: ﴿ **وَلَا تَلْبِسُواْ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُواْ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ** ﴾ [البقرة/ ٤٢].

وقال صلى الله عليه وسلم: «يُغْفَرُ للْجَاهِلِ سَبْعُون ذنْبًا قَبْل أَنْ يُغْفَرَ لِلْعَالِمِ ذَنْبٌ وَاحِد».

وقال صلى الله عليه وسلم: «إنَّ أَشدَّ النَّاسِ حَشْرًا يَوْمَ القِيامَةِ مَنْ وَصفَ عَدْلاً وَعَمِلَ بِغَيْرِه».

وقال الشيخ محمد عبده - رحمه الله تعالى: أكبر بدعة عرضت على نفوس المسلمين في اعتقادهم، هي بدعة اليأس من أنفسهم ودينهم، وظنهم أنّ فساد العامة لا دواء فيه، وأنّ ما نزل به من الضرّ لا كاشف له، وإنه لا يمرّ عليهم يوم إلاّ والثاني شر منه. مرض سرى في نفوسهم، وعلة تمكنت من قلوبهم، لتركهم المقطوع به في كتاب ربّهم وسنّة نبيّهم، وتعلّقهم بما لم يصح من الأخبار، أو خطأهم في فهم ما صح منها، وتلك علّة من أشد العلل فتكًا بالأرواح والعقول، وكفى شناعتها قوله جلّ شأنه: ﴿إِنَّهُۥ لَا يَاْيْـَٔسُ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ [يوسف / ٨٧].

ورأيت آخرين لا يجرؤون أن يكونوا البادئين في خلع القديم البالي، فهم يريدون أن يتقدّمهم الناس ليقتفوا أثرهم، إنهم أصغر من أن يكونوا في طليعة الناهضين.

وهنا أرى مسافة الفرق بيننا وبين الغربيين الذين بلغوا ما بلغوا من الرقيّ، فيلتهب قلبي حسرة، ويكاد يذوب.

انظروا إلى إحجام رجالنا عن الصدع بالحق الذي يرونه، وانظروا للمقابلة إلى «غاليليو» لمّا رأى الحق: أحضر أمام النار وقالوا له: «إن لم ترجع عن كلامك قائلاً أنّ الأرض ثابتة فهذا مأواك» قال غاليلو: «ولكنّها تدور فخير عندي أن تطفأ حياتي من أن يطفأ نور الحق». واقتحم النار فمات، أمّا ذكره حيّ، ورأيه خالد إلى الأبد.

ومنهم من يسند إلى نسائه الجهل معترفًا بأنه ناشئ من تعودهنّ الحجاب، فيخشى أن يصيبهنّ بانتقالهنّ الفجائي من الظلام الحالك إلى النور الساطع، ما يصيب الخفاش إذا أبصر النور، ولكنه عقد النيّة على سفور بناته اللواتي يستطعن مع علمهنّ وتربيتهنّ أن يتّبعنه إذا تعوّدنه منذ الصغر يقول هذا ولا يؤثر في قلبه تشبيه أمه وابنته وزوجته وأخته بالخفافيش، ولا يعبأ ببقائهنّ على هذه الحالة المحزنة التي يراها، فأسألك يا سيّدي أن تلازمهنّ في النور زمنًا، وعينك ترعاهنّ، فتعلم أنّ اعتياد النور، أهون من اعتياد الظلام، وتتلافى بذلك احتمال الضرر.

إنه يقول ما قال، ولا يفتكر أنه لا يجوز تشبيه النساء المحجّبات جميعهنّ بالخفافيش، فإنّ منهنّ مع حجابهنّ، من بقين، لخلوص جوهرهنّ، دررًا ولآلئ مكنونات، إذا حرمت عيونهنّ النور، فقلوبهنّ طافحة به، فعلام يُحرمُ اليوم مثل تلكم السيدات، تلكم النعمة التي ستعطاها البنات.

يا سيدي الرجل:

إذا جاز تقييد حرية المرء دفعًا للضرر المحتمل وقوعه، أفيجوز أن تمنع الأطفال من المشي خوفًا عليهم من السقوط فيبقوا مقعدين في أرجلهم شلل.

أفيجوز أن نمنع الطيارات والسيارات، والسفن من الطيران والسير خوفًا من الخطر المحتمل وقوعه؟ ناسين ما هنالك من النفع وأسباب الرقي والعمران؟

أعلى الناس، يا خيار الناس، أن يستغنوا عن النحل والعسل خوف أن تلسع أحدهم نحلة؟ أعليهم أن يستغنوا عن الورد خوف أن تشوك أحدهم من الورد شوكة؟

كثيرًا ما كان الرجال في الجاهلية يئدون بناتهم خوف إملاق[1]، يفضي بهنّ إلى التبذّل في الأخلاق، وكان ذلك عندهم، ويا للأسف، عملاً نبيلاً، وسيّدنا عمر رضي الله عنه ممّن وأدوا أخواتهم في تلك الأيام قبل الإسلام.

فهل تجيز لنفسك يا سيدي الرجل، أن تدفن في هذه الأيام ابنتك حية، خوفًا من فقر وإملاق وتبذّل في الأخلاق؟ وهل يبيح لك دينك وعدلك وعقلك، أن تأتي ضررًا حقيقيًّا لتتقي ضررًا وهميًّا؟ وهل تحسب استبدالك وأد ابنتك بحبسها داخل منزلها وحرمانها النور والهواء وأسباب الحياة، نعمة منك عليها؟

(١) إملاق: فقر. (م).

إنّ المنصفين يلومونك جدًّا يا سيّدي، فاسمع صوت الرصافي من العراق، داويًا في الآفاق، آسفًا مبكتًا:

لئن وأدوا البنات فقــــد وأدنا   جميع نســـائنا قبــــل الممـــات

وسمعت غيره يقول إنَّ الكون في كلّ مكان يتمخض بالحرّيات تباعًا ولا تستطيع قوة أن تمنع الحرية من الظهور حتّى حانت ساعتها، وقد ظهرت في أوانها وترعرعت في سائر البلدان، فلا داعي لاستعجالها عندنا، مهما احتاج إليها المسلمون، إنها ستلدها لهم السنون.

يقول هذا وقد فاته أنّ الحرّية هي وليدة العزم والحزم والإرادة فينبغي لنا أن لا نترك أسبابها غير مهتمّين، وهي أنفع ما ينفع المسلمين، فقد قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لاَيَهتَمُّ لِلْمُسْلِمينَ فَلَيْسَ مِنْهُمْ».

تعليق السفور على تعميم التعليم والتهذيب، دور وتسلسل باطلان

وسمعت آخرين يقولون: يجب أوّلاً تعميم تعليم البنات، وتهذيب الشباب، تعليمًا وتهذيبًا صحيحين، وبعدئذ يحسن تعميم السفور.

يقولون هذا، ولا يفتكرون أنهم داخلون في الدور والتسلسل الباطلين، إذًا لا يتعمّم تعليم البنات وتهذيب الشباب تعليمًا وتهذيبًا صحيحين - إذا افترض إمكان ذلك - إلا بالسفور كما هو ظاهر لكلّ ذي عين.

وأيّ أمة في الدنيا تعلمت بناتها كلّهن وتهذّب شبّانها كلهم تعليمًا وتهذيبًا صحيحين ولم يبق فيها مجرمون ناقصون تهذيبًا، أوجبوا تأليف الحكومات، لأجل زجرهم؟ وهو حدّ التعليم والتهذيب، وحدّ تعميمها الذي ينتظرون، فننتظر معهم وصولنا إليه؟ إذ إنا كلّما وصلنا إلى حدّ يقولون ليس هو الحدّ بل ما بعده، وهكذا من حدٍّ إلى حدٍّ، إلى يوم القيامة، حيث نلقي الحق ويا للخجل بوجوه مستترة وعيون مغمضة، وقلوب مفطرة.

ومع هذا فلم تُؤخذ من أقدمت وأخذت قسطها من العلم، بذنب من جمدت وحفظت قسطها من الجهل؟

لما تتّبع المتعلّمةُ الجاهلة إلى الوراء، وإلى الظلام، ولا تتّبع الجاهلةُ المتعلّمة إلى الأمام وإلى النور؟.

لماذا لا تأخذ المتعلّمة بيد أختها الجاهلة لتنقذها من وهدة الجهل إلى مستواها، بل تأخذ الجاهلة بيد المتعلّمة لتنزلها معها إلى وهدة الجهل؟

لماذا لا تنقذ المتعلّمة أختها الغارقة في بحر الغباوة، ولكن تغرق هذه تلك في ذلك البحر؟

لماذا يؤخذ الرجل الأديب المهذّب بجريمة الرجل المجرم، فيعد الرجال كلّهم مجرمين؟

وإذا قلنا بالسفور، فهل من عاقل عارف سنن التدرّج، يظنّ أن هذه الأمة تسفر كلها دفعة واحدة؟.

هل يشرق نور الحرية على جميع الناس في آنٍ واحد؟

إذا قلنا بالسفور، فنحن نعلم أنّ اللائقات بالسفور ومستحقّاته يسفرن، أمّا غيرهن، فعليهنّ أن ينتظرن يوم استحقاقهنّ، وهكذا رويدًا رويدًا حتّى تصل شمس الحرية إلى أعلى العرش، فيعمّ نورها الأمة جمعاء.

لله ما أسعد تلك الساعة! إنّ فيها سعادة الأمة كاملة.

الجامدات موميات، والمتجددات نيّرات

كثيرًا ما رأينا بأمّ العين في الجرائد والرسائل والمجلات المصوّرة السيّدتين الجليلتين حرم المرحوم فقيد مصر وفقيد الإسلام العظيم سعد باشا زغلول، وهدى هانم شعراوي وأمثالهما الكثيرات من فضليات السيدات المسلمات الساعيات لإصلاح المجتمع في مصر، لابسات قبّعات بلا ملاءة ولا خمار ولا جلباب، وسافرات تمام السفور، فهل أخلّ هذا بشرفهنّ وقدرهنّ؟ أم أنّهنّ في الإسلام كالنجوم والبدور في الظلام وهنّ مرسلات إلى رفيقاتهنّ من علمهنّ وفضلهنّ أنوارًا؟ «إنَّ خَيْرَ الإسْلاَمِ مَنْ نَفَعَ الإسْلاَمَ».

وهل يرجو الإسلام من بعض الخاملات الجامدات الموسومات بنقص العقل والدين. خيرًا ونفعًا وصلاحًا، أكثر مّما يرجو من مثل هؤلاء السيدات الفاضلات الجليلات المتجدّدات؟

دونكم بضعة أبيات من تحيّة أمير الشعراء لهنّ. قال:

قمْ حيَّ هذي النيّرات	**حيِّ الحسانَ الخيّرات**
واخفض جبينكّ هيبةً	**للخرّد المتحضَرات**
مصرُ تجدّد مجدها	**بنسائها المتجدّدات**
النافراتِ من الجمود	**كأنه شبح الممات**
هل بينهنّ، جوامدًا	**فرقٌ، وبين المومياتِ**

هذه هي مكانة المتجدّدات، وهذه هي منزلة الجامدات، يا سادتي وسيداتي، الأوّل قابلهنّ أمير الشعراء بخفض الجبين هيبة لهنّ، ووصفهنّ بأنهنّ مجدّدات مجد مصر، والأخريات وصفهنّ بالموميات وهي الجثث القديمة المحنّطة التي وجدت في القبور. فماذا تخترن يا سيّداتي النساء أن تكنّ؟

وماذا تريدون يا سادتي الرجال أن تكون نساؤكم؟ أمن الموميات أم من المتجدّدات وماذا تقولون في تلكم السيدات السافرات؟ أهنّ يا مسلمين غير مسلمات؟

ويحسن بي الآن أن أذكر أبياتًا، من قصيدة الشاعر الاجتماعي أحمد الكاشف في استقبال حافل للسيدات هدى هانم شعراوي المشار إليها، ورفيقاتها الجليلات، لمّا عدن من المؤتمر الذي عقدته جمعية اتّحاد النساء الدولي في روما. قال:

هدى سرتِ لا عينًا منعت ولا أذنًا ... أحاديثك الحسنى ومطلعك الأسنى
ذكرت بك الزهـــراء وهي ظعينةٌ ... تحف قريش ركبـها، الطهر والظعنا
وما كنت في المدن التي بك رحّبت ... أقل من الغـازي الذي فتح المدنا
ســلاسل تقليدٍ وأغــلال عادةٍ ... كسرت ولا حربًا شهدتِ ولا طعنا
وأطيب وادٍ ما تزكّت نســاؤه ... وأفضـل ملكٍ ما على خُلُقٍ يُبنى
يزهّد في الحسن الســفور منزّهًا ... ويغري بذات الحسن إخفاؤها الحسنا
وليس الحجاب الصائن الخدر محكمًا ... وليس النقـاب الحافظ الخزّ والقطنا
وربّ أبٍ ألقـى إلى الزوج بنته ... كما ساق بيعًا ما تملك أو رهنـا
فإن صانها حرصًا عليها وغيرةً ... أعدّ – ولم تذنب – لها بيته سـجنا
إذا طلبت حقّا من المرء مـرأة ... فمن حقـها أن لا يسيءَ بها الظنّا
إذا كان أنســيًّا فإنســيةٌ له ... وإن كان جنًّا أصبحت عنـده جنّا
إذا عوّد الإنســان يسراه مثلما ... تعوّدت اليمـنى استوت هي واليمنى

أسمعتم يا سيداتي وسادتي ما يقول رجال مصر؟ أفلا يجدر بنا أن نعتبر فندرك أن السر في الروح والعمل، لا في الملابس والحلل؟

مساوئ التقليد والعادة

خلاصة القول، إنّي رأيت كل من رأيت من الناس يؤثر السفور ويقول به، ولكن رأيت منكم في الوقت نفسه ضعفًا في الإرادة، وتردّدًا لا يليق بالرجال ذوي العزائم، متناسين أنّ أشرف قوى المرء قوتا الإرادة والعزيمة الصادقة، اللتان يجب أن تستخدما في كلّ عمل خير يرشدنا إليه العقل والعلم.

أنهم يتناسون أنّ انتظار الأيام والسنين، حكمٌ بالبقاء في ظلمات الجهل، جائر على بناتنا، وفي النتيجة علينا.

الدفع أهون من الرفع يا سادتي. فادفعوا ما يتهدّدكم من بلايا الجهل والتقهقر بين الأمم قبل وقوعه، إنه أهون من رفعه فيما بعد. وهل من العدل، أن نقيّد بنات اليوم، بما ستنطلق منه بنات الغد؟ ولمَ ذلك؟ لأننا ويا للأسف نشأنا على الجمود والتردّد وضعف العزيمة، واعتاد الكثيرون منّا أن يكونوا عبيد عادةٍ ما تحرّوا شرّها وخيرها. وإنّما ورثوها عن الأسلاف. فحفظوها مصونة مقدسة، لا تمتد إليها يد تعديل ولا تبديل.

أجل، إنّ بلية الشرق بعاداته، وإننا عبيد لما ورثنا، عبيد لما رأينا فيما يعنى العادات.

يدلّ على هذا، أننا نحن البشر، بحكم العادة الموروثة عن الأجداد، عبدنا الحجر، وعبدنا البقر، عبدنا النار، وقد كنّا عمي البصائر، حتى أنّ الأم كانت تقذف بولدها إلى النار إرضاءً للنار، وتذبح ابنها بيدها قربانًا للوثن. أجل، رأينا ما اتبع البشر من عادات فاسدة مضرة، فهل يجوز لنا أن نعدّ إجماع متّبعي تلك العادات في زمانهم على الفاسد والضّار صوابًا؟

رأينا كلَّ هذا، ولكن كلَّ عقيدة، وكلَّ دين، كلَّ عادة، وكلَّ مذهب، كلَّ لباس، وكلَّ تقليد، قد تطوّر مع الزمان بالنسبة إلى رقي العقول، وسمو المدارك، وعلو الهمم والعزائم، وقوة الإرادة، حتّى وصلت البشرية إلى ما وصلت إليه من المدنية والكمال.

وإنّي لا أستطيع القول مع القائلين؟ إنّ البشرية ترجع في مدنيّتها إلى الوراء، لأنّ هذا الاعتقاد، يشير خلافًا للواقع، إلى أنّ أرقى عصور البشرية، وأفضلها آدابًا، العصر الحجري، الماثل أمامنا في بطون التواريخ، مع ما فيه من الهمجية.

إن كان هذا اعتقادنا، فيالتعس البشرية، إنّا سنلبث خاملين أو نعود القهقرى بدلاً من أن نسير إلى الأمام، مع الأمم الناهضة في طريق التجدّد والتطور.

ويا لتعسنا إذا لم نرَ أمهاتنا وزوجاتنا وبناتنا وأخواتنا، يمشين معنا بجبهات وضّاحة في طريق الحرّية والشرف والمجد، والتكمّل العقلي والأدبي.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوۡمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنفُسِهِمۡ﴾ [الرعد/ ١١]. فلنغير ما بأنفسنا إلى أصلح منه، تتغير حالتنا إلى أصلح منها.

ربّي، قبل أن تتوفّى الروح منيٍّ متّع عينيَّ أن تشهدا، وأذنيّ أن تسمعا، أنّ فتيان المسلمين وفتياتهم، الإخوة والأخوات، كلا الفريقين المثل الأعلى في الأخلاق والآداب، كلاهما سافر يبادل الآخر الاحترام فكرًا وقولاً وفعلاً، وكلٌّ آخذٌ بيد الآخر، يسيران في طريق المجد، بوجوهٍ طافحةٍ بماء المروءة والحياء، لامعة بنور الفضيلة والعفاف.

القسم الثالث

في الأدلة الدينية

في السفور وتحرير المرأة والتجدد الاجتماعي

ويتخللها أدلة دينية لأن العقل والدين

متآزران متضامنان في الحق لا يفترقان



في الأدلة الدينية في السفور وتحرير المرأة والتجدد الاجتماعي

أصول الدين وكتب التفسير

سادتي وسيّداتي:

إن أصول الدين في الإسلام أربعة: الكتاب والسنّة والإجماع، ثمّ القياس على مذهب السنّيين، والعقل على مذهب الشيعيّين.

أقول هذا لأنّ خطابي موجّه للمسلمين عامة، لا لفئة منهم خاصة.

فلنبتدئ بالبحث في آيات الكتاب.

إنّ آيات الكتاب التي دار عليها حديث الفقهاء والمفسّرين، والتي تدخل في موضوعنا، أربع، لا خامس لها. آيتان مختصّتان بنساء النبي ﷺ. وآيتان للمسلمات عامة. سأذكرها بنصوصها، وأنقل بالحرف بعد كلّ آيتين، ما ذكر بشأنهما في كتب التفسير التي راجعتها وهي:

التفسير الموسوم بأنوار التنزيل، وأسرار التأويل للقاضي البيضاوي.

تفسير القرآن الجليل المسمّى: لباب التأويل في معاني التنزيل، للإمام علاء الدين الصوفي المعروف بالخازن.

التفسير المسمى: بمدارك التنزيل، وحقائق التأويل، للإمام عبد الله النسفي وهو حاشية على تفسير الخازن.

التفسير المسمى: مجمع البيان، في تفسير القرآن، للإمام الطبرسي. وسأبين بعد نقلي تفسير الآيتين الأوليين. ثم بعد نقلي تفسير الآيتين الأخريين، الملحوظات التي اقتضتها الحال.

آيتا الحجاب والقور في البيوت مختصتان بنساء النبي وأقوال المفسرين الكرام، ونظرات لي فيها

فالآيتان الأوليان هما، الآية الثانية والثلاثون، والآية الثالثة والخمسون من سورة الأحزاب:

﴿ يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسۡتُنَّ كَأَحَدٖ مِّنَ ٱلنِّسَآءِۚ إِنِ ٱتَّقَيۡتُنَّ فَلَا تَخۡضَعۡنَ بِٱلۡقَوۡلِ فَيَطۡمَعَ ٱلَّذِي فِي قَلۡبِهِۦ مَرَضٞ وَقُلۡنَ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا . وَقَرۡنَ (بفتح القاف وسكون الراء) فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجۡنَ تَبَرُّجَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ ٱلۡأُولَىٰۖ وَأَقِمۡنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعۡنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ وَيُطَهِّرَكُمۡ تَطۡهِيرٗا . وَٱذۡكُرۡنَ مَا يُتۡلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلۡحِكۡمَةِۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴾ [الأحزاب/ ٣٢ - ٣٤].

و﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤۡذَنَ لَكُمۡ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيۡرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ وَلَٰكِنۡ إِذَا دُعِيتُمۡ فَٱدۡخُلُواْ فَإِذَا طَعِمۡتُمۡ فَٱنتَشِرُواْ وَلَا مُسۡتَـٔۡنِسِينَ

لِحَدِيثٍۚ إِنَّ ذَٰلِكُمۡ كَانَ يُؤۡذِي ٱلنَّبِيَّ فَيَسۡتَحۡيِۦ مِنكُمۡۖ وَٱللَّهُ لَا يَسۡتَحۡيِۦ مِنَ ٱلۡحَقِّۚ وَإِذَا سَأَلۡتُمُوهُنَّ مَتَٰعٗا فَسۡـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٖۚ ذَٰلِكُمۡ أَطۡهَرُ لِقُلُوبِكُمۡ وَقُلُوبِهِنَّۚ وَمَا كَانَ لَكُمۡ أَن تُؤۡذُواْ رَسُولَ ٱللَّهِ وَلَآ أَن تَنكِحُوٓاْ أَزۡوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعۡدِهِۦٓ أَبَدًاۚ إِنَّ ذَٰلِكُمۡ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب/ ٥٣].

فإليكم أيها السادة من التفسير ما يتعلق بالآية الأولى:

قال البيضاوي صفحة (٥٥٧): « **وَقَرۡنَ فِي بُيُوتِكُنَّ** » من وقر يقر وقارًا، أو من قرَّ يقرُّ حُذفت الأولى من رائَي إقررْنَ ونقلت كسرتها إلى القاف فاستغني بها عن همزة الوصل، أو من قار يقار (أي مشى على أطراف قدميه لئلا يسمع صوتهما).

وقال الخازن صفحة (٦٠٥): «قيل هو أمر من الوقار أي كنَّ أهل وقار وسكون»

وقال النسفي صفحة (٦٠٥): «قَرْنَ» أصله من قار يقار أو من وَقَر يَقرُ وقارًا، أو من قرَّ يقرُّ حذفت الأولى من رائي اقررنَ قرارًا من التكرار ونقلت كسرتها إلى القاف.

﴿وَلَا تَبَرَّجۡنَ تَبَرُّجَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ ٱلۡأُولَىٰ﴾[الأحزاب/ ٣٣]. أي لا تتبخترن في مشيتكن تبرجًا مثل تبرج النساء في أيام الجاهلية القديمة. قيل هي

ما بين آدم ونوح عليهما السلام، وقيل الزمان الذي ولد فيه إبراهيم، كانت المرأة تلبس درعًا - أي قميصًا - من اللؤلؤ فتمشي في وسط الطريق وتعرض نفسها على الرجال.

وقال الخازن صفحة (٦٠٥ و٦٠٦): «التبرج هو التكسر والتبختر والتغنّج وإبراز المحاسن للرجال. قبل الجاهلية الأولى هو ما بين عيسى ومحمد ﷺ. وقيل هو زمن داود وسليمان عليهما السلام».

كانت المرأة تلبس قميصًا من الدرر غير مخيط الجانبين فيرى خلقها منه، وقيل كان في زمن نمرود الجبّار، كانت المرأة تتخذ الدروع من اللؤلؤ فتلبسه وتمشي به وسط الطريق ليس عليها شيء غيره وتعرض نفسها للرجال. وقيل إنَّ بطنين من ولد آدم عليه السلام كان أحدهما يسكن السهل والآخر يسكن الجبل، وكانت رجال الجبال صباحًا وفي النساء دمامة (أي قبح) وكانت نساء السهل صباحًا وفي الرجال دمامة، وإنَّ إبليس أتى رجلاً من أهل السهل وأجّره نفسه وكان يخدمه واتّخذ شيئًا مثل الذي يزمّر به الرعاة، فجاء بصوت لم يسمع الناس مثله، فبلغ ذلك من حولهم، فأتوهم يستمعون إليه، واتخذوا عيدًا يجتمعون إليه في السنة فتتبرج النساء للرجال وتتزيّن الرجال لهنّ. وأن رجلاً من أهل الجبل هجم عليهم في عيدهم ذلك، فرأى النساء وصباحتهن، فأتى أصحابه فأخبرهم بذلك فتحوّلوا إليهم فنزلوا معهم وظهرت الفاحشة فيهنّ، فذلك قوله تعالى:

﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾. أمّا الجاهلية الأخرى فقيل أنها جاهلية الفسوق والفجور في الإسلام.

قلت: أرجو ممّن يتغنّى بالأزمنة القديمة، ويريد الرجوع إلى الوراء، أن يرى، إن صحت الرواية، كيف كان التبرّج، وكيف كانت الأخلاق في تلك الأزمنة، زمن إبراهيم وداود وسليمان عليهم السلام، والزمن الذي مرّ بين عيسى ومحمد ﷺ.

وقال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾ [الأحزاب/ ٣٣] نصب على النداء وعلى المدح وفيه دليل على أنّ نساءه من أهل بيته.

وقال الطبرسي صفحة (٢٤٦): اختلفوا في تفسير أهل البيت، فقال عكرمة أراد أزواج النبي لأنّ أول الآية متوجهه إليهنّ، وقال الخدري وأنس: إنّ الآية مختصّة برسول الله وعلي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام، وعلى هذا ذهبت الشيعة فثبت أنّ الآية مختصّة بهم لبطلان تعّلقها بغيرهم.

وقال البيضاوي (٥٥٧): ﴿وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ﴾ [الأحزاب/ ٣٤] هو تذكير بما أنعم عليهنّ من حيث جعلهنّ من أهل بيت النبوّة ومهبط الوحي ممّا يوجب قوة الإيمان والحرص على الطاعة حثًّا على الانتـــهاء والائتمار فيما كلفن به. ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ لَطِيفًا

خَبِيرًا ﴾ [الأحزاب/ ٣٤] أي يعلم من يصلح لنبوّته ومن يصلح أن يكون من أهل بيته.

وقال النسفي والبيضاوي: فلمّا نزلت في نساء النبي ﷺ هذه الآية، قالت نساء المسلمين فما نزل فينا شيء فنزلت الآية: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْقَٰنِتِينَ وَٱلْقَٰنِتَٰتِ وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلصَّٰدِقَٰتِ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰبِرَٰتِ وَٱلْخَٰشِعِينَ وَٱلْخَٰشِعَٰتِ وَٱلْمُتَصَدِّقِينَ وَٱلْمُتَصَدِّقَٰتِ وَٱلصَّٰٓئِمِينَ وَٱلصَّٰٓئِمَٰتِ وَٱلْحَٰفِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَٱلْحَٰفِظَٰتِ وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب/ ٣٥].

وإليكم من التفسير ما يتعلّق بالآية الثانية:

ذكر المفسّرون المشار إليهم لتنزيلها أسبابًا أربعة:

السبب الأوّل: ذكر الخازن في الصفحة (٦١٧) عن أنس بن مالك أنه قال: «إنّي أعلم الناس بالحجاب حين أنزل، وكان أوّل ما نزل في مبتنى رسول الله ﷺ بزينب بنت جحش، حين أصبح النبي ﷺ بها عروسًا، فدعا القوم فأصابوا من الطعام. ثمّ خرجوا وبقي رهط عند النبي ﷺ فأطالوا المكث فقام النبي ﷺ فخرج وخرجت معه لكي يخرجوا، فمشى النبي ﷺ ومشيت معه حتّى جاء عتبة حجرة عائشة، ثمّ ظنّ أنهم قد خرجوا، فرجع ورجعت معه،

حتى إذا دخل على زينب فإذا هم جلوس لم يقوموا، فرجع النبي ﷺ ورجعت، حتىّ إذا بلغ عتبة حجرة عائشة وظنّ أنهم قد خرجوا، فرجع ورجعت فإذا هم قد خرجوا فضرب النبي ﷺ بيني وبينه بالستر وإنزال الحجاب».

السبب الثاني: قال الخازن والنسفي صفحة (١٦٨) عن ابن عباس أن أناسًا من المسلمين كانوا يتحينون طعام رسول الله ﷺ فيدخلون عليه قبل الطعام، ويقعدون ناظرين أي منتظرين لإناه، أي لإدراكه أو لوقت الطعام وساعة أكله، ثم لا يأكلون ولا يخرجون وكان رسول الله ﷺ يتأذى بهم فنزلت الآية.

وقال النسفي: «روي أن النبي ﷺ أولم على زينب بتمر وسويق[١] وشاة وأمر أنس بن مالك أن يدعو بالناس، فترادفوا أفواجًا يأكل فوج ويخرج، ثم يدخل فوج» إلى أن قال: يا رسول الله، دعوت حتى ما أجد أحدًا أدعوه، فقال: ارفعوا طعامكم، وتفرق الناس وبقي ثلاثة نفر يتحدثون فأطالوا، فقام رسول الله ﷺ ليخرجوا. فطاف رسول الله ﷺ بالحجرات، وسلم عليهن ودعون له ورجع، فإذا الثلاثة جلوس يتحدثون، وكان رسول الله ﷺ شديد الحياء فتولى، فلما رأوه مُتَوَلِّيًا خرجوا فرجع. ونزلت الآية.

السبب الثالث: قال الخازن صفحة (٦١٧): «عن عائشة، أن أزواج النبي ﷺ كن يخرجن في الليل إذا تبرزن إلى المناصع، أي المواضع الخالية لقضاء

---

(١) سويق: طعام يصنع من دقيق الحنطة أو الشعير. (م).

الحاجة. وهي صعيد أفيح أي أرضٌ واسعة، وكان عمر ﵁ يقول للنبي ﷺ: حَجِّبْ نساءك، فلم يكن رسول الله ﷺ يفعل، فخرجت سودة بنت زمعة زوج النبي ﷺ ليلة من ليالي عِشاءً، وكانت امرأة طويلة، فناداها عمر: «ألا قد عرفناك يا سودة، حرصًا على أن ينزل الحجاب فأنزل الله الحجاب».

وقال أيضًا عن أنس وابن عمر، أنّ عمر قال: « وافقت ربّي بثلاث قلت: يا رسول الله لو اتّخذت من مقام إبراهيم مصلى فتنزّلت الآية: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة/ ١٢٥]، وقلت: يا رسول الله يدخل على نسائك البرّ والفاجر فلو أمرتهنّ أن يحتجبن، فنزلت الآية، واحتجبن، واجتمع نساء النبي ﷺ في الغيرة فقلت: عسى ربه إن طلّقكنَ أن يُبْدِلَهُ أزواجًا خيرًا منكنّ، فنزلت الآية كذلك».

السبب الرابع: قال البيضاوي صفحة (٥٦٢): «قيل إنه عليه الصلاة والسلام كان يطعم ومعه بعض أصحابه، فأصابت يد رجل يد عائشة، فَكَرِهَ النبي عليه الصلاة والسلام ذلك فنزلت الآية».

قلت: يفهم من هذا أنّ المسلمين والمسلمات، كانوا يجلسون في المجالس وعلى الموائد معًا.

وقال الخازن صفحة (٦١٨): لم يكن لأحد بعد آية الحجاب أن ينظر إلى امرأة من نساء رسول الله ﷺ متنقّبة كانت أو غير متنقّبة.

قلت: أوَلم ينظر الناس بعد آية الحجاب إلى سيّدتنا عائشة، لمّا كانت على رأس الجيوش داخل المعمعة، حيث قطع كما يُروى على خطام[1] جملها سبعون يدًا؟

أمّا سبب قوله تعالى: ﴿وَلَآ أَن تَنكِحُوٓاْ أَزۡوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعۡدِهِۦٓ أَبَدًا﴾ [الأحزاب/٥٣].

قال الخازن والنسفي صفحة (٦١٨): إنّ طلحة بن عبد الله من أصحاب رسول الله ﷺ قال: «إذا قُبِضَ رَسُولَ الله ﷺ فلأنكحنَّ عائشة».

وقال الطبرسي صفحة (٢٥٠): قيل إنّ رجلين قالا، أينكح محمّد نساءنا ولا ننكح نساءه، والله لئن مات لنكحنا نساءه، وكان أحدهما يريد عائشة والآخر يريد أمّ سلمة، فأخبر الله أنّ ذلك محرّم في حياة النبي ﷺ وبعد وفاته تطييبًا لنفسه وتسريرًا لقلبه واستفراغًا لشكره. فإنّ من الناس من تفرط غيرته على حرمته، حتّى يتمنّى لها الموت قبله، لئلا تُنكح بعده.

وقال النسفي والخازن صفحة (٦١٨): إنّ الضمير في سألتموهنّ لنساء رسول الله ﷺ، بدلالة بيوت النبي لأنّ فيها نساءه.

(١) خِطام: الحبل الذي يُقاد به البعير. (م).

المفسرون مجمعون على أن آية قَرنَ وأية الحجاب مختصان بنساء النبي والأدلة على اختصاصهما بهن

قلت: إنّ ثقات المفسرين والفقهاء متّفقين على أنّ هاتين الآيتين خاصّتان بنساء النبي دون غيرهنّ، وقد اختلف المفسّرون في أسباب تنزيلهما على ما نقلت، فبيّن كلّ ما بلغه من الأخبار المرويّة، ولكنّ الأسباب التي ذكروها، مع اختلافها اختلافًا بيّنًا، لا يخرج واحد منها عن أن يكون مختصًّا بهنّ لا ينطبق على غيرهنّ، وفي نص الآيتين عينه، تصريحات بذلك جلية، وهي «يا نساء النبي، بيوت النبي، أهل البيت، وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله، ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبدًا».

وقد صرّح النسفي في تفسيره، أنه لمّا نزلت الآية في نساء النبي ﷺ، قالت نساء المسلمين فما نزل فينا شيء فنزلت الآية «إنّ المسلمينَ والمسلمات...».

وقلت: لو عمَّت هاتان الآيتان المسلمات جميعهن، لما قالت نساء المسلمين للنبي ﷺ بعد نزولها، فما نزل فينا شيء، ولَمَّا نزلت حينئذٍ الآية «إن المسلمين والمسلمات.....».

وقلت: ألا ترى الفرق بين الآيتين المنزّلتين لنساء النبي، والآية المنزّلة بعدهما للمسلمات؟.

وقلت: لم يذكر الله في آية المسلمات حجابًا ولا نقابًا وإن من القواعد الفقهية: «لا ينسب إلى ساكت قول».

وقلت: إنّ سيّدنا عمر، ذلك الحكيم الذي كان يدرك ما في حجاب المسلمات جميعهنّ من العسر والضرر للأمة، والذي دعا، بعد أن توفي النبي ﷺ، امرأته أم كلثوم لتأكل معه ومع رسول سلمة بن قيس، والذي له في نزول آية الحجاب اليد الطولى، ما قال رضي الله عنه للنبي ﷺ: «احجب نساء المسلمات» وإنّما قال: «احجب نساءك» فنزلت الآية.

وقلت: لو كانت آية الحجاب نزلت عامة لجميع النساء، لما لزم إنزال آية الغضّ من البصر، وضرب الخمر على الجيوب، وعدم إبداء الزينة إلا ما ظهر منها.

بناءً عليه، إنّ كل من يدّعي أنّ الآيتين عامّتان للنساء جميعًا، مع ما فيهما من التصريحات الجليّة، وبعد كلّ ما ذكر، فقد أراد ما لم يرده الله، وأحدث عسرًا لا يوافق مصلحة الأمة، ولا يمكن معه السير الحق في طريق الحياة.

فقد قال الخازن، كما مرّ، لم يكن لأحد بعد آية الحجاب أن ينظر إلى امرأة من نساء النبي ﷺ متنقّبة كانت أو غير متنقّبة، فلو كان أمر (قَرن) من قَرَّ، وعمّت آية الحجاب كل النساء، وكان لا يجوز النظر إليهنّ ولو متنقّبات، وأنه لا يجوز نكاحهنّ بعد أزواجهنَ، لكان ما يحدث من خروج المتنقّبات في المدن، وهنّ يملأن الأسواق والحقول، والنظر إليهنّ، ولكان ما يعقد من نكاح الأرامل

والمطلّقات في كلّ مكان، من المنكر والعصيان، ولندُرَ معاذ الله في الإسلام، من لم يرتكب هذا المنكر.

غير أنه على افتراض القول، خلافًا للنص ولكلّ ما ذكر، أنّ آية النساء عامة للمسلمات جميعًا، فحصل تردّد في أن تكون عامة أو خاصة، أفليس من الواجب علينا، أن نقبل من الأقوال والتفاسير، ما يستوجب التيسير؟ وهل يجوز أن يحصر التيسير في نساء القرى، وحينما ينتهي الأمر إلى المدنيّات يغلب العسر على اليسر، خلافًا لما قال رسول الله ﷺ؟

اجتماع الرجال والنساء أمر واقع وقد أباحه الشارع

وقلت: يفهم من أقوال المفسّرين التي ذكرتها، أنّ اجتماع المسلمين والمسلمات، في المجالس، وعلى الموائد، كان أمرًا واقعًا. وبينما كان الحال على هذا المنوال، أمرت نساء النبي بالحجاب، ومنعن أن يجتمعن والرجال إلا من وراء حجاب بأمر الآية الخاصة بهنّ، وما نزل بعدها آية تمنع. ومن القواعد الفقهية (الأصل بقاء ما كان على ما كان) و(ما ثبت بزمان يحكم ببقائه ما لم يقم الدليل على خلافه).

وقلت: يدلّ على ذلك، أنّ أمير المؤمنين سيدنا عمر رضي الله عنه، لم يتردّد في دعوته أم كلثوم، بنت علي بن أبي طالب إلى الأكل معه ومع رسول سلمة بن قيس.

قال الطبري: بعث سلمة بن قيس برجل من قومه يخبر عمر بن الخطاب ﵁، بواقعة حربية، فلمّا وصل ذلك الرجل إلى بيت عمر، قال: «فاستأذنت وسلّمت فأذن لي، فدخلت عليه، فإذا هو جالس على مسح[1] متّكئ على وسادتين من أدم[2]، محشوّتين ليفًا، فنبذ إليّ بإحداهما فجلست عليها، وإذا بهوٌ[3] في صفة[4]ٍ فيها بيت عليه سُتيرٌ. فقال: «يا أمّ كلثوم غدائنا»، فأخرجت إليه خبزة بزيت، في عرضها ملح لم يدق، فقال: «يا أم كلثوم ألا تخرجين إلينا تأكلين معنا؟»».

فلو رأى سيّدنا عمر ﵁ أنّ سفور الوجه، واجتماع الرجال والنساء، منهيٌّ عنهما لما دعا امرأته لتأكل على المائدة معه ومع رسول سلمة.

وجاء في الأغاني والإتليدي، ومقدمة ابن خلدون، أنّ المدرّسات كنّ في أوائل عهد الدولة العبّاسية، ينشئن في منازلهنّ قاعات فسيحة. يستدعين إليها الشعراء والعلماء والأدباء، وكنّ يتزاحمنّ في ذلك تزاحمًا شديدًا، ويتنافسن تنافسًا عظيمًا، فاكتسبن شهرة واسعة وصيتًا مجيدًا، ثمّ تحوّلت كلّ قاعة من تلك القاعات إلى مدرسة جامعة، كان يقصدها كلّ يوم عدد وافر من الشعراء والأدباء والظرفاء للمناقشة في العلوم المختلفة.

---

(١) مسح : فرش غليظ من شعر. (م).

(٢) أدم: جلد. (م).

(٣) بَهْو: ساحة في مقدم البيت (م).

(٤) صُفَّة: مكان مظلل. (م).

وكانت المرأة تستقبل الزائرين والزائرات، دون فرق بين الجنسين وتحيي الليالي بالحفلات الأدبية.

وجاء في كتاب «مركز المرأة في الإسلام» للأمير علي خان، وفي كتاب «حقوق المرأة في الإسلام» لأحمد آغاييف، أنّ فاطمة الزهراء بنت النبي ﷺ، كانت تلقي الدروس والمحاضرات، على ملأٍ ممتزج من الرجال والنساء، وأنّ الشيخة شهدة الملقبة بفخر النساء، كانت في القرن الخامس للهجرة، تلقي المحاضرات والدروس على الجمهور، في جوامع بغداد ومدارسها، في الآداب والتاريخ، والتوحيد والفقه، وكان يحضر محاضراتها كثير من أهل الفضل والعرفان. ولها في تاريخ الإسلام، ما لأعظم العلماء من سموّ المنزلة والاحترام، ومثلها مثل أمّ الخير وأمّ إبراهيم، فقد كانتا تلقيان الدروس على طلبة العلم في بغداد، ومثلهنّ أمّ سعد بنت عصام المعروفة بسعدونة، كانت تقرئ الحديث والكلام في مدرسة قرطبة.

وقال ابن خلكان، وابن مصعب ما ملخّصه: وكانت سكينة بنت الإمام الحسين، وحفيدة فاطمة بنت النبي ﷺ، من أجمل النساء وأظرفهنّ، وأحسنهنّ أخلاقًا، وأوفرهنَّ ذكاء وعقلاً وأدبًا، وأحدّهن جِنانًا، فاحرزت قصب السبق في مضمار الأدب. وكان لها تأثير عظيم في نفوس معاصريها، فكانوا يحذون حذوها في جميع ما تضعه من الأزياء والعادات، حتى أنها تفنّنت في ذلك، وممّا وضعته الطرة السكينية المعروفة باسمها إلى يومنا هذا. والطرة هي قصاص الشعر حيث تنتهي نبتتها في مقدمه ويقال لها (غرة)، وكانت تصفف جمتها (أي مجتمع شعر

رأسها) تصفيفًا لم يرَ أحسن منه. وشهرة سكينة لم تقتصر على الأزياء، بل تناولت الأدب الرائع، والمعارف الواسعة، وحسن المحاضرة، حتى أصبح منزلها كعبة القصّاد، من المشترعين والشعراء والعلماء، وحذا حذوها في ذلك، كثير من نساء الطبقة العليا في ذلك العصر الزاهر، وكانت سكينة تستقبل الزائرين، الذين كانوا يتوافدون على منزلها، من جميع أنحاء الخلافة، لاستماع محاضراتها، وكانت تزيّن المجلس بحسن أدبها، ووفرة ذكائها، وبالأسئلة التي كانت تطرحها على الأدباء والشعراء، وجلة القوم.

وجاء في ابن الأثير، وابن جبير، والمسعودي، والسيوطي، والأغاني، وحضارة الإسلام، والدر المنثور ما ملخصه، أن جميع الأعمال المجيدة والأفعال الحميدة، التي اصطنعها المهدي، وإنشاءه معاهد العلم التي أكسبته الشهرة الواسعة أنها جميعًا تنسب إلى تأثير زوجته خيزران، وتحريضها إيّاه على القيام بها، وكانت الملكة خيزران تستقبل في دار الخلافة، جميع العمال والحكام والعلماء والشعراء، وقد تعلّق بها الناس تعلّقًا شديدًا وأنزلوها سويداء قلوبهم. وإنّ زبيدة زوجة هارون الرشيد. والعباسة أخته، كانتا تحضران في مجلس الرشيد تحاضران العلماء والأدباء، وإنّ قطر الندى زوجة الخليفة المعتضد وأمّ المقتدر، كانت تقابل في حضرة الوزراء وأرباب المناصب، سفراء الدول الأجانب، وكانت تجلس للمظالم تنظر في رقاع الناس كل جمعة، وكان القضاة والأعيان يحضرون مجلسها.

وذكر الرحالة الشهير ابن بطوطة زيارته نساء سلاطين التتر المسلمات، وشرح حال مجالسهنّ ومقابلتهنّ، جميع أركان سلطنتهنّ، وأفراد تبعتهنّ، إلى أن قال عند زيارته إحداهنّ (ايت كججك) فلمّا دخلنا عليها أمرت بإحضار الفقهاء والقضاة والسيد الشريف ابن عبد الحميد، وجماعة الطلبة والمشايخ وقابلناهم بحضورها.

وإنه لأمر مشهور أنّ الإمام الشافعي أخذ العلم عن نفيسة حفيدة علي بن أبي طالب، زوجة إسحق بن جعفر الصادق رضي الله عنهما.

إنّ ما ذكرته، وهو قليل من كثير، لما يدلّ على أنّ المسلمات كنّ يبارين الرجال في الرقي، وإنهنّ داومن بعد الآيتين على الاجتماع بالرجال، وممّا يدل أيضًا على ذلك ما قاله الأمير علي القاضي المشار اليه إذ نشر مقالاً جليلاً موضوعه النساء تُرْجِم للمقتطف جاء فيه: إنّ الذي أمر بفصل النساء عن الرجال في الولائم والحفلات العمومية هو المتوكّل «نيرون العرب»، ولكن، بقيت النساء يختلطن بالرجال إلى أواخر العصر السادس للهجرة، وكنّ يقابلن الزوّار ويعقدن مجالس الأنس ويمضين إلى الحروب لابسات الحديد ويساعدن إخوتهن وأزواجهنَّ في الدفاع، عن المعاقل والقلاع.

وممّا يدلّنا على ذلك أيضًا، أنّ نساء المسلمين سكان القرى، المبتعدين عن مظاهر المدنية – ودواعي التطوّر – والذين هم أحفظ الناس للتقاليد الموروثة،

وأشدّهم تمسّكًا بالعادات، إنهّن يختلطن بالرجال ويجتمعن في الحقول والبيوت وفي مجالس المسامرات والحفلات وفي سائر المجتمعات.

«قَرن» أمر من قار لا من قر

سادتي وسيّداتي:

ثبت ممّا تقدّم أنّ اجتماع الرجال والنساء دام في الإسلام عصورًا، وأنّ آية الحجاب مختصّة بنساء النبي ﷺ.

ولكن بما أنّ بعض رجالنا يداومون على التمويه بالدين ظلمًا لنسائهم كما اعتادوا قائلين لهنّ خلافًا للنص الصريح، إن أمر «قرن» يعمّ النساء جميعًا فأرى من الواجب أن نبحث قليلاً إيقاظًا لأخواتي في أمر «قرن» فتح القاف وسكون الراء.

إنّ المفسّرين المشار إليهم فهموا من أمر «قَرْن» أحد المعاني الثلاثة.

الأوّل: «قَرْن» أمر لهن من قار يقار على وزن خفن، فعل خاف يخاف، ومعناه كما جاء في المعاجم مشى على أطراف قدميه لئلا يسمع صوتهما ولما مِلأ الحق أن نأخذ بقول المفسّرين هذا لأنّ المعنى الذي فيه طبيعي لا تكلّف فيه، ومطابق تمامًا لقواعد اللغة، وموافق للمصلحة ولإرادته تعالى لليسر لا العسر، ويؤكّد لنا هذا المعنى قوله تعالى: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن

زِينَتِهِنَّ ﴾ [النور/ ٣١] - أي كما قال البيضاوي - لتتقعقع[1] خلاخيلهنّ فيعلم أنهنّ ذوات خلاخيل فإنّ ذلك يورث ميلاً في الرجال.

الثاني: «قرن» من وقر يقر أي كن أهل وقار وسكون.

إنّا نريد أن نأخذ بهذا المعنى فهو موافق كالأوّل. ولكن تعارضنا فيه قواعد اللغة لأنّ الأمر للنساء ليس «قَرن» بفتح القاف وسكون الراء - من وَقَر يَقِر كوعد يعد بل «قِرن» بكسر القاف، وهذا مخالف لما ورد في الآية على ما هو مشاهد في نسخ القرآن من الطبعات المختلفة زمانًا ومكانًا.

المعنى الثالث: «قَرْنَ» من قرّ يَقِرُّ أي ثبت وسكن وهو المعنى الذي يريده بعض رجالنا. إنّ هذا القول تعارضنا فيه قواعد اللغة كلّ المعارضة، فلو قلنا كما قال البيضاوي والنسفي إن الأمر كان لنساء الرسول من فعل قرّ يقرّ بكسر القاف، لوجب أن يكون الأمر لهنّ «اِقررن» ولو جوز حذف الراء الأولى تخفيفًا. والاحتفاظ بكسرتها فنقلت إلى القاف كان لها منها «اقرن» بكسر الهمزة والقاف، ولو استغني عن همزة الوصل لما كان لنا «قَرن» بفتح القاف بل «قِرن» بكسرها وهذا مخالف لورودها.

وأرانا في غنى عن سلوك طرق الحذف والنقل والاستغناء للوصول إلى أمر «قرن» من فعل قرّ يقرّ، دون بلوغ الغاية التي سلكوا من أجلها سُبلاً وعرة

(١) لتتقعقع: لتتحرك لتحدث صوتًا. (م).

لم تؤد كما ترون إليها ، فما أولانا بالاقتصار على اتّباع الطريق السهل الواضح، الذي لا ينتهي بسالكه إلا إلى الحقيقة، وهي أنّ أمر «قرن» من فعل قار يقار قورًا، وزن خاف يخاف خوفًا، ومعناه كما سبق بيانه: «امشين في بيوتكنّ على أطراف أقدامكنّ، لئلا يسمع صوتها». إنّ هذا المعنى لا محل للريبة في صحته، وأمّا معنى «قَرن» من قرّ فهو مستوجب الريبة بالنظر إلى ما سبق. وقد قال رسول الله ﷺ: «دعْ مَا يُرِيبُكَ إلى مَا لا يُرِيبُكَ». وأعيذ سادتي الرجال أن يكونوا مصداقًا لقوله تعالى: ﴿يَلْوُۥنَ أَلْسِنَتَهُم بِٱلْكِتَٰبِ﴾ [آل عمران/ ٧٨] أي يحرّفونه فيشرعون يقرأون «قِرن» بكسر القاف، ليستخرجوا هذا المعنى الثالث الذي يريدونه للنساء ولا يريده الله لهنّ.

إن الحقيقة يا سادتي، إمّا قَرن بفتح القاف أو قِرن بكسرها فأن كانت بالفتح بطل معنى وقر وقرَّ، وإن كانت بالكسر بطل معنى قار .... فجمع المفسرين في لفظ قرن الواحد معنى وقر وقرّ مع معنى قار، كأنهم عدّوها مفتوحة القاف ومكسورتها في وقت واحد، ليس من الجائز وليس من الصواب لأنه من قبيل جمع النقيضين على أنه لا يمكن اعتبارها مكسورة القاف بعد أن ترى عيوننا أنّ طبعات القرآن المختلفة زمانًا ومكانًا متّفقةُ على فتحها.

فلا يظنّن الرجال الذين يريدون أن تشمل آية الحجاب المسلمات جميعًا، أنّ أمر «قَرن» الذين تبيّن معناه ينفعهم بعد في قولهم: إنّ أصلح الأمور لنساء المسلمين ولرجالهنّ، أن يقررن في بيوتهنّ ولا يخرجن من خدورهنّ إلا لقبورهنّ.

ومّما يبدو لي، أنّ سيّدتنا عائشة رضي الله عنها، وقد أمرنا النبي ﷺ أن نأخذ نصف ديننا عنها، قد آثرت المعنى الحقيقي، وهو المعنى الأوّل الذي قالوه، وإلاّ لما برحت بيتها متدخلة في مسألة الخلافة العظمى ولما ترأست الحزب المعارض لعلي رضي الله عنه، وحاربت مع الجيوش، وخطبت في الناس تحملهم على الانضمام إلى الحزب الذي كانت تؤيّده. ومثلها أمّ عطية، فقد غزت مع رسول الله ﷺ سبع غزوات كانت فيها تداوي الجرحى، وتقوم على المرضى. وإنّ قبول النبي ﷺ مثل أمّ عطية في غزواته، لدليل على أنّ معنى «قرن» في بيوتكن، ليس من قرّ يقر أي اثبتن في بيوتكنَ ولا تبرحنها.

لقد أبديت ما بدا لي يا سادتي في أمر «قرن» الجليل. ولا ينبغي لنا أن يهوّلنا الوهم. فنحجر على عقولنا أن تفكّر في ما قال القائلون، وما فسّر المفسّرون، وقد أمرنا تعالى بتعقّل آياته والتفكر فيها.

وإنّ ما قد بحثت فيه، مسألة لغوية تتعلّق بأمورنا الحيوية. فحقّنا في تعلّقها وتفهّمها وتفهيمها لا يقبل نزاعًا.

أنّى يمنع الرجل المرأة التعقل وعلم لسانها العربي، وقد قال تعالى: ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [يوسف / ٢].

استطراد لأقوال المفسرين الكرام في ما يتعلق بالجغرافيا والتاريخ والفلك ونظرات لي فيها

سادتي وسيّداتي:

إنّ المفسّرين ما كانوا في تفسير (قَرنَ) إلا مخطئين.

وهل تظنّون أنّ في الإسلام من لا يخطئ؟ لو كان كلّ مجتهد مصيبًا لما اختلف المجتهدون. وأيّة مسألة في الشرع ليس لها فيها أقوال وفتاوى ومذاهب متنوّعة مختلفة، أو متناقضة مع أنّ الحق والصواب واحد؟ أيمكن أن تكون كلّها مع تباينها صوابًا؟ كلا، بل يمكن أن تكون كلّها خطأ والحقيقة محتجبة.

فإذا رأينا خطًا بيّنًا مغايرًا للمحسوس أو للحقائق العلمية التي بلغت درجة البداهة، أعلينا أن نرضى بها ونغمض عيوننا، ونغلق قلوبنا، عن رؤية الصواب ومعرفته؟ لا شكّ أنّ كلاً منكم، أيها السادة والسيدات، من أهل الفضل والعلم، جوابه على هذا، لا.

إنّ ما قلته أيها السادة والسيّدات لابدّ لتأييده من البرهان، ولا ريب أنّ كلّ نفس تشعر بظمأ لاستقاء الحقيقة، إنّي أذكر من شتيت أقوال المفسّرين قليلاً من كثير يتعلّق بعلم الأرض، أي الجغرافيا، وبعلم التاريخ وبعلم الفلك، تلك علوم مادية مشتركة بين العالمين يجب اشتراكنا كلّنا في تفهّمها على الوجه الصحيح،

ولا يجوز أن يستقل فيها المفسّرون. أذكر في أوّل الأمر الآيات الكريمة الآتية: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَن ذِى ٱلْقَرْنَيْنِ قُلْ سَأَتْلُوا۟ عَلَيْكُم مِّنْهُ ذِكْرًا . إِنَّا مَكَّنَّا لَهُۥ فِى ٱلْأَرْضِ وَءَاتَيْنَٰهُ مِن كُلِّ شَىْءٍ سَبَبًا . فَأَتْبَعَ سَبَبًا . حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ مَغْرِبَ ٱلشَّمْسِ وَجَدَهَا تَغْرُبُ فِى عَيْنٍ حَمِئَةٍ (وفي قراءة ابن عامر وحمزة والكسائي وأبي بكر حامية) وَوَجَدَ عِندَهَا قَوْمًا ۗ قُلْنَا يَٰذَا ٱلْقَرْنَيْنِ إِمَّآ أَن تُعَذِّبَ وَإِمَّآ أَن تَتَّخِذَ فِيهِمْ حُسْنًا . قَالَ أَمَّا مَن ظَلَمَ فَسَوْفَ نُعَذِّبُهُۥ ثُمَّ يُرَدُّ إِلَىٰ رَبِّهِۦ فَيُعَذِّبُهُۥ عَذَابًا نُّكْرًا . وَأَمَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَهُۥ جَزَآءً ٱلْحُسْنَىٰ ۖ وَسَنَقُولُ لَهُۥ مِنْ أَمْرِنَا يُسْرًا . ثُمَّ أَتْبَعَ سَبَبًا . حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ مَطْلِعَ ٱلشَّمْسِ وَجَدَهَا تَطْلُعُ عَلَىٰ قَوْمٍ لَّمْ نَجْعَل لَّهُم مِّن دُونِهَا سِتْرًا . كَذَٰلِكَ وَقَدْ أَحَطْنَا بِمَا لَدَيْهِ خُبْرًا . ثُمَّ أَتْبَعَ سَبَبًا . حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ بَيْنَ ٱلسَّدَّيْنِ وَجَدَ مِن دُونِهِمَا قَوْمًا لَّا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ قَوْلًا . قَالُوا۟ يَٰذَا ٱلْقَرْنَيْنِ إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مُفْسِدُونَ فِى ٱلْأَرْضِ فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجًا عَلَىٰٓ أَن تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا ﴾ [الكهف / ٨٣ - ٩٤].

وهنا أجتزئ بما يأتي من أقوال المفسّرين لهذه الآيات الكريمة ولم تكن أقوالهم متفقة. فذكر كلّ منهم روايات شتى «الصفحات الـ ٢٩٩ وما يليها من البيضاوي والـ ٢٧٥ وما يليها من الخازن والنسفي والـ ٨٨ وما يليها من الطبرسي».

«إنّ ذا القرنين اسمه إسكندر بن فيفلوس الرومي، لمّا مات أبوه جمع ملك الروم، ثمّ حضر إلى ملوك العرب وقهرهم، ومضى حتى انتهى إلى البحر الأخضر، ثمّ رجع إلى مصر وبنى الإسكندريَة وسماها باسمه، ثمّ دخل أرمينية

وبنى السدود والأبواب، ثمّ استولى على ممالك الفرس والهند والصين، ثمّ رجع إلى العراق ومرض بشهرزور، ومات فيها وكان عمره ألفًا وثلاثين سنة».

وقيل اسمه مرزبان بن مرزبة من اليونان، وقيل إنه من حمير اسمه أبو كرب بن عبرين بن إفريقين.

ولتسميته ذا القرنين روايات شتى منها: قيل كان له قرنان تواريهما العمامة، وقيل إنه أمر قومه أن يتقوا الله فضربوه بالسيف على قرنه الأيسر فمات فأحياه الله، فسمي ذا القرنين، وزاد على ذلك صاحب مجمع البحرين أنّ ذا القرنين بقي بعد الضربة الأولى ميتًا خمسمائة عام ثم بُعث، وبقي بعد الضربة الثانية خمسمائة عام ثمّ بُعث، وقيل رأى في منامه أنه دنا من الشمس حتى أخذ بقرنيها في شرقها وغربها فسموه ذا القرنين، وقيل انقرض في وقته قرنان من الناس وهو حيّ فسمّي بذلك.

وقالوا إنّ السدّين اللذين بناهما ذو القرنين هما وراء بحر الروم بين جبلين هناك يلي مؤخرهما البحر المحيط، وقيل إنهما وراء دربند وخراسان من ناحية أرمينية وأذربيجان، وقيل في أواخر الشمال في منقطع أراضي الترك.

وقيل إنّ الواثق بعث من يثق به من أتباعه ليعاينوا السدّ فخرجوا من باب من الأبواب حتّى وصلوا إليه وشاهدوه فوصفوه قائلين إنّ بناءه من لَبِن حديد مشدود بالنحاس المذاب وعليه باب مقفل.

وقالوا إنّ ارتفاع السدّ مائتا ذراع وعرض الحائط خمسون ذراعًا وأنّ البعد بين السدّين مائة فرسخ.

وقالوا إنّ وراء هذين السدّين من ولد آدم أمّتين هما يأجوج ومأجوج منهم الترك، وإنّ ولد آدم كلّهم جزء وهم عشرة أجزاء، وإنهم متصلون بنا من جهة الأب آدم دون الأم حوّاء، وإنّ كلّ أمّة منهما أربعة آلاف أمّة لا يموت الرجل منهم حتى ينظر ألف ذكر من صلبه كلّهم قد حمل السلاح. وهم ثلاثة أصناف، صنف منهم طوله مائة وعشرون ذراعًا، وصنف منهم عرضه وطوله سواء مائة وعشرون ذراعًا، وصنف منهم يفترش أحدهم أذنه ويلتحف بالأخرى وهم لا يمرّون بفيل أو وحش ولا خنزير، إلا أكلوه ومن مات منهم أكلوه، وإنّ من أُمّتي يأجوج ومأجوج صنفًا قصيرًا جدًّا طول الواحد منهم شبر واحد.

وقالوا في الصفحة الـ ٢٩٦ من البيضاوي وفي الصفحة الـ ١٦٩ من الخازن والنسفي في تفسير آية: ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِفَتَىٰهُ لَآ أَبْرَحُ حَتَّىٰٓ أَبْلُغَ مَجْمَعَ ٱلْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِىَ حُقُبًا ﴾ [الكهف/ ٦٠]. إنَّ مجمع البحرين هو ملتقى بحر فارس وبحر الروم مما يلي المشرق.

وقال الطبرسي في الصفحة الـ ٧٣٢ في تفسير آية: ﴿وَٱلسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلْحُبُكِ﴾ [الذاريات/ ٧]. أي ذات الحسن والزينة عن علي رضي الله عنه، وروى علي إبراهيم بن هاشم عن أبيه عن الحسين بن خالد بن أبي الحسن قال: قلت له

أخبرني عن قوله تعالى: ﴿وَٱلسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلْحُبُكِ﴾ فقال محبوكة إلى الأرض، وشبك بين أصابعه. فقلت كيف تكون محبوكة والله تعالى يقول: رفع السماء بغير عمد؟ فقال: سبحانه وتعالى أليس يقول بغير عمد ترونها؟ قلت: بلى، قال: فثمَّ عمد ولكن لا تُرى، فقلت: كيف ذلك جعلني الله فداك؟ قال: فبسط كفه اليسرى ثمّ وضع اليمنى عليها فقال: هذه أرض الدنيا، والسماء الدنيا فوقها قبة، والأرض الثانية فوق السماء الدنيا والسماء الثانية فوقها قبّة، والأرض الثالثة فوق السماء الثانية والسماء الثالثة فوقها قبة، ثمّ هكذا إلى الأرض السابعة فوق السماء السادسة والسماء السابعة فوقها قبة، قلت: فما تحتنا إلا الأرض واحدة، قال: وما تحتنا إلا أرض واحدة. وإنّ الست لفوقنا.

وقال البيضاوي في الصفحة الـ ٥٨٥ في تفسير آية: ﴿ وَٱلشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ ﴾ [يس / ٣٨] أي لحد معيّن ينتهي إليه دورها والمنتهى مقدّر لكلّ يوم من المشارق والمغارب، فإنّ لها أي الشمس في دورها ثلاثمائة وستين مشرقًا ومغربًا تطلع كلّ يوم من مطلع وتغرب من مغرب ثمّ لا تعود إليهما إلا العام القادم.

وقال الخازن والنسفي في الصفحة الـ ٢٧٦ والطبرسي في الصفحة الـ ٨٩ نقلاً عن التوراة إنّ الشمس تغرب في ماء وطين أسود. وقال الطبرسي تغرب في عين حمئة أي في ماء وطين أسود منتن. وقال النسفي وعند العين المذكورة مدينة

لها إثنا عشر ألف باب يقال إنها لجاسوس واسمها بالسريالية حريحصا. وقالوا إنّ لباس القوم هناك جلود الوحوش وطعامهم مالفظه البحر.

وقال الخازن في تفسير ﴿لَّمْ نَجْعَل لَّهُم مِّن دُونِهَا سِتْرًا﴾ [الكهف / ٩٠]: إنّ القوم الذين وجدهم ذو القرنين في مطلع الشمس لا يثبت على أرضهم بناء ولا ينبت فيها شجر وإنهم إذا طلعت الشمس يغورون في الماء فإذا ارتفعت عنهم خرجوا فرعوا كالبهائم. وقيل هم قوم عراة يفترش أحدهم أذنيه ويلتحف بالأخرى. وقيل إنهم من نسل مؤمني قوم هود واسم مدينتهم جابلق واسمها بالسريانية سرقيسيا وهم مجاورون يأجوج ومأجوج.

وقال الطبرسي في الصفحة الـ ٢٧٣ إنّ الشمس أبطأ من القمر جريًا فإنها تقطع منازلها في سنة والقمر يقطع منازله بشهر واحد. انتهت أقوال المفسّرين.

سادتي وسيّداتي:

لقد سمعتم ما قال المفسّرون ممّا يتعلّق بالجغرافيا والتاريخ والفلك.

فأقول في دوري: إنّ بحر فارس وبحر الروم لا يلتقيان. فقد كان يجب على المفسّرين الكرام أن يذكروا بحرين يلتقيان.

وأقول إنّ إسكندر ذو القرنين، كتب تاريخه معاصروه ومرافقوه، فقد ولد في سنة (٣٥٦) ومات قبل أن يبلغ الثالثة والثلاثين من عمره في سنة (٣٢٣)

قبل المسيح، ولم يعش ألفًا وثلاثين سنة ولم ينقرض في وقته قرنان من الناس وهو حيّ كما قالوا.

وأقول إنَّ قتل الإسكندر مرتين، وقيامه من الموت مرتين، لمن الأمور التي كان لابدّ لمؤرّخيه ولاسيما معاصريه، من تدوينها لو كانت من الحقائق التاريخية، وهذا كتاب الله بين أيدينا فهل ذكر ذلك؟ إنه لم يذكره، ولم يلمح إليه تلميحًا.

وأقول إنّ أرمينيا وأذربيجان وخراسان يعرفها أهل هذا الزمان كما يعرفون بلادهم، وهكذا بلاد الترك وما وراء بحر الروم، فليس هناك سد كما ذكروا. وأمّا السد المعروف بسد الإسكندر في الصين فليس بناؤه كما قالوا، وهو بعيد من كلّ وجه عن وصفهم.

وأقول لو كان أتباع الواثق الذي فوّض إليهم أمر معاينة السد وصلوا إليه وشاهدوه كما قالوا، لأمكن للمفسّرين أن يجمعوا على مكانه من الأرض.

وأقول إنّ ما وراء السدّ المذكور، أضحى أيضًا معروفًا بما فيه من بر وبحر، وإنسان وحيوان ونبات، كسائر أقطار الكرة الأرضية. فليس في ما وراء السدّ ولا في الكرة الأرضية كلّها، قوم طول كلّ واحد منهم وعرضه مائة وعشرون ذراعًا، أو طول كلّ واحد منهم شبر واحد، أو من يفترش أذنه ويلتحف بالأخرى، وليس في جهةٍ من الأرض قوم يغورون في المياه متى طلعت الشمس، ويخرجون منها متى ارتفعت فيرعون كالبهائم.

وأقول لو أدرك المفسّرون الحقيقة، لقالوا في أصل ذي القرنين قولاً واحدًا، إمّا اليونان أو حمير، وإنّ الفرق لعظيم بين أن يكون ذو القرنين إسكندر بن فيلفوس، أو مرزبان بن مرزبه من اليونان، وأن يكون أبا كرب بن عبرين بن إفريقين من حمير.

وأقول إنّ الأفلاك أضحت بفضل العلم الحديث معروفة بما فيها، فليس للسماء جرم وليس لها عمد، وليست محبوكة أو مشبّكة كالتشبيك بين أصابع اليدين وليس فوقنا ست أرضيين مبسوطة فوق سمائنا الواحدة فوق سماء الأخرى، على الوجه الذي ذكروا.

وأقول إنّ الأوْلَى بنا أن نفهم من تعدّد الأرضين، كما فهم كثير من المحققين في العصر الحاضر، معنى السيارات التي إن هي إلا أرضون أو كرات سابحة في الفضاء كالأرض أو الكرة التي نحن عليها.

وأقول لو اكتفى المفسّرون بتفسير «ذات الحبك» بما روي عن علي رضي الله عنه أنها ذات الحسن والزينة لكان أولى.

وأقول إنَّ الشمس ثابتة في مستقرّها وإنّما تدور على نفسها ولا تبيّن للعين شارقة أو غاربة إلا بسبب دوران الأرض على نفسها ومتى غابت الشمس عنّا تشرق كما تعلمون على أميركا ثمّ تغيب عنهم وتشرق عليها فلا تغرب إذًا في ماء وطين أسود منتن كما ذكروا.

وأقول إنَّ الكرة الأرضية كلها قد كشفت فليس فيها عند مغرب الشمس مدينة لها اثنا عشر ألف باب اسمها بالسريانية حريحصا، وليس عند مطلع الشمس مدينة أخرى اسمها جابليق أو مرقيسيا.

وأقول إنَّ السريان القدماء كانوا في بلادنا ولا تزال منهم بقية فلا وجه لتسمية المدينتين المذكورتين بالسريانية.

وأقول إنَّ الشمس لا تدور حول الأرض كما يدور القمر بل إن القمر يدور حول الأرض والأرض تدور حول الشمس كما لا يخفى.

وأقول إنَّ السنة الشمسية ليست ثلاثمائة وستين يومًا كما ذكروا بل هي ثلاثمائة وخمسة وستون يومًا وخمس ساعات وتسع وأربعون دقيقة وبعض ثوانٍ.

القرآن مصباح الهدى ومنار الحكمة ودليل المعرفة،

ولكن المفسرين أكثروا من التخيل وأخطئُوا في التفكر، والفرق بين الأقدمين والمتأخرين

وأقول إنَّ كل ما قالوا ممّا ذكرت لم يقله الله في آياته ولكنهم قالوه هم ونقلوه عن أخبار شتى ورواة مختلفين متناقضين في الرواية.

وأقول إنَّ المفسّرين لم يتّفقوا في التفسير ولم يجزموا أمرًا ولم يقطعوا بأمر في كل ما نقلت، وجل ما استندوا إليه في ذلك تخيلات وروايات من قيل وقال مختلفة.

وأقول بالنظر إلى عدم جزمهم وعدم إجماعهم وإلى اختلاف أقوالهم أن كل باحث في ذلك يحار عقله فيرتد إلى مطلع الهدى ومنبثق النور الكتاب والسنة.

وأقول لو قلدت باعتقادي قولاً من أقوالهم المذكورة لرأيتني في خطيئة أمام الله إذ أنه لا دليل ولا حجة لاعتقاد ذلك القول مع منافاته للحقائق العلمية وللمحسوس، وقد قال رسول الله ﷺ: «دَعْ مَا يريبك إلَى مَا لاَ يرِيبكَ».

وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: «ما اشتبه عليك علمه فالفظه، وما أيقنت بطيب وجوهه فنل منه».

وكان الإمام الشافعي رضي الله عنه يقول: «إذا رأيتم كلامي يخالف الكتاب والسنة فاضربوا به عرض الحائط».

وكان سيدنا عمر رضي الله عنه، إذا سمع من أحد الصحابة قولاً متعلقًا بالدين، يضع يده على قبضة سيفه ويقول: «هات الدليل»، وما ذلك إلا حرصًا منه على صيانة الدين من إدخال ما ليس منه فيه.

وأقول إن من القواعد الشرعية: «لا عبرة للظن البين خطؤه».

قال الشيخ محمد بدر الدين النعساني: «جردت الكتب المؤلفة في الدين من أصول الدين وسنّته ومحاسنه وحشيت من الخرافات والأكاذيب والأحاديث الموضوعة المفتراة على صاحب الشريعة».

وأقول بما أن الحمل على الحقيقة متعذّرٌ ماديًّا بالنظر إلى ما ذكره كان من الواجب على أعلام التفسير أن يحملوا على معنى الكناية والمجاز بعض ألفاظ الآيات التي ذكرت، وأن لا يهملوا العمل بالحقيقة متى أمكنت وأن يكتفوا ببيان المعنى المعقول الذي لا ينافيه العلم والمحسوس. مثلاً إذا فسّروا: ﴿ وَجَدَهَا تَغْرُبُ فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ ﴾ [الكهف / ٨٦]. قالوا عين حمئة أي ذات حمأة من حمئت البئر أي صارت ذات حمأة أي الطينة السوداء. وقالوا نقلاً عن التوراة أنها تغرب في ماء وطين أسود منتن. مع أنه ليس في التوراة التي في الأيدي شيء من هذا، وأما الأخرى فأين هي لينقل عنها هذا القول غير المعقول؟ فعوضًا عن هذا كان

عليهم أن يكتفوا بمفهوم من مزيج أقوال بعضهم وهو أن ذا القرنين لمّا بلغ ساحل المحيط ولم يكن في مطمح بصره غير الماء وجد الشمس أي تراءى له كأنها تغرب فيها مع أنها تغرب وراءها لأن الشمس لا تزايل الفلك ولا تدخل عين الماء.

وأقول إنَّ المياه التي يتراءى لنا أن الشمس تغرب وراءها على خط الاستواء هي حامية أي حارة بخلاف مياه المناطق الباردة المتجلّدة حول القطبين ومياه المناطق المعتدلة.

من يعلم أنه لم يشر الله تعالى بقوله: ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ مَطۡلِعَ ٱلشَّمۡسِ وَجَدَهَا تَطۡلُعُ عَلَىٰ قَوۡمٖ لَّمۡ نَجۡعَل لَّهُم مِّن دُونِهَا سِتۡرٗا ﴾ [الكهف/ ٩٠] إلى أقوام أميركا الأصليين من الجنس الأحمر الذين هم وراء الغرب والشرق في النصف الثاني من الكرة الأرضية؟

من يعلم أن الله لم يرد بذلك أن يهدينا إلى ما هنالك لكشفه؟

أجل إن السبب هو الطريق، وأي طريق موصل من الغرب إلى الشرق غير الطريق الذي يمرّ حول النصف الثاني من الكرة الأرضية مجتازًا أميركا؟

الله أكبر لا إله إلا هو، إنه أرانا بكل صراحة ووضوح أن من الغرب إلى الشرق طريقًا حول النصف الثاني من الكرة وأن على تلك الطريق أقوامًا تشرق عليهم الشمس متى غربت عنّا. يا ليتنا اهتدينا فسلكنا تلك الطريق قبل أن سلكها كريستوف كولومبس.

يا ليتنا اهتدينا فذهبنا وكشفنا ورأينا محققين كلام الله لنكتب عن علم في تفسيره بدلاً من أن نصف هؤلاء الأقوام ومدنهم وشكل معيشتهم بالخيال أشكالاً غريبة. ذلك شأننا في كثير من الأمور. نعم لو دققنا في حقائق كلام الله واهتدينا لسبقنا غيرنا من الأمم في كشف الكرة الأرضية كلها.

لننظر إلى ما يفعل الغربيون لكشف الحقائق ولنعتبر.

فكم عالم منهم محقق ضحّى في العصور الأخيرة بنفسه عامدًا إلى مجاهل الكرة بكشف معاميها، حتى أنه لم يبق في الكرة إلا مجهولان فقط، هما القطبان، وكم منهم من اقتحم ومن يقتحم أخطار الموت سواء في البحر أو في البر أو في الفضاء هازئًا بالطبيعة وقواتها الهائلة، هازئًا بالعواصف، بالأعاصير، بالبحور المتجمدة، بالجبال والقفار المروعة، حيث البرد القارس المميت، حيث كلّ شيء جليد، حيث يسود الظلام النصف من كل عام. يموت الواحد منهم فيقتفي أثره الآخر، وتهلك جماعة فيكمل عملها جماعة غيرها، ذلك كله لجلاء الحقائق وإنارة العالم أجمع. وكم من حقيقة جلوا، وكم من عالم أناروا. هكذا يأمر الكتاب أن يُفعَل. ففعلوا هم. أمّا نحن فكل ما فعلناه أنّا تخيّلنا كلّ ما أردناه فقلناه، فكنّا عرضة للنقد ومضغة في أفواه غيرنا ظنًّا منهم أن ما قاله بعض المفسرين، قد جاء به الكتاب، إنهم في ظنهم على ضلال مبين، فليس في الكتاب شيء غير الحقيقة والأمر بتحقيقها واتباعها.

أيها القائلون إنَّ الإسلام مانع الترقّي، ارجعوا عن قولكم، فإنّ دين الإسلام الحق، لفي الكتاب والسنة، وقد رأيتم أن الكتاب قد أرانا بكل صراحة ووضوح، قبل أن كشفتم وقبل أن رأيتم، أن من الغرب إلى الشرق طريقًا حول النصف الثاني من الكرة. وإنّ على ذاك الطريق أقوامًا تشرق عليهم الشمس متى غربت عنّا. هذا ما يريناه ديننا، وليس ما عدا ذاك مما يتعلّق بالأمر الذي نحن فيه، إلا أقاويل وأباطيل.

إنّ القرآن لمصباح الهدى، ومنار الحكمة، ودليل المعرفة، هو الفصل ليس بالهزل، ظاهره حكم، وباطنه علم، ظاهره أنيق، وباطنه عميق. والتفكّر في آياته حياة قلب البصير، كما يمشي المستنير في الظلمات بالنور فكم في القرآن من آيات هدى للعالم الحديث، لم يستنر بها المتقدّمون الذين عمت عندهم الروايات وغلب عليهم الخيال فاستغنوا به عن الحقيقة.

قلت، كان من الواجب أن يحملوا على معنى الكناية والمجاز بعض ألفاظ الآيات. نعم، فإنّ المجاز والكناية من صفات الكلام العالي والإنشاء البليغ، وإنّ آيات الله تعالى لمظهر المعجزات في البيان. وأزيد على ذلك أنه كان من الواجب أن لا ينتهي بهم الأمر في التفسير إلى قول ما قالوا أو ما رووا عن وجود أشياء وعوالم على الأرض، مادية محسوسة، لو فتش الناس عنها في ما عيّنوا وعيّن لها الرواة من المواقع – وقد أضحى في استطاعة الناس الوصول إلى حيث شاؤوا من الأرض – لما وجدوا تلك الأشياء والعوالم ولا وجدوا لها أثرًا.

إن الرواية هي خبر يحتمل عدم الصحة فلا يجوز الاستناد إليه والاتكال عليه إلا بعد تحقيقه، وإن الأمور المادية تحقق بالحواس فهل فعل ذلك المفسّرون؟ ﴿أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِم مِّيثَٰقُ ٱلْكِتَٰبِ أَن لَّا يَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ﴾ [الأعراف/ ١٦٩]. أنهم قالوا: ﴿بِمَا لَمْ يُحِيطُوا۟ بِعِلْمِهِۦ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُۥ﴾ [يونس/ ٣٩].

وجاء في الحديث: «حَقُّ الله عَلَى العِبَادِ أَنْ يَقُولُوا مَا يَعْلَمُونَ ويقِفُوا عِنْدَ مَالاَ يَعْلَمُونَ».

إنّ حدّ تفسير الكلام، أن لا يعني إلا استخراج المعاني من ألفاظ الكلام وعباراته عينها. وما زاد على ذلك فهو خروج عنه وإحداث وتغيير لا تفسير. من أجل ذلك ليس علينا أن نعتقد صحة ما ليس مستخرجًا في التفسير من كلام الله نفسه سبحانه وتعالى لا شريك له، إن كلام الله الحق عينه، أمّا الأخبار والروايات فنقبل منها ما هو محقق ومثبّت فحسب تبعًا للقاعدة المرعية عند الأيمة «إذا صحّ الحديث فهو مذهبي» والله حسبنا ونعم الوكيل.

وأقول ليس كلّ ما ذكرت من أقوال المفسّرين وجه في الآيات كان يمكنهم أن ينظروا إليه في استنادهم، اللهم إلا مسألة دوران الشمس، فقد كان قبل علم الحقيقة عذر لمن يخطئ فيها، ولا بدع أن يخطئوا فقد كان على هذا الخطأ العالم أجمع، وهكذا كانوا يفهمون ما قالت التوراة عن الشمس ويشوع بن نون.

وإنّي لأشكر حضرة السيد هبة الله الشهرستاني، على تأليفه كتاب «الهيئة والإسلام» باحثًا في استخراج مسائل الهيئة الجديدة، أي مسائل علم الفلك من ظواهر الكتاب والسنة، باذلاً كما ذكر الجهد البليغ في ترويج العقائد، وتنقيحها عن الأباطيل والزوائد، فإن السيد المشار إليه قد أثبت فيما أثبت، أن الله تعالى لم يقل في آياته بدوران الشمس حول الأرض ، وأنّ اللام في ﴿لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا﴾ [يس/ ٣٨]: بمعنى (في) كما في قوله تعالى: ﴿يَقُولُ يَٰلَيۡتَنِي قَدَّمۡتُ لِحَيَاتِي﴾ [الفجر/ ٢٤]. وقوله تعالى: ﴿لَا يُجَلِّيهَا لِوَقۡتِهَآ إِلَّا هُوَ﴾ [الأعراف/ ١٨٧]. فيكون معنى الآية كما هو الواقع أن الشمس تدور على نفسها في مستقرها.

وقد بحث السيّد المشار إليه في أمور كثيرة، منها ما يروى عن خلق الأرض على الحوت أو على قرني الثور، وعن جبل قاف المحيط بالأرض إنه سبعون أرضًا من ذهب، وسبعون أرضًا من فضة، وسبعون أرضًا من مسك، وطول كل أرض مسيرة عشرة آلاف سنة. وانتقد أقوال المفسرين انتقادًا شديدًا.

وهنا ألحظ يا سادتي وسيّداتي، أن المعنى الذي ذكره الشهرستاني في تفسيراته: ﴿وَٱلشَّمۡسُ تَجۡرِي لِمُسۡتَقَرّٖ لَّهَا﴾ [يس/ ٣٨] ذكره قبله السيد العلامة محمد حسين المرعبي. وقد اتصل بي أن ذهني أفندي أحد علماء الآستانة قال به وهو يدرّس تلامذته في مكتب الملكية، وذكر بين الأدلة الفرقانيَّة على دوران الأرض قوله تعالى: ﴿وَتَرَى ٱلۡجِبَالَ تَحۡسَبُهَا جَامِدَةٗ وَهِيَ تَمُرُّ

مَرَّ ٱلسَّحَابِۚ ﴾ [النمل / ٨٨]. وقد حُسِبْ ذلك للأستاذ الجليل تفسيرًا جليلاً، إذ صان قلوب تلامذته من خلل الإيمان فكبّروا لقوله تعالى تكبيرًا.

وهنا لابدّ لي من القول أن شكري للشهرستاني إنّما كان على فتحه بابًا جديدًا للتجدّد ولا يتضمّن قبولي كل رأي رآه، ولكلٍّ رأيه.

اقتراح على الأمة

سادتي وسيّداتي:

لابد لي من القول أنه لا يجوز في عصر قد ظهرت فيه الحقائق مرئية ملموسة، قبول مثل المعلومات الجغرافية والتاريخية والفلكية التي هي بعض ما جاء به المفسرون ورواه الراوون. وكم لهم من مثل تلك المعلومات الغنية في غير ما ذكرت من العلم، وأرى من الواجب على علماء العصر المسلمين، الذين اطلعوا على الحقائق الظاهرة في العصور الأخيرة، أن يأتوا بتفاسير جديدة توافق كلام الله في آياته، ولا تناقضها حقائق العلم الحديث، صونًا للمسلمين كافة - ولاسيما الذين يطّلعون على الحقائق العلمية - من خلل في إيمانهم، وصدًّا للناقدين عمّا يسندون إلينا ممّا يسندون، فحقائق العلم الحديث كلها حقائق في القرآن، وإنّما أرى أن تفسير المفسرين الذي نقلته والحقائق العلمية ضدان لا يتّفقان، فكم في القرآن من أنوار هدى للعلم الحديث، لم يستنر بها المفسّرون المتقدّمون، الذين

عمّت عندهم الروايات، وغلب عليهم الخيال وتغلّبت العادات، فاستغنوا بذلك عن الحقيقة وعن واجب التطور.

بناءً عليه رأيت أن أقترح على أمتي ما يأتي فأقول:

بما أنّ آيات القرآن لم تقتصر على الأمور الدينية بل تناولت أجزاءً من العلوم والفنون الدنيوية بأنواعها: اشتراكية، واجتماعية، وسياسية، وطبية، وفلكية، وطبيعية، وتاريخية، وجغرافية، وغيرها.

وبما أن فيها كثيرًا ممّا يحتاج إلى التفسير والتأويل.

وبما أنه يتعذّر على الإنسان أن يلمّ بتفرعات الأمور والفنون على أنواعها.

وبما أن الترقيات الحاضرة ليست إلا وليدة الاختصاص.

وبما أن كل مفسّر للقرآن في القدم عدّ نفسه متفقهًا في الدين، مشترعًا، وطبيبًا، ولغويًّا، وفلكيًّا، ورياضيًّا، وتاريخيًّا، واجتماعيًّا، وسياسيًّا، وجغرافيًّا، أو جامعة لأنواع العلوم والفنون، فجال فيها كلها مستقلاً أو مستبدًّا برأيه، مع أنه لم يكن جامعة حقًّا ولا يتسنى ذلك لأحد.

وبما أنه من الأمور الخطرة أن يبدي الإنسان رأيه في علم أو فن لم يعرفه ولم يكتسب به اختصاصًا.

وبما أن العلوم الدنيوية كانت قاصرة في ذلك الزمان، وكان المفسّرون يكتفون للتفسير بعلم النحو وعلم الكلام وأصول الفقه وما شاكل من العلوم التي لا تؤهلهم إلى كشف أسرار العلوم الدنيوية التي ذكرت.

وبما أنه ظهر في العصور الأخيرة حقائق كانت مجهولة من قبل ومخترعات ومكتشفات كثيرة أظهرت تلك الحقائق، وأنتجت ترقي العلم والفن ترقيًا عظيمًا لم يكن مثله من قبل.

وبما أن التفاسير القديمة كثيرًا ما بدّلت من حقائق القرآن، الخرافات والأباطيل، وكثيرًا ما ذكر علماؤنا العصريون فقلت لكم بعض أقوالهم.

وبناءً على ما تقدّم، أرى من الواجب أن تؤلف لجنة لتفسير القرآن من أجلّة الفقهاء العصريين، وعلماء الاجتماع والأخلاق، وأولي الاختصاص في العلوم والفنون المتنوعة، يشتغل كلٌّ منهم مجتهدًا ضمن دائرة اختصاصه، متعاونين في استخراج الجواهر المكنونة في ذلك الكتاب الكريم، فنرى حينئذ بين أيدينا تفسيرًا جليلاً، منه يرى العلم والفن هدىً ودليلاً، والعالم والأمة خيرًا كثيرًا، ويمسي سهم الانتقاد على الإسلام كسيرًا.

الآيتان الكريمتان اللتان يستند إليهما بعض رجالنا في ستر الوجوه

وأقوال المفسرين ونظرات لي فيها

سادتي وسيّداتي:

انتهينا من التفسير المتعلّق بالجغرافيا والتاريخ والفلك، وقد ساقنا البحث إلى سلوك طريقه تفتيحًا للعيون، وتنويرًا للقلوب، فما علينا الآن إلا أن نرجع إلى المحور من موضوعنا، أعني الآيتين اللتين كان بعض تفاسيرهما، ممّا ألقى على وجه المرأة المسكينة ذلك النقاب. وهما: الآية الثلاثون من سورة النور والآية التاسعة والخمسون من سورة الأحزاب فالآية من سورة النور: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ .. وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ .. وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ...وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ﴾ [النور/ ٣٠ - ٣١].

والآيــــة من ســورة الأحــــزاب: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ﴾ [الأحزاب/ ٥٩].

قال النسفي في الصفحة (٦٢١) في تفسير ﴿يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ﴾: «وذلك أن النساء في أول الاسلام على هجيراهنّ في الجاهلية، كنّ مبتذلات، تبرز المرأة في درع وخمار، لا فصل

بين الحرة والأمَة، وكان الفتيان يتعرّضون إن خرجن بالليل لقضاء حوائجهن في النخيل والغيطان للإماء، وربّما تعرضوا للحرة لحسبان الأمَة، فأمرن أن يخالفنهنّ بزيّهن عن زي الإماء بلبس الجلابيب، ذلك أجدر أن يعرفن فلا يتعرّض لهنّ».

قلت: إنّ بيان النسفي، لا يثبت للأقدمين أخلاقًا أحسن من أخلاق رجالنا ونسائنا.

وقلت: بالنظر إلى هذا البيان، يفهم أن القصد، لم يكن ستر هذا العضو، أو ستر ذاك، بل كان اختيار زي للحرائر ليعرفن به من الإماء إذا خرجن في الليل إلى النخيل والغيطان، فلا يتعرّض لهنّ الفتيان.

وقلت: يؤكّد هذا القصد ما ذكره الخازن عن أنس بن مالك، أن جارية متشبهة بالحرائر مرّت بعمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال لها: يا لُكاع[١] أتتشبّهين بالحرائر؟ وعلاها بالدرة أي بالسوط منعًا لها عن ذلك.

وقلت: يا ليت سيّدنا عمر رضي الله عنه، علا بالدرة الرجال، الذين كانوا يتعرّضون للنساء ليلاً، لمّا كنّ يخرجن للغيطان مضطرات، بدلاً من أنه علا بها تلك المسكينة، التي أرادت أن تحفظ نفسها بشكل ملبسها من التعرّض. ولعلّ في ذلك حكمة تخفى على مثلي.

(١) لُكاع: لئيمة. (م).

وقلت: يا ليت سيدنا عمر يبعث اليوم حيًّا، فيفرّق السافلات عن الحرائر بالملبس، ويعلو بالدرة كلّ سافلة خلقًا تتشبّه بهن، ليعرف كلٌّ من الصنفين بزيّه، فلا يلتبس الأمر بهذا النقاب.

وقلت: يظهر أنه لم يكن في حاجة إلى الجلباب، إلا في الليل، لتعرف المرأة منه، إن وجهها في النهار أكثر تعريفًا لها من إدناء الجلباب.

وقلت: اختلف المفسّرون في الجلباب: فمنهم من قال الجلباب كسرداب القميص، ومن قال رداء تغطّي المرأة به ثيابها، ومن قال ثوب واسع دون الرداء، ومن قال الملحفة، ومن قال ثوب واسع دون الملحفة. وكيف كان الجلباب فليكن، قميصًا أو رداء أو ملحفة، فإنّ القصد من إدنائه في الليل، وقاية النساء من أهل الريبة، متى خرجن لقضاء حوائجهنّ إلى النخيل والغيطان، فإذا كان الجلباب قميصًا أو رداء، فلا يمكن أن يغطّين بالإدناء منه الوجه، بل يغطّين الصدر الذي كان مكشوفًا، وإن كان ملحفة وغطّي به الوجه، وقعت النساء بما يحدثه من العسر في محذورين: الأول عدم رؤيتهنّ طريقهنّ، والثاني في عدم رؤيتهنّ أهل الريبة من بعيد.

فقد تسوقهنّ طريقهنّ إليهم. وخير أن يرينهم من بعيد فلا يقربن منهم، بل يبتعدن ابتعادًا، لأنهم، كانوا على ما يظهر يسرحون في الليل وراء فريسة من الإماء كأنهن ذئاب، خسئوا، وياليتهم قبل أن يسرحوا كانوا فريسة التراب، إنهم

فاسقون، وفسقهم سبب الأسباب، للتفاسير المتناقضة التي نقرأ، وللبلاء الدائم بالذنب أو النقاب.

وقال النسفي أيضًا في الصفحة (٤٢٦) في تفسير ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾: «إن مواضع الزينة الرأس، والأذن، والعنق، والصدر، والعضدان، والذراع، والساق، فهي للإكليل، والقرط، والقلادة، والوشاح، والدُّمْلُج[1]، والأسوار، والخلخال».

وقال في الصفحة نفسها في تفسير ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ أي: «إلا ما جرت العادة والجبلة على ظهوره، وهو الوجه، والكفان، والقدمان، ففي سترها حرج بيّن، فإن المرأة لا تجد بدًّا من مزاولة الأشياء بيديها، ومن الحاجة إلى كشف وجهها، وتضطر إلى المشي في الطرقات وظهور قدميها، فيجوز النظر الى وجه الأجنبية وكفيها وقدميها».

قلت: إذا نظرنا إلى هذه الآية لا إلى روحها كما سيأتي، فإنّ هذا القول لقول وجيه. فهذه الأعضاء أقل ما يلزم ظهوره من المرأة، ويُوسع في الظهور بحسب الضرورة والعادة.

(١) الدُّملج: المعضَّد المقوَّى من الحُلِيّ. (م).

وقال في تفسير ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾: «كانت جيوبهنّ واسعة تبدو منها صدورهنّ، وكن يسدلن الخمر من ورائهن، فتبقى مكشوفة، فأمرن أن يسدلنها من قدامهن».

قلت: كان ينبغي للنسفي أن لا يغيّر العبارة من كلام الله تعالى وليس فيه ما يقتضي تفسيرًا، إلا كلمة «جيوبهنّ» لأن الجيوب ومواضعها تتغير بتغيير الأزياء، فقد كانت في الصدور، وأمّا الآن فليس لها موضع متعارف فالاكتفاء بتفسير معنى الجيوب، وإبقاء كلام الله تعالى على ما هو، (خَير وأحسَن تأوِيلا). إنّ التفسير يكون بالإيضاح لا بالتغيير، ولكن النسفي غير كلامه تعالى ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ فقال مفسرًا: أي يسدلن الخمر من قدامهن، لا من ورائهن، وشتان بين العبارتين.

إنّ الضرب بالخمر على الجيوب أي الصدور، يقع بأن تأخذ المرأة الطرف الأيمن من خمارها المنسدل من ورائها على جنبيها، فتضرب به على كتفها الأيسر، فيغطي صدرها، وذلك مشهود في ما تفعل القرويات حتى اليوم.

فلما قال النسفي ما قال، والناس في المدن ميّالون إلى كلّ ما فيه تعسير وتضييق على المرأة، اتبعوا قول النسفي، مهملين النظر في كلام الله تعالى، إذ أن الفقهاء عودوا الناس أن يأخذوا الحقائق الدينية منهم لا من أصولها. فسدلت نساء المدن الخمر من قدامهنّ، لتغطية صدورهنّ، فتغطت وجوههن وما فيها من

الحواس والقوى، على الطريق المؤدي إلى الصدر، ولكنّهن لم يسدلن الخمر من قدامهن، إلا انكشف الوراء من رؤوسهن، وبانت شعورهن، فضاع الغرض الأصلي من وضع الخمر، ولم تكن الملاءة في ذلك الحين، إلا من الخصر فما دون، وما زال يلبسها على هذا الشكل بعض القرويات، اللاتي يلبسن ويضربن بها، وفقًا لقوله تعالى، على الصدور لتغطيتها، وتسمى الملاءة عندهن ساية، كما يسمى الخمار منديلاً، والاسمان من التركية عن أصل فارسي، وبما أن الحل في المدن، اقتضت تغطية ما أصبح مكشوفًا من وراء الرأس، تسربلت المرأة بذلك السربال، أي الإزار ذا الجناحين الطويلين، اللذين يوقعانها في الارتباك عند كل عمل. وكان ذلك كلفة لم يأمر بها الله، ولم يستوجبها إلا تصرف النسفي وغيره بكلامه تعالى، تصرفًا كان الناس في غنى عنه. إن قلم النسفي تسارع في خط عبارة لم يتبصر في حقيقتها، ولم يستشرف نتيجتها. فلو أراد الله تعالى أن يسدلن الخمر من قدامهن، أو لو أراد سبحانه أن يضربن بها على وجوههن لصرح بذلك تصريحًا، ثمّ إن الخمر إنّما وضعت لتغطية الرؤوس، فلو أراد الله تعالى أن يغيّر وضعها فيجعلها غطاءً للوجوه كما فعلت المدنيات تبعًا لقول النسفي، لبين سبحانه ذلك تبيينًا.

وقال الخازن في الصفحة الـ ٤٢٧: ﴿وَلۡيَضۡرِبۡنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ أي على موضع الجيب وهو النحر أي أعلى الصدر، وأما الطبرسي وغيره فقالوا:

موضع الجيب الصدر لا النحر، وقد كنّى عن الصدور بالجيوب، لأنه ملبوسة عليها.

وقال النسفي في الصفحة نفسها: «يسترن بالخمر شعورهن وأعناقهن وأقراطهن وصدورهن».

قلت: إن الضرب بالخمار فعلاً على الصدر وهو منسدل على الجانبين، كما تفعل المسلمات في القرى، لا يغطي كما نرى مقدم الشعر والعنق، وأما الوجه فلا يغطيه أبدًا.

وقال في الصفحة ٤٢٧: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾ «يعني الخفية التي لم يبح لهن كشفها للأجانب وهي ما عدا الوجه والكفين».

وقال في الصفحتين ٤٢٦ و٤٢٧: والمستثنى بقوله: ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ الوجه والكفان عن سعيد بن جبير والضحاك والأوزاعي.

وقال في الصفحة نفسها: ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ أي الثياب نقلاً عن ابن مسعود.

قلت: إن قول ابن مسعود، ولا أعلم كيف استخرجه، لا شيء فيه يشير إلى ستر الوجه، لأن الثياب لا تلبس عليه، وقلت لا حاجة للبس الجلباب فوق

ثياب تستر الصدور، فالقرويات اللواتي يسفرن ولا يلبسن الجلباب فوق ثيابهنّ، لسن بمخالفات للدين.

وقال في الصفحة نفسها: ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ الكحل والخضاب والخاتم في الكف نقلاً عن ابن عباس.

وقال في الصفحة ٦٢١ نقلاً عن ابن عباس نفسه: أمر نساء المؤمنين أن يغطّين رؤوسهنَّ، ووجوهنّ بالجلابيب، إلا عينًا واحدة ليعلم أنهنّ حرائر.

قلت: إنّ كل هذه الأقوال متناقضة، كما لا يخفى على كل متأمّل، وإن نقل الخازن هنا عن ابن عباس، مناقض لما نقله هو نفسه كما يفهم ممّا ذكرت، ومناقض لما قاله الطبرسي عن ابن عباس نفسه وسيأتي، ولا يخفى أن من القواعد الفقهية «لا حجة مع التناقض».

وقلت: إنّ ما روي عن ابن عباس بستر الوجوه بالجلابيب إلا عينًا واحدة، قول عندي لا أرى أنّ استخراجه من كلام الله ممكن. وهو قول لم يقبله من المسلمين إلا الدروز.

وقلت: إنّ الإماء كنّ يخرجن مكشوفات الرؤوس والصدور، فتغطية الرأس والصدر، أمر كاف لتفريق الحرائر عنهنّ كما أراد تعالى.

وقلت: لو صحّت هذه الرواية عن ابن عباس، لكان الله تعالى في غنى عن آية «الغض من البصر، وعدم إبداء الزينة إلا ما ظهر منها، والضرب بالخمر على الجيوب».

وقال الطبرسي في الصفحة ٢٥٢ في تفسير ﴿يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ﴾ نقلاً عن ابن عباس ومجاهد: أي قل لهؤلاء فليسترن موضع الجيب بالجلباب أي يغطّين جباههنّ ورؤوسهنّ، إذا خرجن لحاجة، بخلاف الإماء اللاتي يخرجن مكشفات الرؤوس والجباه.

قلت: إن حضرة المفسر نسي أن موضع الجيب هو الصدر، فجعله الجبهة والرأس، ومن كان قليل التدقيق لهذه الدرجة، فليس علينا أن نعتقد بقوله.

أفلا ترون يا سادتي: كيف تختلف روايات النقل عن ابن عباس؟ فأيّ رواية تُصدق؟

وقال الطبرسي في الصفحة ١٦٠ ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾: «الخُمُر المقانع جمع خِمار، وهو غطاء رأس المرأة المنسدل على جنبيها، أمرن بإلقاء المقانع على صدورهن، فقد قيل إنهنّ كنّ يلقين مقانعهنّ على ظهورهنّ فتبدو صدورهنّ، وكنّى عن الصدور بالجيوب لأنها ملبوسة عليها».

قلت: إنّ الأمر بإلقاء المقانع على الصدور، يستوجب تغطية الصدور لا النحور، فكان على حضرة المفسّر أن يكون أكثر تدقيقًا.

وقلت: إذا نظرنا إلى هذين القولين، بوجوب تغطية الرأس والجبهة والصدر، لم تلزم تغطية الوجه، والكفين، والقدمين، والذراعين، والعنق والأذنين.

(وقال في الصفحة نفسها نقلاً عن الضحاك وعطا ﴿**إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا**﴾: أي الوجه والكفّين).

قلت: فبعد هذا أيضًا، هل يكون الادّعاء بستر الوجه والكفّين إلا مكابرة؟

وقال في الصفحة نفسها نقلاً عن ابن عباس نفسه: أي تغطّي شعرها وصدرها وترايبها وسوالفها.

قلت: وهذه رواية أخرى عن ابن عباس!

وقلت: إن قول ابن عباس هذا، لا يشير إلى تغطية الوجه، والكفين، والقدمين، والذراعين، والعنق، والأذنين.

وقال في الصفحة عينها عن ابن عباس نفسه ﴿**إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا**﴾: إن الزينة الظاهرة التي لا يجب سترها، الكحل والخاتم، والخدّان، والخضاب في الكف.

قلت: وهذا أيضًا عن ابن عباس! وهو يشير أيضًا إلى ظهور الوجه والكفين.

وقال في الصفحة نفسها في تفسير ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾: إن الزينة الظاهرة التي لا يجب سترها عن ابن مسعود، الثياب.

وعن قتادة: الكحل، والسوار، والخاتم.

وعن الحسن: الوجه والبنان.

وعن علي بن إبراهيم: الكفان والأصابع.

قلت: إنّ هذه الأقوال المتناقضة، كلّها استنسابات واستحسانات وليس فيها قول مبني على دليل من الكتاب أو من السنة، ولو كان دليل لاتفقوا.

وقلت: يظهر أن الفقهاء يتصرّفون بكلام الله كلٌّ كما يشاء. فحمل كل منهم الكتاب على آرائه، وعطف الحق على أهوائه، فمن أراد وسّع، ومن أراد ضيّق. أمّا نحن التعسات، فمكرهات في نظر بعضهم، على أن لا نتّبع إلا ما فيه تعسير علينا وتضييق.

وقلت: بما أن السوار ممّا يظهر فالذراع لا يستر.

وقال في الصفحة عينها: «روي أنه تعالى لعن السلتاء من النساء والمرهاء، فالسلتاء من لا تخضّب بالحنّاء، والمرهاء التي لا تكتحل».

قلت: إن هذه الرواية غير مثبتة، فإذا ردّت إلى كتاب الله لا توافقه، فالله جلّ وتعالى عزّ عن أن يجعل اللعنة على النساء اللواتي لا يتخضّبن بالحناء، وما أكثرهنّ. أو يوافق عدل الله جَلَّ جَلَالُهُ أن يستوجب عدم الكحل والخضاب لعنًا؟

واحسرتاه على النساء! إنّ جباهّهنَّ وعيونهنّ، وآذانهنّ، ووجوههنّ، وأعناقهنّ، وأذرعهنّ، وأكفهنّ، فضلاً عن عقولهنّ، ألعوبة المفسّرين والرواة، وهنّ يُلعنَّ إذا تزينَّ، ويُلعن غير متزيّنات!.

«وقال البيضاوي في الصفحة (٤٦٧) في تفسير ﴿**قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ**﴾[النور/ ٣٠] والمستثنى بقوله ﴿**إِلَّا مَا ظَهَـرَ مِنْهَا**﴾: هو الوجه والكفان لأنها ليست بعورة».

قلت: أو بعد هذا أيضًا مكابرة وادّعاء في ستر الوجوه.

«وقال في الصفحة عينها ﴿**وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ**﴾أي سترًا لأعناقهنّ».

قلت: ولكن موضع الجيب، الصدر لا العنق، والصدر أولى بالستر من العنق.

إذن كان على حضرة المفسّر أن يقول: «وليضربن بخمرهنّ على جيوبهنّ أي سترًا لصدورهنّ».

وقلت: يظهر أن بعض المفسّرين الكرام كانوا يستعجلون في الخط أحيانًا، فلا يساعدهم الوقت لإحكام الرابطة بين القلم والدماغ، فقد يكون ما خطّوه غير الذي عقلوه. وقلت إن هذا القول على ما هو، لا يتناول إلا ستر الأعناق، فلا يوجب ستر الوجه، والأذنين، والذراعين، والكفّين.

تلك يا سادتي وسيداتي أقوال المفسرين في: ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ ﴿يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ﴾.

ألا ترون أن في بعضها من التعقيد والعسر، بقدر ما في الآيات الكريمة من الصراحة واليسر؟ ألا يحسب الإنسان نفسه في فوضى من تلك الأقوال، وأكثرها عنديات واستنسابات واستحسانات وروايات متناقضات لا أدلة فيها ولا بيّنات؟

الشارع عندنا واحد، يا سادتي، الشارع واحد، هو الله تعالى. فالنبي ﷺ لمّا خطب بالناس بمنى قال: «كلّ شيء مردود إلى كتاب الله وما عداه فهو زخرف، وأنا لم أقل قولاً لا يوافق كتاب الله» صدق رسول الله ﷺ. إن شرعه شرع الله. فردّوا يا سادتي وسيداتي، ما ذكر بعض المفسّرين إلى الكتاب، وقد نقلت إليكم آيتيه، أفلا ترون في كثير من الأقوال ما يجوز أن يحسب شرعًا جديدًا ليس من شرع الشارع جل جلاله؟ ردوه إلى أحاديث رسوله ﷺ، وستتبارك شفتاي بذكرها، تروا إنها ليست منها.

قال الإمام علي رضي الله عنه: «لو أن الباطل خلص لما خفي على ذي حجى، ولو أن الحق خلص لما كان فيه اختلاف، ولكن يؤخذ من هذا ضغث ومن هذا ضغث فيمتزجان فيجيئان معًا».

وقال رضي الله عنه: «فيا عجبًا ومالي لا أعجب من خطأ هذه الفرق على اختلاف حججها في دينها، يعملون في الشبهات ويسيرون في الشهوات، المعروف فيهم ما عرفوا والمنكر ما أنكروا». وقال رضي الله عنه: «إن أكثر الحق فيما تنكرون».

أفلا يجدر بنا أن نرجع إلى كتاب الله سبحانه وتعالى، وسنة نبيّه صلى الله عليه وسلم مصدري النور والهدى؟ إن الله جل علمه، وتعالت حكمته لم يحصر في آياته الأعضاء التي تظهر من المرأة، ولم يبيّن إلى أي حد من الأعضاء يجب على النساء أن يدنين عليهن من جلابيبهنّ ليعرفن من الإماء، تاركًا تحديد ذلك للزمان وللعقل السليم. والجبلة والعادة والضرورة. فقال المفسّرون ما قالوا أشكالاً ممّا ذكرت. وإنّ ما قلته لكم لجزء من كل مماثل له، وإنّي أدعو سيداتي وسادتي لمطالعة كتب التفسير، فيما يتعلّق بالموضوع الذي نبحث، فيرون ما رأيت، ويرون أن شأن المفسّرين في هذا الموضوع، كان شأنهم في الجغرافيا والتاريخ والفلك كما سبق، إن هنا وهناك لفوضى من الأقاويل والروايات والأباطيل، يغنينا عنها كلام الله تعالى، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم.

ولا بدع ولا عجب، في اختلاف النقل والروايات، عن الصحابة الكرام وغيرهم، فكثيرًا ما روى الرواة، أحاديث موضوعة، ما قالها النبي ﷺ كما بيّنت سابقًا، وكثيرًا ما نقلوا من أحاديث شريفة أشكالاً. وإنّ المسموعات تختلف بحسب رواتها. والأخبار الشفوية قلّما يتّفق عليها الناقلون.

ومع هذا كله، فالمفسّرون كادوا يتفقون جميعًا، على كشف وجه المرأة، وكفيها، وإن من قال في تفسير هاتين الآيتين، أن تستر المرأة كل أعضائها حتى الوجه، لم يستند قط إلى دليل ما من أصول الدين، وكان قوله ترجيحًا بلا مرجّح، بل عكس المرجّح، وما كان منه إلا استحسانًا عنديًّا محضًا، خالف به غيره من الفقهاء، ناسيًا أن ذلك منه إهمال لقوله تعالى: ﴿**إِلَّا مَا ظَهَـرَ مِنۡهَا**﴾.

ألا يجب يا سادتي وسيداتي، أن يظهر من المرأة عضو ما، ليعمل كلام الله تعالى ولا يهمل؟ وأي شيء أحرى من الوجه بالظهور؟ لو كان القائلون بستره يستندون إلى حقيقة ما في أصول الدين، لاتّفق المفسّرون والفقهاء الثقات على ذلك وأجمعوا.

ألا ترون يا سادتي وسيداتي، أن بناء البيوت وترتيبها في زماننا هذا ، قد تغيّر تغيّرًا عظيمًا، حتّى أنه لم يبق من حاجة لخروج النساء ليلاً، إلى مثل النخيل والغيطان والصعيد الأفيح، وإنه لم يبق إماء فيلتبس أمرهن بالحرائر، وأنه صار باستطاعة المرأة، أن تستغني عن الجلباب بكل ثوب لائق بها يستر صدرها.

العبرة للمعاني لا للألفاظ والمباني يا سادة. فما لفظ الجلباب أو لفظ الجيب إلا لفظ اتّفاقي جاء في الآية لأنه زي ذلك الزمان، وهنا منا من يقول أن شكل الملاءة اليوم هو شكل ذلك الجلباب؟ وهل جيوب اليوم في الصدور؟ وهل يبقى معنى لكلام الله لو لبسنا خمر الزمان القديم، وضربناها على جيوبنا في مواضعها اليوم؟

فشكل الملابس ليس ممّا لا يتغيّر شرعًا. يشهد على ذلك أن الرجال المسلمين فضلاً عن الخلفاء أنفسهم، قد بدّلوا الطربوش من العمامة، وتركوا الجيب ولبسوا البانطالون الفرنجي، وغيروا ملابسهم أشكالاً، ذلك لأن المؤمن حرّ بلبسه، ولأن الثوب الذي يلبسه ممّا لا يحاسب عليه. وسيأتي تفصيل ذلك في قسم المعارضات والردود.

أما رأيتم أنه لم يكن للإماء أن يتشبّهن بالحرائر في الملبس، حفظًا لأنفسهن من التعرّض، وذلك ما حمل سيدنا عمر ﵁، فعلا بالسوط الجارية المتقنعة قائلاً لها: يا لكاع أتتشبّهين بالحرائر ومنعها من ذلك؟

ألا ترون وتعلمون، أنه ليس في هذا الزمان إماء، ولكن فيه سافلات لهنّ الحرية في أن يلبسن ملبس الحرائر، فلم يبق لنا والحالة هذه معرّف إلا وجوهنا، وما فيها من سمْتِ الحياء وسيماء الشرف، فكيف لا يؤذن في السفور لتلك الوجوه؟.

إن تجاوز بعضهم على حق المرأة بستر وجهها، مع أنه مغاير لكل ما ذكرت من الأقوال بكشفه، تجاوز على حق الله، فلو أراد الله تعالى ستر وجه المرأة، لسهل

عليه، وهو القدير العليم، الذي خلقنا وعلّمنا البيان، أن لا يسكت فيصرّح أن تستر الجلابيب الوجوه، ولاستغنى عن قوله: ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾بعد قوله: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾ أو لقال سبحانه وتعالى رأسًا ولا يبدين وجوههن،أو ولا يبيدين كذا وكذا، أو لقال تعالى يسترن أو يغطّين وجوههن كذا وكذا، ﴿وَٱللَّهُ لَا يَسْتَحْيِۦ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾ [الأحزاب/ ٥٣]. وكذلك لو كان قصده ستر الوجوه، لاستغنى عن قوله تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ .. وَقُل لِّلْمُؤْمِنَـٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَـٰرِهِنَّ﴾ [النور/ ٣٠ -٣١] إذ لا يبقى لزوم لذلك بعد أن يوضع بين وجه المرأة وعينيها وبين الرجال حجاب من جلباب. قال الله تعالى: ﴿قُلْ أَتُعَلِّمُونَ ٱللَّهَ بِدِينِكُمْ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الحجرات/ ١٦].

فيا سادتي الرجال، إذا كنتم مصرّين على أن لا تردّوا الأقوال إلى الكتاب والسنة، وعلى أن لا تقبلوا أقوال الفقهاء والمفسّرين الثقات بكشف وجوه المسلمات، وكنتم باقين على ما يورث عسرًا وتعقيدًا من أقوال وتأويلات ليست في كلام الله، فلم تدعمها أدلة أو بيّنات، وإذا كنتم ترون كلام الله في آيتيه مجملاً، فهاتوا منه أو من الحديث الشريف كلامًا مبيَّنًا مفصّلاً، فنخضع نفوسنا طوعًا ونطأطئ رؤوسنا سمعًا.

ولكن إذا لم تستطيعوا أن تأتوا بالكلام المبين، فأنّى لكم أن تعلّموا الله بالدين؟

وإنّي أذكّركم يا سادتي بالقواعد الشرعية، التي ذكرتها لكم في بحث الدفاع الحر المقدّس وهي: «التيسير أولى من التعسير»، و«الفرج أولى من الحرج»، و«إذا تعارضت الحجج بلا مرجِّح تساقطت»، «وعند احتمال الأمرين من اجتهاد وأدلة يؤخذ بما ينفع المتهم ويعيد له حريته»، «وفي العقوبات يقتصر على النص ولا يجوز التوسّع فيه اجتهادًا أو قياسًا». آملة أن لا تكونوا أعطف على الأثمة الجناة، منكم على أمهاتكم وبناتكم، وزوجاتكم، وأخواتكم، وإذا رأيتم بعد ذلك بقية ميل في أنفسكم إلى ظلمهن، فجاهدوا الجهاد الأكبر لنصرة النفس العاقلة المَرْضِيَّة، فحق المرأة تحت لواية ذلكم الجهاد. وإنَّ نساءكم لمتكلات على من عليه الاتكال تعالى، وقد قال في كتابه العزيز: ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ﴾ [البقرة/ ٢٥٧].

دعوة الرجل إلى الإنصاف

كن منصفًا يا سيدي الرجل ولا تتبع الهوى. فالرجل من لا يغلبه هواه، إن الله أراد لنا في آياته اليسر لا العسر فلا تعكس الآية. لقد ورد النص بحقك وحق المرأة على السواء، فلا يأمر أحدًا منكما بستر وجهه، وإنّما أمرك وأمرها بالغض من البصر، أعيد عليك نصّ الآية وقد قالت: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ .. وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ﴾. فلماذا استغنيت عن ستر وجهك بأدب نفس المرأة، وغضها من بصرها، ولم تغن المرأة عن ستر وجهها، بأدب نفسك، وغضّك من بصرك؟ أو ليس من العار أن تسلّم للمرأة،

بأنها تقدر أن تطيع هذا الأمر الفرقاني، وبأنّك لا تقدر أن تطيعه أنت، فتطلب منها هي أن تستر وجهها، ولو كان ستره قاتلاً لقواها؟ أليس غضّك من بصرك إذا اقتضته الحال، أكثر انطباقًا على منطوق الآية الكريمة، وأهون من هذا الستر القاتل القوي؟ ألم يكن أكثر انطباقًا على شرف الإسلام، لو سابقت عنترة ذلك الجاهلي، بالأدب الذي أمرت به وقد قال مفتخرًا بأدبه:

وأغضّ طرفي إن بدت لي جـارتي   حتىّ يواري جـارتي مـأواها

يا سيدي الرجل، بما أنك أُمرت والمرأة على السواء، بالغض من البصر، وبما أنك متمسّك بالدين على ما تذكر، والدين يقتضي العدل، وينافي الظلم، فإما أن يكون الأمر بذلك لكلّ فريق، موجبًا على الفريق الآخر ستر وجهه أو لا يكون، فإن كان موجبًا فأرجو منك ستر وجهك عن المرأة، مثلما سترت وجهها عنك، وإن لم يكن موجبًا، فأرجو منك كشف وجهها، مثلما أنت كاشف وجهك، وأن لم تفعل، فأرجو منك أن تعترف بأنّ العدل والتديّن اللذين تزعم، لم يكونا إلا حيلة لظلمك أمك، وأختك، وزوْجَتَك، ووسيلة للاستبداد بهن.

المعنى السامي الذي أفهمه من كتاب الله

سادتي وسيداتي:

بعد نقل ما نقلت، وبيان ما بيّنت، أعرض لديكم رأيي، في تفسير الآيتين، مستندة إلى العقل المطلق، والتفكير الحر في القرآن كما أمرت، فمن شاء فليقبل،

ومن شاء لا يقبل، ومن يجنح إلى أن يجادل بالتي هي أحسن، فليبرز للملأ العاقل أدلته.

أولاً: لا يجوز أن نحسب كلاًّ من الآيتين، موجبة ستر الوجوه، وسائر الأعضاء كما قال بعضهم، لأنه لو كان قوله تعالى: ﴿يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ﴾ [الأحزاب/ ٥٩]. مقتضيًا ذلك كما يقتضيه قوله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ [النور/ ٣١] لأغنت إحدى الآيتين عن الثانية، فكانت إحداهما بلا لزوم، ولَكان بلا لزوم قوله تعالى أيضًا: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور/ ٣١]. ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾[النور/ ٣٠]. لأنه لا محل لأمر المؤمنين بالغض من الأبصار إذا كانت وجوه المؤمنات تحت حجاب أو ستار، وهذا ممّا لا يجوز أن يسند إليه تعالى. إنه جل وعلا عن أن ينزّل في كتابه كلامًا زائدًا، إذن لكل من الآيتين حكمة خاصة، ولتنزيل كل منهما سبب خاص. ونحن في غنى عن إعادة الإيضاح بما يتعلّق بالآية: ﴿يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ﴾ [الأحزاب/ ٥٩].

ثانيًا: إنّما القصد من ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ أن لا يتبرّجن، وأن لا يعرضن أنفسهن بإبداء محاسنهن للرجال قصدًا، كما كانت النساء يفعلن في الجاهلية الأولى، يعني إنّما القصد من أن يكنّ رصينات ولا

يبدين، أي لا يظهرن من محاسنهنّ شيئًا، إلا ما ظهر منها عادة وطبعًا، فما كان من المرأة غير ظاهر بحسب العادة والجبلة، يجب عليها عند مشاهدة الرجال أن لا تبديه، لأن إظهارها للرجل الأجنبي ما كان غير ظاهر عادة وجبلة، أمر يخالف الرصانة ويبعث على الريبة.

ألا ترى أن قوله تعالى في الآية عينها: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ﴾ [النور/٣١] يدلّنا على أن ما يمنعه تعالى ليس إلا قصد الإظهار لما كان غير ظاهر؟

إن المنهي عنه في كتاب الله، هو الإبداء أي الإظهار، وهو المتعدّي من فعل البدو والظهور، لا اللازم منه. وقد استثناه تعالى. فتناول المنع الإظهار قصدًا، ولم يتناول الظاهر بنفسه اللازم ظهوره، فإن في إظهار إصبع قصدًا، أو في لفتة مفعولة، أو إظهار حركة مقصودة، من تحت ملاءة ساترة، ما يبعث على ريبة ليس منها أثر في ظهور الوجه الرصين، بما فيه من كل لازم الظهور عادة وطبعًا وجبلةً وضرورة، ولا يخفى أن الأمور بمقاصدها، والله لا يحاسب إلا على المقاصد والنيّات، والعبرة للمعاني لا للألفاظ والمباني. قال تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِۚ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِۗ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْأَيَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ . قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾[الأعراف/ ٣٢ – ٣٣].

وفي الحديث: «البسوا وتجمّلوا إنّ الله جميلُ يحبُّ الجمال». وليس كل تجمّل يعدّ تبرجًا، إن التجمّل مباح ممدوح، وأمّا التبرّج فمكروه ومذموم.

وقلت: وينبغي للمرأة أيضًا للحكمة عينها، أن لا تخفي عند مشاهدتها الرجال، ما كان ظاهرًا بحسب العادة والجبلة، لأن إخفاءها ما كان ظاهرًا بحسب الجبلة والعادة، يخالف الرصانة ويبعث على الريبة، وهذه الجهة سأشبعها درسًا في بحث الفتنة.

وإنّي أرى، إن الأمر الإلهي بالغض من الأبصار، موجه إلى الروح، فالبصر له محرّكان: إمَّا النفس النزيهة المَرْضيَّة، أو النفس الخبيثة الأمارة بالسوء، والمأمور بردّه هو البصر المحرك بالنفس الأمارة التي يجب غضّها بل إعماؤها، أمّا البصر المحرك بالنفس المَرْضيَّة، التي هي نفحة من الروح الإلهية فينبغي له أن يكون دائمًا حرًّا مطلقًا، وإنّما من أجل هذا استعمل الله ﷻ (من) التبعيضية فلم يقل يغضّوا أبصارهم أو يغضضن أبصارهنّ، بل قال تعالى يغضّوا من أبصارهم ويغضضن من أبصارهنّ، أي يغضّوا ويغضضن منها البصر الخبيث الشرير.

إن حركات النفس المَرْضيَّة وقواها، يجب أن تكون دائمًا منتصرة لا تغض ولا تخفض قصدًا، لأن غضها وخفضها بحركة مقصودة يوقظ الشيطان في القلب، ويحرّك فيه قوة للنفس الأمارة، تحارب بها النفس المَرْضيَّة، فنكون قد حركناها إلى النزاع، وساعدناها على الانتصار، فلا مانع مطلقًا، للنفس النزيهة المَرْضيَّة من

رؤية الجمال. وإنّما الجمال نعمة بل أثر من آثاره ونعمه، فبقدر ما يتجلى الجمال للإنسان في العينين، يتجلّى جمال الله وجمال آثاره، وجمال نعمه، فغضّنا البصر النزيه قصدًا، عن رؤية الجمال، كفران لنعمته تعالى، أمّا النفس الخبيثة الأمارة، فيجب غض بصرها وبصيرتها، بل إعماؤها، وحرمانها بذلك رؤية كل جميل.

فلينظر الإنسان إلى نفسه، فإن رأى النفس الخبيثة فيه تحرّك البصر فليخفضه معلنًا عليها الجهاد الأكبر. وإن كان ينظر ببصر النفس النزيهة المَرْضيَّة، ويرى النفس الخبيثة فيه مغلوبة مخزية، فحق له أن يرى آيات الجمال، إنها آيات المبدع الجميل ذي الجلال، مصدر الخير والإصلاح والكمال هذا ما يتجلّى لي من الحكمة البالغة في آيات الله، وهو معنى ظاهر بسيط يتجلّى في معرض البداهة، لكل نفس تتأمّل في نزاهة، دون ميل إلى التعقيد، أو رغبة في التقييد، فَقبِلهُ عقلي واطمأنت إليه نفسي، فيصدع به لساني، وأعمل به، ولكل عمله ومعتقده، لا حجة بينه وبين أحد إنّما الحجة بينه وبين الله.

إن المعتقدات لا يجوز شرعًا فيها التقليد، بل يجب على الإنسان نفسه أن ينعم النظر، ويعمل الفكر، لمعرفة الحقيقة. قال رسول الله ﷺ: «اسْتَفْتِ قَلْبَكَ وإنْ أَفْتَاكَ المُفْتُونَ». وإن القرآن لمصباح الهدى، ومنار الحكمة، وهو الدليل يدل على خير سبيل والتفكر فيه حياة قلب البصير، أجل إن التفكير فيه حياة القلب، وقد شعرت بتلك الحياة في قلبي، عند تفكيري في آياته، وفي هذه الآية، كما شعرت بها عند تفكيري في الآيات، عن رحلة ذي القرنين، تلكم التي سبق

تفسيرها في بحث التاريخ والجغرافيا والفلك. إن تخيّلات المفسّرين في التفسير هنا، كانت أشبه بتخيلاتهم في التفسير هناك، ولكن الحق غير ما قالوا هنا وهناك.

الأحاديث الشريفة في السفور

سادتي وسيداتي:

فلننتقل الآن إلى الأحاديث الشريفة في السفور ولنستمع:

الحديث الأول: رواه أبو داود عن خالد بن دريك عن عائشة رضي الله عنها قال: دخلت أسماء بنت أبي بكر على رسول الله ﷺ وعليها ثياب رقاق. فقال لها صلى الله عليه وسلم: «يا أسماء، إنّ المرأة لم يصلح أن يُرى منها إلا هذا وهذا» مشيرًا إلى جهة وجهه وكفيه.

الحديث الثاني: نقله الحلبي في سيرته، عن هند امرأة أبي سفيان، قال: أتت هند رسول الله ﷺ، متنقبة بالأبطح وقالت: إني مؤمنة، أشهد أن لا إله إلا الله، وأنك عبده ورسوله، ثمّ كشفت وجهها وقالت: أنا هند بنت عتبة، فقال رسول الله ﷺ: «مرحبًا بك».

أفلا ترى يا سيدي الرجل أن النبي ﷺ. لمّا رأى أسماء لابسة ثوبًا رقيقًا على جسمها، نهاها عن ذلك، وذكر لها صلاح سفور الوجه والكفين، وإن هند كانت وهي جاهلية، عابدة أوثان، متنقبة مثل رفيقاتها الجاهليات، فلما أسلمت

رفعت نقابها عن وجهها في حضرة النبي، وأن النبي ﷺ لم يعترضها في ذلك، ولكنه رحّب بها؟

ولا بدّ لي من الملاحظة أن الكف في اللغة هي اليد إلى الكوع، يُقال: «مد إليه كفه ليسأله»، وقيل سميت بذلك لأنها تكف الأذى عن البدن. وأما قولهم كف مخضّب على معنى ساعد مخضّب. وفي مجمع البحرين عد الكف الكوع.

وأما الوجه الذي أشار النبي ﷺ على جهته معلنًا صلاح كشفه، فقد قال بعضهم أنه الوجه الوضوئي أي شبرًا بشبر.

وأمّا البعض الآخر فقد عدّ الإشارة إلى الوجه متناولة العنق. وممّا يدل على ذلك قول مجاهد وابن عباس، الذي نقلناه في تفسير الآيات: «أي يغطين جباههن ورؤوسهن». وقول ابن عباس على رواية أخرى: «أي تغطي شعرها وصدرها وترائبها وسوالفها» وفي هذين القولين دلالة كافية على أن العنق تابع للوجه وممّا لا يستر. وينبغي لنا أن نرجّح هذا القول لما فيه من اليسر، فأن حد اللباس الطبيعي هو أعلى الصدر أي النحر والترائب، ولا يمكن أن يكون رأس الذقن حدًّا طبيعيًّا. فالذقن كلها داخلة في الوجه وحدّها في الرجل منتهى منبت شعر لحيته. ويقابلها مثل هذا الحد في المرأة.

الحديث الثالث: رواه الإمام محمد الباقر عن جابر الأنصاري قال: خرج رسول الله يريد فاطمة وأنا معه، فلمّا انتهينا إلى الباب. وضع يده عليه فدفعه

ثمّ قال: السلام عليكم، فقالت وعليك السلام يا رسول الله، قال: أأدخل؟ قالت: ادخل، قال: أنا ومن معي؟ قالت: ليس عليّ قناع، قال: خذي ملحفتك فقنّعي بها رأسك. ففعلت ثمّ قال: أأدخل؟ قالت: نعم يا رسول الله، قال: أنا ومن معي؟ قالت: ومن معك، قال: جابر، فدخل رسول الله ودخلت، وإذا وجه فاطمة أصفر كأنه بطن جرادة، فقال رسول الله: مالي أرى وجهك أصفر، قالت: يا رسول الله من الجوع. فقال رسول الله: اللهم مشبع الجوعة أشبع فاطمة بنت محمد، قال جابر: فوالله لنظرت إلى الدم ينحدر من قصاص شعرها. حتّى عاد وجهها أحمر فما جاعت بعد ذلك.

أفلا يفهم من هذا الحديث، أن فاطمة بنت رسول الله، قابلت جابرًا في حضرة أبيها ﷺ وهي سافرة، حتّى رأى وجهها كيف كان، وكيف صار؟

قلت: يفهم من رؤية جابر، قصاص شعر سيدتنا فاطمة. أن القناع لم يكن يستر مقدم شعر الرأس كما هو الحال في القرويات، وسنرى أن طرة سكينة حفيدة سيدتنا فاطمة رضي الله عنها، كانت مرئية.

الحديث الرابع: أخرجه الترمذي والنسائي عن المغيرة «أنه خطب امرأة، فقال له النبي ﷺ: «أنظرت إليها؟» قال: لا. قال رسول الله ﷺ: «انظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما». فلو كان الوجه عورة، وسفوره محرّمًا، أكان من الممكن أن يأمر رسول الله ﷺ، الرجل، بالنظر إلى المرأة قبل عقد النكاح؟

الحديث الخامس: في عيون الأخبار عن علي بن عبد الله، عن محمد بن أبي عبد الله، عن سهل بن زياد، عن العظيم بن عبد الله، عن محمد بن علي الرضا، عن آبائه عن علي ﵁ قال: «دخلت أنا وفاطمة على رسول الله، فوجدته يبكي بكاءً شديدًا، فقلت له: فداك أبي وأمي يا رسول الله. ما الذي أبكاك؟ فقال: يا علي ليلة أسري بي إلى السماء، رأيت نساء من أمتي في عذاب شديد، فأنكرت شأنهنّ، فبكيت لمّا رأيت من شدة عذابهنّ، فقالت فاطمة: حبيبي وقرة عيني، أخبرني ما كان عملهنّ؟ فقال: أمّا المعلّقة بشعرها فقد كانت تكشف شعرها للرجال. وأمّا المعلّقة بلسانها فأنها كانت تؤذي زوجها، وأمّا المعلّقة بثدييها فأنها كانت ترضع أولاد غير زوجها بغير إذنه، وأما المعلقة برجليها، فإنها كانت تخرج من بيتها بغير إذن زوجها. أما التي كانت تأكل لحم جسدها، فأنها كانت تزيّن بدنها للناس، وأما التي تشدّ يديها إلى رجليها، وتسلّط عليها الحيّات والعقارب، فإنها كانت قذرة لا تغتسل. وأما العمياء الصماء الخرساء، فإنها كانت تلد ولدًا ما فتعلقه في عنق زوجها. وأما التي كان يقرض لحمها بالمقاريض، فأنها كانت تعرض نفسها على الرجال، وأما التي كانت يحرق وجهها وبدنها، وهي تجر أمعاءها، فإنها كانت قوادة. وأما التي كانت رأسها رأس خنزير وبدنها بدن حمار، فإنها كانت نمّامة كذّابة. وأما التي كانت على صورة الكلب، والنار تخرج من فيها، فإنها كانت قينة نواحة حاسدة».

أسمعت يا سيدي الرجل، ما رأى رسول الله ﷺ؟ إنه لم يشر إلى تغطية شيء من الرأس إلا الشعر، إما لعدم تغطية الوجه والكفين والذراعين والعنق فلم ير واحدة من النساء معذبة. ولم ير وجه سافرة يحرق، إنما الوجه الذي يحرق، وجه القوّادة سافرةً كانت أو محجّبة، والتي كانت تأكل لحمها أو كان لحمها يقرض بالمقاريض فإنها من كانت تزين بدنها، وتعرض نفسها على الرجال، لا من كانت سافرة بوجهها الرصين الشريف، ولا غرو أن باقي الحديث مرشد إلى مكارم الأخلاق فقد قال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا بُعِثْتُ لأُتَمِّم مَكَارِمَ الأَخْلاَقِ»، وَخاطَبُهُ تعالى بقوله: ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ [القلم/ ٤].

ومع هذا، وعلى افتراض معارض بأنّ هذه الأحاديث الشريفة الصريحة من الأحاديث غير الصحيحة، فهل يجوز أن تجبر المرأة على ستر وجهها، وهو مجمع حواسها وقواها، مالم يرد نهيٌ عن كشفه؟ فقد قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ شَيء مُطْلَق حتَى يرد فيه نَهيٌ» فهل سمعت أو قرأت يا سيدي الرجل، في الكتاب، أو في الحديث، نهيًا عن سفور وجه المرأة؟ لاشك في أن الجواب (لا).

وإذا لم تسمع نهيًا، فهل سمعت أو قرأت فيهما أمرًا بستره؟ لاشك في أن الجواب أيضًا (لا).

إذن لماذا تخالف أمر الله وأمر رسوله؟ إن ستر الرجل وجه المرأة يا سيدي ظلمٌ مبين. جلّ عنه الدين.

لا إجماع في ستر الوجوه

سادتي وسيداتي:

ذكرت لكم آيات الكتاب، والأحاديث الشريفة، ومع ما فيهما من الصراحة الجلية، استندت أيضًا إلى كتب التفسير، وكتب الشرح، وآراء كثيرين من العلماء والفقهاء، وعرضت لديكم كيف أنها تدعم قضية المرأة.

وقد بقي من أصول الدين، الإجماع ثمّ القياس بَحسب السنّة، والعقل بحسب الشيعة. أما القياس، فلا شأن له في موضوعنا، إذ أنه لا يجوز أن نقيس حركاتنا وأعمالنا، على مقياس الجاهلية، والأمم القديمة، من عبدة الأوثان، الذين كانت أكثر نسائهم يتنقّبن. وليس لنا أن نقيس أنفسنا، على نساء الرسول ﷺ، فنخالف بذلك الآية النازلة فيهنّ، وفيها: ﴿لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾[الأحزاب/ ٣٢]. وغير ذلك ممّا يمنع القياس، وأما العقل، فقد ذكرت أدلته في القسم الأول من هذه المحاضرات. وأما الإجماع فهو كالكتاب والسنة، يدعم قضية المرأة دعمًا.

إن الإجماع يا سادتي، إنّما يتمّ كما هو مصرح في أصول الفقه، بأن يتّفق في عصرٍ كلُّ المجتهدين من أمة محمد، على حكم شرعي، دون أن يكون ثمت مخالف من المجتهدين حتى ولا واحد، لأنّ كلّ مجتهد يخطئ ويصيب، وقد يخطئ الكثيرون، والحق في رأي المجتهد الواحد المخالف.

فلنتأمّل في هذا. ثمّ أرجو منكم يا سادتي، قبول دعوتي إياكم إلى كتب الشرع للنظر والتحقيق. فتروا أن المجتهدين عامة، والإمام الأعظم، كادوا يجمعون على أن الوجه ليس بعورة، وإن سفوره مباح أحيانًا، ومأثور أحيانًا، وواجب أحيانًا أخرى، وما حُرّم قط في حين من الأحيان. وإذا نظرنا بأعيننا نساء المدن المحجّبات، فإننا ننظر أيضًا نساء القرى السوافر، على أن حجاب النساء في المدن، لم يكن مبنيًّا على اجتهاد يفرقهنّ عن نساء القرى، إنّما بني على عادة نشأت في بعضهنّ، ثمَ انتشرت بينهن، فإن جاز أن يسبب اعتياد نساء المدن، إجماعًا في الإسلام على الحجاب، فاعتياد نساء القرى، أولى أن يحسب إجماعًا على السفور، وهنّ أكثر من أولئك أضعافًا، فأين إجماع المجتهدين من الأمة، على ستر وجوه النساء جميعهنّ، كما يموهون علينا ليستعبدونا دائمًا.

يا سادتي الرجال هذا كتاب الله، هذه سنن الرسول، هذا إقناع الفقهاء والمجتهدين من الأمة، والإمام الأعظم، وهذا العقل بيننا وبينكم، فلا تظلمونا مموّهين بالدين فتذكرونا قول الشاعر:

قد بلينا بأميرٍ ظلم الناس وسبَّح
فهو كالجزارِ فينا يذكر الله ويذبح

﴿ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰ﴾ [المائدة/ ٨] و﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ﴾ [الحجرات/ ٩].

يقول المدقّقون في أحوال الاجتماع، إن الإنسان قد يتعود الظلم حتى يحسبه في آخر الأمر حقًّا له وعدلاً. فعسى أن لا يكون اعتيادكم ظلم المرأة وصل بكم إلى هذا الحد.

قال رسول الله ﷺ: «ارْحَمُوا مَنْ فِي الأَرْضِ يَرْحَمكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ» وقال ﷺ: «خَابَ عَبْدٌ وَخَسِرَ لَمْ يَجْعَل الله تَعَالَى فِي قَلبِهِ رَحْمَةً لِلْبَشَرَ».

ستر الوجوه خوف الفتنة

الخوف من وقوع الإثم في قلب الرجل والأحاديث الشريفة، ونظرات لي

سادتي وسيداتي:

رأيتم ما رأيت، أن لا أمر في الكتاب ولا في السنة ولا إجماع لستر الوجوه. إذن من أين جاء هذا الستر؟ أو لم يقل به الفقهاء؟

بلى قالوا. قالوا: إن عورة الحرة جميع بدنها، خلا الوجه والكفين، والقدمين والذراعين، ولا تكشف المرأة الشابة وجهها، لا لأنه عورة بل خوفًا من الفتنة، أمّا عند أمن الفتنة، فيباح النظر إليه ولو جميلاً، كالنظر إلى وجه الأمرد ولو جميلاً.

أمّا الفتنة ففيها أمران: إما الخوف من وقوع الإثم في قلب الرجل فحسب، أو الخوف من الرجل أن تبلغ من نفسه الفتنة حدّ الفجور، فاستحسنوا منع الشابة من كشف وجهها، خوفًا من الفتنة.

لنبحث الآن في الأمر الأول، أي ستر الوجه خوفًا من وقوع الإثم في قلب الرجل. إن فقهاءنا اتخذوا أساسًا لمنع الشابة من كشف وجهها خوف الفتنة، الأحاديث الشريفة الآتية:

الحديث الأول: عن أبي جعفر الباقر رضي الله عنه قال: استقبل شاب من الأنصار امرأة بالمدينة، وكان النساء يتقنّعن خلف آذانهنّ، فنظر إليها وهي مقبلة، فلمّا جازت، نظر إليها، ودخل في زقاق قد سمّاه لبني فلان، فجعل ينظر خلفها، واعترض وجهه عظم في الحائط أو زجاجة فشقّ وجهه. ولمّا مضت المرأة، نظر فإذا الدماء تسيل على ثوبه وصدره، فقال: والله لآتينّ رسول الله ولأخبرنه. فلمّا رآه رسول الله قال: ما هذا؟ فأخبره. فهبط جبريل عليه السلام بهذه الآية: ﴿**قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ ... ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ**﴾ [النور/ ٣٠].

الحديث الثاني: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ مَلأَ عَيْنَيْهِ مِنْ امرَأَةٍ حَرَامًا حَشَاهُمَا اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ بِمَسَامِيرَ مِنْ نارٍ».

الحديث الثالث، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه: «يا عليُّ أَول نَظرَة لَكَ وَالثانِيَةُ عَلَيْكَ»، وفي رواية أخرى: «يَا عَليُّ لكَ كَنْزٌ فِي الجَنَّةِ فَلاَ تُتبِعِ النَّظْرَةَ

النَّظْرَة، فَإِنَ لكَ الأُولَى وَلَيْس لَكَ الأَخِيرة»، وفي رواية ثالثة «لاَ يُتْبعِ النظْرَةَ النظْرَةَ فَلَيْسَ لكَ يا عليُّ إلاَّ أَولُ نَظرة».

الحديث الرابع: «لَكُمْ أَوَّلُ نَظرَة فَلاَ تُتْبِعُوهَا نَظْرَة أُخْرَى وَاحْذرُوا الفِتْنَة».

فكأن فقهاءنا، خافوا على الرجال أن يصيبهم ما أصاب الأنصاري، إذا عميت بصيرته وبصره، حتّى اصطدم رأسه بالحائط، فشجته عظمة فيه أو زجاجة وأسالت دمه، فستروا وجوه النساء، ليتخلّص أمثال الأنصاري، من مثل فتنة العمياء، التي لا تدلّ فيه على أدب وعفاف وحياء.

وقلت: لولم تخضع تلك المرأة بحركة تقوم مقام القول، لما طمع ذلك الأنصاري وفي قلبه مرض، حتّى عمي بصره وعميت بصيرته فشجّ رأسه.

وقلت: لا نرى في زماننا رجلاً على هذا الشكل، فصار يجوز للنساء، أن يستمتعن بالهواء والضياء. وقلت، الله جَلَّ جَلَالُهُ أعلم من الفقهاء بالمصلحة، فلمّا شجّ رأس الأنصاري، لم يأتِ جبريل بآياته ستر الوجوه، وإنّما أتى بآية الغض من البصر.

وقلت: إن رسول الله ﷺ أعلم أيضًا من الفقهاء بالمصلحة، فلم يأمر النساء بستر وجوههنّ، بل أمر الرجال أن لا يتبعوا النظرة النظرة فيملئُوا عيونهم حرامًا، وهدّدهم إذا فعلوا، بحشو عيونهم يوم القيامة بمسامير من نار.

وقلت: إن إعطاء رسول الله الرجال حقًّا في النظرة الأولى، ومنعهم من أن يتبعوا النظرة النظرة، ومن أن يملئُوا عيونهم من الحرام، كلّ ذلك لا يتضمّن الأمر بستر وجوه النساء، بل يدل على كونها مكشوفة، إذ لا يمكن النظر إليها وهي مغطّاة.

وقلت: لو كان قصد الله جَلَّ جَلَالُهُ، وقصد رسوله ﷺ، ستر وجوه النساء، لما كان ثمة مانع من التصريح، ولما اكتفينا بتعليم الرجل الأدب، والله لا يستحي من الحق، قال تعالى: ﴿ قُلْ أَتُعَلِّمُونَ ٱللَّهَ بِدِينِكُمْ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [الحجرات/ ١٦].

وقلت: إذا كانت النظرة الثانية طبيعية، غير مدفوعة من النفس الأمارة بالسوء، فلا بأس فيها، يدلنا على ذلك، نهيه ﷺ، عن إملاء العين بالحرام. والمخاطب بذلك النهي، هو النفس لا الجسد. وما الجسد، إلا آلة في يد النفس، فإن لم تشترك النفس الأمارة بالسوء، وكان الجسد محرّكًا لها حينئذ في النظر. ولكن أن تشترك تلك النفس الأمارة، في النظر إلى المحارم، فالحرام حينئذ واقع. ولا بدّ لمسامير النار، التي تحشى بها العينان الناظرتان، من أن تكون أشدّ إحماءً واحمرارًا.

القياس على ما فعله سيدنا عمر رضي الله عنه بنصر بن حجاج قياس فاسد

سادتي وسيداتي:

يرى بعض رجالنا أن يستنتج أن ستر وجه المرأة من هذه الأحاديث وبطريق القياس، على ما فعل سيدنا عمر رضي الله عنه، بنصر بن حجاج، وخلاصة الحكاية، أن سيدنا عمر رضي الله عنه، كان يطوف ليلاً في المدينة، فسمع امرأة تنشد متغزّلة:

هل من سبيل إلى خمرٍ فأشربها أو من سبيل إلى نصر بن حجّاج

فأمر عمر رضي الله عنه بإحضار نصر، ولمّا رآه شابًّا جميلاً، وله ذوائب شعر فتَّانة، أمر بحلق رأسه، ثمّ جيء به بعد الحلق، فرأى أن في وجهه من الجمال بقية كافية لافتتان النساء، فأمر بإبعاده حالاً إلى البصرة، وأمر عامله أن يبقيه هناك سياسة، حتّى يشيب.

فيستنتج بعض رجالنا من هذا، بطريق القياس الفاسد، أنه كما أن سيدنا عمر رضي الله عنه، أبعد نصرًا خوفًا من فتنة النساء، فهم يسترون وجوه النساء خوفًا من فتنة الرجال.

قلت: إن سيدنا عمر رضي الله عنه، وهو من أتقى البشر دينًا، وأكرمهم خلقًا، وأخلصهم عدلاً، وأطهرهم ثوبًا، لم يستحسن ما فعل بنصر استنادًا إلى دليل من

أصول الدين، يعمّ حكمه ويقاس عليه، ويتخذ قاعدة يعمل بها، إنّما كان ذلك منه فعلاً إداريًّا سياسيًّا استحسنه في تلك الأحوال على خلاف القياس ومن القواعد الشرعية: «ما ثبت على خلاف القياس، فغيره لا يقاس عليه».

وأنتم ممّن يعلمون، أن السياسة في كلّ زمان، لا تتقيّد بالعدل المطلق، بل كثيرًا ما يراعى فيها النفع العام، تبعًا للقاعدة الشرعية: «يتحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام» ومن تلك السياسة، تدابير إدارية، قد يعامل بها في زماننا بعض الأشخاص، دون أن يتحرى فيها العدل المطلق وتسمّى ضابطة إدارية أو مانعة.

ألا ترون، أن «التوقيف» قبل الحكم في القوانين الحاضرة، هو ظلم ظاهر، إذ أنه كثيرًا ما يتناول الأبرياء، ومع ذلك اختاره واضع القانون، حفظًا للأمن العام، إذ لم يجد بعد لحفظه في بعض الأحوال سبيلاً آخر.

وقلت: إن سيدنا عمر رضي الله عنه، هو حكيم عادل لا يخاف منه أن يضع الشيء في غير موضعه، فما جاز له لا يجوز لغيره، فإنه ما فعل ذلك ليقاس عليه، بدليل أننا لم نرَ من قاس عليه ففعل مثل ما فعل.

وقلت: إن سيدنا عمر رضي الله عنه في معاملته نصرًا، إنّما راعى جانب المرأة، فإنه لدفع الفتنة، عزَّرَ الرجل لخطيئة المرأة، وذلك على عكس ما يفعل رجالنا، إنهم يريدون أن يعزّروا كل النساء، لخطيئة بعض الرجال.

أجل، أي ذنب على نصر إذ خلقه الله جميلاً ليعزّر، ويُبعد، ويُحرم أهله ووطنه؟ أي ذنب عليه إذ افتتنت به مفتونةٌ موصومةٌ، وتمنّت أن يمهّد لها سبيل شرب الخمر معه؟ ألم تكن أحرى بالتعزير والإبعاد، من ذلك المسكين؟ إذن أراد سيدنا عمر بما عمل، خلافًا لمقتضى الظاهر، ودفعًا للفتنة، أن يعلّم الرجال مراعاة جانب النساء.

وقلت: إذا اعترض أحد قائلاً: أرادت أَمَةٌ، أن تتشبّه في الغيطان ليلاً، بالحرائر، صونًا لنفسها من تعرّض الرجال، فعلاها سيدنا عمر رضي الله عنه بالسوط ومنعها، وذلك لا يدل على مراعاته جانب المرأة، بل يدل على مراعاته جانب الرجال، إذ أنه عزّر المرأة لخطيئة الرجل، فأقول إن الإماء في ذلك الزمان، لم يكن لهنّ ما للحرائر من الحقوق، فلا يصح القياس.

ومع ذلك، فإن العلماء قد اختلفوا في عصمة الأنبياء أنفسهم، في ما يقع في أفعالهم، وفي ذلك خمسة أقوال، كما يفهم من تفسير الخازن الصفحة ٣٢٧، فمن العلماء من جوز عليهم الكبائر، ومنهم من جوز عليهم الصغائر عمدًا، ومنهم من جوز ذلك على جهة السهو والخطأ والتأويل، واستدلّوا بذلك بخطيئة آدم، مع أنه كان نبيًّا، إذ قال الله تعالى في كتابه العزيز: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾[طه/ ١٢١]. واستدلّوا أيضًا بما تكرّر في القرآن والحديث، من اعتراف الأنبياء بذنوبهم، وتوبتهم، واستغفارهم، وإشفاقهم، وبكائهم، على ما سلف منهم، وهل يتوب ويستغفر من لا ذنب عليه؟

فبعد هذا، هل يجوز لنا، أن نعتقد العصمة بسيدنا عمر رضي الله عنه، حتى نستفيد ممّا فعل بنصر، ونقيس عليه قياسًا فاسدًا معكوسًا قصد ظلم المرأة؟

تغزّلت المرأة في بيت من الشعر واحد، فحُلق رأسه وأبعد، ثمّ تغزّل الرجال في قصائد ملأت دواوين شعرنا، حتّى أصبحنا نربأ بأنفسنا عن قراءتها، فلم يحلق رأس، ولم يُبعد نفس.

وإنه لغريب، أن سادتي الرجال، لم يكتفوا بتعزير الجميلة من المسلمات، بل اكتفى سيدنا عمر رضي الله عنه بتعزير نصر بن حجاج، بل عزروهنّ جميعهنّ، وحبسوهنّ، وستروا وجوههنّ، وأذاقوهنّ مضضَ الذل، عزروهنّ كلّهنّ، حتّى الزنجيات، والعجائز، والمشوهات، ولم يستثنوا الرصينات، والشريفات، البعيدات عن الفتنة. ولماذا؟ ذلك كله صيانة للرجال من أن يرتكبوا إثم الافتتان بوجوههنّ.

هكذا رأى سادتي الرجال، رأوا أن استعمال المسكر وأكل الفايض، وتحليلهم، حتّى في قوانينهم، ما حرّم، وتحريمهم ما حُلّل، رأوا أن كلّ ذلك غير هام، ولكن يخافون جدًّا من إثم الافتتان، فيضلون طريق الجنة، كأن الإثم لا يحصل بسفور غير المسلمات في القلب إذا فسد، وكأنه لا يحصل في الملاهي والمراقص وأمثالها، وفي بيوت الفجور التي ينتابها صاحب ذاك القلب الفاسد.

سبحان ربي! بقدر ما يريد لنا في شرعه العدل والصراحة، يرى منّا عكس ذلك إن الله عليم بأنّ الرجال لا يسترون وجوه النساء احترازًا من الإثم،

وإنهم يعلمون، أن صيانتهنّ ليست في نقابهنّ، ولكنهم يريدون تحت هذا الستار، دوام استعبادهم إياهنّ، محرومات كل حق خادماتٍ لهم كيف شاؤوا.

النقاب يفسد والفتنة اليوم في النقاب لا في السفور، وصوت للشيخ الغلاييني

يا سيدي الرجل ادخل إلى ضميرك وحاسب نفسك، أفلا ترى أنك الغادر إذا افتتنت بالمرأة وإنها المغدورة؟ أليس أهون عليك أن تشرف نفسك من أن تقتل بالحجاب قوى أمّك، وابنتك، وأختك، وزوجتك وأمّ غيرك وابنته وزوجته وأخته؟

اجتهد رجالنا أي اجتهاد ليجدوا سببًا يبرّر استعبادهم النساء بالحجاب، وإذا لم يستطيعوا إلى ذلك سبيلاً معقولاً، عمد بعضهم إلى تشبيه الرجال بالأسماك، ووجه المرأة بطعم الصنارة الفاتن الأسماك، وناهيك به من تشبيه! بئس التشبيه! فإن الطعم هو الذي يستر الصنارة، حتّى يأتي إليها السمك.

أفلا ترون يا سادتي أن الوجه كثيرًا ما يكون أولى أن يشبّه بالصنارة، وإن الغطاء أولى أن يشبّه بالطعم؟ أفلا ترون أن العيون تحيط بالمرأة إذا كان وجهها مستورًا بالنقاب، ولو كانت زنجيّة شوهاء، وتنكفّ عنها العيون لو سفرت، كما تنكف الأسماك عن الصنارة لو كشفت؟

يا سيدي الرجل:

أرجو منك، أن ترى العبرة البادية في ما أقول، فتسلّم حينئذ بأن السفور ليس مبعثًا للفتنة، وبأنّ حجابنا الحديث، قد يفسد ناظره، وقلب لابسه.

إن شاعركم يا سادتي الرجال، ذلك الفيلسوف المعروف الشيخ أحمد فارس هو الذي قال:

يحسب الغرُّ البراقيع للنسا منعًا لهنّ عن التمادي في الهوى
إنّ السفينة إنّما تجري إذا وضع الشراع لها، على حكم الهوا

أجل ليس الوجه السافر مبعثًا للفتنة، إن الغطاء على منواله الجديد، وإن بعض الحركات الفاتنة مبعث للفتنة.

فقد قال بعضهم: كلّ سدلة من النقاب في وجه الرجل، تولد بالنظر لمغزاها، ومرماها شياطين، واحدًا في قلبها، وواحدًا في قلبه، أما البنت الصغيرة، ذاك الملاك الطاهر، فمسكينة مسكينة، قد يفسد قلبها باكرًا جدًّا ، بذاك الغطاء، حتّى تصبح تحبه بالنظر إلى ما فهمت فيه، من المغزى والمرمى، غير ناظرة إلى ما فيه من ظلم وقيد، ومنع الضياء والهواء فويح المسبب لفساد ذاك القلب الطاهر.

سألت إحدى السيدات تلميذة لبست النقاب، أكان الرجال ينظرون إليك وأنت سافرة أكثر ممّا ينظرون إليك اليوم وأنت متحجّبة، أم الأمر بالعكس؟

فقالت الفتاة: لا أعلم لأني لمّا كنت أذهب إلى المدرسة سافرة كانت أفكاري مشتغلة في دروسي، فلم ألحظ نظرة ما من ناظر إليَّ، أمّا الآن، فقد تغيّرت الحال، فإني لا أمرّ برجل إلا حدّجني[١] بنظره.

تصّوروا يا سادتي سافرة تحادث أحدكم، فأبدت حركة تشير إلى استحيائها أو خوفها منه، أو جهرت له بذلك، أفلا يدعو مثل هذا الحديث شياطين تحضره؟ وهل تعني حركة سدل النقاب في وجه الرجل، شيئًا غير مثل هذا الاستحياء وهذا الخوف؟ فلو كان مثل هذا الحياء ومثل هذا الخوف ولا كان النقاب إذا كانا وكان مجلبة للشياطين.

أو تصوّروا أنها أخذت تباحث أحدكم في الممنوع بينهما، وفي تديّنها وخوفها من الله في ارتكاب الممنوع، أفلا يتضمّن ذلك تذكيرًا بالممنوع وترغيبًا فيه؟ أو ما تعني حركة سدل النقاب في وجه الرجل هذا المعنى؟

وقد تعوّدت بعض النساء، سوء الافتكار، حتّى أنهنّ لا يتكلّمن كلامًا، إلا أردفنه بعد كلّ عبارة بقولهنّ (بلا معنى)، أنهنّ يحسبن ذلك أدبًا، يمنع سوء تأويل كلامهنّ، ولكنهنّ لا يدركن، أو لا يردن أن يدركن، أن ترديدهنّ كلمة (بلا معنى) سبب يحدث ذلك المعنى الشرير في فكر القائل، وفكر السامع، ولولاه لما خطر الشر حينئذ في بال.

---

(١) حدَّجني بنظره: حدّق وأطال النظر. (م).

وما أشبه كلمة (بلا معنى) من حيث المغزى والمرمى، بحركة سدل النقاب في وجه الرجل، إذ أن كلاً من الكلمة والحركة المذكورتين، ليس إلا مهمزًا للشياطين في مضمار من سوء الأفكار.

اتركوا النساء على البسيط يا سادتي، اتركوا عقولهنّ وأفكارهنّ تشتغل بالعلم وبالأمور النافعة، وبالتفكير في ما عملن وفي ما يجب أن يعملن لخيرهنّ، وخير عيالهنّ، وخير بلادهنّ، وخير البشر، افتكروا قليلاً في تربية أرواحهنّ، ولا تحصروا كل افتكاركم في شكل ملبسهنّ.

إذا خفتِ يا سيدتي من الفتنة، فارمي نقابك واسفري، فقد أصبحت الفتنة وأمست في النقاب لا في السفور.

يا سيدتي، إن كلّ سجيّة في النفس، لا يتمّ رسوخها، مالم تصبح فيها ملكة، والنفس راغبة في كل ما يعلي قدرها، فإذا رغبتِ، ولا شك أنكِ راغبة، في أن يكون نقاء الروح فيك ملكة، فارمي النقاب، واكشفي وجهك.

إن الوجه مرآة الروح، فالمرأة الشريفة تجتهد لتجعل روحها نقية دائمًا، فيظهر في وجهها نقاؤها، وإن اعتيادها الدائم ذلك الحال يجعل نقاء الروح فيها ملكة راسخة.

أمّا إذا سدلت النقاب وهو وجه مزوّر يستر الوجه الحقيقي، فلا مرآة هناك تُرى، ويُرى فيها نقاء الروح.

ولا تعترضي عليّ يا سيّدتي قائلة: إنّ كشف الوجوه لم ينفع بعض الرجال، إذ لم يجعل تلك الملكة ترسخ في نفوسهم. فيا سيّدتي إنّ ما حرم بعض الرجال رسوخها، هي القاعدة الفاسدة التي اتخذوها: «عيب الرجل على زر مداسه».

فلينبذوا هذه القاعدة الفاسدة، وليعلموا أن نقاء الروح مطلوب منهم، كما يطلب من النساء، تصلح فيهم الروح، وترسخ تلك الملكة.

يا سيدي الرجل:

إني لأراك قد منعت السفور وقبلت التزيّن والتبرج في الزي والغطاء، ولم تفتكر أن الريبة أو الفتنة أضحت في زماننا تنتج عنها أكثر جدًّا ممّا تنتج عن السفور.

ألم يصبح التبرّج أي إظهار المحاسن والتغنّج[1] مشهودًا في نوع الحجاب وفي الأزياء الحديثة التي عمّ أمرها فيما بيننا، والتي نشهد صورها المكبّرة كلّ يوم في أحياء المدن حتّى أضحى الحجابيّون أنفسهم يقرأون على السفور ألف صلاةٍ وسلام.

(١) التغَنُّج: الدلال بملاحة. (م).

وهنا أنقل صفحة من كتاب «الدين الإسلامي واللورد كرومر» للشيخ مصطفى الغلاييني قال فيها: «إن الحجاب قديم موجود في الشرائع قبل الإسلام، وليس هو من مخترعاته، غير أن الحجاب بشكله الحاضر لا دليل عليه في القرآن، ولا في السنة الصحيحة، بل إن المسلمين اقتبسوا من مجاوريهم ومخالطيهم من الأمم. على أن الحجاب بهذه الحالة المألوفة اليوم هو ما ينهى عنه الشرع الإسلامي، وذلك أنه أمر الرجال بغض البصر عن النساء، كما أمرهنّ كذلك، وذلك لخوف الميل إليهنّ، ومن يتأمّل في الحجاب المضروب اليوم، على وجوه بعض النساء يرَ أنه أدعى للميل، ممّا لو كنّ غير متحجّبات، لأن إظهار الزينة التي أمرهنَّ، الله بإخفائها، فهو يغرّر الأغرار، ويستميل الأشرار، وكثيرًا ما يشف عن جمال باهر، ووجه حسن، وقد يكون الأمر بالعكس ... وإنّ ما نشأ بعد الصدر الأوّل من ستر الوجه واليدين، فليس ممّا تأمر به الشريعة».

أنشدك الدين والشرف يا سيدي أن تخلو لنفسك، وتُطلقَها من قيود العادة، ثمّ خذ السفور مع القبعة والرصانة إلى جهة، وضع الملاءة في زيها الحديث والنقاب الحاضر إلى جهة، واحكم في أيهما أبعدُ عن التبرّج، وأدفعُ للفتنة التي يقولون، واحكم في أيهما مصلحتك وشرفك، أليس من مظاهر التبرّج في الملبس والغطاء الحديثين، إن بعض ناقصات الأخلاق من غير المحجّبات، يتحجبن أحيانًا على الزي الحديث الفتّان، تبرّجًا يعرّضن به أنفسهنّ، مدعيات أنهنّ مسلمات، من بيوت أكابر المسلمين؟

أيروقك أن يظنّ هذا الباطل حقًّا يا سيدي الرجل؟ أم يجب أن يروقك سفور الحقائق كما هي، ومنها المرأة وهي حقيقة ذات حياة أجدر الحقائق بالسفور؟

حق للزوجة على زوجها، وحق للزوج على زوجته

سادتي وسيداتي:

جاء في كتاب «الكفاية لذوي العناية»، تأليف المرحوم مفتي بيروت السابق ما نصّه: «حق الزوجة على زوجها»، هو احتمال الأذى منها ترحّمًا عليها لقصر عقلها، والحلم عليها عند طيشها. وإذا وقع نفور أو نشوز منها أدّبها وحملها على الطاعة قهرًا، فإن لم تطع ضربها ضربًا غير مبرح، بحيث يؤلمها ولا يكسر لها عظمًا ولا يدمي لها جسمًا، وحقّ الزوج على زوجته أن تتطيّب له وتتزيّن ولا تخرج من بيتها إلا بإذنه، وإذا خرجت من بيتها بإذنه فلا تخرج معطّرة أو متزينة، ولو أذن لها في ذلك، فإن الملائكة تلعنها حتّى ترجع» ذلك كله خوف الفتنة.

سيداتي، فلنشكر للرجل فضل تسليمه بهذا الحق عليه للمرأة! حقّ الترحّم عليها لقصر عقلها! والحلم عليها عند طيشها! وحملها على الطاعة قهرًا، بضربها ضربًا غير مبرح، يؤلمها، ولكن لا يكسر عظمها، ولا يدمي جسمها، وليس لي أن أجول في حلبة المطالبة بهذا الحق وتأمينه، لأن سادتي الرجال، سلّموا به

طوعًا ولا يزالون مسلّمين، سواء كانوا في الحقّين منصفين، أو غير منصفين، وسواء كان ضربهم المرأة، حملاً لها على الطاعة الشرعية، أو فشًّا لغضبهم.

يا سادتي الرجال، ذلك هو حقكم الشرعي قد تبيّن، وهو أن تتطيّب لكم المرأة وتتزيّن، وإذا خرجت من بيتها بإذنكم، نزعت الطيب والزينة، وإلا ذهبت وآبت ملعونة، وإذا أردتم يا سادتي الرجال، وأنتم لا تعدلون عن المطالبة بالحق هذا مثلما عدلت أنا عن المطالبة بحق المرأة ذاك، فطالبوا به لا بغيره، كلّفوا نساءكم - إن قدرتم - أن لا يتزيّنّ خارج بيوتهنّ، لئلا تلعنهنّ الملائكة في ذهابهنّ وإيابهنّ، واسمحوا لهنّ بالسفور. إنه حقهنّ عقلاً ونقلاً، وهو للحياة من ضروريات الأمور. إنه لا يستوجب لعنة من ملائكة ولا من بشر، بل لا يتصوّر الناس ملائكة إلا في عالم سفر.

الخوف من الرجل أن تبلغ من نفسه الفتنة حد الفجور، ونظرات لي

سادتي وسيداتي:

نتكلّم الآن في الأمر الثاني، وهو الخوف من الرجل، أن تبلغ من نفسه الفتنة حدّ الفجور.

يقال إن الرجل إذا افتتن وتبع هواه لا يقدّر عواقب، بل يرتكب كل كبيرة. فتمسي أعراض النساء عرضة لتعرّض الرجال، ويذكر رجالنا حوادث شتّى حتّى أن بعضهم، يذكر ما فعله النبي داود ﷺ لمّا رأى من أعلى سطحه بشبع تستحم وافتتن بها، وإنّي أقدم على ذكر رواية التوراة لأنها تاريخ مقدّس هو مرجع عالم يزيد على خمسمائة مليون من الناس، ولكل ما يعتقد، أذكرها مع مطلق التفكير الحر، وما هي إلا صورة من صور التاريخ، التي تظهر أحوال الأزمنة القديمة التي يتغنّى بها بعضنا، أذكرها الآن لأن ذكرها في التوراة، يدل على حال تلك الأزمنة، لا لأني معتقدة صحّتها فالاعتقاد أمر آخر، وقد ذكرت للسبب نفسه رواية المفسّرين، عن شكل تبرّج النساء الفظيع، في الأزمنة المذكورة من الجاهلية الأولى، أي زمن داود وسليمان عليهما السلام.

جاء في التوراة الإصحاح الحادي عشر من صموئيل الثاني أن داود النبي رأى من أعلى سطحه في أورشليم بشبع زوجة أوريا الحثي تستحم، وكانت امرأة جميلة المنظر جدًّا، فأرسل رسلاً وأخذها وأدخلها إليه، وحبلت منه، ثمّ دعى النبي زوجها أوريا إليه، فأكل أمامه وشرب وأسكره وبعدئذ أرسل معه مكتوبًا إلى يواب القائد الذى كان محاصرًا بني عمون في ربه. وكتب في المكتوب يقول: اجعلوا أوريا في وجه الحرب الشديدة، وارجعوا من ورائه فيضرب ويموت. وهكذا جرى فضرب أوريا وقتل، وبعد أن ندبت بشبع بعلها وانقضت أيام المناحة،

أرسل داود وضمّها إلى بيته، وصارت له امرأة، هي أم سليمان الحكيم وهو ولده الثاني منها.

نعم لو تصوّرنا ما روي عن النبي المشار إليه ﵇، مع أنه كان زوجًا لأكثر من ثلاثمائة امرأة، لسهل علينا أن نتصوّر ما فعله غيره من قبله، وبعده فنقضي حينئذٍ أن الحق للأقدمين، في سترهم لوجوه نسائهم خوف الفتنة، وفي وضعهم الأقفاص على بيوتهم لئلا ترى النساء. مع أنهم على ما يظهر كانوا يتركون نساءهم تستحم في محال تشرف عليها أبصار الرجال من أعلى السطوح.

ولكن بما أن رواية التوراة هذه غير مسلّم عندنا أنها صحيحة كما وردت، فلا أرى جائزًا أن أتّخذها موضوعًا للبحث، إذن لنبحث عن غيرها.

أجل، مضت أزمنة كثيرة، ومنها زمن الانكشارية وغير بعيد منّا عهده، اضطرّ فيها الناس إلى إخفاء أموالهم، وجواهرهم، ونسائهم، خوف اعتداء الأشرار. وتسلّط المستبدّين، وإلى إخفاء معتقداتهم وأفكارهم، خوف علماء السوء والمرائين الماكرين، وما أكثر هؤلاء في تلك الأزمنة، فقد كان في كلّ بلد ممّن وصفت جماعة يرون أنفسهم سادة ومسيطرين، ورجال البلد ونساءه عبيدًا لهم وإماء ولا بدع، فإنّ النفائس كانت رهينة السلب، والنفوس رهينة القتل، والأعراض في خطر. وكانت المصارحة بالمعتقدات والأفكار مدعاة للوقيعة، فإنّ الفاقة المادية فضلاً عن الفاقة الأدبية، كانت في أشد حالاتها حتّى ضرب المثل بمن تحسب ثروته

بالغة كيسًا خمسماية قرش، وسمّي عالمًا من ألم القراءة والكتابة، تلك أحوال كانت تعقد الألسنة، وتكسر الأقلام، وتغلّ الأيدي، عن تناول أسباب الحياة، لا يجرؤون على الخروج من بيوتهم، مالم يكونوا مسلّحين بأنواع السلاح.

وإنّي أذكر من أغاني العرائس القديمة، تلك الأغنية المشهورة:

«بيّك يا مليحا راح عَالشَّامْ وحدُو، بيك يا مليحا بو زيد الهلالي».

وقد ذُكر في كتاب الكفاية، أنه يحرم على الإنسان أن يسافر وحده لما فيه من الخطر. إنّي أذكر حقائق يا سادتي ولا أصّور خيالاً. ولا أؤلّف «ألف ليلة وليلة» جديدًا، ذلك يفعله المدافعون عن الحجاب.

أفلا ترون يا سادتي وسيداتي، أن غطاء النساء وحجابهنّ، مبنيّ على حكمة إخفاء المال والجواهر، بالنظر إلى تلك الأحوال الخطرة؟ وهل ترون من حاجة إلى أن نتبع في عصرنا طريق حكمة الإخفاء؟ ثمّ ألا ترون أن الحكومات قد نظّمت تحت راية السيادة العلمية الحرّة تنظيمًا متواليًا تصان به الأعراض، وتحفظ النفائس والنفوس، وقد امتدّ رواق العلم والأمن، فترعرع تحته الأدب، ونشأ الإنسان على المبادئ الشريفة الحرة، فتقلّصت ظلال المخاوف إذ كَثُرَ في الحكومات الرقيب والمشارف.

ألا ترون الحكومات الحاضرة، وقد تألفت تحت راية السيادة العلمية الحرّة الراقية يومًا فيومًا، فتحرّر الرجل وفكره، وإرادته ومعتقده، ولسانه وقلمه وتحرّرت المرأة كما تحرّر الرجل، في كل العالم الراقي حيث يكمل الرجال أدب النساء ويكمل النساء أدب الرجال؟

أو لا ترون ألوفًا من الفتيات والسيدات يضربن، مجتمعات ومنفردات في مشارق الأرض ومغاربها، ويطفن العالم على أتمّ ما يكون من الثقة والطمأنينة؟

ألا ترون ألوفًا من الفتيات والسيدات السافرات، اللواتي يشبهن البدور يمرحن في الشوارع والمنتزهات، ساعيات لخيرهنّ، وخير بني البشر؟

ألا ترون الجواهر النفيسة، وبعضها يساوي الملايين، تعرض في الأسواق، لا حافظ لها غير لوح شفّاف من البلّور؟ فمن يعتدي اليوم مهما كان شريرًا شقيًّا على عرض غيره أو جواهر غيره؟

وعلى كلّ حال، إن كان إخفاء النساء مبنيًّا على حكمة إخفاء النفائس خوف الافتتان، فقد وجب على الرجل، أن يحسن تطبيق الحجاب على هذه الحكمة، وهل من أثر لهذه الحكمة، ونحن نرى العجوز من جهة ولا خوف عليها، تتحجّب الحجاب الكثيف الذي لا تخرقه عيون الناظرين، ونرى الفتاة الحسناء من جهة أخرى تلبس الثوب القصير، وترسل نقابها الناعم الشفاف وهو من دواعي الخلابة متبرّجة به، يزيدها جمالاً، فتحدّق إليها العيون؟ فهل يُبنى كلّ

من شكلي حجاب العجوز والفتاة على حكمة الخوف من الفتنة؟ وإذا افتتن الرجل بالمرأة، فما ذنبها هي ليخفي وجهها؟

إنّكم تعلمون يا سادتي، إن الدين إنّما وضع لخير الناس كافة، وإلقاء السلام العام في الأرضين، ومع ذلك فإن العالمين المختلفين عقولاً وميولاً لم يسلموا من الفتنة فيما بينهم بسبب الدين نفسه، فهل لنا والحالة هذه أن نخفي وجوه الدين دفعًا للفتنة؟

هكذا أيها السادة وجه المرأة، إن الله تعالى أودعه كلّ قواها التي إن هي إلا قوى الخير والصلاح، والسعادة لها ولعشيرتها وللأمة جمعاء، فأن يقع في قلب مفتون ما مضروب على قلبه فتنًا لم تتعد إلى غيره، أيجب أن تخفى وجوه النساء جميعهنّ، خوفًا من أن يتبع مثل تلك الفتنة؟

إن من القواعد الفقهية: «يختار أهون الشرين»، فهل أهون الشرّين في ستر وجوه النساء جميعهنّ؟

ومن القواعد الفقهية: «الأمر إذا ضاق اتّسع»، أفلا ترون أنكم ضيّقتم على النساء، تضييقًا مخالفًا أمر الله وأمر رسوله، وأقوال ثقاة الفقهاء والمفسّرين، فاقتضى الأمر أن توسعوا عليهنّ، وتروّحوا عليهنّ ضنكهنّ؟

بطلان سبب الحجاب وزوال مانع السفور

يا سادتي الرجال:

إذا زال المانع عاد الممنوع، وإذا بطل السبب بطل المسبب، فقد زال مانع السفور، وزال سبب الحجاب، فلنرجع إلى ما يأمر الله به أولي الألباب.

قال حافظ إبراهيم شاعر النيل:

ليست نساؤكم حلى وجواهرًا خوف الضياع تصان في الأحقاق
ليست نساؤكم أثاثًا يقتنى في الدور بين مخادع وطباق
تتشكّل الأزمان في أدوارها دولاً وهنّ على الجمود بواقي
ربّوا البنات على الفضيلة إنها في الموقفين لهنّ خير وثاقِ
وعليكم أن تستبين بناتكم نور الهدى وعلى الحياء الباقي

صدقت أيها الشاعر الكبير، إن المرأة ليست حلية تصان في الأحقاق خوف الضياع، بل هي رأس مال عظيم، يستفاد منه لخير العيلة والأمة، فلو تركناها مخبوءة في خدرها، لكان مثلنا، مثل قصير النظر، الذي يخفي ماله في صندوقه، مكتفيًا بتمتعه في مرآه، ولو أوتي الحكمة لأحسن إنماءه وأوتي به خيرًا كثيرًا. وقد قال رسول الله ﷺ: «أَكْثَرُ الْخَيْرِ فِي النسَاءِ».

سيداتي لم يبق من داعٍ في زماننا للخوف من الرجال، إنّما يجب أن نخاف من نفوسنا، إن لم نشرّفها بالتربية الصحيحة، وإنّي لأهزأ وأهزأ جدًّا، بعقل من يحسب أن في غطاء وجه محارمه بلوغ الإرب. إن السرّ في القلب يا سيدي الرجل، فلا تستبدل تهذيب النفوس والقلوب، بغطاء الوجوه، وإلا فأنت من يعتاض عن اللباب بالقشور.

التحجب والتخدر والتخدير عندنا، وتطويل الأظافر في الصين

سادتي وسيداتي:

إن دين الإسلام ليس مختصًّا بمسلمات المدن أو بعيلات متسودات في القرى. أمّا التحجّب والتخدّر فقد كانا مختصّين بنساء العيلات الغنيّات أو المتسوّدات، اللواتي تملكهنّ الغرور، فأردن أن يمتزن على غيرهنّ بالتحجّب والتخدّر والبطالة، لا بالجد والسعي والفضيلة.

إنهن لم يدركن واجبات المرأة، ووافقهنّ رجالهنّ بعامل الغرور أيضًا وهم لم يدركوا تلك الواجبات أو لم يريدوا أن يدركوا.

ولا أعلم ما إذا كان المخدّرون والمخدّرات، والمفتخرون بالتخدير والتخدّر والمفتخرات، يدركون معنى الخَدَر والخِدْر ولا أعلم ما إذا كان ربّات الحجال يدركون معنى الحجال؟

الخَدَر في القاموس الكسل والفتور، وامذلال يغشى الأعضاء. والمكان المظلم الغامض، ومنه «إني إذا استخفى الجبان بالخَدَر».

والخدر الظلمة، وسترٌ يمدّ للجارية في ناحية البيت، والحجال الخلخال، فيالها من صفات، تفاخر بها ربات الحجال! وكان مثل أولئك المخدرات مثل سادة الصينيين، الذين يرون امتيازهم على غيرهم في طول أظافيرهم.

إنهم يتخذون طول الأظافر، دليلاً على غناهم. واستغنائهم عن الجد والسعي في أمور الحياة، وأعظم ما يهمهم، أن لا تؤذى أظافيرهم، التي قد يزيد طول واحدها على نصف ذراع، أنهم يجلسون على كراسيهم جامدين كالأصنام غير محركين من أعضائهم إلا اللسان للأمر والنهي. وأظافيرهم الطويلة معروضة على ركبهم يطعمهم الخدمة ويسقونهم، ويلبسونهم ما شاؤوا من طعام وشراب وكساء.

إنهم لم يدركوا واجبات الرجل.

ثمّ أخذت عادة التحجّب تعمّ المدن، حيث قلت فيها سيادة بعض الناس على غيرهم، فتبع الوضيع الرفيع تشبّهًا تحت ستار التديّن وخوف الفتنة، وأمّا القرى فبقي التخدّر والحجاب فيها مختصّين ببعض البيوتات.

إن سادة الصينيين يتّخذون الأظافر الطويلة، دليلاً على غناهم واستغنائهم عن الجد والسعي في أمور الحياة، وهكذا سيداتنا، ابتدأن في عادة التحجّب والتخدّر. أمّا في العالم السافر الراقي، فإن أصحاب الملايين والمليارات، فورد، روكفلر، أديسون، ماركوني، باستور، مدام كوري، أولئكم، وأمثالهم ممّن عرفوا واجبات الرجل وواجبات المرأة، ممّن ملأوا الدنيا خيرًا وفضلاً وإحسانًا، لم يشاركوا ولا يشاركون سادة الصينيين، ولا مخدراتنا باعتقادهم أن في الخمول والكسل والفتور، والجمود والبطالة امتيازًا ورجحانًا على الناس، إنهم يعلمون أن الخمول والجمود من مظاهر الموت لا من مظاهر الحياة، إنهم يعلمون كما علم الشيخ عبد القادر المغربي أن عظمة الأمة إنّما تقاس بمقدار سعي أبنائها ومحصول أتعابهم، كل أمة أنفت من الأعمال، واستحلت طعم الراحة والبطالة أسرع إليها الفناء والاضمحلال، وخلفها غيرها من الأمم العاملة النشيطة؟

ألا ترون، أن الله جل وعلا لمّا حجب نساء النبي ﷺ، لأحوال مختصة ببيت النبوّة كأنه جلّ جلاله خشي أن يتقلّد نساء المسلمين، نساء النبي ﷺ، فينال المسلمين خسارة عظمى، تدارك الأمر فصرّح قوله: ﴿ يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسۡتُنَّ كَأَحَدٖ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ ﴾ [الأحزاب/ ٣٢].

أجل إن الله جَلَّ جَلَالُهُ، لم يرد أن نقيس أنفسنا على نساء النبي ﷺ بالتحجّب، وصرّح بإرادته تصريحًا، ولكن نحن خالفناه فكنّا الخاسرين.

الصينيون ثاروا أخيرًا على الأظافر وقطعوها. فأحرى بكلّ من تعتمد على شرف نفسها، أن تثور على نقاب وجهها فتمزّق أحشاء ذلك الذئب، الذي كثيرًا ما عاث في هذا القطيع.

قولان للشيخ عبد القادر المغربي، وكلمة إلى أهل المدن

في شهر كانون الثاني الماضي، خطب الشيخ عبد القادر المغربي، في حفلة أقامتها جمعية تهذيب الشبيبة السورية في بيروت، خطابًا شيقًا، تحت عنوان: «محمد والمرأة» قال فيه:

«وكلمتي في الحجاب، أن البشر من يوم أخذوا هذا الطور الاجتماعي، وجد فيهم طبقات أرستقراطية، يرون من مصلحتهم أو تميّزهم، أن يحتجبوا ويقلّلوا مخالطة غيرهم من الطبقات، وهذا كما يفعل الملوك والملكات بل عظماء الناس ونساؤهم إلى يومنا هذا، ونبوءة محمد ليست من الأرستقراطية في شيء، فلم يضرب بينه وبين عامة الناس حجابًا، فكانوا يدخلون بيته لتلقّي العلم، كما يدخل التلاميذ مدرسة أساتذتهم، لكن بعض هؤلاء التلاميذ كانوا ثقلاء في حديثهم، ثقلاء في طور زيارتهم، فأشار عمر على النبي ﷺ بمنع الناس من دخول بيته، فلم يوافقه النبي، احتفاظًا بما نسمّيه اليوم ديموقراطية، وتجنّبًا للمظاهر الملوكية، ثمّ اشتدّت ثقالة الثقلاء، فنزل الوحي بحجاب نساء النبي ﷺ وعدم دخول

الناس بيته، اللهم إلا في أحوال خاصة. هذا هو المظهر الوحيد، الذي اضطرّ إليه النبي ﷺ بسائق الحاجة الماسة، ثمّ أخذ المسلمون يقلّدون نبيّهم فحجّبوا نساءهم، حتى أصبحت كل امرأة مسلمة محجبة، وكل بيت لمسلم بلاطًا ملوكيًّا، ولكن ما أسوأ مصير الأمة التي ليس فيها رعايا عاملات، وإنّما كلّ نسائها، ملكات محجّبات».

وخطب في النادي النسائي العربي فقال: «إن الغرض من حجب المرأة عن الأنظار ومنعها عن مخالطة الرجال، إنما هو التبجيل والتكريم، لا الإهانة والتحقير، وكيف يكون حجب المسلم لامرأته تحقيرًا لها وإهانة، وهو بسبب هذا الحجاب أصبح خادمًا لها حابسًا نفسه على قضاء حاجاتها؟ إنه يعدها جوهرة نفيسة فيحفظها في خزانته تكريمًا لها لا تحقيرًا».

لكن الحق يقال إنه يجب أن لا يمنع الحجاب المرأة المسلمة من تحصيل العلم الذي في تحصيله حفظ لحقوقها الشرعية، فالاعتدال في الحجاب لازم على كل حال، وإلا عمّ الجهل وساء الحال، أمّا رفع الحجاب بالمرّة، وإعطاء المرأة حرّيتها المطلقة في مخالطة الرجال، من دون أن يكون لوليها حق مراقبتها. فهذا ضار جدًّا».

هذا ما قاله حضرة الشيخ أيها السادة والسيدات فاقرأوا من خلال السطور ما يرمي إليه. انتبهوا إلى عبارته القائلة: «ما أسوأ مصير الأمة التي ليس فيها رعايا عاملات، وإنّما كلّ نسائها ملكات محجّبات».

انتبهوا إلى قوله: «إن الاعتدال في الحجاب لازم على كل حال، وإلا عمَّ الجهل وساء الحال».

انتبهوا إلى قوله: «أمّا رفع الحجاب بالمرّة، وإعطاء المرأة الحرية المطلقة في مخالطة الرجال، من دون أن يكون لوليها حق مراقبتها فهذا ضار جدًّا».

انتبهوا إلى القيود التي وضعها لتجعل مخالطة الرجال والنساء ضارة، وانتبهوا إلى المفهوم المخالف، تروا أنْ لا فرق بين ما نطلب وما حكم لنا به الشيخ الفاضل بموجب شرع الله.

ومَنْ مِنَ المسلمات ترضى برفع الحجاب بالمرة، وبكشف العورات من مثل صدور وأعضاء.

ومن منهنّ ترضى بالحرية المطلقة في مخالطة الرجال بدون حق المراقبة؟ بل إنّا نعتبر أن مراقبة الجنسين كلّ منهما الآخر في المخالطة، أمر لا بدّ منه لصيانة الجنسين، وتكملهما آدابًا.

ولكن يظهر أن حضرة الشيخ لايزال يخشى علماء السوء، فيريد أن يُفهم الأمة بالرموز، رموز ينتبه إليها العاقلون والعاقلات، فيعرفون أن الحجاب ليس من الشرع المنير، بل ممّا يفضي بالعيلة والأمة إلى سوء الحال والمصير، ويموّه بها على الجاهلين والجاهلات فيفتخرون بالخيال، كأنّ المسلمات المحجّبات، ومنهنّ العجائز والمشوّهات، كلهنّ جواهر فاتنات مكنونات في خزائن القصور، أو كأنّهن ملكات جالسات على السرير. ما أجمله من خيال لربات الحجال! وما أسوأ المآل بهذا الحال!.

كنت أود بعد أن قرأت كتاب الشيخ النفيس «الأخلاق والواجبات» أن لا يلتقط الناس اللآلئ من فمه إلا نقيّة، لا تشوبها شائبة، فرمى بها إليهم في أصدافها.

ولكن يا سيدي الشيخ أصحيح أن الملكات والأرستوقراطيات في الدنيا، يضعن النقب على وجوههنّ متحجّبات بها عن الناس، كما وضعتها المدنيات منّا حتّى المتسوّلات الطائفات على الأبواب وفي الطرقات؟

أيجوز تشبيه المرأة من جهة المعاملة، بالجواهر المادية التي لا روح لها؟

وهل كلّ مسلمة جوهرة نفيسة مملوكة مادةً لكل مسلم ليحرمها نعمتي الحرية والإرادة، وينزلها إلى دركة الجماد؟ وإن كانت المرأة جوهرة الرجل، فلماذا لا يكون الرجل جوهرة المرأة فتخفيه مثلما يخفيها تبجيلاً وتكريمًا؟ وهل سمع في

الدنيا أنه يحبس ويحجب عن الأنظار، ويمنع من الاختلاط إلا المتهمون والمتهمات والمجرمون والمجرمات؟ فيكف يكون ذلك الحبس والحجب والمنع تبجيلاً وتكريمًا للمسلمات؟

أجل هكذا ابتدأ الحجاب في المدن حتى عمّ، ولكن السافرات في القرى لم يزلن أضعاف المحجّبات في المدن وأكثر، فلو كان السفور محرّمًا لمنع الإسلام منه القرويات والأعراب، ولم نسمع قط عالمًا خطر بباله أن يمنع القرويات من السفور.

سادتي أهل المدن:

أخاطبكم ولا أخاطب الأعراب وأهل القرى من الإسلام، إذ يظهر أنهم خافوا الفتنة والضرر من النقاب لا من السفور فسفروا.

المسألة يا سادتي هامة، لا يترتب عليها مستقبل المرأة فحسب، بل يترتب عليها مستقبل الأمة جمعاء المرأة نصف الأمة، والأم حياتها، فاعذروني في قولي إنّي رأيتكم غير منصفين في الخوف من الفتنة، كما رأيتكم غير منصفين، تجاه دليل الغض من البصر.

وإنّي رأيتكم في تقليد النقل، كما إنّي رأيتكم في تطبيق حكم العقل، غير منصفين، وذلك لأنكم لم تكتفوا تبعًا لقول الفقهاء، بستر وجه الشابة عند

خوف الفتنة، بل سترتم سواء كان من محل للخوف أو لم يكن في سائر النساء كيف كانت حالاتهنّ، اللهم إلا إذا كانت بعض القواعد والعجائز والمشوهات، ومن ضنّت عليهنّ الطبيعة بالجمال، فلا تخشى منهنّ الفتنة، قد تكلّفن من تلقاء أنفسهنّ الحجاب والنقاب، على أمل أن تحدّق إليهنّ العيون، كما تحدق إلى الشابات الجميلات، فتنبسط نفوسهنّ بخيال من الشباب أو من الجمال، فتكون التبعة حينئذٍ عليهنّ لا عليكم.

مجانبة الرجال الحق مع اعترافهم به

سادتي:

ألا إن الحق قد ظهر، يراه كل ذي بصر، وأودّ لو جانبتموه واقفين إلى جنبه، بدلاً من أن تجانبوه كأنكم لستم من أهله أو حزبه، قال حافظ إبراهيم الشاعر المصري الكبير، يخاطب قاسمًا أمينًا ذلك المصلح الكبير:

أقاسم إن القوم ماتت قلوبهم فلم يفقهوا بالسِفّر ما أنت كاتبه

إلى اليوم لم يرفع حجاب ضلالهم فمن ذا تناديه ومن ذا تعاتبه

فلو أن شخصًا قام يدعو رجالهم لوضع نقاب استقامت رغائبه

فلو خطرت للناس حواء أمّنا يلوح محياها لنا ونراقبه

وفي يدها العذراء يسفر وجهها تصافح منا من ترى وتخاطبه

وخلفهما موسي وعيسى وأحمد وجيش من الأملاك ماجت مواكبه
وقالوا لهم إن السفور محللٌ لقالوا نعم حقٌ ولكن نجانبه

ولا بدّ لي هنا من أن أذكر ما علّقه على هذه الأبيات حضرة الكاتب الاجتماعي، محمود توفيق بك حيث قال:

«كأني بحافظٍ يقول لقاسم أمين: قمت تدعو نساء المصريين لرفع الحجاب وقد نطقت صوابًا، ولكنهم لا يفهمون الصواب ولا يتبعونه، بل إنهم أفرطوا في الإصرار على الباطل، والتهافت على الضلال، فلو قام غيرك ينادي رجالهم، أن يتخذوا لهم نقابًا كالنساء، لجاروه على ذلك الخطأ، ولبّوا دعوته، فأصبحوا وكلّهم متبرقعون، ولو جاءتهم حواء أمهم وفي يدها مريم العذراء، مكشوفتي الوجه دليلاً على رفع الحجاب عن النساء، ومعهما موسى وعيسي وأحمد عليهم الصلاة والسلام يؤيّدون دعواهما ويفهمون الناس لذلك معنى ما أنزل الله تعالى على لسانهم في كتبهم المقدسة من التحليل للكشف عن وجه المرأة، واختلاطها بالرجال وعدم مغايرته للأوامر الإلهية، ومع الجميع جمع غفير من الملائكة المقرّبين مصدّقين بلسان الحق جلّ شأنه لما يأمر به هؤلاء الأنبياء، لما كان نصيبهم منهم إلا الرد والعصيان ولقالوا لهم صدق الله العظيم، وبلغ كل رسول كريم. ولكننا على ذلك الحق نحيد ولا نفعل إلا ما نريد، فأنهم لا يمارون إلا في الحق، ولا يطيعون إلا الظالم، ولا يتّبعون إلا الباطل».

أجل تجانبون السفور وتحيدون عنه يا سادتي الرجال، مع اعترافكم أنه محلّل وحق، ولكن لا حبًّا للدين، كما تموّهون. إذ أن الدين هو الحق، والحق هو الدين، بل حبًّا للظلم، للاستبداد، للاستعباد، إنّكم تعودتم ذلك، وتتجنّبون تبعًا لقاعدة أهل الشرق ترك العادة ولو سدّت عليكم طرق الرقي والسعادة.

واأسفاه إنه لا يُحكّم عند الله، ولا يحكم رسوله، ولا يُحكّم العقل والدين، ولا يُحكّم الحق، بل يحكّم الهوى، والويل لأمة يُحكم فيها الهوى.

قال رسول الله ﷺ: «يقول الله ﷻ: وعزَّتي وجَلاَلي وَعظمَتي وَكبريائي وَنُوري وَعُلُومي، وارتفاع مكاني، لاَ يُؤثرُ عبدٌ هَواهُ عَلَى هَواي إلاَّ شتت عليهِ أَمْرَهُ. وَلَبست عَلَيهِ دُنْيَاه، وَلَمْ أوْتهِ مِنْهَا إلاَّ ما قدَّرت لَهُ. وَعِزَّتي وجَلالي، وَعظمَتي ونُوري، وعلوي، وارتفاع مَكَاني، لاَ يُؤثر عبدٌ هواي عَلَى هَواه إلاَّ استحفظتهُ ملاَئكتي، وَكَفَلت السَّموات والأَرْض رزقه، وَكُنْتُ لَه مِن وَرَاءِ تِجَارَةِ كلِّ تَاجرٍ، وأَتتهُ الدنْيَا وَهيَ مُرْغَمَةٌ».

أجل قد تجانبون السفور يا سادتي مع اعترافكم أنه محلل وحق، ولكن لا حبًّا للدين كما تموّهون، فإنّكم لو كنتم عاملين للدين، لما حلّلتم في قوانينكم ما حرّم الله، ولما حرّمتم ما حلّل.

القسم الرابع

في المعارضات والردود

في المعارضات والردود

معارضة قاضي الشرع السابق، ونظرات لي فيها

سادتي وسيّداتي:

اتّصل بي، أن أحد قضاة الشرع سابقًا، هو علم عندنا من أعلام معارضي السفور، وأن له أدلّته الساطعة وحججه الدامغة، فرجوت منه بالواسطة، أن يبيّن أدلّته العقلية والنقلية، لعلّي أجد فيها من الحكمة ما يغيّر معتقدي، ولا شأن لي إلا التقاط الحكمة، والرغبة في التكمل الأدبي، فبعث إليّ بقصيدة له نشرها في جريدة البلاغ، ذاكرًا أنه تمّ نظمها بفضله تعالى وكرمه، يوم الأحد الواقع في ٧ محرم الحرام سنة ١٣٤٥هـ يردّ فيها على قصيدة الزهاوي، المنشورة في جريدة الميزان، وذكر أنّي سأجد فيها كلّ شيء لجلاء القضية.

قرأتها وقرأتها، فرأيت أن أنقلها لسامعيّ الكرام محوّلة إلى نثر، محتفظة بمعانيها وتراكيبها وألفاظها، وما رأيت تحويلها إلى نثرٍ، إلا لكي لا يلهو القارئ أو السامع بالترنّم الظاهر اللفظي، فلا يفطن للمعنى والحكمة وهما الضالة المنشودة،

وما كان التغنّي هو القصد في هذا الموضوع، بل الاستفادة علمًا وأدبًا وحكمة، وهذه أدلة حضرته العقلية والدينية، في قصيدته المذكورة.

قال:

أولاً: إنّ عزّ المرأة يدوم بأن تخضع لقوله تعالى «قَرْنَ»، وبأن تغضّ هي الطرف عنّا، ونصوم نحن عنها، والمسلم الذي يقرأ الكتاب ويدعو لارتكاب الآثام هو مظلوم، والمؤمن الذي يقرأ الكتاب ويقضي بخلافه هو زنيم[1].

ثانيًا: إنّ سفور النساء داء وخيم، هَتكَ العرض في البلاد، وحل الهمُّ من فوق رؤوس العباد، ويأباه التهذيب والتعليم، وليس يرضاه غير نذلٍ يبغي الخنا[2] ويروم، وليس يدعو إليه إلا السفيه الرجيم، وأن من سفرت سَفُلت بالخنا، وإن إبادة الحيا عنها ومنها، توجب الخراب والتحطيم، فالمرأة تعوم فوق شبر.

ثالثًا: إن السفوريين يريدون أن يكونوا كلابًا، وتكون نساؤهم كمئزرٍ مستديم استعماله، مشاع بين الرجال.

رابعًا: إن الأقوام التي قبلت السفور ضاعت أنسابها وتعدّى اللئيم على أعراضها، وخربت بلادها، وعمّ الجهل فيها وسفلت، واستولى عليه الذل والصغار، وأنّى إليها القحط، وقلّت بركات السماء، وحلّ الغلاء، وقلّ الحياء،

(١) زنيم: لئيم. (م).

(٢) الخنا: الزنا والفحش. (م).

وعدم الوفاء، وتوالى عليها البلاء، وسرت فيها السموم، وماتت المروءة، حتّى لم يبق فيهم من المروءة ميم.

خامسًا: خروج النساء من غير عذر سافرات، شر خبث ولؤم، إذ يتصدى السقيم لمن بارحت بيتها فهانت، لأن أس الغرام يقوم في الوجه، والخدر هو الحصنُ الحصينُ، الذي تُحمى فيه الأعراض والجسوم.

سادسًا: إن الحجاب طهر، والسفور رجس، فيه جهل وعذاب أليم، والحجاب أمره قديم، ويجب أن يقرّ هذا القديم، لكي يعرف الغلام أباه، وإن بيوت الأيتام والأديرة، شاهدة على ذلك، فلكم فيها من أولاد السفوريين المكتومة آباؤهم.

سابعًا: زعموا أن السفور نافع لترقي المرأة، ولكن كذبوا، فهو خراب للبلاد ومضيم للعباد، كذّبوا لأنّ أمرنا أعوج بالسفور، ولا يستقيم بغير الحجاب.

ثامنًا: إن المرأة خلقت لما يرى ويروم، أي قد خلقت لترفع الكون بهزِّ سريرٍ يقيم فيه الرضيع، فتجعله مليكًا يدير البلاد وهو حكيم. ولم تخلق للرقص والخلاعة والفحش، لأن ذلك ذميم، واجتماع الأجنبي بالعذارى مذموم، وإن من يسلّم به، فإنه سلّم باجتماع الشياطين مع ملائكة الرحمن، وليس للشياطين أن يقيموا معهنّ.

تاسعًا: تبكيت للزهاوي لعدم بيانه برهانًا جليًّا على دعواه ممّا بيّن هو، ودعوت له إلى التوبة، وتذكير بأن حياة الإنسان تمضي، ويبقي في الملأ ذكره، وتقضي الحلوم، والسعيد السعيد، من ترك ذكرًا عاطرًا جميلاً، يدوم بعده.

هذه هي أدلة مولانا القاضي السابق، الذي استميح عفوه، لحلّي إلى نثرٍ عقد قصيدته، ولكن محتفظةً بتراكيبها وألفاظها الأصلية، لئلا يلهو الناس بالترنّم، بدلاً من أن يفطنوا لما فيها من البراهين، والأدلة والعلم والأدب، ولا أعلّق عليها شيئًا بل أقتصر بالقول، إنَّ هذه الأدلة لا تقنع، ولسامعي وقارئي أن يقابلوا بين أدلة الفريقين والآداب والأخلاق والحقائق التي ذكرها كلّ منهما أو أشار إليها، فيؤثروا إحدى الخطّتين. خطة مولانا القاضي الفقيه، أو خطة هذه الفتاة.

على أنّي أعتقد اعتقادًا شخصيًّا، أنه لو أجاز مولانا القاضي لنفسه، التعرّف إلى البيوت الشريفة السافرة إلى العيلات الشريفة السافرة، لا إلى غيرها من السوافر، لو رأى مجالس تلك العيلات وفيها الأنس والعلم والأدب والوقار.

لو رأى كيف يكمّل الرجال هناك أدب النساء، وكيف تكمّل النساء أدب الرجال.

لو رأى، كيف تجرى المناظرات هناك، على قواعد الأدب، يقودها العقل والعلم، ولا يُتحرّى فيها إلا الحقيقة.

لو تأمّل فرأى، أن النساء المسلمات، لسن دون غيرهنّ شرفًا في الفطرة، وأنه يمكنهنّ كما أمكن غيرهنّ، أن يتبادلن والرجال أحاديث العلم والأدب إذا سفرن.

لو تأمّل، في أن طالبي السفور من الرجال، ليسوا بأنذال يرومون الخنا كما يقول بل هم أولو الشرف، أولو الألباب الملتهبة قلوبهم بالحمية لخير أمتهم.

لو فطن، أن في كلّ ما قاله إهانة عظيمة للمسلمات، إذ أن السوافر الآن تملأ الدنيا. فلا تعجز المسلمات عن صون نفوسهن إذا سفرن كما تصون غير المسلمات السوافر نفوسهن.

لو علم أن كثيرين من الأطفال المكتومي الآباء، لم يُرم بهم إلى حضن الراهبات خادمات الرحمة، إلا مستترين تحت ملاءة محجّبة.

لو سافر إلى بلدان العالم السافر الراقي، حيث يختلط الرجال والنساء بالمعنى الذي يقصده أهل الأدب، ورأى ما في بيوت النبل هناك، مع العرض المصون، والمروءة الخالصة، والأدب الصحيح، وحفظ الأنساب، وما في تلك البلدان من بركات الله وخيرات البشر.

لو افتكر أن الأمم الإسلامية المحجّبة، أمست محكومة ماديًّا ومعنويًّا لذلك العالم.

لو نظر على الأقل، إلى محلات العيلات السافرة في دار الخلافة، ومدن الدولة العثمانية الإسلامية قاطبة، ورأى أنها أجمل المحلات في المدن المذكورة، وأوسعها طرقًا، وأكثرها نورًا وزهورًا، وانتظامًا ونظافةً، مع أن الحكم كان للمسلمين وزمام البدايات في أيديهم.

لو تحرّى الداء الذي أورثنا ما أورث من الضعف والانحطاط والتأخّر.

لو تأمّل أقل تأملٍ في قوانين العالم السافر، ومؤلّفاته الخلقية والأدبية، وهي مظهر من مظاهر رقيه في الأخلاق والآداب.

لو كان له كلّ ما ذكر - وهو عالم فاضل أحترمه وأجلّه ولم أجادله إلا في سبيل الدفاع عن الحق - لتغيّر قلبه ولسانه في موضوعنا، ولغيّر كثيرًا من أبيات قصيدته، ولربّما عاد ينشدنا من الثناء على السفور وعالمه قصائد خالدة.

معارضة الشيخ سعيد البغدادي في رسالته:

«السيف البارق في عنق المارق» ونظرات لي فيها وردود

سادتي وسيّداتي:

عرفت أنه نشر في بغداد رسالة هامة عنوانها: «السيف البارق في عنق المارق» من تأليف العلامة الفاضل والمرشد الكامل الشيخ محمد سعيد المدرس

في حضرة الإمام الأعظم أبي حنيفة ﷺ. بيّن فيها حكمة الحجاب للنساء. فاستجلبتها آملة أن أجد فيها ضالتي المنشودة، بارقة كعنوانها لصدورها من مثل مؤلفها المدرس المرشد، وهي مطبوعة في مطبعة الولاية سنة ١٣٢٨.

إنّ الرسالة المذكورة تبحث في أول الأمر، كما هو مكتوب فيها حرفيًّا عن «ورود بعض الجرائد، ناقلةً عن بعض الملاحدة، مالم يلمع بارق الصلاح على سطر حروفها، ولا اكتحلت عين بصيرة نامقها بأثمن الهداية لغواية وقوفها، كفره صريح، وكلامه قبيح، نبذ دينه وراءه ظهريًّا، واتّخذ الكفر الصريح لباسًا وزيًّا».

ثم تبحث عن أربعة أسئلة في بيان شأن المرأة.

السؤال الأوّل: لماذا يجب رضاء المرأة في الاقتران، ولا يجب رضاؤها في الفراق؟

السؤال الثاني: ما الحكمة من إعطاء الذكر مثل حظّ الأنثيين؟

السؤال الثالث: لم كانت شهادتها نصف شهادته؟

السؤال الرابع: ما حكمة الحجاب والتستّر؟

ولأنّي لا أتناول هنا من أقواله، إلا ما ذكر عن حكمة الحجاب والتستّر، غير مستغنية عن نظره إلى الطلاق، لشدّة تعلّقه بتحرير المرأة، وقد كنت ألقيت

في الجولات العامة نظرة على سبب تنصيف المرأة في الشهادة والإرث.

قال حضرة الشيخ المرشد المشار إليه: حكمة الحجاب والتستر من وجوه خمسة وسردها كما سأوردها بحرفها، معلقة على كل وجه منها، كلمة صغيرة، أشرت فيها إلى السبب الذي حال دون اقتناعي بصحة ذلك الوجه وصوابه.

قال حضرته:

الوجه الأول: «إن كشف الحجاب يورث الحسرات! ويجلب الزفرات! فيرى الإنسان ما ليس قادرًا عليه، ولا صابرًا عنه! وهذا من أعظم العذاب! وأشدّ الاكتئاب! وإذا مشت المرأة كاشفةً نقابها مايسة بين أترابها ترى أرباب الغلمة لا يهجعون! ولا بعمل من الأعمال يشتغلون! فإن قيل إنَّ الأجانب على هذه الخصلة عاكفون، وبهذه الرذيلة راضون أقول هذا منهم بحسب الظاهر وإلا فقلوبهم من هذه الحالة محترقة، وأكبادهم ممزقة! ليس لهم اطمئنان بأولادهم! لا راحة لهم إذا خرجوا بل يصاحبون أزواجهم آناء الليل، وأطراف النهار خشية العار ونزول الدمار! والمسلم المحمدي آمن على أولاده، مطمئن في ذهابه وإيابه، يسافر الأسفار البعيدة، وهو منشرح الصدر والفؤاد، لا يخشى العواقب ولا تدهشه المعاطب».

قلت: إذا كان يجب ستر ما يراه الإنسان ممّا ليس قادرًا عليه، ولا صابرًا عنه، فيجب أن يستر عن كلّ إنسان كلّ ما يشتهيه، وعن الفقراء كلّ ما عند الأغنياء، من بيوت وملابس، ومآكل، وأسباب الرفاهية على أنواعها.

وقلت: لو كانت قلوب الأجانب محترقة، وأكبادهم ممزّقة من السفور، لأبدلوا الحجاب منه، فالأجانب ليسوا بعبيد للعادة مثلنا، بل هم أحرار، يبدّلون ما شاءوا ويتبعون الأمر الأصلح.

وقلت: إن مصاحبة الأجانب أزواجهم آناء الليل وأطراف النهار، أبعد عن العار ونزول الدمار، وأقرب إلى حكمته تعالى، من جعل الرجال قوّامين على النساء، على أنّي أرى أنه إذا سافر المسلم المحمدي، معتمدًا على الحجاب وحده، كما يقول سيدي المرشد، لا على شرف المرأة وإبائها، وأدب نفسها كما أقول، كان قصير النظر جدًّا وصفقته خاسرة.

علّم الفضيلة يا سيدي، علّم الفضيلة، واعلم أن زمام الإنسان في يد روحه، لا في جسده.

فقرات من محاضرة الأنسة عنبرة سلام

كان يجب عليك يا سيّدي المرشد، قبل أن تسند إلى الأجانب أهل السفور ما تسند، أن تدرس أخلاقهم وآدابهم، ولا تكتفي بالتخيّل تبعًا للهوى.

وإنّي أنقل لك فقرات من محاضرة الآنسة عنبرة سلام من أديباتنا المعروفات وهي المحاضرة التي ألقتها أخيرًا في بيروت بعنوان «شرقية في الغرب» علّك تقرأ المحاضرة وتأخذ منها عبرة، وترى كيف يكون عفاف الجنسين والأدب.

فقد قالت فيما قالت: «لم أعجب لشيء في إنكلترا، عجبي للحرية الشخصية، التي تحسّ أنك تتنفسها مع الهواء، والممنوحة بأوسع معانيها لكلّ إنسان، مادام لا يخلّ بالنظام، ولا بالآداب العامة، ولا بالأمن العام، هذه الحرية التي تجعل منهم أسيادًا طليقي الرأي والقول والعمل، لكلّ منهم مبدأ خاص لا يخشى إعلانه، وشخصية محترمة لا تستعبدها القيود، ولكم كنت أطرب إذ أراهم يسيرون في حياتهم بصراحة لا تشوبها مواربات، لأنها تأبى لهم الإتيان بشعارات قد يلجئهم إليها السير في الخفاء.

انطلق كما تشاء، وتحدّث بما تشاء، فأنت متمتّع بنعم البلاد، والحرية معبودة الجميع، ولكنها حرية تهذِّبُها المدنية فلا تظهر خشنة ولا طائشة.

وبأدب راقٍ خالٍ من الادّعاء الفارغ، وباحترام لا تشوبه مبالغة، تعامل المرأة كيفما اتّجهت، وإنني أقول، وأكاد لا أصدّق ذلك، بأنني أقمت في إنكلترا سنتين لم أسمع فيهما كلمة تخدش الأذهان، ولم أر نظرة توجه إلى امرأة بفضول، وقد بقيت أشهرًا عديدة أذهب صباح كلّ يوم مقدار ساعة بالقطار لآخذ دروسًا في الإنكليزية، والازدحام يكون على أشدّه في ذلك الوقت، والقطارات ملأى

بالفتيان والفتيات، كنت أقصد دائمًا ملاحظة آدابهم، فما كنت أرى رجلاً إلا معه جريدته يستغرق في قراءتها، وكلّ فتاة تتلهى بجريدة مصوّرة، أو تفتح كتابًا، أو تخرج من حقيبتها شغلاً تتابع حياكته بالصنارتين، حتّى اضطررت أن أفعل مثلهم، وأهيئَّ كلَّ يوم شيئًا أقرأه في القطار.

وقد نالت الإنجليزية من الحقوق العامة، ما يمكنها أن ترفع رأسها به تيهًا أمام الأمم، حتّى نالت مؤخرًا حقّ الانتخاب على إطلاقه، ويبلغ عدد اللواتي لهنّ حق التصويت حسب الإحصاء الأخير ١٤ ٨٣٢ ٩٢٢ امرأة، في مقابل ١٢ ٦٩٧ ٧٩٩ رجلاً.

وكنت كلّما رأيت الفتاة الإنجليزية تتمتّع بنعم الحياة وافرة، أتمثّل الجهود التي بذلتها في أجيال متطاولة، لبلوغ هذه المرتبة الرفيعة، ولكن رؤيتها كانت تثير في نفسي عاطفتين: كنت أعجب بها وأغبطها مأخوذة اللب بهذه القدوة الحسنة، ثمّ كنت أتألّم وأشكو الإجحاف من دنيا تحسب عليّ هذه الأيام التي أحياها من العمر حياةً.

قلت: ومن أراد استطاع، فلتكن لنا قوة الإرادة بأن نتمتّع بنعم الحياة وافرة، ولنرم النقب عن أبصارنا وبصائرنا، ولنضرب عرض الحائط بأقوال أمثال سيدي المرشد، ولنستعمل حقوقنا الشرعية التي خوّلنا إياها كتاب الله وسنّة رسوله، تصبح الأيام التي نحياها من العمر حياةً، ويتم لرجالنا ونسائنا ذلك الأدب الرائع، فليس غيرنا أولى منّا بتلك الحقوق وتلك الحياة، وذلك الأدب.

إنّ الله أنزل علينا القرآن لنسعد لا لنشقى لنتحرّر لا لنستعبد، لتُصلح أخلاقنا لا لتُفسَد.

ثمّ قال حضرة المرشد:

الوجه الثاني: «إن كشف النقاب سبب قوي للعشق، والقلوب مجبولة على رحمة العاشقين! والمرأة لرطوبة مزاجها وبرودة طبيعتها وكثرة حنانها كثيرة الانفعال مما تشاهده فإذا رأت من العاشق أحوال العشق ظاهرة ودواعي الغرام باهرة، انكسرت إليه، ومالت لديه وإذ حصل الميل فقد تمّ الويل، فهناك يحلّ الفساد، ويختلط نسب الأولاد، فيجب على المرأة سدل النقاب على وجهها، لئلا ترى أحوال العاشقين فترحمهم، وتحن عليهم، وتميل لديهم، وتنكسر إليهم».

قلت: لا حول ولا قوة إلا بالله، وهو حسبي ونعم الوكيل! ولكنّي أرجو من سيدي المرشد، أن لا يقيس كلّ النساء على ما رأى، إذ يكون قياسه قياسًا مع الفارق. إن هذا الوجه الذي بيّنه، ليس من الشرع ولكنّه معنىً مبتكر، أتى به على ما يظهر سيدي المرشد بناءً على مشاهدته وتجاربه، وكان عليه أن يجتنب قياس من لم يجرّب على من جرّب، فلا يرمي النساء كلّهن بمثل هذه الإهانة وفيها مفسدة للأخلاق.

ثمّ قال:

الوجه الثالث: «إن الحجاب ممّا امتاز به الإنسان عن سائر الحيوان، فالأسف على العاقل، الذي يريد الترقّي لبني نوعه، ويختار لهم الصلة الحيوانية، ولكنّي لا ألومه لأنه حيوان في صورة إنسان، يريد لغباوة طبعه، تلويث وجه الإنسانية، بما انطوى عليه من الصفات الذميمة».

قلت: إذن الأولى بسيدي المرشد، أن يتحجّب ويضع النقاب على وجهه مثل النساء، ليمتاز به عن سائر الحيوان، فالرجل أجدر من المرأة بهذا الامتياز، لأنّ عقله كامل، وعقل المرأة ناقص، كما زعم حضرته في جوابه الثاني على السؤال الثاني في الرسالة المذكورة، وهكذا أقول: لكل من يقول إنَّ حجاب المرأة ليس بدليل على تحقيرها، إنّما هو دليل على احترام الرجل إياها، إني أقول له: إذن الأولى بالرجل أن يحرز مثل هذا الدليلِ على احترام المرأة إياه، فيحتجب ساترًا وجهه. وإلا فهو مراءٍ فيما يقول: «إنَّ اللهَ حرَّمَ الجنَّةَ عَلَى كُلِّ مُرَاء».

ثم قال:

الوجه الرابع: «لو أرخى الرجل عنان المرأة، وجعلها مايسة في الطرقات، تكلّم الشريف والوضيع، وتغدو إلى الأماكن البعيدة والمنتزهات، وتخالط الشباب أرباب الشهوات، فربّما يحصل الميل التام، ويختل النظام، وحينئذ تحل الفرقة، وتكون الأولاد في الطرق ممزّقة، وتقل محبة الرجل لأولاده، فينقطع

النسل، ويحصل العقم، فلأجل هذا وما ضاهاه، كان الحجاب من أتم أسباب الألفة وعدم الفرقة».

نظرات خاصة إلى الطلاق، ومقابلة بين ما يريده الله وما يفتون به

وقال حضرة المدرّس المرشد، في بيان الحكمة من وجوب رضاء المرأة في الاقتران وعدم وجوبه في الفراق، قال:

«أولاً: إن سبب الفراق هو من سوء أخلاق النساء، وإنّ المانع لهنّ عمّا يرديهنّ إنّما هو الزوج، فلو علمت النساء أن عقدة الطلاق موقوفة عليهنّ، لباشرن كلّ رديئة، وفعلن كل خزية، فتقوم الفتنة على ساق، ويكثر الشقاق، فيختل أمر النظام، وترتفع دعائم القيام، فيثور حوله العار ويكثر الدمار، فلهذا كثرت الفاحشة في الملة الراضية بهذه الرذيلة، كما يشاهده من كشف على الحقائق بالأسفار، واطلع على الخفايا بمطالعة الكتب التاريخية والأسفار».

«ثانيًا: إن الرجل بعد ما بذل المال، وتحمّل الأثقال فقد صارت المرأة كالأسيرة تحت حكمه برضاها. ثمّ إذا أراد رفع الإثارة عنها، وجعلها حرّة مطلقة، ورضي بالخسران، أيقال إن هذا ظلم وعدوان؟ بل كل من له مسكة عقل يحكم بإنصافه وعدم جوره واعتسافه».

قلت: يا سيدي المرشد، إن بين السفور، وإطلاق عنان المرأة على الوجه الذي تذكر، فرقًا عظيمًا.

وقلت: تقول يا سيدي المرشد، لو علمت النساء أن عقدة الطلاق موقوفة عليهنّ، لباشرن كلّ رديئة، وفعلن كلّ خزية، فلهذا جعلت عقدة الطلاق بيد الرجال، رادعًا للنساء عن تلك المنكرات، والرادع للمرأة عمّا يرديها إنّما هو الزوج، كأنّك تعني بذلك يا سيدي أن ليس للمرأة من نفسها زاجر أو رادع.

ويلوح لي يا حضرة المرشد، أنّك أخطأت في تأويل الحكمة، لأنه لو كان القصد من إعطاء الزوج حق الطلاق، ردع الزوجة عن مباشرة الرديئة وفعل الخزية، لقضت الحكمة نفسها، أن تعطى الزوجة مثل هذا الحق، ردعًا للزوج من مباشرة الرديئة، وفعل الخزية، ما لم ير سيدي المرشد، أن الرجال إذا وردوا موارد الرديئة والخزية، ليس عليهم من بأس، وليس ما يقتضي أن توضع الروادع وتقام دونهم الموانع.

الطلاق يا سيدي المرشد، ليس نعمة من الزوج على زوجته، يفكّ بها أسرها ويحرّر رقبتها كما ذكرت، الطلاق يكرهه الله ويبغضه، الطلاق يهتزّ منه عرشه جلّ جلاله، الطلاق خرّاب البيوت، وشقاء الزوج والزوجة والأولاد. وإنّ مسبب الطلاق زوجًا كان أو زوجة، ملعون لدى الله والملائكة وعند الناس أجمعين.

قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ شيءٍ أَبْغَض إلى الله ﷻ مِنْ بيْتٍ يخربُ في الإسلامِ بِالطلاق».

وقال صلى الله عليه وسلم: «مَا مِنْ شَيءٍ مِمَّا أَحلَّهُ الله أَبغَض إليه مِنَ الطَّلاَقِ. وإنَّ الله ﷻ يَلعن المطلاَق الذواق».

وقال صلى الله عليه وسلم: «تَزَوَّجوا وَلاَ تُطلقُوا، فإنَّ الطَلاَقَ يَهْتَزُّ مِنهُ العرْشُ».

وقال صلى الله عليه وسلم: «أيُّمَا امرأة اخْتلعَتْ مِنْ زَوْجِهَا مِنْ نشوزٍ فَعلَيْهَا لَعنةُ الله والمَلاَئكَةِ والنَّاسِ أجْمَعينَ، وَأيَّمَا رَجُل خَلَعَ زَوْجَتُهُ بِلاَ ضرورةٍ فَعلَيهِ لَعْنَةُ الله والمَلاَئِكَةِ والنَّاس أَجْمَعِينَ».

وقال صلى الله عليه وسلم: «أَوْصاني جبرائيلُ بالْمَرأَةِ حتَى ظَننْتُ أَنهُ لاَ يَنْبَغي طَلاقُهَا إلاَّ مِنْ فَاحِشَةٍ مُبيْنَةٍ».

وقال صلى الله عليه وسلم «أَخْشَى مَا يُخْشَى عَلى العَائِلَة أَن يتَعَدد الزَّواجُ وأنْ يُعَكِّر صَفْوُه الطَّلاَق».

إن في هذا الحديث الشريف، عبرة لمن اعتبر، إن النبي ﷺ، خاف على العائلة من أمرين: تعدّد الزواج على الإطلاق، والطلاق أن يعكّر صفوه، فمتى تأمّلنا هنا في درجة كره الله تعالى ورسوله ﷺ الطلاق، أدركنا إلى أي درجة

يكرهان تعدّد الزوجات، وقد علّق الله تعالى تحليله، على حد المستحيل، ألا وهو تمام العدل، وأنّي يمكن ذلك.

قال الكاتب الاجتماعي الشهير إسماعيل صبري باشا:

يا من تـــزوّج باثنتـين ألا اتَئـــد أوقعت نفســك ظالمًا في الهـاوية

ما العـــدل بين الضـرتين بممـكنٍ لو كنت تعــدل ما أخذت الثانية

وفي حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه، أن قومًا جاؤوا إلى رسول الله ﷺ فقالوا: إن أبانا طلّق امرأته ألفًا، فقال ﷺ: «بَانتْ امرَأتهُ بِثَلاَثٍ في معصِيَةِ الله، وَبَقيَ تِسْعمَائة وَسَبعة وَتسْعُونَ وزْرًا فِي عُنُقِهِ إلى يَوْمِ القِيَامَةِ».

وقال ﷺ: «أَكْرَهُ المُبَاحَاتِ عِنْدَ اللهِ الطَّلاَقُ».

وفي حديث محمود بن لبيد – رحمه الله تعالى، أن رجلاً طلق امرأته ثلاثًا بين يدي رسول الله ﷺ، فقام النبي ﷺ مغضبًا فقال: «أَتَلْعَبُونَ بِكِتَابِ الله تَعَالى وأَنَا بيْنَ أَظْهُرِكُم».

هذه هي أيها السادة والسيدات، إرادة الله جل جلاله في الطلاق، وهذه هي أحاديث رسوله ﷺ. أفبعد هذا يجوز لك يا سيدي المرشد، أن تحسب الطلاق إحسانًا من الزوج إلى زوجته، وفكًا لها من أسره، وإعتاقًا من رقه، لو كان الأمر

كذلك، لما أبغضه الله ولما لعن سبحانه وتعالى الطلاق، ولما اهتز عند لفظ الطلاق على الأرض عرشه في السماء جلّ جلاله، فتحرير الرقبات أمر يحبّه الله لا يبغضه.

أمّا الحكمة في إباحة الله الطلاق، مع كرهه إياه فهي كما يأتي:

قال الله تعالى في كتابه العزيز: ﴿ وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا ﴾ [الروم/ ٢١]. فالنكاح نعمة من عند الله تعالى على عباده. أمّا الطلاق فهو كفرانها وكفران النعم حرام.

إن الله يبغض الطلاق، لأن فيه كفران النعمة، وخراب البيوت، وحلّله كما ذكر في المبسوط لشمس الدين السرخسي - رحمه الله تعالى - لأن معنى النعمة يتحقق عند موافقة الأخلاق، فأمّا عند عدم موافقة الأخلاق، فاستدامة النكاح سبب لامتداد المنازعات، فكان الطلاق مباحًا للتقصي عن عهدة النكاح، عند عدم موافقة الأخلاق، ولا يخفى أن سوء الخلق يظهر أحيانًا من الزوج وأحيانًا من الزوجة.

وقال الإمام الغزالي في الإحياء: وإنّما يكون الطلاق مباحًا إذا لم يكن فيه إيذاءٌ بالباطل، ومهما طلّقها فقد آذاها. ولا يباح إيذاء الغير إلا بجناية من جانبها، أو ضرورة من جانبه. قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء/ ٣٤].

وقال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَبَرَ عَلَى سوءِ خُلقِ امْرَأَته أَعْطَاهُ الله مِنَ الأَجْرِ مثلَ مَا أَعْطَى أَيوبَ عَلَى بَلاَئِهِ، ومَنْ صَبَرتْ عَلَى سوءِ خلُقِ زَوْجِهَا أَعْطَاهَا اللهُ مِثلَ ثَوَابِ آسية امْرَأَةِ فِرْعَونَ».

سادتي وسيداتي:

لا عجب من تأويل حضرة المرشد، وقد عدّ بعض فقهائنا الرابطة العيلية التي هي أقدس الروابط البشرية، أوهى من خيط العنكبوت، ذلك مع ما سمعوا وسمعنا من أحاديث نبيّنا ﷺ ومن كره الله تعالى لتلك الرابطة أن تُفكّ، واهتزاز عرشه للمرأة أن تترك.

إنهم سهّلوا أمر الطلاق حتى فهموا، أنه يقع سواء كان الزوج في لفظه إياه طائعًا، أو مكرهًا، أو لاعبًا، أو هازلاً، أو سكران، أو مخطئًا.

قالوا إنه يقع ولو بلفظ يسمع، كأنه مركب من طلق، ولو لم يكن للافظه في الطلاق نية. بل لو كان ذلك اللفظ يكتب بصور متنوعة، لمعانٍ مختلفة ليس منها الطلاق حتى ولو كان الزوج يجهل اللسان العربي فلا يفهم معنى الطلاق.

فقد جاء في الفتاوى الهندية: رجل تركي قال لامرأته، تراتلاق، وهي تكتب على خمسة أشكال تلاق، أو تلاغ، أو طلاغ، أو طلاك، أو تلاك. فيقع الطلاق على المرأة ولو تعمّد الزوج وقصد ألا يقع، وإن قال: أردت به الطحال

وما أردت الطلاق فلا يصدّق، ولو كان لفظ تلاق بالتاء والقاف، أو تلك بالتاء والكاف، معناه في التركي الطحال.

وقد جاء فيها: قال لزوجته أنت طالق ولم يكن يفهم معنى طالق فتطلق.

قلت: يظهر أن القاعدتين الشرعيتين (الأمور بمقاصدها) و(العبرة المقاصد والمعاني لا للألفاظ والمباني) مرعيتان إلا في الأمور التي تشقى فيها النساء، ولو نال الشقاء أزواجهنّ وأولادهنّ معهنّ.

وقلت: إن نظر بعض فقهائنا إلى الألفاظ دون المعنى، وحصر اهتمامهم فيها لا فيه، عوّدهم النظر إلى الجسد دون الروح، وحصر اهتمامهم فيه لا فيها.

وجاء في الفتوى المذكورة، أراد أن يتكلّم بكلام، فسبق لسانه بالطلاق، فالطلاق واقع.

وجاء فيها: أراد أن يطلّق زينب من زوجاته، فجرى على لسانه عمرة فتطلّق عمرة.

وجاء فيها: رجل له امرأتان، اسم إحداهما زينب واسم الأخرى عمرة، فقال: يا زينب، فأجابته عمرة، فقال: أنت طالق ثلاثًا، طلّقت المجيبة ولو قال نويت زينب، طلّقتا، هذه بالإشارة وتلك بالاعتراف.

وقد توسّعوا في الأمر لتسهيل فكّ الروابط العيلية، أكثر ممّا ذكرت فقد جاء في الفتاوى المذكورة: «لو حذف القاف من طالق، فقال أنت طالِ بكسر اللام وقع الطلاق».

قلت: وإذا كان ذلك الزوج، ابتدأ بلفظ الطلاق، فخطر له كره الله لما يفعل، فندم وتاب وسكت عن إكمال لفظه، أيحسن أن نكمل نحن اللفظ عنه، فنظلمه، ونظلم زوجته، ونخرب بيته ونشتّت عيلته؟

وإذا فعلنا نحن ذلك، فمن يستوجب كره الله وبغضه واهتزاز عرشه؟ أذلك التائب النادم، الساكت عن إكمال لفظه، أم ذاك المفتي الذي أكمله؟

ولأجل كثرة التوسّع، رجّحوا عنه تعارض الأقوال، القول الذي تفكّ به الروابط العيلية، فجاء في الفتاوى المذكورة، من شرب من الأشربة المتخذة من الحبوب والعسل، فسكر وطلّق، لا يقع عند أبي حنيفة وأبي يوسف، ويقع عند محمد، ويُفتى بقول محمد.

قلت: لماذا يفتى بقول محمد؟ لماذا يرجّح محمد على الإمام الأعظم وأبي يوسف متّفقين؟ وهل الخير في خراب البيوت وإحداث كفران النعمة، يكرهه الله ويبغضه، ويهتزّ له عرشه جلّ جلاله؟ أم أنه يرجح قوله لأنه ينتج في ما ينتج ضررًا وشقاءً للنساء؟

وقلت: ترون أيها السادة والسيدات، أن الله ﷻ ورسوله ﷺ، يسّرا للمرأة أن تتعلّم، وتكشف وجهها، وتستعمل حواسها وقواها تيسيرًا. فعسّر بعضهم عليها ذلك كله تعسيرًا.

وكذلك أنهما، جلّ جلاله، وصلى الله عليه وسلم، عسّرا طلاق المرأة تعسيرًا فيسّر بعضهم طلاقها تيسيرًا. إذ أنهم رأوا في تيسيره تضييقًا عليها وتعسيرًا.

أفلا يجب يا سادتي بعد ما قرأنا. أن نرجع إلى كتاب الله ﷻ وسنّة رسوله ﷺ، أو أن نرجح أقوال الفقهاء، التي تحكم الرابطة العيلية، ونضم إليها بعض قيود قانونية توافق الكتاب والسنة، فيكون لنا أحكام حكيمة، لا تسبّب خراب البيوت وشقاء العيلات وكره الله واهتزاز عرشه جلّ جلاله، بل عمار البيوت، وسعادة العيلات ورضاء الله.

ليس السفور من مسببات الطلاق، بل الحجاب من مسبباته

ولئلا يعد خروجي هذا عن الموضوع إسهابًا، أرجع إلى قول سيدي المرشد، إن السفور يوجب الفرقة وجعل الأولاد في الطرق ممزّقة، وانقطاع النسل، وحصول العقم، وإن الحجاب من أتم أسباب الألفة وعدم الفرقة. فأقول: ذكرت في محاضراتي، أن النسل عندنا لا يتزايد في تزايده في بلاد السفوريين، الذين

ضاقت بهم أرضهم على رحبها، حتى أتوا واستولوا على المسلمين الذين قلّ نسلهم، وعلى أراضيهم التي أمست واسعة عليهم.

وأقول: دلّ إحصاء الطلاق الرسمي لمدينة القاهرة، في مدة ثماني عشرة سنة من سنة ١٢٩٨ إلى سنة ١٣١٥، على أنّ كل أربع زوجات، يطلّقُ منهنّ ثلاث وتبقى واحدة، ودلّ الإحصاء العام لعدد الطلاق والزواج الذي حصل في القطر المصري عامة في سنة ١٨٩٨ أنه حصل في القطر، مائة وعشرون ألف زواج، وثلاثة وثلاثون ألف طلاق، أي ظهر من الإحصاء المذكور أنّ كلّ أربع زوجات تطلّق منهنّ واحدة ويبقى ثلاث. وسبب هذا الفرق بين القطر عامًّا والقاهرة وحدها، ناشئٌ عن أنّ نساء القاهرة محجّبات، ونساء القرى والأرياف اللواتي يؤلّفن الأكثرية الساحقة سوافر. وهذان الإحصاءان استخرجهما من سجلات المحاكم الشرعية حضرة عامر أفندي إسماعيل، الموظف بنظارة الحقانية، والمنتدب بالمحكمة الشرعية الكبرى، على ما هو مذكور في كتاب تحرير المرأة للمصلح الكبير قاسم أمين. أمّا عند الأجانب، الذين قال عنهم حضرة المرشد، إنهم برذيلة السفور راضون، فلا نرى عندهم فراقًا أو طلاقًا إلا ما ندر. ولنا شاهد من إخواننا غير المسلمين السافرة نساؤهم، ظاهر أمامنا. فالطلاق عندهم نادر جدًّا. إن ذلك كلّه ممّا يدل على أن الحجاب لم يكن كما قال حضرة المرشد من أتم أسباب الألفة وعدم الفرقة، بل ممّا يدل، على أن السفور لم يكن كما ذكر حضرته،

ليختل منه النظام، وتحل الفرقة، ولتكون الأولاد في الطرق ممزّقة ولينقطع النسل ويحصل منه العقم.

وأقول: مهما اجتهد سيدي المرشد، لن يريه الله في ستر وجه المرأة وجهًا للصواب أو دليلاً للصحة، إذ أن ستر وجهها لم يُبن على الكتاب أو السنة، أو على دليل فقهي صحيح، إنّما بني على عادة فاسدة، والمبني على الفاسد فاسد.

تتمة المعارضات والردود

ثمّ قال:

الوجه الخامس: «إن المرأة شاكرة لرجلها، واقفة بالخدمة بين يديه وكلما ازداد في تحجّبها علمت أنها محبوبة، وفي جمالها مرغوبة، فلو أجبرنا النساء أو أبحن لهنّ الخروج إلى المكاتب والأسواق، لاختلّ أمر الارتقاق، وهو تدبير المنزل، وخدمة الأزواج، وتربية الأطفال، وضاعت الأولاد، وقلّ الإسعاد، لكنّ الأمر المعقول، أن يكون الولي أو المحرم، يعلّمها في وقت فراغها ما يكون سببًا لسعادتها حالاً ومستقبلاً، وذلك هو الأمر المشروع، وفي العقول السليمة مطبوع، والله يقول الحق وهو يهدي السبيل».

قلت واحسرتاه! «نحن بوادٍ والعذول بوادٍ» أين نحن وأين سيدي المرشد! هو يريد أن يحجّبنا حتى عن المدارس والمكاتب، يريد أن نقتصر في تعليم

المسلمات على تعليم الولي والمحرم إياهنّ، في وقت فراغهنّ، ويقول هذا هو الحق الذي أراده الله، ويريد أن يهدينا إلى سبيله. هكذا يريد أن يفهم سيدي المرشد، تلكم الآيات الكريمة والأحاديث الشريفة التي سيأتي ذكرها في معارضة الشيخ الأزهري، فيما يتعلّق بفريضة العلم. وإذا كان سيدي المرشد، الولي المحترم جاهلاً فاسد الأخلاق، فهل من العدل والمصلحة، أن لا تتعلّم تلك المسكينة إلا الجهل والفساد؟

ثمّ قلت: كفانا تمويهًا بالدين قصد الاستبداد بنا، واستعبادنا واقفات بالخدمة، بين أيدي أمثال سيدي المرشد، خلافًا للدين ولناموس الطبيعة.

أهذه أدلة العقل، والعلم، والدين، يا سيدي المرشد؟ أليس للنساء نصيبٌ ما في الدنيا غير الجمال، ليحببهنّ إلى رجالهنّ ويرغبوا فيهنّ؟ وإذا ذهب الجمال فماذا يبقى لهنّ؟ أو ما من دليل للرجال المسلمين على الحب إلا التحجيب؟ أو ليس لرجال السوافر أدلة يؤيّدون بها حبّهم لنسائهم؟ وهل الآباء والأبناء والأخوة المسلمون، لا يحبون بناتهم وأمّهاتهم وأخواتهم، ولا يرغبون فيهنّ، مالم يكنّ جميلات؟ والفضيلة يا سيدي المرشد الشرف، الناموس، كرم الخلق، العفاف، الحياء، الإباء، الوفاء، الإخلاص، عزّة النفس، أدب القلب، أدب اللسان، خوف الله، علو الهمّة، الصدق، الصراحة في القول، الأمانة، النزاهة، الاستقامة، الرأفة، الحلم، الوقار، الرصانة، الاعتدال، البر، التقوى، الطاعة، حسن التدبير، محبة الأهل، محبة الوطن، محبة الأمة، حب الخير العام، أكلّ هذه

الفضائل لا شيء؟ أو لا تستحقّ النساء من أجلها شيئًا من الحب الخالص لهنّ، ومن الرغبة فيهنّ؟ أم أن تلك الفضائل كلّها من خصائص الروح لا تهمّك، بل إنّما الذي يهمّك جمال الجسد وحده؟

وإن كان الحجاب دليل الحب، فلماذا لا تسمح للمرأة أن تبرز الدليل على حبّها رجلها بتحجيبه، كما أبرزه هو بتحجيبها؟

أَوَلاَ تفهم المرأة من تحجيبها، عدا الرغبة فيها من أجل الجمال، ضعف الثقة بها، كأنما رجلها يراها عارية من فضائل النفس التي تصونها من الزلل؟

خطابي الأخير إلى الشيخ وفيه بحث عن تلك اللعبة:

«أنا أعمى ما بشوف أنا ضرّاب السيوف»

ما هذا يا سيدي؟ ما هذه الحجج والأدلة الشاذة؟ كنتَ في غنى عنها، لو وجدت في الكتاب أو في السنّة حجّة تدلي بها؟ ما هذه التعبيرات الغريبة! يورّث الحسرات - يجلب الزفرات - أعظم العذاب - أشدّ الاكتئاب - أرباب الغلمة لا يهجعون - رحمة العاشقين - حنتْ عليه - مالت لديه - انكسرت إليه - حصل الميل - تمّ الويل - حلّ الفساد - اختلط نسب الأولاد - سيف بارق - عنق مارق - جرائد - ملاحد!؟.

أهذه هي دروس الأخلاق، التي نأمل أن تلقيها علينا لتعزيز نفوسنا ومناعتها وكبرها يا سيدي المرشد؟

أهذه أخلاق أمّك؟ أهذه أخلاق بنتك؟ أهذه أخلاق أختك؟ أهذه أخلاق زوجتك؟ أهذه أخلاق المرأة المسلمة؟ أهذه أخلاق الأم؟ أمِن الأخلاق أن تسند إليها هذه الأخلاق؟

وإذا خطبت فلا تكن خطبًا على شرف الفتاة

أين أنت يا شيخنا محمد عبده؟ أين أنت؟ رحم الله ترابك، إنّك لواقع فيما خفت منه.

أهذه هي تعاليمك يا سيدي المرشد، بشأن الحث على العلم؟ إنّي أريد علمًا لا ألقابًا ولا عمامة.

إنّي لن أتّبع قولك يا سيّدي المرشد، مهما شتمت، ومهما سببت، ومهما رميت بالإلحاد، إنّي سأعلوا وأعلو حتى لا أسمع ما تقول، بل إنّي لا أتبع إلا ما قاله الله ﷻ، وما قاله رسول الله ﷺ والأحسن ما قاله الأئمة العظماء، والإمام الأعظم أبو حنيفة. إن قوله: «وجه المرأة ليس بعورة» لا يزال نصب عيني، مكتوبًا على لوح الحق بأحرف من نور، فلا ترمِ بالإلحاد من يعتصم بكتاب الله وسنّة رسوله، ومن يقول قول الإمام الأعظم، وأنت مدرس في حضرته، وإنني

لن أقتصر على الواسطة في تعقل أصول الدين، واختيار أحسن الأقوال ممّا قاله أعاظم الأئمة؟

فالواسطة في زماننا غير خليقة بالركون إليها، ما لم تر العين، ويحقق العقل، ويطمئن القلب.

أنت خائف من علم المرأة يا سيدي المرشد، إنّك تخاف من كشف الغطاء عن قلبها، كما تخاف من كشف النقاب عن عينها، لتبقى عمياء قلبًا وعينًا، آلةٌ صماء في يدي أمثالك.

إنّك تحبّ استعباد المرأة، ولا تسأل عمّا نتج وينتج من استعباد الغير إيّانا، مادامت هذه حالتنا العقلية. يجب على المسلمين أن يمشوا إلى الأمام، فلا تثقل عليهم من علمك يا سيّدي. لم يقل الأغيار: «إنّ الإسلام مانع من الترقي» لولا مثل ما أتحفتنا به من أقوال شاذة، وإنّي أذكرك على كلّ حال يا سيدي المرشد، اللاعب بالسيف البارق، في عنق المارد، ولم يبق بارقًا بل علاه الصدأ، الحديث الشريف القائل: «مَنْ كَفَّرَ مُؤمِنًا فقد كَفَرْ». وقد جاء في كتاب الكفاية لذوي العناية، أنه إذا قال مسلم لمسلم أنه كافر يرتد فيبطل نكاحه وتحرّم ذبيحته، ولا يصلح نكاحه، ولا يستقر له ملك، ولا يرث ولا يورث، ويحبط عمله ويخلّد في النار إن مات، قبل أن يتوب.

فخفّف من غلوائك في استعمال سيف المروق والإلحاد، لاعبًا به يمينًا وشمالاً.

إنّ تنازع البقاء اليوم في الدنيا، أصبح أمرًا جدًّا، لا يجوز في خطورته اللعب، أقول هذا لأنك ذكرتني يا سيّدي المرشد لعبة يلعبها الأولاد. يأخذ أحدهم بيده خشبة، ويضع على عينيه سترًا ليكتسب جرأة، ويجول في الساحة هازًّا تلك الخشبة هزّ السيف قائلاً: «أنا أعمى ما بشوف أنا ضرّاب السيوف» فتفرّ الأطفال خوفًا منه، وهم بين ضاحك وباكٍ حتّى تخلو له الساحة فتنتهي اللعبة.

ينبغي لك أن تفهم يا سيدي، أن العلم الحديث، وحرية التفكير، رَقَّيا عقول النساء وعقول الرجال، عن الحالة التي تكون فيها عقول الأطفال، إن حالة علمك، الذي رأيناه في رسالتك يا سيّدي، لمّا يزيد في تحريك العواطف، لرفع الغشاوة عن العقول وعن العيون، والعمل الجد والتجدّد، رجالاً ونساء، فقهاء وغير فقهاء، لأنه إذا تجدّد صنف واحد منّا، بقي الآخر في ثوب الأمة رقعة.

يجب على كلّ من ينتسب إلى العلم الشرعي، أن يتكلّف عناءً، في تعقّل شرع الله وحكمته تعالى في آياته، وينظر إلى حال الزمان وموجباته، فيبدّل الحكمة والسداد، من سيف الرمي بالإلحاد.

أيجوز لنا بعد، أن نستعمل «بارودة بفتيل» تجاه البواريد والقنابل والمدافع البعيدة المرمى؟ وهل يجوز أن نستعمل النوق والجمال، تجاه الدبابات والطيارات

والسيارات المصفّحة؟ أيجوز لنا أن نؤثر الجهل على العلم، والظلم على العدل، والباطل على الحق، والاستعباد على الحرية، والحجاب على السفور؟

وهل يجوز لنا أن نرمي كلّ أهل القرى من الإسلام، ونرمي الأتراك وأهالي سمرقند وطاشقند والأفغان بسيف المروق والإلحاد؟ وبعد سنين عدّة، عندما ترى كلّ المسلمات سوافر مستغنيات، وفقًا لإرادته تعالى، عن نقابهنّ بشرفهنّ، وحيائهنَ، وعفافهنَ، وعزتهنَ؟ ماذا تقول؟ هل تعدّهنّ كلهنّ ملحدات؟ إن هذه الفكرة الصالحة، زرعت في قلوب الأمة، فلا بد لها من أن تثمر ويعمّ زرعها وإنتاجها. إنّ مرماها سعادة الأمة والبقاء في التنازع وإنّما البقاء للأصلح.

معارضة الشيخ إبراهيم القاياتي الأزهري

بدع يجور بها على النساء

سادتي وسيّداتي:

لقد بلغني أيضًا أن العلامة الفاضل الشيخ محمد إبراهيم القاياتي شيخ رواق القشتبية في الأزهر الشريف، نشر رسالة مطوّلة سمّاها: «رسالة السنة والكتاب في حكم التربية والحجاب» فجلبتها آملةً أن أرى فيها نور هدى.

وشدّ ما دهشت لمّا رأيت فيها ما رأيت، رأيت أنه بالغ أكثر من غيره في التمويه وجمع البدع لظلم المرأة.

رأيت أنه ومن استشهد بأقوالهم، جاروا عليها جورًا لم يجره ظالم على مظلوم.

إنهم أرادوا أن يحصروا في المغزل علم المرأة المسلمة.

إنّهم حرّموا عليها كلّ علم غير الغزل حتى الكتابة، وتوسّعوا معها كرمًا ولطفًا إلى ما هو بمعنى الغزل.

إنهم لم يكتفوا بالملاءة والنقاب حجابًا، بل أرادوا أن يجعلوا حجابها جُدُر خدرها لا تخرج منه إلا إلى قبرها.

إنهم لم يكتفوا بسد طرق عقلها أي حواسها بالنقاب المظلم، بل أرادوا أيضًا أن يسدّوا حينما تتكلّم فمها بيدها تغليظًا لصوتها خوف الفتنة.

إنهم لم يكفهم أنهم منعوا تكمّلها العقلي والأدبي في مجتمعات الرجال والنساء لتكتسب من علمهم، وأحاديثهم، وتجاربهم في العالم، بل منعوها أيضًا أن تجتمع وغير المسلمات، عادّين غير المسلمات معها كالرجال الأجانب، فلا يجوز أن يرين وجهها، أو يسمعن صوتها، أو يرين منها شيئًا ولو قلامة ظفرها المرمية، إلا إذا كنّ إماء وجواري عندها.

كلّ ذلك لإعماء بصرها وبصيرتها، كلّ ذلك لأمور جسمانية لا شأن للروح فيها.

أمير الشعراء يصف المسلمات

سادتي وسيّداتي:

ليس هذا من شأن المسلمات وليست هذه سنَّتهنّ.

أتريدون أن تعرفوا المسلمات كيف كن؟ فلنسمع أبيات من أمير الشعراء.

قال فيما قال:

هـــذا رســـول الله لـــم	ينقص حقــوق المؤمنات
العـــلم كـــان شريعـــة	لنســائـــــه المتفقـــهـــات
رضن التجـــارة والســيا	ســـــة والشؤون الأخريات
ولقـــــد عَلِمَتْ بنـــاتـــه	لجـــج العــــلوم الزاخرات
كانت سكينة تمـــلأ الـــد	نيـــا وتهــــزأ بالـــرواة
روت الحديث وفســـرّت	آَي الكـــتـــاب البيّنات
وحضـــارة الإســـلام تنطق	عن مكــــان المسـلمات
بغــــداد دار العــــالما	ت ومنـــــزل المتأدّبات
ودمشـــق تحت أمـيـــة	أمّ النســـاء النابغـــات
وريـــاض أنـــدلس نمـين	الكـاتبـــــات الشاعرات
الله أنبتهـــــنّ فــي	طاعـــاته خير النبـــات

يبثثن فـــي الفتيـــان مــن	روح الشـــجاعة والثبات
فأتـــين أطيب ما أتــى	زهــر المنـــاقب والصفـات
ووجوههـــنّ ومـــاؤها	ســـتر على المتجمّلات

براهيني على وجوب تكمل المرأة في المدرستين: المدرسة والعالم

أمّا بعض رجالنا وإن شئت قلت بعض مشايخنا، فقد أكثروا البحث الباطل عن النقص في عقل المرأة المسلمة ودينها، حتّى كادوا يصدّقون أنفسهم في الباطل، ورموها بكل سهم من جعبة الامتهان والظلم.

وإنّي قبل أن أبيّن لكم حججهم على عدم جواز تعليمها، أبيّن حججي لوجوبه في المدرستين: المدرسة والعالم. أسردها واعذروني إن أكثرت منها، فهي درر ولآلئ، من كتاب الله وسنّة رسوله. وهل تستكثر اللآلئ والدرر؟

إنّ أوّل ما أنزل الله تعالى على نبيّنا محمّد ﷺ: ﴿ ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ . خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ مِنْ عَلَقٍ . ٱقْرَأْ وَرَبُّكَ ٱلْأَكْرَمُ . ٱلَّذِى عَلَّمَ بِٱلْقَلَمِ . عَلَّمَ ٱلْإِنسَٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴾ [العلق / ١ – ٥].

فهل يجوز يا أيها العلماء، القائمون ضدّ تعليم المرأة، أن ينكر على المرأة المسلمة أنها إنسان فتحرم تعليم ربّها الكتابة بالقلم؟ وهل يمكن رد أقوالكم يا أيها العلماء إلى كتاب الله؟

يا أضداد تعليم المرأة وخصومها، إنّي شرعت أبيّن حججي، وهي آيات كتاب الله وأحاديث رسوله ﷺ. فالنور ظاهر ساطع من تلكم الآيات والأحاديث لكل ذي عينين. فليظهر القادر منكم بالحجة والبرهان، وليجادل بالتي هي أحسن، وليترك الرمي بالمروق والإلحاد إلى جانب، إنه حجة الضعيف في الروح.

يا خصوم المرأة، إن من يعتصم بكتاب الله وبسنّة رسوله لن يكون ملحدًا. إنّ من يسعى للتكمّل أدبًا وعقلاً لن يكون مارقًا. إن من يغذّي روحه بالعلم لن يكون مارقًا. وأن تعدّوا كلّ من سلك هذا الطريق مارقًا أو ملحدًا، فقد عكستم الآية، ورأيتم الملحد والمارق مؤمنًا، والمؤمن ملحدًا ومارقًا.

يا خصوم المرأة، تَبِّعُوا الناس كلام الله، وسنن رسوله. فهما أحق أن يُتَّبعا، ولا تجتهدوا في أن تتبعوهم أقوالاً وتأويلات تخالفهما.

ولا يخفى أن الله قد أظهر في هذه الآيات أن نعمته الأولى على الإنسان خلقه إياه، ونعمته الثانية تعليمه مالا يعلم، فلماذا تُحْرَمُ المرأة نعمة الله عليها؟

وقال تعالى: ﴿ بَلْ هُوَ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ فِى صُدُورِ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ ﴾[العنكبوت/ ٤٩]، و﴿ وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَٰلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ ۖ وَمَا يَعْقِلُهَآ إِلَّا ٱلْعَٰلِمُونَ ﴾ [العنكبوت/ ٤٣].

فلماذا تحرم صدور النساء آيات الله وقلوبهن أن تعقل أمثاله؟

وقال تعالى: ﴿ وَقُل رَّبِّ زِدْنِى عِلْمًا ﴾ [طه/ ١١٤].

أمّا أنتم فتريدون أن تمنعوا عن المرأة المسلمة الأصل من نعمة ربها والزيادة. وهل طلب الزيادة علمًا ينحصر في زمان محدود، أم يجب أن يدوم مدّة الحياة في مدرسة العالم؟

وقال تعالى: ﴿ يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ ﴾ [المجادلة/ ١١].

فعلام يستأثر الرجل بالرفعة وهي من فضل ربي عليه وعليها؟

وكيف يتسنّى للمرأة أن تصعد في درجة الرفعة، والرجل في مدرسة العالم يواصل الجد وقد أقفل منها دون المرأة كلّ باب؟

وقال تعالى: ﴿ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الزمر/ ٩].

فأنَّى تحرم النساء أن يكنّ في مستوى الرجال في نتيجة علم مشترك، وليس الرجال والنساء إلا جناحي الأمة، ولا تعلو أمة إلى مستوى الأمم الراقية إلا إذا استوى جناحاها.

وقال تعالى: ﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلْعِلْمِ ﴾ [آل عمران/ ١٨].

فهل يجوز ألا تكون النساء ممّن يشهدون أن لا إله إلا الله؟

وقال سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ [فاطر/ ٢٨].

فلم لا يريد الرجال أن تكون النساء ممّن يخشون الله، حاصرين فيهم صفة العلم؟

هذا قليل من كثير جاءت به الآيات البينات توجب العلم على المرأة والرجل.

فلنرجع إلى الأحاديث الشريفة

قال رسول الله ﷺ: «العِلْمُ فَرْضٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمَة».

إن ما يتناوله العقل بداهة من هذا الحديث الصريح أن لا فرق بين المسلم والمسلمة في تكليفهما طلب العلم. ولعمري إن الأصل اشتراك النساء والرجال

في كلّ تكليف، ما لم يرد نصّ يمنع.

وقال صلى الله عليه وسلم: «اطلُبُوا العِلْمَ مِنَ المَهْدِ إلىَ اللَّحْدِ».

فهل يجوز منع المرأة من أن تصدع بالأمر؟ وهل يمكن أن لا يتناول أمر رسول الله ﷺ مدرسة العالم وهي التي تدوم مدى الحياة؟

جاء في كتاب «الإسلام روح المدنية» للشيخ مصطفى الغلاييني الصفحة الـ ٢٧٢: «أنّ الشريعة صرّحت بوجوب إطاعة المرأة لزوجها إلا أن حال بينها وبين طلب العلم. فإنها حينئذٍ لا تطيعه. بل تخرج إلى طلب العلم ودراسته وتحصيل ما يلزمها من العلوم التي تجعلها سعيدة في الحياتين. والدين قد أمر بتعليمها وتهذيبها كالرجل، فالذنب يرجع إلى المسلمين أنفسهم، لأنهم لم يقوموا بهذا الأمر الذي فرضه الله نحو المرأة» فهل أفصح من هذا البيان في وجوب طلب العلوم على المرأة حيث يطلبها الرجل في المدرستين؟

وفي الحديث: «العِلْمُ حَيَاةُ الإسْلاَمِ وَعِمَادُ الّدينِ».

فلماذا يحرّم الإسلام حياة نصفه والدين نصف عماده؟ هل ترون ما في مدرسة الأولاد من العلم كافيًا ليكون منه للإسلام حياة، وللدين عماد؟

وفي الحديث: «لاَ خَيْرَ فِي العَيْشِ إلاَّ لِعَالمٍ دَاعٍ، أوْ سَامعٍ وَاعٍ».

فلماذا يجعل عيش المرأة ممّا لا خير فيه بحرمانها العلم والتعليم إن في المدرسة الصغرى وإن في مدرسة العالم الكبرى؟

وفي الحديث: «مَنْ أَرَادَ الدُّنْيَا فَعَلَيْهِ بِالْعِلْم، وَمَنْ أَرَادَ الآخِرَةَ فَعَلَيْهِ بِالْعِلْم، وَمَنْ أَرَادَاهُمَا مَعًا فَعَلَيْهِ بِالْعِلْم».

فلا تحرموا المرأة الدنيا والآخرة؟

وفي الحديث: «اطْلُبُوا العْلمَ وَلَوْ في الصيْن».

فلا تحرموا المرأة طلبها في مدرسة العالم مثلما يطلبه الرجل.

وفي الحديث: «لِكُلِّ شَيءٍ طَرِيقٌ وَطَريق الجنةِ العِلْم». و«مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا سَلَكَ الله تَعالَى بِهِ طَرِيقًا إِلَى الجَنَّة».

فلماذا تقطعون على النساء طريق الجنة مستأثرين بها لأنفسكم؟ ولكن لا ينفعكم هذا يا سادتي، فقد قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ الجَنَّةِ النَّساءُ عِلَمَ الله اسْتِضعَافَهنَّ فَرَحِمَهُنَّ».

وفي الحديث «إنَّ المَلائِكَة لَتَضَعُ أَجْنِحَتها لِطَالبِ العِلْمِ رضى بهِ وإنَّهُ لَيستغفِرُ الله لِطَالبِ العِلْمِ مَنْ في السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الأَرْض».

فلا تحرموا النساء أجنحة الملائكة واستغفار العالمين؟

وفي الحديث: «نِعْمَ وَزيرُ الإيمَانِ العلْمُ».

فلا تحرموا سلطان الإيمان في المرأة وزيرًا نعم الوزير؟

وفي الحديث: «عَالمٌ يُنْتَفَعُ بِعِلْمِهِ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ أَلف عَابد».

و «فَضلُ العَالِمِ عَلى العَابِدِ كَفْضلِ القَمَر عَلَى سائرِ النجومِ لَيْلَةَ البَدْرِ»

و «العالِمُ أَفْضَلُ أَجْرًا مِنَ الصَّائِمِ القَائِمِ»

فعلام تحرم المرأة هذا الفضل وهذا الأجر؟

وفي الحديث: «العُلَمَاءُ وَرَثَةُ الأنبياءِ وَميراثُ الأَنْبِيَاءِ العِلْمُ، فَمَنْ أَخَذَ مِنْهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ».

فبأي حق نحرم النساء أن يأخذن بحظ وافر من ميراث الأنبياء صلى الله عليهم وسلّم؟

وفي الحديث: «العِلْمُ حَيَاةُ القُلُوبِ، وَنُورُ الأَبصَارِ مِنَ العَمَى، يُنْزِلُ الله حَامِلَهُ مَنَازِل الأَبْرَارِ، ويمْنَحهُ مَجَالِسَ الأَخْيَارِ في الدنيا وَالآخِرَة».

فحتي مَتى تُحْرَمُ قُلوب النساء حياتها وأبصارُهن نورها مؤثرين لهنّ العمى؟ أليُحرَمنَ دائمًا منازل الأبرار ومجالس الأخيار؟

وفي الحديث: «العِلْمُ مَعالِمُ الحَلاَل وَالحَرَامِ»

فَلاَ تَجْعَلُوا حجابًا كثيفًا بين النساء والاستدلال على طريق الحلال ليسلكنه، وعلى طريق الحرام ليتجنبنه؟

وفي الحديث: «كَمَالُ الدينِ طَلَبُ العلمِ وَالعَمَلُ بِهِ».

فلماذا تحرمون النساء كمال الدين بالعلم والعمل؟ ألكي تتهموهن بنقصه؟

وفي الحديث: «منْ عَمِلَ عَلَى غَيْرِ عِلْمٍ كَانَ مِنْهُ مَا يُفسِدُ أَكْثَر مما يُصْلِحُ».

فهل من مصلحة الرجال أن يكون الفساد في أعمال النساء أكثر من الصلاح؟

وفي الحديث: «العِلمُ إمامُ العَقْلِ وَما العَقْل تَابِعُهُ، يُلْهمه السُّعَدَاءُ وَيُحْرَمهُ الأشقياءُ».

فلماذا لا تريدون يا سادتي الرجال، أن تكون نساؤكم من السعداء بل لماذا تكتبون عليهنّ الشقاء؟

دعوا عقل المرأة يتبع إمَامه، ثمّ اتهموها بنقص العقل وبما تتهمون.

وفي الحديث: «مَا عُصيَ اللهُ تَعالَى بِمعصِيَةٍ أَعْظَمَ مِنَ الجَهْلِ، وَأَمْقَتُ عِبَادِ اللهِ إليهِ الجَاهِلُ».

فهل يروقكم يا سادتي الرجال، أن تكون نساؤكم من أمقت عباد الله إليه تعالى حتى اخترتم لهنّ الجهل أعظم المعاصي؟

وأنّى تكون النساء من أمقت عباد الله وحبهن من أخلاق أنبيائه، وهن أحب ما في الدنيا إلى رسول الله ﷺ.

وفي الحديث: «وَهَلْ يَنْفَعُ القُرآنُ إلاَّ بِالعِلْمِ».

إذن ويل لمن يحرم نساءه العلم، فكأنه بذلك يحرمهن نفع القرآن.

وفي الحديث: «لَوْ يعْلَمُ النَّاس مَا في طَلبِ العِلْمِ لطَلَبُوهُ وَلَوْ بِسَفْكِ المهَجِ وَخَوْضِ اللُّجج».

أو ليس النساء من الناس؟ وهل من حضٍّ على طلب العلم أبين من هذا الحديث الشريف؟

وفي الحديث: «بِالعِلْمِ يُطَاعُ اللهُ وَيُعْبَدُ، بِالْعِلْمِ يُعْرَفُ اللهُ وَيوحَّد».

فكيف يجوز أن تحرم النساء معرفة الله وتوحيده وطاعته وعبادته وقد قال سبحانه وتعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات/ ٥٦].

فإن اعتبرتم المرأة إنسًا أو إن تعتبروها جنًّا فلها الحق أن تتعلّم لتعرف ربها وتعبده.

إن الله يريد معرفة وعبادة مستندة إلى العلم والروح، لا إلى حركات الجسد كالركوع والسجود فحسب، إذ إنّ ذلك حال عبدة النار نحو النار وعبدة الشمس نحو الشمس، وحال كل عابد وثنًا نحو معبوده؟ وأي نفع للعبادة إذا لم تؤثر في النفوس صلاحًا؟ فقد قال رسول الله ﷺ: «كَمْ مِنْ صَائِمٍ لاَ يَرْبَحُ مِنْ صِيَامِهِ إِلاَّ الجُوعَ وَالعطَشَ».

حجج الشيخ الأزهري في منع تعليم المسلمة الكتابة وعلمًا آخر غير الغزل، ونظرات لي فيها

أيها السيدات والسادة:

إن تلكم الآيات البينات، وهذه الأحاديث الشريفة، التي تباركت شفتاي بسردها وآذانكم بسماعها، لا يريد بعض رجالنا ومشايخنا أن يلتفتوا إليها التفاتة، مؤثرين عليها كما جاء في رسالة الشيخ الأزهري المذكور بعض أحاديث مروية يستنتجون منها، ولا أعلم كيف يستنتجون، إن تعليم النساء منهي عنه شرعًا، وأنه لا يجوز أن يتعلّمن إلا الغزل. وجاء في الرسالة المذكورة: «أن النبي ﷺ أمر بتعليم النساء الغزل لأنه يرشد إلى طلب تعليمهن ما معنى الغزل من كلّ مالا يلزم من تعلمه وصنعته خروج من المنزل كالخياطة، وطلب تعليمهن الغزل دون غيره، مما في معناه، لما للغزل من المزية التي لا توجد في غيره».

ودونكم الأحاديث التي يستنتجون منها ما يريدون:

الحديث الاول في الصفحة ١٤٩ من الرسالة المذكورة:

عن زياد بن عبد الله القرشي قال: دخلت على هند بنت المهلب بن أبي صفرة، وهي امرأة الحجاج بن يوسف، فرأيت في يدها مغزلاً تغزل به، فقلت: أتغزلين وأنت امرأة أمير المؤمنين؟ قالت: سمعت أبي يقول: قال رسول الله ﷺ: «أطْوَلكنَّ طَاقةً أعْظَمُكُنَّ أَجْرًا، وَهُوَ يَطردُ الشَّيطَانَ وَيَذهبُ بِحَديثِ النَّفْس».

الحديث الثاني في الصفحة عينها:

عن زياد بن أبي السكن قال: دخلت على أم سلمة وبيدها مغزل تغزل به، فقلت: كلّما أتيتك وجدت في يدك مغزلاً، فقالت: إنه يطرد الشيطان ويذهب بحديث النفس، وقد بلغني أن رسول الله ﷺ قال: «أَعْظَمْكُنَّ أجْرًا أَطْوَلُكنَّ طَاقة».

الحديث الثالث في الصفحة «١٥١»:

عن الترمذي الحكيم عن ابن مسعود، إن النبي ﷺ قال: مرّ لقمان على جارية في الكُتَّاب فقال: «لِمَنْ يُصْقَلُ هَذَا السيفُ». وأخرج الترمذي الحكيم من هذا الحديث أن فيه إشارة إلى علة النهي عن تعلم الكتابة وهي أن المرأة إذا تعلمتها توصّلت بها إلى أغراض فاسدة، وأمكن توصل الفسقة إليها على وجه

أسرع وأبلغ وأخدع من توصلهم إليها بدون ذلك. لأن الإنسان يبلغ بكتابته في أغراضه إلى غيره، مالم يبلغه رسوله، ولأن الكتاب أخفى من الرسول، فكانت أبلغ في الحيلة وأسرع في الخداع والمكر، فلأجل ذلك صارت المرأة بعد الكتابة كالسيف الصقيل الذي لا يمر على شيء إلا قطعه بسرعة، فكذلك هي بعد الكتابة تصير لا يطلب منها شيء إلا كان فيها قابلية إلى إجابته إليه على أبلغ وجه وأسرعه. انتهى قول الترمذي الحكيم.

الحديث الرابع في الصفحة «١٥٠»:

أفتى به الشهاب بن حجر إذ قال: روى الحاكم وصححه البيهقي أن النبي ﷺ قال: «لا تنزلوهن في الغرف ولا تعلموهن الكتابة. وعلموهن الغزل». وعلى رواية أخرى «لا تسكنوا نساءكم الغرف ولا تعلموهن الكتابة».

قلت إن أكثر المحققين لا يقولون بصحة هذا الحديث بل يعتقدون أنه من الأحاديث الموضوعة، ذلك لأنه لا يوافق كتاب الله بل يخالفه. ولا غرو أن المرأة نالت من الأحاديث الموضوعة بحسب الأهواء. ما أراد لها الرجل وشاء. وقد خطب النبي ﷺ بمنى فقال: «أيها الناسُ كَثرتْ الكَذَّابة فَمَنْ كَذبَ عَليَّ متَعَمِّدًا فليتبوَأ مقعده من النار. كُلُّ شَيءٍ مَرْدُودٌ إلى الكِتَابِ والسُّنة، وَمَا جَاءَكُمْ عني يوافقُ كتاب الله فأنا قُلْتُهُ، وَمَا جَاءَكُم يُخَالِف كِتَاب الله فَلَم أَقُلهُ». وقال

الإمام علي رضي الله عنه، وقد زور الناس الأحاديث على النبي من بعده كما زوروا عليه في عهده.

قلت: لا بدع أنْ يكون هذا الحديث موضوعًا. ولا يخفى أن الأحاديث لم تكتب في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، فإن الصحابة كانوا يجتنبون ذلك تبعًا لنهيه صلى الله عليه وسلم، مخافة أن تختلط بآيات القرآن المكتوبة، ودام الإمساك عن كتابة الأحاديث أكثر من قرن ونصف. فإنّ أوّل من صنف في الحديث كتابًا مدونًا وصل إلينا هو الإمام مالك رضي الله عنه وقد أشار به عليه الخليفة المنصور العباسي لمّا حج سنة ١٦٣ إذ قال: «دوّن لنا في الحديث كتابًا تجنب فيه شدائد ابن عمر، ورخص ابن عباس، وشواذ ابن مسعود، والزم وسط الأمور. فنحمل الناس إن شاء الله على كتابك ونثبته في الأقطار، ونعهد إليهم أن لا يقضوا بسواه». وعقبه الشيخان صاحبا الصحيحين أبو عبد الله البخاري المتوفى سنة ٢٥٦ ومسلم بن الحجاج المتوفى سنة ٢٦١. فقد صححا - على ما يفهم من كتاب الأخلاق والواجبات للشيخ عبد القادر المغربي - من ثلاثمائة وستين ألف حديث نحو من عشرة آلاف حديث فقط، ذلك ما يثبت بناء على نظر الشيخين وبالنظر إلى الشرائط التي اشترطها كلّ منهما أن الأحاديث المزورة التي اتصلت بهما كانت نحوًا من ثلاثمائة وخمسين ألف حديث.

ثمّ إنَّ الإمام الغزالي أرى ابنه سبعين ألف حديث وقال له: يا بني، إن هذه الأحاديث كلها موضوعة، زوَّرها الناس على النبي وهو براء منها.

وإن ما صححه الشيخان مستند إلى روايات غير مكتوبة، تناقلتها الألسن نحوًا من مائتين وخمسين سنة، ولا يخفى أن الذاكرة تخون الإنسان، والنقل عرضة للتغيير مع الزمان، وقد رأينا كيف كان النقل عن ابن عباس متناقضًا على أنواع مختلفة، ورأينا كيف كانت الروايات، في بحث الجغرافيا والتاريخ والفلك، ملفّقةً، فلا مندوحة لنا من ردّ الأحاديث لدى الحاجة إلى كتاب الله تبعًا لأمر رسول الله ﷺ.

ولابدّ لنا هنا من الذكر أنه ظهر بعد الشيخين وفي منتهى القرن الثالث علماء في الحديث كثيرون، أشهرهم أربعة: أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجة، فهؤلاء توسّعوا في الشرائط وقبلوا أحاديث كثيرة لم يقبلها الشيخان في صحيحهما، ومساندهم تسمّى: «كتب السنن».

ثمّ قلت إن هذا الحديث، حديث الغزل والكتابة - المروي روايتين مختلفتين فضلاً عن أنه لا يوافق كتاب الله ولا يوافق ما ذكرت من الأحاديث الشريفة، فهو يخالف أيضًا الحديث الشريف الذي رواه أبو داود عن الشفاء بنت عبد الله قالت: دخلت على النبي ﷺ وأنا عند حفصة فقال لي: «عَلِّميها رقْيَةَ النَّمْلَة كَمَا عَلَّمتِها الكِتَابَةَ».

وقلت: إن قول رسول الله ﷺ: «أَطْوَلْكُنَّ طَاقَةً أَعظَمكُنَّ أَجْرًا وَهوَ يَطردُ الشيطَانَ وَيَذْهَبُ بِحَديْثِ النَّفْسِ». لا يدل على حصر العلم في الغزل، كما استنتج بعض فقهائنا، لكنه يعني ترغيب النساء في ملازمة العلم والعمل، عن البطالة التي هي مجلبة لشيطان النفس، لأنّ طول الطاقة معناه المشهور المعروف، القدرة على الشيء الذي يحتاج إلى مشقة وثبات، ومنه قوله تعالى: ﴿**وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ**﴾. [البقرة/ ٢٨٦].

وقلت: ألا تدخل الكتابة، وهي من لوازم العلم المفروض على كلّ مسلم ومسلمة، في العمل الذي رغّب رسول الله ﷺ النساء فيه؟

وقلت: إنهم يهملون هذا المعنى الجليل الذي ذكرت، ويذهبون إلى الفهم من طول الطاقة طول الخيط، وإلى أن أطول النساء خيطًا بغزلهنّ، أعظمهنّ أجرًا، وأن لا شيء يطرد الشيطان ويذهب بحديث النفس إلا طول الغزل.

وقلت: إني لأشاطر الترمذي الحكيم في استخراجه من حديث النبي ﷺ عن لقمان، نهيًا عن تعلمة الكتابة، وأخالفه مخالفة على رؤوس الأشهاد في كل ما ذهب إليه ممّا يعيب العلم ويمسُّ كرامة المرأة.

يقول الترمذي أن العلم يفسد المرأة. فلو كان الفساد من خواص العلم، لما بقى في العلماء صالح.

أيها السادة: أذكّركم أن كلاًّ من سيدنا عمر بن الخطاب، وخالد بن الوليد، لقّب بالسيف. ذلك، لأن في السيف معنى شريفًا، وإن قول لقمان «لمن يصقل هذا السيف»، يعني أن لقمان كنّى عن المرأة بالسيف، لأن السيف لا يحسن إيفاء وظيفته إلا إذا كان صقيلاً مرهفًا، وهكذا المرأة، لا تحسن إيفاء وظيفتها، وما أوسع وظيفتها، مادام صدأ الجهل والإهمال يغشى جوهر عقلها.

هذه هي يا سيداتي وسادتي الأحاديث الأربعة التي يؤثرونها على تلكم التي ذكرت، ذلك، ليقولوا إنه لا يجوز للمرأة أن تتعلّم إلا الغزل. ولكن المرأة تتعلّم بما لها من الحق الشرعي. ما شاءت من العلوم، رضوا أم ظلّوا غير راضين، فإن بفضل العلم الذي تتعلمه المرأة اليوم، آلاتٍ الواحدة منها تغزل في ساعة ما يغزل المغزل في سنين، وإن خيطها لخيط طويل يزيد على خيط المغزل أضعافًا ألوفًا، فهل أهل تلك الآلات، يا سادتي الفقهاء، هم الأعظمون في نظركم أجرًا؟ وهل يجوز والحالة هذه أن نحصر قوى المرأة في الغزل. وأجرها في طول خيطها؟

أمّا رجالنا المهملون تلكم الآيات الكريمة، والأحاديث الشريفة والآخذون بمثل هذه الاستخراجات الغريبة، فماذا يريدون، باختيارهم للنساء العمل الدائم بالمغزل، إبقاءهن في الجهل، فلا يخرجن إلا إلى قبورهن، ولا شيء يرهبهم في سلطانهم الأعمى، أكثر من خروجهم إلى المدارس.

إنهم لا يخافون كما يقولون، أن يفسد العلم أخلاق المرأة، إنما يخافون أن ينيرها نور الحق.

العلم يجلو العمى عن قلب صاحبه   كما يجلّي سوادَ الظلمةِ القمر

إنهم يخافون إذا تعلمت أن يفقدوا سلطة (جحا على خالته).

هكذا تعوّد الرجل في الشرق، تعوّد أن يجعل المرأة في رقه، ويجعل نفسه في رق الحاكم، تعوّد الرجل أن يكون ظالمًا في بيته، مظلومًا خارج البيت.

إن الجزاء الحق من جنس العمل.

حجج الشيخ الأزهري في وجوب استتار المسلمة عن غير المسلمات، وسترها قلامة ظفرها وتغليظها صوتها، ونظرات لي في أقواله وفي الأقوال المستند إليها

سادتي وسيداتي:

لا تتعجّبوا من استخراج الترمذي والشيخ الأزهري، فقد جاءنا هذا الشيخ باستخراجات أخرى أغرب من هذه، لمنعنا من العلم الذي يريده لنا الله جَلَّ جَلَالُهُ ونبيه ﷺ.

إنه لم ينقل لنا في رسالته آية من تلكم الآيات الجليلة. ولا حديثًا من تلكم الأحاديث الشريفة، بل نقل إلينا من أقوال الفقهاء المتنوّعة، ما يدل على وجوب سد أفواهنا بأيدينا، وسد أبواب بيوتنا علينا، خوف الفتنة.

قال جاء في تنوير الأبصار: «الذمية كالرجل الأجنبي فلا تنظر إلى بدن المسلمة».

وقال: جاء في شرح النابلسي على هدية بن العماد: «لا يحل للمرأة أن تنكشف بين يدي نصرانية أو يهودية أو مشركة إلا أن تكون أمةً لها».

وقال: إن البناني قال: «الذمية مع الحرة المسلمة كالرجل».

وقال: جاء في المنهاج: «إن الذمية مع المسلمة كالأجنبي».

قلت: واحسرتاه! إذن أين نتعلّم وممن؟ أبالغزل وبالغزّالات نكتفي؟

وقال: اختلف الفقهاء في جواز النظر إلى ما يُرمى من قلامة ظفر المسلمة، فقال الدميري: «يُحرم النظر إلى قلامة ظفر رجلها لأنها عورة ولا يُحرم النظر إلى قلامة ظفر يدها لأنها ليست بعورة»، وقال ابن حَجر خلافًا للدميري: «يحرم النظر إلى قلامة ظفر المرأة المفصلة ولو عن اليد لأن اليد أيضًا عورة».

وقال: جاء في الروض: «يجب على المرأة أن تواري قلامة ظفرها لئلا يراها أحد». واستطرد إلى قوله: «وإذا وجب مواراة قلامة الظفر من يدها فكيف

يتوهم أنه لا يجب ستر وجهها ويديها».

ترون يا سادتي، إن حضرة القائل، حسب القول بوجوب مواراة قلامة الظفر من يدها كأنه نص إلهي منزل، أو حديث نبوي مثبت، فجعله قاعدة للقياس واستنتج من ذلك القياس فيما يرمى من فضلات الأظفار التي ليست إلا عرضًا حقيرًا جدًّا. استنتج من هذه المقدمة تلك النتيجة الجليلة الجوهرية العظمى: ألا وهي وجوب إخفاء وجه المرأة ويديها، الجزء الإنساني الذي جعل الله فيه حواس الإنسان كلها، فياله من منطق! وياله من قياس لا يزيد عن الحق إلا بعدًا! وجلَّ دين الله عن أن يصاب بمثل هذا القياس وعزَّ جدًّا.

وقال نقلاً عن الدميري أنه قال: «وإذا قرع باب المرأة فينبغي لها أن لا تجيب بصوت رخيم، بل تغلظ صوتها، بأن تجعل ظهر كفّها بفمها، وتجيب كذلك خوفًا من الفتنة».

قلت: ولكن أخواتنا النصرانيات جعلن معنا بحكم الرجال والمسلمات يحرّم عليهن كل علم غير الغزل، فإذا أردنا أن نتعلّم غير الغزل فأنّي يتيسّر لنا ذلك، من المعلّمات النصرانيات، وعيوننا مغطاة بالنقاب، محرومة رؤية الكتاب، وأفواهنا مسدودة بأيدينا، محرومة الخطاب والجواب، خوفًا من الفتن؟! من الفتن!!

فما أحرى بي أن أتذكّر وأذكر مُستَهلاًّ من خطبة لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه حيث قال: «أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا بَدءُ وقُوعِ الفِتَنِ أَهْوَاءٌ تُتْبَعُ، وأَحْكُمٌ تُبْتَدَعُ، يُخالَفُ فِيهَا كِتَابُ اللهِ».

وقال الأزهري المشار إليه: جاء في شرح الدر نقلاً عن المجتبى: «لا يجوز النظر إلى ملاءة الأجنبية».

قلت: إذن لا غطاء لنا إلا جُدُر البيت.

ثمّ قلت: أين عمر بن الخطاب رضي الله عنه ويده على سيفه يقول: «هاتِ الدَّلِيلَ مِنَ الكِتَابِ أَوْ مِنَ السُّنةِ».

وقلت: أبمثل هذه الاجتهادات نتمكّن من مباراة الأمم في ميدان التنازع للبقاء؟

ألا يفتن رجالنا، ويقعون في الإثم، إلا بسماع صوت، أو نظر وجه، أو يد، أو قلامة ظفر، من مسلمة؟

وما شأن أخواتنا المسيحيات، وغيرهن، اللواتي جعلن بحكم الرجال لو سمعن منّا صوتًا، أو رأين وجهًا، أو يدًا، أو قلامة ظفر؟

فيا سيدي الدميري

ويا سيدي البناني

ويا سيدي ابن حجر

ويا سيدي النابلسي

ويا سيدي صاحب المنهاج

ويا سيدي صاحب التحفة

ويا سيدي صاحب الروض

ويا سيدي الأزهري، لكم في غير ما يتعلّق بالمرأة أقوال أجلّها، أمّا فيما يتعلّق بالمرأة فقد عكستم الآية. عكستم الآية يا سادتي.

إن شرع الله تعالى للمرأة، كما هو للرجل، علمٌ، وعدلٌ، ويسرٌ، ونورٌ، ورفعة، وسعادة، وخير، تجعلها أقوالكم فيها إن تتبع، جهلاً، وظلمًا، وعسرًا، وظلامًا، وضعةً، وشقاءً، وشرًّا.

قال الله تعالى في كتابه العزيز: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾[الحج/ ٧٨] ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة/ ١٨٥] و﴿فَإِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا . إِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح/ ٥ – ٦].

ولما نزلت الآية، خرج النبي ﷺ وهو يضحك ويقول: «لَنْ يَغْلبَ عُسْرٌ يُسْرَينِ».

أما اجتهاداتكم هذه فكأن مرماها تغليب العسر على يسرين أو تغليب الضعيف على قويين خلافًا لما قال رسول الله ﷺ، ومن أجل ذلك ما كان نصيبها

من المسلمين في زماننا العلمي، إلا أنهم أهملوها إهمالاً، وملأوا المدارس من البنات يتعلّمن فيها الكتابة وعلومًا وفنونًا أشكالاً وأشكالاً، وصرفوا النظر عن تشبيه نسائهم بالمرأة القديمة، التي كانت تكتفي من طعامها بخبزٍ من شعير. ومن ملبسها بقميصٍ من قطنٍ، وبمسكنها ببيتٍ من شعرٍ، حتّى أن المسلمات نسين المغزل وهيئته، واختلطن بأخواتهنّ في الوطنية أو في الإنسانية، ولن يتوقّف أزهري، أو بغدادي، أو بيروتي، أو دمشقي، في ردّ الناس إلى اتباع ما مر من أقوالكم، إذ أنه لا يمكن رد تلك الأقوال إلى الكتاب، وقد قال رسول الله ﷺ: «كُلُ شيءٍ مَردُودٌ إلَى الكِتَابِ والسُّنَةِ وكُلُّ حَديثٍ لاَ يُوَافِقُ كِتَاب الله فَهُوَ زُخْرُف» إن الأقوال التي لا توافق كتاب الله لا قيمة لها.

إنكم رميتم بالمقدمات يا سادتي، وما هي إلا إفراط وغلو. فليست من كتاب الله أو من سنّة رسوله، ولم تستشرفوا ما قد تلد أقوالكم بعدكم من النتائج، إنّكم لو استندتم في أقوالكم إلى نص في الكتاب، أو في السنة، لوافقكم الفقهاء وأجمعوا.

وإنّي لأضرب لكم يا سيداتي وسادتي مثلاً على إرادة الله ﷻ اليسر للإسلام. إنّي عدت إلى كتب التفسير لأرى السبب والحكمة في نزول الآية التي تستثني الأرقاء من الذين لا يجوز أن تبدي النساء لهم زينتهنّ، مع أنهم رجال كالرجال. فرأيت أن المفسّرين متفقون على سبب نزولها المروي عن عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما، وعن أنس بن مالك، وهو أن النبي ﷺ أتى إلى فاطمة

برقيق وقد وهبه لها، وعلى فاطمة ثوب إذا قنّعت به رأسها لم يبلغ رجليها، وإذا غطّت به رجليها لم يبلغ رأسها، فلمّا رأى رسول الله ﷺ ما تلقى، قال: «ليس من بأس، إنّما هو أبوك وغلامك»، ونزلت الآية.

فانظروا كيف جعل الله جَلَّ جَلَالُهُ ورسوله ﷺ مع العسر يسرًا، ومع الحرج فرجًا، واذكروا كيف غلّب بعض الفقهاء العسر على يسرين.

ولا يمكنني هنا أن أتمالك من بيان دهشتي، حينما رأيت في قول بعض المفسّرين غلوًّا في اليسر يعاكس غلوهم في العسر. فقد استنتج المفسّرون من آية الله جَلَّ جَلَالُهُ: ﴿**وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ** ... **أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ**﴾ [النور/ ٣١] ومن الحديث «ليسَ عَلَيكِ مِنْ بَأسٍ» أنه يجوز للرقيق أن ينظر إلى بدن مولاته إلا ما بين السرة والركبة، ناسين أن أمر الله للضرورة، وأن الضرورات تقدر بقدرها، فكان الأولى بالمفسّرين أن يكتفوا بالإجازة للرقيق أن ينظر من مولاته عدا الذراعين والقدمين الرأس حتّى العنق وكفى.

أجل قد قال أبو عبد الله جعفر الصادق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، لا يحل للمرأة أن ينظر عبدها إلى شيء من جسدها إلا شعرها.

كنت أظن يا سيدي الأزهري ويا سادتي الفقهاء أن الغلو منحصر في شعرائنا، فلو سالت قطرة من الدمع لجعلوها بالخيال في الوصف بحرًا تتلاطم

أمواجه، فإذا هو غير منحصر في الشعراء، وإذا وجد من يعذركم فيما قلتم ناظرًا إلى أحوال زمانكم، والله أعلم بأحوال ذلك الزمان، فنحن لا نعذر في زماننا إذا اتبعنا أقوالكم، ولم نرجع إلى الاستنارة من مصدري نور الهدى والاستقاء من نبعتي الخير الخالص، الكتاب والسنة، فهما أحق أن يتّبعا.

لنا الحق أن نحيا الحياة المثلى في تنازع البقاء، ولنا الحق في الحياة الآخرة، فأذنوا لنا وأذن لنا يا سيدي الشيخ الأزهري، في الاستهداء من مصدر النور، واتباع أحسن الأقوال، وأقوم المناهج، لمباراة الأمم، إنّك لو أحسنت، يا سيدي الشيخ، انتخاب الأقوال لما أتيتنا بأقوال شاذة ليس اتباعها في زماننا إلا الموت قبل الموت، عدا عمّا فيها من المخالفة لأصول الدين وروحه.

كلمة للفيلسوف سبنسر فيها لنا عبرة

سادتي وسيداتي:

إنه ليؤلمني ويؤلم كل مسلم ومسلمة، أن لا تكون أحسن الأقوال التي تقوّي في الإنسان الحس الديني، والتي توافق أوامر الله تعالى وأحاديث رسوله ﷺ، يؤلمنا وأيم الله، أن لا تكون صادرة عن فقهائنا الذين ذكرت أقوالهم، بل صادرة عن بعض العلماء الغربيين الذين ربوا عقولهم فوجهوا مداركهم إلى اكتشاف حقائق العالم، وربّوا أرواحهم فوجهوا إرادتهم إلى الخير، وإحساسهم إلى الجميل، وهي الأمور اللازمة لسعادة الإنسان، ولهذا نرى كثيرًا من أقوالهم أكثر انطباقًا

على الكتاب والسنة، من كثير من أقوالنا.

إذن تلك هي أحسن الأقوال الواجب على أولي الألباب اتّباعها.

قال رسول الله ﷺ: «الحِكْمَةُ ضَالَّةُ المُؤمِنِ أَنَّى وَجَدَهَا أَخَذَهَا» والناس سواء، فلا ينظر إلى من قال بل إلى ما قال.

لنسمع مثلاً ما قاله الفيلسوف سبنسر في كتابه الذي كتبه في التربية، وكأني به فسّر حكمة الآيات التي تبارك لساني بذكرها، قال:

«ليس العلم للرجل والمرأة منافيًا الإحساس الديني كما يزعم كثير من الناس، إنّما المنافي للدين هو ترك العلم، ولنضرب لذلك مثلاً، فنفرض أن عالمًا من كبار المؤلفين يصنّف الكتب، ويقرّر الحقائق والناس يثنون عليه ويطلقون ألسنتهم في مدحه، ولكنهم مع ذلك لم يروا من كتبه إلا غلفها، ولم يقرأوا شيئًا منها، ولم يجهدوا أنفسهم يومًا في فهم ما اشتملت عليه، فما تكون قيمة هذا المدح في نظرنا؟ وما الذي نعتقده في صدق هؤلاء المادحين؟

إن جاز لنا أن نقيس عظائم الأشياء بصغارها، نقول إنَّ الناس يعاملون الكون وخالقه هذه المعاملة.

وأدهى ما يأتون من تلك المعاملة، أنهم لا يكتفون أن يعيشوا ويموتوا وهم لا يعرفون حقيقةً من حقائق تلك الأشياء التي ينادون بأنها من أبدع البدائع

وأعجب العجائب. بل ينحنون باللائمة على من يشتغل بفهم حقائقها والوقوف على ما أودع فيها من أسرار. ولو فقهوا لعلموا أن إهمال العلم، هو المضعف للإحساس الديني، بل الماحق له، أمّا خدمة العلم فهي عبادة يؤدّيها القلب، لأن خدمة العلم هي اعتراف بأن للمخلوقات قيمة عالية وأن الذي أوجدها له الشأن الأعلى والمكان الأسمى.

خدمة العلم هي احترام للكون وصانعه، يؤدّيه طالب العلم، لا بالفم واللسان، ولكن ببذل وقته وفكره وعمله.

هذا ما قاله الفيلسوف سبنسر من جهة منافع العلم للمرأة في أمر الدين، وأمّا من جهة منافعه في أمر الدنيا، فقد كانت أقواله أيضًا كأنها مستمدة من آيات الله وأحاديث رسوله.

فلماذا تحرمون يا سادتي الرجال المرأة أن تقوي إحساسها الديني بالعلم، أيضرّكم أو يضرها أن تفهم حقائق الكائنات لتدرك عظمة خالقها إدراكًا حقًّا، وتدري واجبها نحو ربها، وواجبها نحو نفسها، وأسرتها، وأمتها، ووطنها، وبني جنسها. أهذا هو الفساد الذي تخافون؟

فقرة جليلة من خطبة الأمير علي خان

ولنسمع الآن فقرة جليلة من خطبة ألقاها الأمير علي خان رئيس المؤتمر الإسلامي الكبير. في المؤتمر المذكور الذي عقد في الهند. قال فيما قال:

«أجل أيها السادة، إنّي أعتقد أن تربية البنات يجب أن تسير يدًا بيد مع تربية البنين. إذا كنّا نود أن يأتي التعليم بالفائدة المطلوبة، ويجب أن نعلم أننا لا ننتظر خيرًا ما لم تكن نسبة التربية بين الأبناء والبنات متساوية، لأننا إذا أهملنا نصفًا من الهيئة المكوّنة لحياتنا الاجتماعية واعتنينا بالنصف الآخر فإن النتيجة تكون سيئة فاسدة، إذ أن من الأمور المقرّرة أنه إذا ترقَّت أفكار نصف الأمة وبقي النصف الآخر ملقى في ظلمات الجهل وانحطاط الفكر، فإن الجزء المتعلّم ينفر من الجزء الجاهل، ويبعد عن مصاحبته ومعاشرته ما استطاع إلى ذلك سبيلاً، ويحاول إمّا أنْ يسير في تيار لا يرضي الشرف والصالح، وإمّا أن يخفض نفسه وينحط بفكره ليعاشر ذلك الشريك المنحط في حياته».

معارضة الشيخ محمد رحيم:

أقواله في الملبس. وعتب عليه وعلى أمثاله لتركهم السنن ولباب الأمور وتعلقهم بالبدع والقشور. وعتب على الأمة

جاء في رسالة «رفع الشبهات عن بعض المشتبهات»، للشيخ محمد رحيم الطرابلسي، وهي من الرسائل المنشورة ضد السفور:

«لا يجوز للمسلمين ولا للمسلمات، أن يتشبّهوا بغيرهم من بعض الملل الأخرى، لأن التشبّه بالغير، شعار الأمم الضعيفة، والأنفس الذليلة، ويؤدّي إلى الاندغام فيمن تشبّهوا بهم، بناءً عليه، يجب أن يكون للمسلمين والمسلمات شعار

خاص، يمتازون به عن غيرهم من المشركين، وأهل الكتاب، فمن مميزات الرجال منهم اللحية، والعمة. أمّا اللحية فالسنة فيها أن تكون قبضة، وإنّ ما يفعله، متخنّثة الرجال، من الأخذ منها، وهي دون القبضة فلم يبحه أحد! أمّا العمة، فقد جاء في المدخل أن السلف الصالح كانوا يتقنّعون بعمائمهم ويتحنّكون بها، ويرخون طرفيها بين أكتافهم، أو بين أيديهم، والعمة من غير تقنع ولا تحنك تسمى اقتعاطًا، وقد كرهه مالك ومجاهد وغيرهما. ومن المميزات للنساء المسلمات الحجاب، وأن يضعن الخمر على رؤوسهنّ ولو في قعر بيوتهنّ، ولا يجوز للمسلمين أو للمسلمات، أن يلبسوا البرانيط، أو يلبسوها أولادهم الصغار، لأن ما حرم على الكبير فعله حرّم عليه فعله بولده، ذلك لأن في لبس البرنيطة معنى التشبّه، والتشبه بالغير لا تبيحه الشريعة المطهرة عظم أو صغر. وما قرب من البرنيطة «مثل ما يلبسه كثير من المسلمات اليوم ويسمى عندهن بونة» كان في حكمها، لأنه يسهل لبس البرنيطة بعد، أمّا ما يسمّى طربوشًا، فيكره لبسه بغير عمامة على الدوام، دون بعض الأحايين، لأن السلف كانوا يلبسون القلنسوة، قال ابن رشد: القلانس ما كان لها ارتفاع في الرأس على أي شكل كانت. ويكره للرجل أن يلبس ما يشكل عورته كالبنطالون، ويجب أن تكون أثواب النساء سابغة واسعة، إلا أكمام اليدين والرجلين، فلا يوسعنها، وإذا خرجن من بيوتهنّ، عليهنّ أن يخرجن في حفش ثيابهنّ، ويمشين مع الجدران. «وحفش الثياب رزالها وباليها».

قلت: إذن نحن والرجال، في تقنيع الوجوه وتحنيكها سواء، عودوا يا سادتي الرجال، إلى تقنيع وجوهكم، وتحنيكها، وقديم زيّكم بما فيه من حلق الرؤوس وجزّ الشوارب. وإرخاء اللحى. ثمّ طالبونا بالقناع، وبالدرع والجلباب، وقديم الزي إن كنتم منصفين.

لقد ذكر سيدي الشيخ، قسمًا من لباس السلف الصالح لنتشبّه بهم فيه ونقتدي، ولم يذكر غير ذلك من ملبسهم، ولم يذكر نوع مآكلهم ولا شكل مسكنهم، ولا آلات غزلهم، وحياكتهم، وفلاحتهم، وسائر صناعاتهم، ليتم بيننا وبينهم وجه الشبه، ولكي نتمكّن، كما يريد، من الجمود التام على عقولهم وأحوالهم، ولا نرقى عنهم في شيء ما، ولئلا نتشبه بغيرهم من الأمم الحديثة، الناهضة الراقية، تشبيهًا يقتضي منًّا تقدمًا ونهوضًا ورقيًّا!.

ولكن أنّى يجوز لك يا سيدي الشيخ، أن تمنع المؤمن من أخذ الحكمة إذا وجدها عند غيره و«الْحِكْمَةُ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ»؟

إن القراطيس يا سيدي الشيخ، لم تكن في صدر الإسلام معروفة، وكان كتّاب القرآن من الصحابة - رضوان الله عليهم - كما يفهم من كتاب الأخلاق والواجبات للشيخ عبد القادر المغربي، يكتبونه أثناء نزوله في الجلود، وجريد النخل، وصفيح الحجارة، وعريض العظام إلى أن رتبت آياته في سوره، وجمع في

المصحف في السنة الثلاثين للهجرة، فهل لك أن تطلب منّا أن نرجع إلى الكتابة على الجلود، وجريد النخل، وصفيح الحجارة، وعريض العظام؟

يا سيدي الشيخ، أهذه هي الدرر واللآلئ التي أمكنك أن تلتقطها من شرع الله بحر الحكمة المحيط بالعالمين؟

لا ألومك وحدك يا سيّدي، بل ألوم الشرق كله مادام محتفظًا بآفتين في قلبه، هما التقليد والجمود، مسمّمتا الضمائر ومعميتا البصائر، هما التقليد والجمود، المضحيتان بقوى الأرواح وجواهر السرائر، في سبيل أشكال الملابس وأعراض الظواهر، وأرى أن أقدس واجب على كلّ ذي علم ونور، وأخي نخوة وحمية في الإسلام غيور، أن يجاهد بكل ما أعطاه الله من قوة، لسحق هاتين الآفتين، حتّى إذا تخلّصنا منهما، انكشفت لنا تلك اللآلئ والدرر المكنونة في شرعنا، إنها لدرر ولآلئ تجعل الزمان مزدانًا، مرصّعًا، متلألئًا، مستنيرًا بها، أكثر ممّا تزدان السماء بالشمس والقمر والنجوم مرصّعة متلألئة منارة بها.

يا سادتي المشايخ، قال رسول الله ﷺ: «ويلٌ لأمَّتي مِنْ عُلَمَاء السُّوء» وقال أبو عبد الله جعفر الصادق رضي الله عنه: «طلبة العلم ثلاثة، صنف يطلبه للجهل والمراء، فدق الله من هذا خيشومه، وقطع منه حيزومه، وصنف يطلبه للاستطالة والختل[1]، فأعمى الله على هذا خبره، وقطع من آثار العلماء أثره، وصنف يطلبه

(١) الختل: الخداع. (م).

للفقه والعلم، فشدّد الله من هذا أركانه، وأعطاه يوم القيامة أمانه» فعسى يأتي زمان لا يرى المسلمون فيه إلا الصنف الثالث، ولكن الإنسان يخطئ ويصيب، وجلّ من لا يخطئ.

إنّا يا سادتي المشايخ، نحتاج الآن في هذا العصر الراقي، الذي تتنازع فيه الأمم البقاء، بأشد قواها، إلى الحرّيات في حركات العقل، وحركات الجسد، أكثر من ذي قبل، لنتمكّن من مجاراة الأمم ومباراتها. وقد تحرّرت فيها حركات العقول وحركات الأجسام، فاسمحوا لنا بكسر كل قيد لم يكن إلا بدعة غريبة، أحدثها بعض الفقهاء، ولم تكن من كتاب الله أو سنة رسوله.

إنّي أخاطب العقول الحرة يا سادتي، فأرجو منكم أن تعملوها، بل تشعلوها، وقد قال رسول الله ﷺ: «العَمَلُ نُورٌ فِي القَلْبِ يُفَرِّقُ بَيْنَ الحَقِّ والبَاطِلِ».

وليصدع كلٌّ بما يأمره به عقله، أنموت وفي رقابنا أرسان من الجمود والتقليد والعادة، يقودنا بها الجهلة المتعصّبون؟ وهل يجوز أن نطفئ ذلك النور الروحاني من قلوبنا: ﴿وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ﴾؟. [التوبة/ ٣٢].

إذا كان لابدّ من أرسانٍ في الأمة، ليقود بعضها البعض الآخر، فخير أن تكون الأرسان في أيدي المستنيرين الناهضين الناظرين إلى اللباب والحقائق، الماشين إلى الأمام وإلى النور، من أن تكون في أيدي الغافلين، الجامدين، المتمسّكين بالقشور والأباطيل، الراجعين إلى الوراء، وإلى الظلام، والأفضل

الأفضل، أن يكون كلّ مسلم حرًّا بلا رسن لا يقوده أحد، ولا حجة بينه وبين أحد، إنّما الحجة بينه وبين الله وحده وإنّي ممّن قطعوا رسن الجمود والتقليد والعادة قطعًا، ونزعوه نزعًا، واعتصموا بحبل الله متفكّرين في شرعه: ﴿**وَمَن يَعْتَصِم بِٱللَّهِ فَقَدْ هُدِىَ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ**﴾ [آل عمران/ ١٠١]. إنَي ممّن يأخذون اللباب ويتركون القشور، إنّي خرجت بفضل ربّي، وعدل أبي، من الظلام إلى النور، ولن يعمى عن الحق من يعقل كتاب الله وسنّة رسوله ويعمل بها، قال رسول الله ﷺ: «أَفلَحَ مَنْ رُزِقَ لُبًّا».

إكراه النساء على الأخذ بالقشور والبدع، أوجب امتهانهن

يا سيدي الشيخ، إن الأمم تتفاضل في حالة البداوة. بالقوة البدنية فإذا ارتقت، تفاضلت بالعلم، ثمّ إذا بلغت من الارتقاء غاية، تفاضلت بالأخلاق. قال رسول الله ﷺ: «إنَّمَا بُعِثْتُ لأُتَمم لكم مَكَارِمَ الأَخْلاَقِ» وأنت تعلم أن أداة «إنّما» حصرية فلا تدخل الملابس في بعثته ﷺ، ولم يقل قائل عاقل، أنَّ الأمم تمتاز وتتفاضل بشكل الملابس، فأودّ لو أنعمت وأنعم أمثالك النظر، في مكنون آيات الله، وأحاديث رسوله ﷺ، بالدرجة المطلوبة من التعقّل والتفكير، فنسمع دروسًا في غير دروس الملبس، دروسًا تجعل أرواحنا المشرفة بالإسلام، تمتاز على غيرها خلقًا وأدبًا سويًّا، وعلمًا وعقلاً ورقيًّا، أمّا إذا امتاز ملبسنا، بجلباب ونقاب، وامتاز غيرنا علينا بما أحرز من استمتاع بالنور، ومن علم، وعقل ورقي، وأخلاق، وآداب،

فلا خير في هذا الامتياز، وحبّذا ذلك الإحراز. قال رسول الله ﷺ: «إنَّ اللهَ اختارَ لكُمْ الإسلامَ دينًا فأكملوه بمكارم الأخلاق. إنه لا يكملُ إلا بها».

إن ظلم النساء يا سيدي الشيخ واستعبادهن وأسرهن وامتهانهن، وإعماء عيونهنّ وقلوبهنَ، لا يكمل دينًا.

ألا تذكر، أنّك أنت، أنت نفسك، تسند إلى أمّك، وابنتك، وأختك، وزوجتك، المتحجّبات المتنقّبات تسند إلى المسلمات المأسورات بشكل الملابس وسيئ العادات، إنّهن ناقصات العقل والدين؟ فأي أدب وخلق يتصوّر الناس في الناقصات عقلاً ودينًا كما تزعم، والخلق والأدب لا يجملان، إلا حيث العقل والدين يكملان؟ وبعد أن تسند أنت هذا، ماذا نتوقّع أن يسند غيرك ماذا؟ يا ليت مشايخنا أكملوا الدين في النساء بمكارم الأخلاق ومحاسن الآداب بدلاً من إنقاصهم إياه بالحجاب والنقاب!.

ذكّرتك ما تسند إليهنّ في حجابهنّ ونقابهنّ وأسرهنّ بعاداتهنّ، وأن تسند عدم الصحة إلى قولي هذا، فكن صريحًا شريفًا، وأعلن أن المسلمات المحجّبات كاملات في العقل والدين، كما يعلن الناس في العالم السافر الراقي إن نساءهم السوافر كاملات كالرجال الكاملين، وإن لم تعلن ذلك، وثبت في تحجيبهن، وفي إسنادك ما تسند إليهن، فلا خير في النقاب والحجاب، وهما للمهانة من الأسباب، وسلامٌ وتحيّةٌ على السفور. حيث الكرامة وحيث النور.

الاشتراك مع الآخرين، في الملبس لا يعني التشبه بهم فيه، فنبينا ﷺ اشترك وإياهم في لبس البرانس والقلانس

يا سيدي الشيخ لا يجوز الخلط بين الاشتراك والتشبّه، إن لبسنا زيًّا نشترك وغيرنا فيه، غير ممنوع شرعًا، إلا إذا كان القصد من الاشتراك، التشبّه إظهارًا لميل قلوبنا إلى دين صاحب الزي. إمّا إذا رأى الإنسان زيًّا فيه حكمة، من نفع للصحة وتسهيل للحركة والعمل، وموافقة للرصانة، وبعدٍ عن الريبة والتبرّج، ولبس ذلك الزي مشاركًا فيه لابسيه، فلا لوم عليه في الدين ولا حرج. إن ذلك من الأمور التي لا يحاسب الله عليها المؤمن، بل يأمره بها، ويأمره أن يجتهد على تحسينها وتجميلها ليكون كأنه شامةٌ بين الناس، إنه تعالى لا يحاسب إلا على المقاصد والنّيات.

وقد جاء في الحديث عن جعفر الصادق رضي الله عنه، كما هو مثبت في كتاب الوسائل الصفحة الـ ٣١٤: «كان لرسول الله ﷺ، برنس يتبرنس به، أي يلبسه على رأسه» وفي مجمع البحرين، عند البحث عن الحديث، أن البرنس شيء يلبسه النصارى على رؤوسهم، إذن نبيّنا ﷺ، لم يجتنب أن يلبس ما يلبس النصارى، إن دين الإنسان وإيمانه يا سيدي في قلبه ونفسه، لا في ثوبه وملبسه.

إذا كان الملبس هو المؤثّر في أخلاق النساء، فلماذا لا تفوق نساء النور غيرهنّ أدبًا وأخلاقًا، وهنّ يلبسن من الملبس أستره، وأطوله، وأبسطه، بل أطبقه

على ما يسمّيه بعضنا الحجاب الشرعي؟ ولماذا لا يؤثر الحجاب والنقاب في النساء الساقطات، ولا يصلح أحوالهنّ؟ وإن كان الحجاب يمنع الفتنة فلماذا يحيط بالمرأة المحجّبة نطاقٌ من عيون الرجال، ويندر أن ينظروا نظرة افتتان إلى سافرة، سافرة طبعًا وعادةً، وجبلة، لا قصدًا؟

يا سيدي الشيخ، إذا كان الاشتراك في الملبس ممنوعًا، سواء كان مقرونًا بقصد التشبّه والميل لدين صاحب الزي، أو لم يكن، فلِمَ اشتركنا معهم في كلّ الملابس، وأخذنا عنهم كلّ ما يلزم لمعيشتنا حتّى الإبرة والخيط والملعقة و«الشحيط».

لقد أَجمَدَنا بعضُ ذوي العمائم يا سيدي الشيخ، في التعصّب الجامد، والورع البارد، حتّى خدرت عقولنا، وشلّت أيدينا، وعجزنا عن صنع ما يلزمنا، وجلبنا كلّ شيءٍ من العالم السافر الراقي، ولبسناه أو استعملناه، ولم يبقَ شيء ممّا عندهم لم نشترك فيه، إلا البرنيطة أو المظلة، والمؤمنون أحق منهم بها، وقد كانت عندنا قبل أن كانت عندهم، ونحن أحوج منهم إليها، فالحر عندنا أشد من الحر عندهم.

اشتراكنا والإفرنج في الملبس لنا فيه من الخير أكثر ممّا لهم

قال سيدي الشيخ: إن اشتراكنا وغيرنا في الملبس، يستوجب اندغامنا بهم، وقال أحدهم في بعض الصحف: إن السفوريين المتجددين، يقولون للإفرنج: «نوالي من واليتم ونعادي من عاديتم».

فلننظر إلى ذلك المصلح الأعظم مصطفى كمال، القائل بالسفور وبالملبس الأصلح، والذي تجلّت في شخصه، نهضة الأمة المسلمة التركية، فهل قال للإفرنج: «نوالي من واليتم ونعادي من عاديتم» ودخل تحت راية سيطرتهم مندغمًا وشعبه بهم؟ أم أنه نشل بلاده وأمته، من وهدة الاضمحلال، إلى ذروة الاستقلال؟

لا شكّ أن مصطفى كمال، قد أفرط في بعض الأمور، ولكن قوة الدفع تتزايد بنسبة قوة التضييق، فالأمة التركية قضت أجيالاً تحت كابوس من عمائم يضغط الحرية، حتّى صغرت تلك الأمة، وانحطّت انحطاطًا شائنًا، فأضاعت القسم الأعظم من ملكها، وأوشكت أن تقع تحت نير الاستعباد، ولم يتسنّ للحياة المضغوطة الكامنة في نفس تلك الأمة، عوامل من النهضة وأحوال موافقة لظهورها، إلى أن قيّض الله لها زعيمها الحر الناهض مصطفى كمال، فكان منها بمثابة الفم من البركان، فثارت نفوسها على عوامل التضييق، مخرجة أثقالها،

قاذفة بها نارًا ملتهبة، تحرق كلّ ما قبح وساء من العادات والتقاليد، ليقوم مقامها الحسن الجميل من كل جديد.

نعم، إن مصطفى كمال، في إظهاره نهضة قومه، وأخذه من الفرنجة كل حكمة، وكل حسن، اتّبع الحديث الشريف القائل: «الحِكمةُ ضَالةُ المؤمن أنّى وجدها أَخَذَها». فكان الله له ناصرًا.

يا سيدي الشيخ، إن كان الفرق باللباس، وتقييدنا به، من لوازم الإسلام، فأي شيء قضى على المسلم في الأزمنة الأخيرة، التي مرّت قبل مصطفى كمال، وقد كان حرًّا في لباسه، مقلدًا أزياء غيره، أن يلبس مثل أخيه غير المسلم، ويزيل الفوارق الكثيرة، التي كانت تفصل الواحد عن الآخر؟ أو ليس الذي دعاه رابطُ الأخوة والتشارك في الدنيا، دون نظر إلى المذهب أو الدين؟ أولم يرَ المصلح العثماني الأول، الخليفة السلطان عبد المجيد، أنَّ التفريق ممّا يفت في عضد الدولة، ويوهي قوتها، ويسوقها إلى الفناء، فكان من إصلاحاته الخيرية أنه أبدل الطربوش من العمامة، ولبسه هو نفسه، ومشى خَلفَه أبناءُ سلطنته؟ أراد بذلك شدّ روابط الأخوة بين العثمانيين.

ثمّ غيّر من جاء بعده من الخلفاء، للمقصد عينه لباسهم، ولبسوا الزي الفرنجي، ومنه البنطالون، وتبعهم في ذلك المسلمون وغيرهم، وقد كان الفقهاء لا يجيزون ذلك للمسلمين، لأن فيه تشبهًا بالأمم الأخرى، ولأن البنطالون يظهر

شكل الجسم الذي لا يجوز ظهوره، أمّا المسلمون فقد غيّروا لباسهم، واتّخذوا ذلك اللباس الفرنجي، الذي رأوه أصلح من ملبسهم، وشاركوا في لبسه إخوانهم، ولم يروا لذلك في أمر دينهم تأثيرًا وتغييرًا.

وهل يقوم دين المسلمة بزي من جلباب، ودرعٍ ونقاب، حتّى لا يجوز تغيير ذلك الزي؟ ولِمَ لا يجوز للمرأة ما جاز للرجل، من تغيير الزي واختيار الأصلح؟ وهل تلبسِ اليوم المسلمات، ما كانت أخواتهن من قبل لابسات؟ واللواتي لا يلبسن جلبابًا ونقابًا من القرويات، واللواتي يلبسن القبعات من المسلمات التركيات وغير التركيات، والأفغانيات، واليوغسلافيات، وجلالة ملكة الأفغان ثريا، أهنّ يا مسلمون غير مسلمات؟ وهل يوافق المصلحة الإسلامية أن تفصم عروقها الوثقى من الأمم التركية والأفغانية واليوغسلافية؟

يا سيدي الشيخ، انظر إلى الإنكليز والفرنسيين والألمان والإيطاليين واليابان والأميركيين، وكلّ شعوب الأرض المتمدنة، أليس لباس رؤوسهم ولباس جسومهم جميعًا، على شكل أو زي واحد، وقد أجمعوا بعد الدرس، أنه الأصلح لتسهيل حركات الجسم، وحفظ الصحة؟ فهل أثّر تشابه اللباس عندهم، في نهضة كلٍّ منهم، وحميته، ووطنيته، ودينه؟ وهل اندغمت أمة منهم بأخرى؟ أو لم يبق الإنكليزي إنكليزيًّا، والإفرنسي إفرنسيًّا، والألماني ألمانيًّا، والياباني يابانيًّا؟ فلماذا يقصر نظرنا إلى هذا الحد؟ وها نحن نرى رجالنا. وقد لبسوا ما يلبس رجال

الفرنجة، ولبسوا ما يلبس إخوانهم غير المسلمين دون فرق بينهم، فهل اندغموا بغيرهم، ومنعهم ذلك من أن يكونوا مسلمين؟

النقاب موروث عن عبدة الأصنام، وليس من خصائص الإسلام

يا سيدي الشيخ، إن التفريق باللباس، والحؤول من هذه الجهة، دون تمازج الناس، ليس أمرًا مشكورًا، والحجاب في الأصل، ليس من خصائص الإسلام، ولا من مقتضيات شريعته الحرة السمحة، وإنّما هي عادة قلّدنا بها سائر الأقوام، ومن سبقنا من عبدة الأصنام، وإثباتًا لعادة ستر الوجه قبل الإسلام في الجاهلية، إليكم ما قاله الربيع بن زياد العبسي، في رثاء مالك بن زهير:

من كان مسرورًا بمقتل مالكٍ فليأتِ ساحتنا بوجه نهار
يجد النساء حواسرًا يندبنه يلطمن أوجههن بالأسحار
قد كنّ يخبئن الوجوه تسترًا واليوم هنّ برزن للأنظار
يضربن حرّ وجوههنّ على فتى عفّ الشمائل طيب الأخبار

وإليكم ما قالته أم عمران بنت وقدان في الجاهلية، تحرض قومها على أخذٍ بثأر:

إن أنتم لم تطلبوا بأخيكم فذروا السلاح ووحشوا بالأبرق
وخذوا المكاحل والمجاسد والبسوا نقب النساء فبئس رهط المرهق

وإليكم بيتًا ممّا قالته هند بنت معبد الجاهلية، في رثاء ابن أخيها خالد:

إن تخرج الكاعب من خدرها يومك لا تذكر فيه الخباء

هكذا كانت الجاهلية، وهكذا كانت سائر الأمم كالروس والفرس واليونان.

نعم إن نساء الجاهلية كنّ متنقّبات، ولكنّ المفسّرين قالوا لنا إنهنّ كنّ متبذّلات، إذن لا خير في نقابهنّ.

كتاب الله يحبب الاشتراك في الملبس، ويؤنّب القائلين بعكس ذلك

يا سيدي الشيخ، هات الدليل من الكتاب أو من السنة، على وجوب تمييز المسلمين في الملبس عن غيرهم، وعدم جواز لبسهم ملابس مشتركة، بينهم وبين غيرهم. أو لم تقرأ آيات الله في كتابه: ﴿ وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّمَّا خَلَقَ ظِلَٰلًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْجِبَالِ أَكْنَٰنًا وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ وَسَرَٰبِيلَ تَقِيكُم بَأْسَكُمْ ۚ كَذَٰلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ ﴾ [النحل/ ٨١]. ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ۚ قُلْ هِىَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ . قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟

عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعۡلَمُونَ ﴾ [الأعراف/ ٣٢ – ٣٣]. ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ﴾ [المائدة/ ٨٧].

أو ما ترى في هذه الآيات البيّنات، ما هي نعم الله المحلّلات، وما هي المحرّمات؟

وإنّي لأشرع أنقل إليكم، تفاسير هذه الآيات من كتب التفسير بحروفها.

قال المفسّرون البيضاوي والنسفي والخازن والطبرسي: السربال يعم كلّ ما يلبس.

وقالوا: زينة الله، كل ما يلبس ويُتجمّل به.

وقالوا: خصَ الله الحرّ بالذكر، اكتفاء بأحد الضدّين، أو لأن وقاية الحرّ كانت أهمّ عندهم.

وقالوا: في الآية دليل صريح، على أن جميع المطعومات والمشروبات والملبوسات، وأنواع التجملات حلال، إلا ما خصّه الشرع بدليل في التحريم. لأن الأصل في جميع الأشياء الإباحة، إلا ما حظره الشارع، وثبت تحريمه بدليل مفصّل.

وقالوا: الطيبات من الملبس والمأكل مشتركة في الدنيا بين المؤمنين وغيرهم، وهي خالصة للمؤمنين في الآخرة.

وقالوا: عن ابن عباس رضي الله عنه: «إن المؤمنين يشاركون المشركين في الطيبات في الدنيا فأكلوا من طيبات طعامهم ولبسوا من جياد ثيابهم، ثمّ يخلص الله الطيبات في الآخرة للذين آمنوا وليس للمشركين فيها شيء».

وقالوا: إن الملابس والمطاعم وأنواع التجملات، غير خالصة للمؤمنين في الدنيا، لأن المشركين شركاؤهم فيها. ولم يقل تعالى هي للذين آمنوا ولغيرهم، لينبّه على أنها خلقت للذين آمنوا على طريق الأصالة، وعلى أن غيرهم تابع لهم.

وقالوا: وأرجو منك أن تصغي إلى ما قالوا، في تفسير قوله تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْأَيَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [الروم/ ٢٨]. أي قال الله تعالى كذلك أبين الحلال مما أحللت، والحرام مما حرمت، لقوم علموا أني أنا الله وحدي لا شريك لي، فأحلوا حلالي، وحرموا حرامي، قل يا محمد لهؤلاء الجهلة من العرب، الذين يحرمون ما أحل الله، أن الله لم يحرم ما تحرمونه أنتم، بل أحله الله لعباده، وطيبه لهم، وإنما حرّم ربى الفواحش من الأفعال والأقوال، جهرها وسرها، والإثم، والبغي بغير الحق، وأن تشركوا بالله، وأن تقولوا على الله مالا تعلمون. وقالوا في تفسير: ﴿وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة/ ١٦٩]، أي وأن تتقوّلوا عليه، وتفتروا الكذب في التحريم.

فهل ترضى يا سيدي الشيخ أن تكون ممّن يقولون على الله مالا يعلمون، فيحرّمون على المؤمنين نعمة الله التي أخرج لعباده، ويهملون البحث عن محرّماته، مقيمين مقامه التشويق إلى التفريق بالملبس؟ لندع البحث عن الملبس يا سيدي، وابحث عن مكارم الأخلاق.

إنه لمن دواعي العجب، أن خزانة الكتب الإسلامية، على وفرة ما حوته من الكتب والأسفار، وعلى ما فيها من دواوين الأشعار، المملوءة من المدح والرثاء، والفخر، والهجو، والغَزل، لو فتشنا فيها عن كتب الأخلاق التي تركها لنا السلف، لما كدنا نعدّ أكثر من ثلاثة هي: «تهذيب الأخلاق» لابن مسكويه، و«أدب الدنيا والدين» للماوردي، و«الجزء الرابع» من إحياء الإمام الغزالي، وقد زينها منذ عهد قريب، كتاب «الأخلاق والواجبات» للعالم الفاضل الشيخ عبد القادر المغربي، فائتنا يا سيدي الشيخ بكتاب ثانٍ، في الأخلاق والواجبات، تهذّب به ناشئتنا على مبدأ قويم، وتراعى به تغيّرات الأزمان، وتطوّرات أحوال العمران، على مثل ما فعل الشيخ المغربي، وليكن فداك ألف كتاب، ليس فيها نفع لتهذيب أخلاق الأمة، على المبادئ القويمة:

إنما الأمم الأخـــلاق مـــا بقيت فإن هم ذهبت أخــلاقهم ذهبوا

المقابلة بين ما أمر الله ورسوله من جهة، وما قال ابن عابدين من جهة أخرى، ونظرات لي

يا سيدي الشيخ، أتخاف على القطيع، إذا اشترك وغيره في الملبس أن يضيع؟

الرعاة يسمون الغنم، ويشرمون آذان المعزى لِتُعرف. فهل تريد أن تسم الناس، بوسم اللباس؟

إن بعض أسلافك من الفقهاء، كانت رغبتهم في إحداث غرائب البدع، أشبه بالولع. فابتدعوا من السمات والعلامات والمعاملات لغير المسلمين أنواعًا وأشكالاً، جلّ عنها شرع الله الأشرف وتعالى. إنّ ذلك كله كان مفعولاً لمعنى مؤلم، هو تفريق المسلم عن غير المسلم.

وقد يكون أنّك أخذت قولك يا سيدي الشيخ، بوجوب تمييز المسلمين عن غيرهم، من رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين، حيث قال ما ملخّصه: لمّا كان الذمّيون مخالطين أهل الاسلام، فلا بدّ من تمييزهم عنّا، وإذا وجب التمييز، وجب أن يكون بما فيه ذل وصغار لهم، كيلا يعامل غير المسلم معاملة المسلم، في التوقير والتعظيم، فلا يركب غير المسلم خيلاً مطلقًا، وإن ركب حمارًا ينزل عنه عندما يمرّ بالمسلمين، ويضيق عليه في المرور بأن يلجئه إلى أضيق الطريق. ولا يسكن دارًا عالية البناء ويجعل على داره علامة، لئلا يقف عند

داره سائل، ويدعو له بالمغفرة، أو يعامله بالتضرّع معاملة المسلمين، وإذا استعلى على المسلمين، حلّ للإمام قتله، وإذا استخدم العبيد والجواري يلزمه الحبس والتعزير الشديد. ولا يعمل بسلاح، أي لا يحمله ولا يستعمله، لأنه عز، وكلّ ما كان عزًّا يمنع عنه، وعليه أن يظهر الكستيج مزنّرًا به فوق ثيابه، محوكًا من خيوط الصوف والشعر الثخين، والكستيج فارسي معرّب، معناه الأصلي العجز والذل، ولا يلبس الثياب الفاخرة كصوف مربع، وجوخ رفيع، وأبراد[١] رقيقة، لا يلبس زنار الإبرِيسَم، لأن ذلك جفاء في حق الإسلام، ومكسرة لقلوبهم، وإنّما يلبس قلنسوة طويلة من كِرباس أو لبد[٢]، مصبوغة بالسواد، وتجعل مكاعبهم (أي مداساتهم) خشنة، فاسدة اللون، وكذا تؤخذ نساؤهم بالزي في الطرق فيجعل على ملاءة اليهودية خرقة خضراء، وعلى ملاءة النصرانية خرقة زرقاء، وكذا في الحمامات، فيجعل في أعناقهنّ طوق الحديد. إلى آخر ما وضع هناك من القيود المبتدعة وعدد، إلى أن قال: وينبغي لغير المسلم، أن يلازم الصَّغار فيما يكون بينه وبين المسلم في كل شيء، وعليه، فيمنع من القعود حال قيام المسلم عنه، ويحرم القيام له تعظيمًا، وتكره مصافحته، ولا يبدأ بسلام إلا لحاجة، ولا يُزاد في الجواب على «وعليك».

(١) أبْراد: أكسية مخططة يلتحف بها. (م).

(٢) قلنسوة من كرباس أو لبد: غطاء للرأس من قطن أو صوف. (م).

أيجوز لنا يا سيدي الشيخ: أن نأخذ بهذه البدع الغريبة التي ما أنزل الله بها من سلطان، وتخالف الكتاب والسنة مخالفة صريحة، حتّى تنشر الرسائل بين العامة، مشوقًا إلى التفريق بالملبس، لتزيد الغرور غرورًا؟ أيجوز أن نعد هذه البدع، من الشرع المتّبع، ونجعلها أحكامًا نتمشّى عليها.

أم يجدر بنا أن نرجع إلى كتاب الله، وسنّة رسوله، حيث الخير والصلاح، وحيث التآخي والسلام، وحيث المدنية والنور؟ ألا ترى، أننا إذا قدرنا فاتّبعنا مثل هذه البدع أمسينا مصداقًا لقوله تعالى: ﴿ يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي ٱلنَّارِ يَقُولُونَ يَٰلَيْتَنَآ أَطَعْنَا ٱللَّهَ وَأَطَعْنَا ٱلرَّسُولَا۠ . وَقَالُواْ رَبَّنَآ إِنَّآ أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَآءَنَا فَأَضَلُّونَا ٱلسَّبِيلَا۠ ﴾ [الأحزاب/ ٦٦ – ٦٧].

أين هذه البدع من كتاب الله وسنّة رسوله؟ شتّان ما بين الثريّا والثرى. إن المسلم الذي يرى ما رأى ابن عابدين، أشبه بمن يملك ثوبًا فاخرًا جميلاً قشيبًا[1]، فلا يلبسه إلا مقلوبًا.

قال الله تعالى في كتابه العزيز: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ ﴾. [الأنعام/ ٩٨]. ﴿ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُم مَّوَدَّةً وَٱللَّهُ قَدِيرٌ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ . لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾ [الممتحنة/ ٧ – ٨]

(١) قشيبًا: جديدًا

وقال تعالى: ﴿ وَلَا تُجَـٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَـٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ ﴾ [العنكبوت/ ٤٦].

وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَسۡتَوِي ٱلۡحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُۚ ٱدۡفَعۡ بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِي بَيۡنَكَ وَبَيۡنَهُۥ عَدَٰوَةٞ كَأَنَّهُۥ وَلِيٌّ حَمِيمٞ ﴾ [فصلت/ ٣٤].

وقال تعالى: ﴿ إِنَّآ أَنزَلۡنَا ٱلتَّوۡرَىٰةَ فِيهَا هُدٗى وَنُورٞۚ يَحۡكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ... وَلۡيَحۡكُمۡ أَهۡلُ ٱلۡإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِۚ وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ . وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ .. فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ...وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمۡ أُمَّةٗ وَٰحِدَةٗ ﴾ [المائدة/ ٤٤ – ٤٨].

وقال صلى الله عليه وسلم، وقد جمع في قوله هذا العدل كَلهُ وحسن السياسة كلّه، قال عن الذمّيين: «لهم ما لَنا وعَليهمْ ما عَلَينا».

وقال صلى الله عليه وسلم: «مَنْ آذى ذمِّيًّا فَقَد آذَاني، وَمَنْ آذَاني فقد آذى اللهَ».

وقال صلى الله عليه وسلم: «مَنْ آذى ذمّيًّا فأنا خَصمهُ، وَمَنْ كُنْتُ أَنَا خَصْمُهُ خَاصَمتهُ يَوم القِيَامة»

وقال صلى الله عليه وسلم: «مَنْ آذى ذمِّيًّا ضَرَبَهُ اللهُ بِسِيَاطٍ مِنْ نَارِ فِي يَومِ القِيَامَة»

وقال صلى الله عليه وسلم: «الخَلْقُ كُلهُمُ عِيَالُ اللهِ وَأَحَبَّهُمْ إلى اللهِ أَنْفَعُهُمْ لِعِيَالِه»

وقال صلى الله عليه وسلم: «أَشْرَفُ الايمَان أَنْ يَأمَنَكَ النَّاسُ، وأَشْرَفُ الإسلاَمِ أنْ يسلَمَ النَّاسُ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ»

وقال صلى الله عليه وسلم: «رأسُ العَقْلِ بَعدَ الايمَانِ باللهِ التَّحبُّب إلىَ النَّاس»

وقال صلى الله عليه وسلم: «المُؤمِنُ آلِفٌ مألُوفٌ ولاَ خَيرَ فِيْمَنْ لاَ يألَفُ ولاَ يؤلَف»

وقال صلى الله عليه وسلم: «ليس بمؤمن من لم يأمن جاره غوائله».

وقال صلى الله عليه وسلم: «إن اللهَ حَفَّ الإسْلاَمَ بِمكَارمِ الأخْلاَقِ وَمَحَاسِنِ الأَعْمَالِ»

وقال صلى الله عليه وسلم: «وَلاَ تبَاغضُوا ولاَ تَنَابَزُوا ولاَ تنَافَسُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانا»

وقال صلى الله عليه وسلم: «إصْلاَحُ ذَاتِ البَيْنِ خَيْرٌ مَنْ عَامةِ الصَّلاة والصَّوم».

وقال صلى الله عليه وسلم: «الانسّانُ أخُو الإنسانِ أحبَّ أَمْ كَرِهَ».

وقد صاحب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه، رجلاً ذميًّا، فقال له الذمّي: أين تريد يا عبد الله، قال: أريد الكوفة، فلمّا عدل الطريق بالذمّي، عدل معه أمير المؤمنين، فقال له الذمّي: لماذا عدلت معي؟ فقال له أمير المؤمنين: هذا من تمام حسن الصحبة أن يتّبع الرجل صاحبه هنيهةً إذا فارقه، كذلك أمرنا نبينا.

ولنصغ الآن إلى الحديث الآتي: أسرَت خيلُ رسول الله ﷺ في الحرب مع بني طي، سفانة بنت حاتم الطائي، وأتوه بها وكانت مسيحية، فقالت: «هلك الوالد، وغاب الرافد، فإن رأيت أن تخلي عنّي، ولا تشمت بي أحياء العرب، فإن أبي كان سيّد قومه، يفكّ العاني، ويقتل الجاني، ويحفظ الجار، ويحمي الذمار، ويفرج عن المكروب، ويطعم الطعام، ويفشي السلام، ويحمي الكلّ، ويُعين على نوائب الدهر، وما أتاه أحد في حاجة فردّه خائبًا، أنا بنت حاتم الطائي» فقال صلى الله عليه وسلم: «هذه صفاتُ المُؤمنينَ حَقًّا، خَلُّوا عَنها، فإنّ أباها كان يُحبُّ مَكَارِمِ الأخلاقِ» وبعد أن أكرمها أرجعها إلى قومها آمنة مكرّمة.

ثمَ قدم عليه صلى الله عليه وسلم أخوها عُدي بن حاتم الطائي، فقام له تعظيمًا، ونزع رداءه وأجلسه عليه، وجلس صلى الله عليه وسلم على التراب، ثمّ التفت إلى أصحابه وقال: «أكرموا عزيز قومٍ ذلَّ» ثمّ أدخله بيته مكرمًا إيّاه، ولم يكن عنده في البيت غير حفصة ووسادةٍ من آدم، فطرحها له وأجلسه عليها، وجلس صلى الله عليه وسلم على الأرض. ثمّ قال له: «إنَّ أَبَاكَ مَاتَ قَبْلَ أنْ يُؤمنَ فإذَا كَانَ يَومُ القِيَامَةِ وَأَمَرَ اللهُ بأبيكَ إلى النَّار أن يَا نَار هِيديهِ ولاَ تؤذيه، فإنْ كَانْ أَبُوكَ في النَّارِ لا يذوق حرَّ النار لأَنَّهُ كانَ يُحبُّ مَكَارِمَ الأَخْلاَقِ».

هذا شرع الله الواجب أن يتبع، لا تلك البدع، قابلوا بين شرع الله، وتلك البدع. إنها ليست ممّا شرع.

يا سيدي الشيخ، لا عمل للإنسان، أشد ضررًا من تعاميه عن مرضه أو إخفائه، وعدم سعيه لشفائه. ومن أهم الأمراض الاجتماعية عدا الجمود والتقليد، مرضٌ كثير الغدر بصاحبه هو التكبّر أو الغرور، الذي يعمي الإنسان فلا يعرف نفسه، هو التكبّر والغرور الذي أعمى قلب الرجل عن الحق، وعن العدل، وعن كتاب الله، وعن سنّة رسوله، فعامل المرأة المستضعفة بما عامل، وحاول أن يعامل كل من غلبه مثلما عاملها بالغمض والتحقير. ولكن ذلك يخالف كتاب الله وسنّة رسوله، فلا ينتج إلا وبالاً، ولا يزيد إلا سفالاً، ولا يعود على صاحبه إلا بالخسران. قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِٱللَّهِ ٱلْغَرُورُ﴾ [فاطر / ٥]. أي الشيطان، إنه يحمل الإنسان على محاباة ووراءها كل ما يضرّ به، وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ [النساء/ ٣٦].

وقال صلى الله عليه وسلم: «أَعْظَمُ التَّكبر غَمْط الخَلْقِ وسفهُ الحَق».

وقال صلى الله عليه وسلم: «المتكبّرُ في الأَرضِ يُنَازِعُ جَبَّارَ السَّمَواتِ وَالأَرْض».

وقال صلى الله عليه وسلم: «الكِبرُ رِداءُ الله، والمُتَكبِّرُ يُنَازِعُ اللهَ رِدَاءَهُ، وَمَنْ نَازَعَ اللهَ رِدَاءَهُ لَمْ يَزِدْهُ إلاَّ سفَالاً، وَكبَّهُ فِي النَّارِ يومَ القِيَامَةِ».

وقال صلى الله عليه وسلم: «يُحْشَرُ المُتكبِّرُون يَومَ القِيَامَة في خَلقٍ مِنَ الذَرِّ، في صُورِ النَّاسِ، يُوطئون حتى يَفْرغَ اللهُ مِنَ حِسَاب خلقِهِ، ثُمَّ يُسْلَكُ بِهِمْ إلى جَهَنَّمَ وَيُسقونَ مِن طِينة خبَال مِنْ صديدِ أهلِ النَّار».

قال الشاعر الأميركي: «لم يقبلني المتكبّر المتعصّب في دائرة الأخوة إذ بنى حوله دائرة وضعني خارجًا عنها، فبنيت حولها دائرة من الأخوة أخرى أوسع منها فبقيت وإيّاه في دائرة واحدة». فما كان أحرى بابن عابدين أن يجل الدين الإسلامي، عن مثل تلك البدع وأن يسبق، تبعًا لروح ذلكم الدين الشريف السامي، الشاعر الأميركي، في تبيين دائرة الإخاء العظمى التي تجمع العالم، تلك التي أسسها المسيح عيسى وشيّدها محمد عليهما الصلاة والسلام.

لم يجز ابن عابدين لغير المسلم، أن يركب الخيل مطلقًا، وإن ركب حمارًا لضرورة فينزل عنه عندما يمر بالمسلمين، وأوجب عليه التضييق، وألجأه إلى أضيق الطريق، كلّ ذلك تأمينًا لملازمته الذل والصغار على ما ذكر، وانظر اليوم، أنت يا سيدي الشيخ، إلى غير المسلم، ألا ترى أنه بعد نيله حرّياته وإفلاته من قيوده وأغلاله، لم يكتف بتسخير الأرضين، وسهولها، وحزونها لعجلاته، وسياراته ودباباته، وبتسخير البحار لبواخره ومواخره ومدرعاته، بل سخر الأفلاك الواسعة لطياراته، وركب متن الجو ينظر إلى الأرضيين من علٍ، هازئًا بالقطبين والأوقيانوس الشاسع الواسع، الفاصل بين العالمين؟

لم يجز ابن عابدين لغير المسلم، أن يسكن دارًا عالية البناء لئلا يقف عند داره سائل ويدعو له بالمغفرة أو يعامله في التضرّع، وانظر اليوم أنت يا سيدي الشيخ، إلى غير المسلم، وقد نال حرّياته، وأفلت من قيوده وأغلاله، ألا ترى أن قصوره الشاهقة، وقد يبلغ بعضها سبعين طبقة، تناطح السحاب وقد تعلوه؟ وهو لا ينتظر السائل ليدعو له بالمغفرة، أو يعامله بالتضرّع، إنّما ترفّع عن ذلك، وهو يرسل إلى ما وراء البحار، وإلى كل الأقطار، ملايينه وملياراته، لإسعاف الفقير، وشفاء المريض، ونشر العلم، وتثقيف العقل، وإسعاد البشر؟

لم يجز ابن عابدين لغير المسلم، أن يستخدم العبيد والجواري استخفافًا به، فتأمّل أنت ياسيدي الشيخ ماذا فعل غير المسلم، بعد نيل حرّياته وإفلاته من قيوده وأغلاله، إنَّه حرّر العبيد والجواري، في الدنيا كلّها جبرًا، بمعاهدات خاصة، وبدلاً من أن يستعبد إخوته وأخواته من بني الإنسان ويسخّرهم، استعبد الطبيعة الجامدة مسخّرًا إياها، ومسخرًا قواها لإرادته وخدمته وراحته ونفعه.

لم يجز ابن عابدين لغير المسلم، أن يلبس الثياب الفاخرة، مثل الصوف المربع، والجوخ الرفيع، والإبراد الرقيقة، ولا زنار الأبريسم لأن ذلك جفاء في حق الإسلام ومكسرة لقلوبهم، بل يلبس الكستيج ثوب العجز والذل، محوكًا من خيوط الصوف والشعر الثخين.

وقد تناسى ابن عابدين على ما يظهر أنه علّم القرآن نبيّنا محمد ﷺ أن يستعيذ من مساوئ الأخلاق كان الحسد من جملة ما لقنه الاستعاذة منه فقال تعالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ . مِن شَرِّ مَا خَلَقَ . وَمِن شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ﴾ [الفلق/ ١ - ٣].

وانظر اليوم يا سيدي الشيخ، إلى غير المسلم، ألا ترى أنه قد حصر فيه صنع الأقمشة الفاخرة، كما حصر فيه سائر الصناعات الهامة عنوان العزّ والقدرة؟ فهو الذي يرسل إلينا من الأقمشة الفاخرة ما نلبس.

هل يرى ابن عابدين موافقًا لمكارم الأخلاق التي إنّما بعث نبيّنا ﷺ لتتميمها، أن نحسد غير المسلم، على لبس الملابس الفاخرة وزنار الأبريسم، ونعد ذلك مكسرة لقلوبنا، في حين أن غير المسلم يرسلها إلينا من وراء البحار، لنتزيّن بها، دون أن يجول في فكره شيء من الحسد؟

لم يجز ابن عابدين لغير المسلم أن يعمل بسلاح، وانظر اليوم أنت يا سيدي الشيخ، إلى غير المسلم، وقد نال حرّياته، وأفلت من قيوده وأغلاله، ألا ترى أنه بدلاً من مثل «بارودة بفتيل» صنع لنفسه قلاعًا متحرّكة تدهش القلوب والأنظار، وأسلحة مروّعة من المدافع والقنابل وآلات الدمار، وما يدكّ من الأرض جبالاً، ويزلزلها زلزالاً، ويشعلها إشعالاً، البروق والرعود والصواعق تترى من

فوهات في غيوم من الدخان والغاز الضار، كأنها براكين نار، تخرج أثقالاً، بعدت مجالاً. في الأرض وفي الجو وفي البحار؟

لم يجز ابن عابدين لغير المسلم، أن يلبس على رأسه إلا قلنسوة طويلة من كرباس أو لبد مصبوغة بالسواد، وأن يلبس من المكاعب غير الخشن الفاسد اللون. وألقِ اليوم يا سيّدي الشيخ نظرة، ألا ترى أننا نحن بقينا على شكل واحد، من القلانس المتركة أو الطرابيش التي يصنعها غير المسلم، ويرسلها إلينا، وأن مداساتنا الحمراء أو الصفراء، بقيت ثابتة لا تتغيّر، يستحي أن يلبسها أحد منّا، إلا الفقراء من أهل القرى؟ أما هو فقد صنع لنفسه قلانس ومكاعب جميلة نافعة فاخرة متجدّدة، متبدّلة مع الحرّ والقرّ، قد لا تحصى أشكالها، ولا تحصر أنواعها، فاشتركنا في ما اخترع من المكاعب والملابس، ولكنّا انشطرنا شطرين في القلانس.

أوجب ابن عابدين على غير المسلمات، أن يجعلن على ملاءاتهنّ خرقًا خضراء، أو زرقاء، وأن تجعل في أعناقهن في الحمامات أطواق الحديد، فانظر اليوم يا سيدي الشيخ، إلى غير المسلمات، وقد نلن حرياتهن، وأفلتن من قيودهن وأغلالهنّ. ألا ترى أنهن أطرحن الملاءات والخرق، وظهرن بأثواب وقلائد من العز والفخار، كأنهنّ ملائكة من بشر يسعين لجعل الأرض جنات، تجري من تحتها الأنهار، تشرح القلوب، والصدور، وتسر الأرواح والأبصار؟

إن قيود الملابس التي قال بها ابن عابدين، يا سيدي الشيخ، كانت لمعرفة غير المسلم، حتى لا يغلط أحد في معرفته، فيعامله معاملة لائقة، وما كانت إلا بدعة مثل بدعة الحجاب للمرأة المستضعفة لملازمة الذل والصغار.

لم يجز ابن عابدين للمسلم أن يصافح غير المسلم، أو يبدأه بسلام أو يزيد في الجواب على (وعليك) وأن يقوم له تعظيمًا، ولكن ما قاله ابن عابدين مخالف صراحة لقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّواْ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ ﴾ [النساء/ ٨٦] ومخالف لأمر رسول الله ﷺ أنْ «لا غِرَارَ فِي صَلاَةٍ ولاَ تَسليم». وجاء في معاني الأخبار: لا غرار أي لا نقصان أما في الصلاة فقد ترك إتمام ركوعها وسجودها. وأما في التسليم، فأن يقول الرجل: «السلام عليكم» أو يرد فيقول: «وعليك». ولا يقول: «وعليكم السلام». وقد صادف الإمام الشافعي وثنيًّا، فبادره بالسلام قائلاً: «السلام عليكم ورحمة الله» فقيل له: أتدعو له بالرحمة؟ أجاب: أو ليس برحمة الله يعيش؟

قال ابن عابدين ما قال بشأن السلام، وعدم التعظيم والاحترام، ولكن ألا ترى اليوم يا سيدي الشيخ، أن غير المسلم، بعد نيله حرّياته، وإفلاته من قيوده وأغلاله، استحقّ منّا واجبًا من السلام، والإكرام، والتعظيم، والاحترام، نتسابق إليه، لنقضيه لديه، ولنا مثل ذلك الواجب عليه؟

سادتي وسيداتي:

إن النتائج التي حصلت في العالم السافر الراقي، تدل على صحة المقدمات في آرائه وأعماله، وأمّا النتائج التي حصلت في عالمنا المقيّد، في كلّ حركاته وأعماله، فأنها لتدل على فساد المقدمات في آرائنا وأعمالنا، فلنترك الغرور يا سادة، لا فرق في الدنيا المشتركة بين الإنسان، وأخيه الإنسان، فليتشبّه كلّ منّا، بمن هو خير منه عملاً، أيًّا كان وأين كان، (إن التشبه بالكرام فلاح) ومن كان مغرورًا، مستصغرًا غيره، فليس له نصيب من غيره إلا الاستصغار كما قال الشاعر:

مَثَلُ المعجب في خيلائه   مثل الواقف في رأس الجبل
ينظر الناس صغارًا وهو في   أعين الناس صغيرًا لم يزل

إلى الأمام يا سيدي الشيخ إلى الأمام، الْحَقْ بالناس لتقرب منهم فتستكبرهم لدى النظر إليهم ويستكبروك، ولا تبق متأخّرًا بعيدًا عنهم، فتستصغرهم لدى النظر إليهم ويستصغروك.

والنجم تستصغر الأبصار رؤيته   والذنب للطرف لا للنجم في الصغر

الحق بهم واقرب إليهم يا سيدي، لئلا تراهم من بعيد أشباحًا، وهم إخوانك، فيروك هم أيضًا شبحًا وأنت أخوهم. إن بعض الحكماء مثّل هذه الحالة

بقوله: «أمسى عليّ المساء في الصحراء، فلاح لي من بعيد شبح أسود، وجدته أخي».

نعم يا سادة، إن الإنسان أخو الإنسان أحب أم كره، وإن منزلة المرء من ربه، ومن بني جنسه تكون على مقدار ما يوصل من النفع والخير للبشر أنهم إخوانه، إن نور الحرّية بدّد الظلمات وأزال ما أحدثه التعصّب من الفروق بين الناس في الدنيا، ذلك التعصّب المكروه، الذي شدّ ما حجب عنّا في شرع الله، والكتب المنزّلة من الأنوار، وما فيها من أمهات الخير، ومكارم الأخلاق.

ذلك التعصّب المكروه. الذي أنسانا أن الإنسان أخو الإنسان، وأن الله رب العالمين (يشرق شمسه على الأشرار والصالحين، ويمطر على الأبرار والظالمين). ولم يكن تقييد الذمّيين بالملابس إلا نتيجة ذلك التعصّب.

أمّا اليوم وقد تحرّر الذمّيون، مثلما تحرّر العالم السافر الراقي، من قيود الملابس، وألقوها بعيدًا عنهم، فكأنّ سيدي الشيخ، وقد عجز عن تقييد الذميين، يفتّش عن مثل تلك القيود ليقيّد بها المسلمين، تأييدًا لمبدأ التفريق بين العالمين. وقد يكون أن الشيخ يهمه، على ما ذكر بعض الظرفاء، أن يعرف من أول نظرة، لمن يقول: «السلام عليكم ورحمة الله»، ولمن يقول: «نهاركم سعيد» أو «وعليكم». ذلك قد يهمه، أكثر ممّا تهمّه الأمور التي ترفع عالم الإسلام إلى أعلى الدرجات، أو تخفضهم إلى أسفل الدركات، قد يهمّه، أكثر ممّا تهمّه الأمور، التي تمشي بهم

إلى الأمام، فتجعلهم في طليعة الأقوام، أو ترجع بهم إلى الوراء، فتجعلهم كالأنعام تقاد بالزمام، وقد يؤثر الشيخ مثل هذه الحال، مهما ساء المآل، ليعد نفسه من القادة الأعلام.

المسلم حر في ملبسه، وخير لباس كل زمان لباس أهله

يا سيدي الشيخ، إنّك تشوّق إلى التقنّع والتحنّك، كأنّك لم تسمع الحديث عن علي ﵁: «التقنُّعُ ريبَةٌ في اللَّيل وَمَذلةٌ فِي النَّهارِ».

إنّك تضيّق علينا الخناق، بقيود الملبس، كأنّك لم تقرأ آيات الله التي ذكرتها مع تفاسيرها، ولم تقرأ الحديث عن أبي عبد الله جعفر الصادق ﵁: «ثلاثة أشياء لا يحاسب الله عليها المؤمن، طعام يأكله، وثوب يلبسه، وزوجة صالحة تعاونه ويحصّن بها» وكأنّك لم تقرأ الحديث عن ابن عبّاس ﵁: «كُلْ مَا شِئتَ، واشرَب مَا شِئتَ والبس مَا شِئتَ ما أَخطَأتْكَ خَصلَتَانِ سَرَفُ وَمَخيلةٌ».

إنّك تريد أن ترجعنا في الملبس، إلى ما وراء العصور التي خلت، مع أن رسول الله ﷺ، لا يريد الجمود، ولا رجوع القهقرى، وقد جاء في الحديث الشريف: «أحسِنُوا لبَاسَكُم وأَصْلحُوا رِحَالكُم حتّى تَكُونُوا كأنكُم شَامةٌ فِي النَّاس».

وجاء في الحديث الشريف «خَيرُ لِبَاس كُلِّ زَمَانٍ، لِبَاسُ أَهْلِهِ».

وأرجو منك، أن تعي الحديث الآتي، ولكل ما فيه، من حكمة وعبرة ما يكفيه:

«قال سفيان الثوري لأبي عبد الله جعفر الصادق ﵁: يا ابن رسول الله، إنّك تلبس القوهي والمروِي، وما لبس رسول الله ﷺ، ولا علي ﵁ مثل هذا اللباس فقال: ويحك اسمع مني وعِ ما أقول، فإنه خير لك عاجلاً أو آجلاً. إن أنت متّ على السُّنة، ولم تمت على بدعة، أخبرك أن رسول الله، كان في زمان مقفرٍ جدب مقصّر، وَقترٍ مقتر، وكان يأخذ لقتره وإقتاره، وعليًّا كان في زمن ضيّق معسر، وكان يأخذ لضيقه وإعساره، أمّا وقد أقبلت بعد ذلك الدنيا، وأرخت عزاليها، واتسع الزمان، فأحق الناس بطيباتها، أبرارها لا فجّارها، ومؤمنوها لا منافقوها، ومسلموها لا كفّارها، فنحن أحق من أخذ ما أخرج الله وأعطى، ثمّ تلا ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ ﴾ [الأعراف / ٣٢]. إلى آخر الآية. وإلى أن قال: إن عليًّا ﵁ اشترى ثلاثة أثواب بدينار، القميص إلى فوق الكعب، والإزار إلى نصف الساق، والرداء من يديه إلى ثدييه، ومن خلفه إلى إليته، ثمّ رفع يديه إلى السماء، ومازال يحمد الله على ما كساه حتى دخل منزله قائلاً: هذا اللباس ينبغي للمسلمين أن يلبسوه، ثم قال: وعلي كان في زمانٍ يستقيم له ما ليس فيه، ولكن لا تقدرون أن تلبسوا مثل ذلك اللباس، في هذا الزمان. ولو فعل أحد منكم، لقالوا إنه مجنون، أو مراءٍ سيئ، ولو فعلته أنا لقالوا جُنَّ جعفر».

فيا سيدي، إن كان من يلبس في زمن أبي عبد الله جعفر الصادق، لباسًا مثل لباس علي رضي الله عنهما، عرضةٌ لقول الناس إنه مجنون، أو مراء سيئ، فما تكون حالة من يلبسه اليوم، وقد مضى على ذلك الزمان ما يزيد على ألف سنة.

إنّي أيها السادة، تمثّلت أبي، كأنه لابس مثل ذاك القميص والإزار، والرداء، نازلاً إلى قصر العدل والقضاء. وتذكّرت ما قاله أبو عبد الله ﵁. فلم أتمالك عن التسارع لإغلاق الباب. قبل أن يرى في مثل تلك الثياب، ولكنه خيال ما كاد يخطر في البال حتّى غاب.

وماذا يقول الناس يا سيدي عن سيدة، إذا لبست اليوم درع الزمان القديم، أي قميصه، وهي زيّه، وخرجت بين الناس؟

انظروا يا سادة أين نحن. وأين سيدي الشيخ، إنه ما يزال يبحث عن تضييق أكمام الرجلين واليدين، وعن قدر اللحية بالقبضة، وعن الاقتعاط وشكل تقنيع الرجال وتحنيكهم.

وكأن الشيخ في رسالته، «رفع الشبهات عن المشتبهات» قد أشبه من وصف الإمام علي ﵁ وعنى بقوله: «يقول أقف عن الشبهات وهو فيها وقع، ويقول أعتزل البدع وبينها اضطجع، لا يعرف باب الهدى فيتبعه، ولا باب العمى فيصدّ عنه».

إن سيدي الشيخ، يعتبر جعل اللحية قبضة لا تزيد ولا تنقص، كأنه من الأمور الهامة الحيوية للإسلام، ومن أركان الدين وعمده، ولهذا أخبرنا عن أن ما يفعله متخنّثة الرجال، من الأخذ منها وهي دون القبضة أمر لم يبحه أحد! ومعني المخنّث المسترخي المتثنّي. إذن أمسى المسلمون كلهم، في نظر الشيخ، مسترخين متثنّين مخالفين للدين.

إنه يحكم أيضًا بكره لبس المسلمين الطربوش بلا عمامة يتقنّعون بها ويتحنّكون، إذن أضحى المسلمون كلهم في نظر الشيخ مرتكبون ما يكرهه الدين.

ما هذه الأخبار التي تتحفنا فيها في هذا الزمان يا سيدي؟ إنّك مفرط في وضع القيود؟ ألا ينبغي للمسلم أن يكون حرًّا على الأقل في مقدار لحيته؟

واحسرتاه! أهذه هي التعاليم التي ننتظرها من الشيوخ لتعم الإسلام وتمشي بهم إلى الأمام؟.

حفش الثياب، لا يلبس بين الناس، ولبسه كفران لنعم الله

ثمّ يكلّفنا سيدي الشيخ، أن نلبس حفش الثياب أي رزالها وباليها، متى خرجنا من بيوتنا، كأنّ الشيخ نسي الحديث الشريف: «إذاَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَى عَبْدِهِ بِنِعْمَةٍ أَحَبَّ أَنْ يَرَاهَا عَلَيْهِ»، والحديث الشريف: «إن اللهَ يُحبُّ مِنْ عَبْدِهِ إذَا خَرَجَ لإِخْوَانِهِ أَن يَتَهَيأ لَهُمْ وَيَتَجمَّل» والحديث الشريف: «إنَّ اللهَ جَميلٌ يُحبُّ الجَمَالَ والتَّجمُّلَ. ويبْغضُ البُؤسَ وَالتَّبَاؤُسَ» والحديث الشريف: «إذَا أَنْعَمَ اللهُ عَلَى عَبْدِهِ بِنِعْمَةٍ فَظَهرتْ عَلَيْهِ. سُمِّي حَبيبَ اللهِ مُحَدثًا بِنِعْمَة اللهِ. وَإذَا أَنْعَمَ اللهُ عَلَى عَبْدِهِ بِنِعْمَةٍ فَلمْ تَظْهَرْ عَلَيْهِ سُمَّيَ بَغيض اللهِ مُكّذَّبًا بِنِعْمَةِ اللهِ».. وقد قال تعالى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضحى/ ١١].

فلماذا تكلف المرأة أن تكون بغيضة الله، مكذّبة بنعمة الله. هذا فضلاً عمّا يدعو إليه لبسها حفش الثياب من الريبة؟

لا ينبغي لك يا سيدي الشيخ، أن تجعل همّك إلباس الناس حفش الثياب وباليها. ولكن اجعل همّك، تقوية نفوسهنّ، وإلباسهنّ أين كنّ، ثوب الحياء الأروع، فكلّ لباس غيره لا ينفع.

إنّي كأنّي أرى من لا حياء له ولا أمانة وسط القوم عريانا

وهنا لا بدّ لي أن أذكر، نكتة من اختلاف المشايخ بزينة النساء إذ خرجن من بيوتهنّ:

لقد سمعنا قول الشيخ محمد رحيم، ولنسمع قول الشيخ عبد القادر المغربي في خطابه «محمد والمرأة» قال: «يعجب النبي أن لا تهجر المرأة زينتها. قالت أم سنان: بايعت النبي، فنظر إلى يدي وليس فيها أثر للخضاب فقال: «ما على أحداكنّ أن تغيّر أظفارها وتعصب يدها ولو بسير»، فهو يحضها على الخضاب، وأن يكون في معصمها سوار ولو سيرًا من جلد».

مسكينة المرأة، إنها حائرة بين أقوال المشايخ، إذن عليها أن ترجع إلى كتاب الله وسنّة رسوله، وتعقلهما بنفسها.

المسلم حر في لباس رأسه، ولبس المظلات أو البرانيط خير من لبس القلانس المتركة أو الطرابيش

وإنّك يا سيدي الشيخ تقاوم لبس البرنيطة، وما هي إلا مظلة، وقد سئل الرضا رضي الله عنه، عن رجل يلبس البرطلّة، فقال: «قد كان أبو عبد الله جعفر الصادق رضي الله عنه، يلبس مظلة يستظلّ بها من الشمس».

ولو تأمّلت في سير السلف، لرأيت أن آل البيت، كانوا يلبسون ما يشاؤون ممّا يستحسنون، قائلين: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخْرَجَ

﴿لِعِبَادِهِۦ﴾. [الأعراف/ ٣٢]. إن أحقّ الناس بأحسن اللباس: الأبرار لا الفجّار، والمؤمنون لا المنافقون، والمسلمون لا الكفّار. ويوسف نبي ابن نبي، وقد كان يلبس أقبية الديباج، مزرورةً بالذهب، ويجلس في مجالس آل فرعون البس وتجمّل، إن الله جميل يحبُّ الجمال».

فكيف تلوم المسلم يا سيّدي، إذ استحسن مظلة فلبسها يستظل بها من الشمس، وقد لبس مثلها أبو عبد الله جعفر الصادق رضي الله عنه.

لبس المسلمون الطرابيش، وما هي إلا قلانس يونانية الوضع، تركها الأتراك بما غيّروا فيها، حتى صارت إلى حالتها الحاضرة، وهي جامد: على حال واحد صيفًا وشتاء، لا تتغيّر، إنهم في هذا الشرق، جعلوا كل ملبس للإنسان، يتغير بحسب الفصول، والحرّ والقرّ، إلا ملبس الرأس، فأنهم جعلوه جامدًا، وكأنهم أجمدوه، لأنه لبس مواطن العقول التي أرادوا واأسفاه! أنْ يجمّدوها.

وإنّا لنرى المسلمين في الصيف، يرفعون الطرابيش عن رؤوسهم، إذ لا ظلال لها ولا تقي الحر، بل تزيده شدة، وتنتج ضررًا لا سلامة، فهي على رؤوسهم نقمة لا نعمة، حرّ الشمس أهون منها.

إنّ هذه القلانس المترّكة، خالية من الحكمة، بقدر ما تحتوي المظلات منها.

ومع هذا فإنّي، أيها السادة والسيدات، لست مبشرة بلبس المظلات أو غيرها. وإنّما أنا مبشرة وداعية مع من بشر بالحرية على أنواعها ودعى إليها، إنّي أرى الحرية روح النهضة في الأمة الإسلامية، وأعدّها ركن الرقي والسعادة في الهيئة الاجتماعية. إنّي أريدها محيطة بالعالم حلقات من نور، مرتبطة بعضها بالبعض الآخر، لا ينقص منها حلقة، وبعد أن يقبل هذا المبدأ، فمن أراد المظلة فليلبسها، ومن أراد الطربوش، أو القاووق، أو اللبادة، أو القالباق، أو الكوفية والعقال، أو القلنسوة فليلبس إنَّهُ حرٌّ في نفسه، وله أن يتّخذ ملبسًا لرأسه ما يراه نافعًا لائقًا، وليجلّ الدين عن أن يتخذ شكل الملابس، وسيلة للطعن في إيمان اللابس، لو كان الطربوش لباس المسلم، لما لبس الأرناؤوط اللبادة، والجركس القالباق، والعرب الكوفية والعقال، وكلّ قوم من الإسلام شكلاً؟

أجل، وإنّي لأعيد كلامي: إن لبس المظلّة أو غيرها لا يهمّني. إنّما تهمّني الحرّية، وأعد التسليم بلبس المظلّة، من الأدلة الظاهرة فينا عليها، وعلى انطلاق عقل المسلم من عقاله، وتحرّره من قيوده وأغلاله، وعلى أننا شرعنا ننظر إلى اللباب دون القشور.

قال الله تعالى: ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِيۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [يوسف / ١٠٨].

وما قلت فيما قلت للقلنسوة. إلا لأنها كانت أيضًا من ملابس آل البيت، والسلف الصالح رضوان الله عليهم. وعن أبي عبد الله جعفر الصادق ﵁، قال في الصفحة الـ٣١٤ من كتاب «الوسائل» كان رسول الله يلبس القلانس اليمنيّة وفي الحرب ذات الأذنين.

أجل، إنه صلى الله عليه وسلم، كان يلبس في الحرب من القلانس ذات الأذنين لتقيه الحر، وقد كان يغيّر ملبس رأسه الشريف تبعًا للحر والقرّ.

سادتي المشايخ، إنّكم تقاومون لبس المظلات بعلّة أنها تمنع تمييز المسلمين من غيرهم، ولا تقاومون الطرابيش أو القلانس المترّكة، وقد منعت فعلاً تمييز المسلمين عن غيرهم، كيف تقاومون المظلات والقلانس ذات الأذنين، وهي في الأصل من وضعنا، وقد لبس منها نبيّنا ﷺ، ولبس منها أئمتنا، ولا تقاومون القلانس المترّكة. وقد رآها ﷺ بنور النبوة قبل أن تظهر، ورأى أن فيها شرًّا عظيمًا، فقال ﷺ - كما جاء في الصفحة الـ٣١٥، من كتاب وسائل الشيعة في أحكام الشريعة - «إذا ظَهَرتِ القَلاَنسُ المُترَّكة ظَهَرَ الفُجُوْرُ»؟

كيف تقاومون المظلات، مع أن فوائدها الصحية كثيرة ولا ضرر منها، ولا تقاومون الطرابيش أو القلانس المترّكة، وأضرارها الصحية أكثر من فوائدها، فضلاً عن تشاؤم النبي ﷺ منها؟

أو ليس العناية بالصحة، من أول الواجبات الشخصية في الإسلام؟

قال رسول الله ﷺ: «نَفسُكَ مَطيتُك فَارْفِقْ بِهَا».

وقال صلى الله عليه وسلم: «إنّ لِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا» وقال صلى الله عليه وسلم: «المُؤمِن القَويُّ خَيْرٌ مِنَ المُؤمِن الضَّعيف». وقوة المؤمن الجسدية، إنما تنشأ عن مراعاة قوانين الصحة، التي أرشد إليها العقل، وحضّ عليها الشرع، وإليكم قرار الجمعية الطبية المصرية بشأن البرنيطة والطربوش، أنقله حرفيًّا عن المقتطف، راغبةً لأمّتي كلّ ما فيه الخير، فخير الإسلام من نفع الإسلام وحرّرهم، لا من ماكرهم، وخيرهم من مشى بهم إلى الأمام، لا من أثقل عليهم عبء التقاليد وأخّرهم. وهذا هو قرار الجمعية:

حضرة صاحب السعادة وكيل جمعية الرابطة الشرقية:

بناءً على ما جاء بمذكرة جمعيّتكم الموقرة المؤرخة في ١٨ مايو سنة ١٩٢٦ بشأن استفتاء الجمعية الطبية المصرية في الملابس الصحية، أتشرّف بأن أبلغ سعادتكم قرار الجمعية الطبية الآتي:

هل الطربوش المنسوج من الصوف في شكله المعروف ولونه الأحمر واقٍ للرأس ممّا يجمع من الحواس حتى مؤخر العنق؟ وإن كان ذلك. فما هو الأصلح للاستعمال بدلاً منه، ومن أيّ مادة يكون حبكه ونسجه، وعلى أي صورة يكون شكله؟

والجمعية الطبية ردًّا على هذا السؤال قرّرت ما يأتي:

غطاء الرأس يجب أن يكون خفيفًا كثير المسام لتجديد الهواء وتسهيل التبخير، ومانعًا لحرارة الجو الخارجية في الصيف، وحافظًا لحرارة الرأس في الشتاء، ويجب أن تكون حافته السفلى واسعة وبحالة يمكن دخول الهواء منها بسهولة، مع ملاحظة امتداد زائدتين، واحدة من الأمام لوقاية العينين وحمايتهما، والثانية من الخلف لوقاية مؤخرة الرأس.

ومن الضرر الجسيم وضع شيء من قماش سميك خالٍ من المسام على الرأس مثل الحرام الصوف أو ما يماثله، والطربوش الحالي بسبب نوع قماشه وشكله ولونه وخلوّه من المسام وثقله، يدفئ الرأس أكثر من اللازم في الصيف، ويسبّب عرقًا غزيرًا أو مضايقةً وصداعًا، فهو بلا نزاع من الوجهة الصحية ضار بالعينين والرأس.

والجمعية ترى أنّ أفضل لباس للرأس يوافق جو مصر في زمن الصيف القلنسوة، أي البرنيطة البيضاء المصنوعة من الفلّين والتي بها ثقوب كافية للتهوية في أعلاها وبدائرتها السفلى شريط من الجلد مثبّت فيها بقطع من الفلّين بينها منافذ كافية لدخول الهواء.

وأمّا في الشتاء، فالطربوش أقل ضررًا منه في الصيف إذ كان لابدّ من استعماله وإلا فالقبّعة أصلح منه في الشتاء أيضًا، فإنّ اختلاف قماشها وألوانها

وأشكالها، يسهّل علينا اختيار الموافق منها صحيًّا لاختلاف الطقس.

إنّكم ترون يا سادتي، أن الجمعية الطبية المصرية، رأت أن القلانس المترّكة، أو الطرابيش غير صالحة، ورأت مثل ما رأى نبيّنا ﷺ فقالت: ويجب أن يكون لغطاء الرأس زائدتان، واحدة من الأمام لوقاية العينين وحمايتهما، والثانية من الخلف لوقاية مؤخرة الرأس. وما تلك الزائدتان، إلا أذنان كما في القلنسوة اليمينة التي لبسها ﷺ في الحرب.

كفّر المسلمون مدّة من شرعوا يلبسون البانطلون، حتّى عمّ لبسه فلبسوه أيضًا، وصار في نظرهم حلالاً مقبولاً، وهكذا يكاد يحصل في لبس المظلّة، يكفّر الآن من شرعوا يلبسونها، ولا يمضي زمان غير طويل، حتّى يعمّ لبسها فيلبسها المكفّرون أيضًا، وتصير في نظر الكل حلالاً مقبولاً، ذلك لأنها للرأس أصلح ملبس.

والفضل لمن يقتحم في أوّل الأمر، هول تكفير الجهلة، وانتقاد العامة، إلى أن يبلغ من الحرية أوجًا عاليًا، حيث يرسل منها إليهم نورًا ساطعًا، يرون به لدى تحكيم حكمة الله في خلقه، وفي شرعه فتبطل الأباطيل ويسود الحق، ولا تسود في الدين والدنيا إلا الحقائق.

كلام ملك من الإسلام وملكة

إن أمر رفع الحجاب ولبس المظلّة، لم يعمّ في هذا الزمان الأتراك المسلمين فحسب، بل أخذ يعمّ جميع المسلمين في الشرق والغرب. وليس أبطأ منّا في الخطو نحو الحرية.

وهذه جريدة الصحافي التائه، ذكرت في عددها المؤرخ في ١٣ كانون الثاني سنة ١٩٢٨ ما يأتي: «كان لايزال في العالم نساء محجّبات أكثر من نساء سوريا وهنّ نساء يوغسلافيا المسلمات، فإنّهن كنّ يحتجبن حتّى أواخر الشهر الغابر تحجُّبًا تامًّا عن الرجال. وفجأةً نفضت مسلمات يوغسلافيا في أواخر هذا الشهر غبار الخمول والعادات، وتآمرن على التحجّب، وفي ١٠ الجاري خرجن جماعات جماعات إلى الشوارع سافرات يرتدين الألبسة الأوربية».

وتلك مجلة المقتطف، نقلت إلينا في عدد تشرين الثاني سنة ١٩٢٧ مقالة ضافية للكندي، يبحث فيها عن النهضة الشرقية في بلاده الأفغان، وبعد أن أنحى باللائمة على الحرب القلمية، القائمة في مصر بين القبعة، والطربوش، والعمة، وبين الحجاب والسفور. حاسبًا أن ذلك يدل على أن مصر مازالت في ظلمة وتتغنّى بالنور. قال: «وأمَّا أخلاق الأمة الأفغانية فقد غلب عليها بعد الانقلاب الأخير الرصانة والسكون، وتلمّس أبواب الرقي، بصمت وثبات، وقد

لبسوا جلُّهم القبّعات الأوربية، ولم يقل أحدهم أن هذا يخالف الدين، وأباحوا السفور لمن شاء والتحجّب لمن شاء، فاختار هذا فريق، واختار ذاك آخرون».

وذكرت جريدة العهد الجديد في عددها الـ ٣٧٤ بتاريخ ٣١ كانون الأول سنة ١٩٢٧ أن جلالة ملكة الأفغان، ترتدي الفساطين العادية، وتلبس في رأسها القبعة الإفرنجية. ثمّ رأيناها ومعها أختا الملك سافرات مصوّرات مع جلالته بالقبعة الإفرنجية في الجرائد المصوّرة. ولمّا زار أخيرًا مصر، صاحبا الجلالة ملك الأفغان أمان الله وملكتها ثريا، أثناء سياحتهما الأخيرة إلى أوربا، وكلّ منهما مرتدٍ الألبسة الإفرنجية والقبعة. ذكرت جريدة الكشاف، خطاب جلالة الملك حين خطب في الإسلام، وكلام الملوك ملوك الكلام. قال: «لاحظت أن هنا – في مصر – يتعلّق الكثيرون من أفراد الشعب بالطربوش، وهذا بناءً على ما يقال من أن الطربوش هو شعار الإسلام، فلابسه مسلم، وأمّا لابس البرنيطة فهو بالعكس.

إنني أعتقد أن هذا خطأ، وهي دعاية يقوم بها الخصوم، ولا يخلو الأمر من أن هذا مصدره بعض من يريدون أن يستبدّوا بالشعب. أو مصدره الأجانب، الذين يريدون التفرقة بين صفوف الأمة. ولماذا هذه الدعاية؟ الجواب إنها تفيد أن المسلم ولو ذهب منه كلّ شيء، معتقدٌ أنه مسلم، وأنه محتفظ بهذا الشعار. والملابس الوطنية الواسعة الطويلة، تدعو الأجنبي إلى أن ينظر إلى لابسها نظرة احتقار، وقد كانت هذه الحال نفسها في الأفغان، وقد منحت شعبي الحرية

التامة ليلبس كلّ ما يريد، ولكن يجب أن نلاحظ، أن هذه الإباحة، لا تمسّ مبادئ الإسلام. إن دين الاسلام ومبادئه، تنحصر في الحرية والرخاء، والعدالة والاجتهاد والعمل، والقول بالتوحيد، واحترام النبي، والأخذ بالفرائض، أمّا ماعدا هذا، فللمسلم أن يختار من الملابس وغيرها ما شاء».

وذكرت الجريدة المذكورة، حديث مندوبها مع جلالة الملكة حيث قال: «وهنا أقبلت جلالة الملكة وشقيقتا الملك فانحنينا لهنّ، واستأذنّا الملك في أخذ صورته معهنّ فأذن مرةً أخرى، وبعد أخذ الصورة التفتت إليّ جلالة الملكة وقالت: «أستنشرون هذه الصورة في جريدتكم» فقلت: «وهل عند جلالة الملكة مانع من نشرها؟» فقالت: كلا. وابتسمت جلالتها ثمَّ قالت: «وهل تعتقدون أن الدين قوامه القالباق والطربوش والقبعة؟ إنني أؤكّد لكم أنني محتفظة بشعائر ديني ونصوصه ومبادئه رغم قبعتي. لقد كان جدّي مؤذّنًا في دمشق، أمّا والدي فها هو أمامكم، والاثنان قد غرسا في قلبي حبّ الدين واحترامه، فمن الحرام إذن أن يقال بعد ذلك إننا بقبعتنا ننبذ الدين الذي نفتخر به» إلى أن قالت: «وقد رغبت في أن أصحب زوجي في هذه الرحلة العلمية، لفائدة المملكة الأفغانية، لأنّي أعتقد، أن ما من شعب ينهض نهضة جدّية، ما لم يشمل الإصلاح رجاله ونساءه معًا».

ونشرت الجرائد بعدئذ، كيفية استقبال الملك والملكة في أوربا، فقد استقبلت جلالتها وجلالته رسميًّا، وترأست هي في حضرة زوجها الموائد

والحفلات الرسمية، وأمامها رؤساء الحكومات والوزراء والأعيان وأركان الدولة. وأتتنا الجرائد الأوربية مزيّنة بصورة جلالتها وجلالة الملك وأخواته.

أيها السادة والسيدات:

سمعتم ما قاله الملك المسلم، وما قالته الملكة المسلمة، فليحيا ذلك الملك، ولتحيا تلك الملكة، إنهما خير قدوة للإسلام.

إنّ الله أعطانا العقل لنعقل الأمور، فليبرز معارضو لبس المظلة، والاشتراك في الملبس دليلاً واحدًا عقليًّا أو نقليًّا يؤيّد اعتراضهم، أو ليظهروا رجحان الطربوش على المظلّة، بوجه من الوجوه، وإلا فليسكتوا عمّا لم ينزل الله به من سلطان، ولا يقبله عقل الإنسان، وليلزموا حدّهم من الحرية، لا يتعدّون الحد من حرية غيرهم، إذا أرادوا هم أن يرجّحوا الطالح على الصالح، فليس لهم أن يجبروا غيرهم على ذلك، وليس لهم أن يسندوا ذلك الترجيح إلى الدين، وقد جلّ عن ذلك وعلا علوًّا كبيرًا.

إن القلنسوة أو المظلة وما شئت سمِّها، وسمِّها إن شئت أنورية كما سماها الأتراك في زمان استعمالهم الرياء خوف المكر من علماء السوء، فالاسم لا عبرة له، ومهما تعددت الأسماء فالمعنى واحد.

إنّ القلنسوة أو المظلّة التي لها أذنان أو زائدتان أو رفرف لخيرٌ من القلانس المترّكة، إن تلك تقي الحرّ، وهذه تزيده شدّة.

إنّ الرداء في زمن علي ﵁، كان من اليدين إلى الثديين. ومن جهة الظهر حتّى الإليتين، أمّا الإسلام، فجعلوه بسبب ترقّي الصنعة والسعة في الدنيا، جبة طويلة عريضة واسعة سابغة تستر الجسم كلّه، وتقيه الحرّ والقرّ، ثمّ رأوا أنّ الجبب والسراويل والعباءات الواسعة الضافية، تغلّ حركات الإنسان في أعماله وتوجب ارتباكه فيها، فأبدلوا منها (البانطالونات) و(الجاكتات). وإن الملاءة في الأصل ثوب يلبس على الفخذين وهي من ملبس الرجال، جمعها ملاء بالضم والمد، ومنه قوله فلان لبس العباء، وترك الملاء، ومنه جللهم بملاءة، ثمّ خلعها الرجال على النساء فحافظ على شكلها قسم من النساء في القرى، ويسمّينها سايه ذلك اسمها في التركية عن أصل فارسي، وتصرف بها أخريات في المدن، حتّى صارت إلى ما صارت إليه، تارة موسّعة ومطوّلة، وتارّة مقصّرة ومضيّقة، وما خالفوا بتغيير شكل الملبس، توسيعًا وتضييقًا، أحكام الدين. هكذا القلنسوة اليمنية، التي لبسها نبيّنا ﷺ، ولها أذنان وهكذا المظلّة التي لبسها أبو عبد الله جعفر الصادق ﵁. فلا يجوز أن يحرّم على المسلمين لبس مثلهما، استظلالاً من الشمس، واتقاءً من الحر، إذا حدث في شكليهما بسبب ترقّي الصنعة عن الغربيين، وتبدّل الزمان تعديل ما.

إنّ القلانس اليمنية أيها السادة، معروفة، وقد استحضر منها المأمورون العثمانيّون ورأيناها، وما هي إلا مظلات من القش، مصنوعة في صنع وشكل، لا يفوقها صنع مظلات القش الأوربية، من جهتي الإتقان والفائدة، ويعتقد

بعض الباحثين المحقّقين، أن الأوربّيين وغيرهم، أخذوا صنعة قلانس القش عن اليمنيين، وتفنّنوا فيها، أيجوز يا سادتي أن يحرم المسلمون ما هو في الأصل لهم، لتفنّن الغربيين فيه، وما كانوا لنا في ذلك إلا تابعين؟

لم يروّع سيدي الشيخ، أن يلبس المسلم على رأسه مظلّةً تقيه الحر؟ ولِمَ يمنعه أن يشترك والعالم الراقي، في الملبس، قصد الخير في الدنيا؟ ولِمَ يقول أَن ذلك شعار الأمم الضعيفة والأنفس الذليلة؟ ألا يرى أن أرقى طبقة في إسلام هذا الزمان، هي الطبقة التي علَّمَها الغربيون لابسو المظلات، وهذّبتها مخالطتهم؟ أيعتقد أنه وأمثاله، يمكنهم أن يباروا اليوم تلميذًا أو تلميذةً عند أولئك في علوم الدنيا، من جغرافيا وتاريخ، وفلك وطبيعيّات ورياضيات، وغير ذلك من العلوم؟

الغرب قد أخذ اللباب لنفسه والشـرق لاهٍ أهـــله بقشور

أيجوز لنا بعدُ، مثل هذا الغرور الأعمى؟ أيجوز لنا بعد، الترفع عن الاشتراك في الملبس وأقوامًا ملأوا الدنيا إحسانًا وعلمًا وفضلاً ورقيًّا وكمالاً؟ فبدلاً من أن تقعدنا يا سيدي الشيخ عن الرقي، بمنع التشبّه بهم، على سبيل المشاركة في نعم الله، شوّق إليه ورغّب فيه، شوّق إلى مباراتهم، ورغّب في سباقهم، عسى أن نفوز بسبقهم، فيضطرّوا إلى الأخذ عنّا فيما بعد، كما كان الأمر من قبل.

إنّ الدين أسمى من أن يرضى عن شخص لطربوش، وليس فيه إلا الضرر، أو يسخط على آخر لمظلّة، وهي لتقية الحرّ.

لا تبحث عن الدين يا سيدي في مثل هذه الأمور، بل ابحث إن شئت عن العادة آفة الشرق، وآفة العقل، وآفة الدين، تلك التي جعلت الشرقيين، يهتمّون دائمًا للملابس والظواهر، ولا يعبؤون لمكنونات القلوب وللسرائر، تلك التي عودتهم، أن يقيّدوا الحركات الجسدية، ويهملوا التربية الروحية، ناسين أن الروح جوهر والجسد عرض، وأن الأمر بيد الروح لا بيد الجسد، تلك التي شدّ ما اهتمّ الدين ليغلب فاسدها، ويزهق باطلها، فغلّبناها نحن على الدين، ويا للأسف، في كثير من أمورنا الحيوية، فَوَهَت كما ترون أسبابنا الاجتماعية، ولكن يأبى الله، إلا أن يتمّ نوره، فلا بدّ للمسلمين من يوم نسمعهم فيه، مردّدين قوله تعالى: ﴿جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُۚ إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [الإسراء/ ٨١].

فيجب علينا فيما يجب أن نفهم من كتاب الله، أن المظلات نعمة أخرجها الله للمسلمين بالأصالة، وجعل غيرهم تابعًا لهم فيها، ولئن كانت اليوم، على رؤوس غيرهم «فإنّ الحكمة ضالة المؤمن أنّي وجدها أخذها».

فلا تبحث عن الدين يا سّيدي الشيخ لتقييد الحرية، ووضع الأغلال في مثل هذه الأحوال، ولا تكن ممّن يقولون على الله مالا يعلمون.

إنّ هذه الشؤون ليست إلا دنيوية محضة، ولكل أن يختار منها ما شاء، وقد قال رسول الله ﷺ، وهو مصدر النور واليسر والحرية، ومنبع السعادتين الدنيوية والأخروية: «أَنْتُم أَعْلَمُ بِشُؤُونِ دُنْيَاكُمْ».

صدق رسول الله ﷺ، فالناس أعلم بشؤون دنياهم، ذلك لأنّ شؤونهم الدنيوية تتغيّر مع الزمان. فلم يجز الشارع من لا تتغير أحكامهم وعاداتهم وملابسهم تبعًا لتغير شؤونهم، وما جعل الله لهم العقل شرعًا من داخل. كما جعل الشرع عقلاً من خارج، إلا لمثل هذه الحكمة. تبارك الله العليم الحكيم.

معارضة الشيخ مصطفى الغلاييني

التناقض في أقواله، للمرأة وعليها، ونظرة في تناقض أقواله

جاء في كتاب «الإسلام روح المدنية، أو الدين الاسلامي واللورد كرومر» وهو كتاب مطبوع في٢٣ حزيران سنة ١٩٠٨ لمؤلّفه الشيخ مصطفى الغلاييني في الصفحة الـ ٢١٥ ما نصه:

«لمّا بعث الرسول الأعظم ﷺ، ورأى حالة المرأة، وما هي فيه من الذل والهوان، رقَّ لها إحساسه الشريف. وعواطفه الرقيقة، فسعى لتحريرها من قيود العبودية المطلقة، وأغلال الاضطهاد، إلى أن صارت المرأة ربة المنزل وسيّدته، بما منحها من الحقوق التي جعلتها مساوية للرجل في كلّ شيء، إلاَّ السيطرة والسلطان المقيّدين».

وفي الصفة الـ ٢٧٥: «وممّا يأمر به الدين نحو المرأة مساواتها بالرجل في جميع الحقوق المدنية والأخروية» وفي الصفحة الـ ٢١٨: «إنَّ الشريعة الإسلامية

أوجبت حقوقًا للجنس اللطيف لا تعادلها فيها شريعة سماوية أو وضعية، خصوصًا في أمر الزوجات، فقد عظّمت شأنهنّ كثيرًا» وفي الصفحة الـ ٢٧٣: «ولا نظن أن شريعة من الشرائع طالبت بوجوب تعليم المرأة، كما طالبت الشريعة الإسلامية، فلذا نبغ في كلّ عصر من عصور التمدّن الإسلامي نساء كنّ غرّة في جبين الدهر، وشمسًا مشرقة في سماء العصر الذي وجدن فيه، فقد كان منهنّ الفقيهات، والمحدّثات، والأديبات، والشاعرات، والناثرات، والخطيبات، والمدرّسات، إلخ.... وقد أجاز علماء الحنفية أن تكون المرأة قاضية تفصل بين الخصوم من رجال ونساء، ونظن أن هذا الحق لم تمنحه أوربا للمرأة الغربية على شدّة تمسّكها بمساواتها بالرجل» وفي الصفحة الـ ٢١٦: «نعم إن المرأة المسلمة اليوم متأخّرة عن سواها في العلوم والحضارة، ولكن ذلك من جهل الرجل واستبداده وعدم اطلاعه على ما سنّته لها الشريعة المطهّرة من الحقوق، فالذنب في ذلك راجع إليه لا إلى دينه». وفي الصفحة الـ ٢٥٨: «إنَّ الحجاب الحاضر ممّا ينهى عنه الشرع الإسلامي لأنه يغرر الأغرار ويستميل الأشرار» وفي الصفحة الـ ٩٥٢: «إن ما نشأ بعد الصدر الأوّل من ستر الوجه واليدين فليس ممّا تأمر الشريعة، وإن من التحجّب المطلق، الذي هو غير شرعي ضررًا لا ينكر».

ومع هذه التصريحات الجليّة، بما خوّل الله المرأة من الحقوق. مساويةً فيها الرجل، استدرك الشيخ المشار إليه في كتابه المذكور فقال:

«إنَ اجتماع حرّية المرأة واستقلالها مع احترامها وتعظيمها أمر غير ممكن ... لأنها باستقلالها تعتدي على مركز الرجل وحرّيته، وهو في هذه الحالة يأنف من ذلك، فيضطر لاحتقارها أو عدم احترامها، لأنه أقوى منها جسمًا، وأوسع عقلاً، وعليه فالمرأة في طور الخنوع للرجل أنعم بالاً وأرفه عيشًا وأسمى مقامًا، فإن أراد الجنس اللطيف أن يكون محتقرًا، فليطالب بالحرية والاستقلال، فيرجع إلى حالته كما كان في طور الهمجية. إن الرجل بالطبع يأبى أن يكون تحت سيطرة المرأة، فلا هي تسكن إليه، ولا هو يسكن إليها، فيتولّد بينهما النفور. فلا يمكن التآلف والتزاوج، فلا يكون نظام، فلا يوجد إنسان، فلا ينشأ عمران، فعلى الدنيا السلام»!!

وقال مستشهدًا بقول غيره: «مادامت المرأة تضيّع ثلاثة أرباع الوقت إن لم أقل تسعة أعشاره في اللبس والزينة، وتقضي معظم العشر الباقي في الكلام عن الأمرين، فهي لا يمكنها المطالبة بحق واحد من حقوق الرجل، ولو وكّل أمر تدبير هذا الكون إلى النساء، فقط، لكان اليوم قفرًا هذا إن بقي»!! إلى أن قال ناظمًا:

إن حادثُ يومًا أَهَمَّك شأنه ... وجهلته فابحث عن النسوان
إنّي رأيت الشرّ إلا قلّه ... منهنّ مصدره على الإنسان!!

وإلى أن قال:

«لو كانت أخلاق أهل الحضر، كأخلاق أهل القرى، وأعراب البادية، لكان لنا أن نطالب برفع الحجاب غير الشرعي، غير أننا مع هذا الحجاب الغليظ لا نأمن ممّا هو مخالف للدين والآداب فيكف لو ... أهل القرى والبادية لا يحجّبون نساءهم، لأنهم لا ضرورة تدعوهم إلى ذلك، لصحة آدابهم، وسلامة أخلاقهم، فهل أهل الحضر والمدينة، وشبّان العصر وكهولهم وشيوخهم وشاباتهم وسائر نسائهم مثل من ذكرنا؟ كلاًّ، إن أكثر من يطالب برفع الحجاب واختلاط الجنسين يتوهمون امرأة كاملة، في وسط كامل، عار من النقائص. وإنّما هي امرأة جاهلة، في محيط فاسد»!!

وكأنِّي بسيدي الشيخ أمام اللورد كرومر فارسٌ علمٌ، يجول بمرهف القلم، في ميدان الدفاع عن الدين الإسلامي، وشرع الله السامي، جولات ينصر بها الحق على مشهد الأمم، فتستوجب له الشكر والثناء من كلّ فم. ولكن لا يلبث أن تثنيه العادة وتلفته. والعادة آفة الشرق وبليّته، فينثني ويلتفت إلى المرأة مستدركًا فيقول: لا يغرنك أيتها المرأة دفاعي قدّام الناس عن الدين. فلم أقل ما قلت إلا ردًّا لهجمات الآخرين، أولئك الذين يسندون إلى الدين الاسلامي ظلم النساء ومنع الارتقاء، أمّا نحن وإيّاكِ فعلى ما نحن عليه. أنّ تحجيبكِ ليس من شرع الله، ولكن سوء أخلاق الرجال عندنا في محيطنا الفاسد، يمنعنا أن نعاملك بمقتضى شرع الله.

إنّ ذلك الشرع الشريف قد منحك حقّ الحرية والاستقلال وحقّ المساواة بالرجال. ولكن سوء أخلاقك يمنعنا أن نعمل بذلك الشرع الشريف.

فإيّاكِ أن تكشفي وجهك، وأن تطالبي بحق لك. بل الزمي ما عشتِ الذلّ والهوان والخضوع الأعمى للرجل، وإلاّ فإنّا نحن الرجال الأقوياء نزيد في ظلمك، وقهرك، واضطهادك، ونرجعك إلى الحالة التي كنت عليها في طور الهمجية.

ويظهر أن سيدي الشيخ، واثق من تعاون الإخوان، ذوي السيطرة والسلطان، على العدوان، وإعادة المسلمات إلى حالتهنّ في الجاهلية، إذا طلبن حقوقهنّ الشرعية. أمّا المسلمات فيأملن من سادتهنّ الرجال. أن لا يتعاونوا على العدوان عليهن، بل يتّبعوا قوله تعالى: ﴿**وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ**﴾ [المائدة/ ٢].

وهل العدوان على الأم يا سادتي، يوافق أمر الله تعالى. بخفض جناح الذل لها، وببرها والإحسان إليها؟

لا محل للوعيد والتهديد، والفرق بين الشرقي والغربي

يا سيدي الشيخ:

مهلاً يا سيدي الشيخ، لا محل للوعيد والتهديد، ولا محل للخوف من حرية المرأة واستقلالها، إن المرأة المسلمة لم تفرق حالتها اليوم، في نظر فريق من رجال الزمان، عن الحالة التي كانت عليها في طور الهمجية، إلا بكونها مصونة من أن توأد ذبحًا، أو رميًا من محل عالٍ، أو دسًّا في التراب وهي عذراء، لم تفرق حالتها اليوم إلا بكونها مصونة من أن يحكم زوجها عليها بالموت وهي زوجه إن شاء، لم تفرق حالتها اليوم إلا بكونها مصونة من أن تورَّث وتورث، كما تورَّث وتورث الأموال والبهائم وهي أرملة ومصونة من أن تباع كالسلع والبهائم في حالاتها الثلاث. ولكن يحول اليوم دون الرجال وهذه الأفعال المتناهية في الهمجية مانعان، القرآن لمن له دين وإيمان، والقانون لكلّ إنسان، فضربة كف من الرجل، ممّا يكفي لإلقائه في السجون، أمّا الوأد أو القتل، فعقابه الأشد قد شاهدت بعضه العيون.

قال الله تعالى ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب/ ٣٦]. وقال تعالى: ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة/ ٥٠].

فيا سيدي، بما أن الله ورسوله قضيا، كما ذكرت، كشف وجوه المسلمات وحكما به لم يبق لنا الخيرة، من هذا الأمر. وإذا عصينا الله ورسوله ورجعنا إلى حكم الجاهلية، فقد ضللنا ضلالاً مبينًا.

يا سيدي الشيخ، إن معاملة الرجل المرأة اليوم، هي من ظلمه الدرجة القصوى التي يتمكّن من الوصول إليها. وحسبنا من معاملته الظالمة أنه حرمها بالحجاب - خلافًا لشرع الله - أن تتمتع بالنور والهواء، وتستعمل قوى عقلها وحواسها، إنها لا تزال في نظره - كما قال السيد جميل بيهم في محاضراته التي ألقاها أخيرًا في المجمّع العلمي الدمشقي عن حالة المرأة في العراق: «إنها لا تزال من قبيل القنية يتزوّج بها للخدمة والتناسل، وإذا ماتت يهنأ الزوج بذلك ويسرّ، لأنه يحسب أن الله هيّأ له بوفاتها فراشًا جديدًا، ولهذا الاعتبار، أوجبوا عليها أن تستقر أبدًا في عقر دارها. فلا تخرج لزيارة ولا تسعى إلى متنزّه أو لقضاء حاجة، ويترفع الرجل سيدها عن مصاحبتها في سيارة أو قارب، ويتحاشى مآكلتها على مائدة واحدة، ويجتنب محادثتها إلا لحاجة».

إذن الرجل الذي أعني، يسوؤه موت بهيمة، أكثر ممّا يسوؤه موت زوجته كأن البهيمة أعزّ عليه من الزوجة، فيالها من عواطف شريفة يفاخر بها الرجل متمسكًا بامتيازه على المرأة عقلاً ودينًا.

أتهدّد المرأة المسلمة يا سيدي الشيخ، بحالة فيها ظلم واستبداد، وامتهان واستعباد، أكثر ممّا في هذه الحالة؟

قال عمر بن الخطاب ﵁: «منذ كم استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارًا»؟

يا سيدي الشيخ، إن استبداد الرجال بالنساء، ولئن يكن دليلاً على قوة في الأبدان، فهو دليل على ضعف الأرواح والأذهان.

إنّ الغربي المجاهد، وثق بنفسه وبحكمته، فمنح المرأة حقوقها وحرّيتها وجرى يسابقها في ميدان الرقي، لا يخشى منها أن تسبقه أو تتفوق عليه. ولا من نفسه أن تعجز عن حملها. بقوة الفضيلة على احترامه، فكان ما في بلاده من الخير، نتيجة حكمته وإنعامه.

أمّا الشرقي الجامد فلم يثق بنفسه وحكمته، فمنع المرأة حرّيتها وحقوقها لئلا تسابقه فتتفوق عليه، ولم يأمن من نفسه أن يعجز عن حملها قوة الفضيلة على احترامه. فبدلاً من أن يطلّقها فيبذل قواه وتبذل قواها في سباق وجهاد، لنيل المراد، قيّدها باذلاً قواه في خلق قيود لها من الظلم والاستبداد، فجرّ ذلك ما جرّ من البلاء على الأمة والبلاد.

يا سيدي الشيخ، قال رسول الله ﷺ: «أَفْضَلُ الإيمانِ أنْ تُحِبَّ لِلنَاسِ ما تُحِبُّ لِنَفْسِكَ وَتَكْرَه لَهُم مَا تكْرهُ لِنَفْسكَ». وقال عيسى ابن مريم عليه الصلاة والسلام: «لاَ تَفعَلْ بالنَّاسِ مَالاَ تُرِيدُ أَنْ يَفْعَلَ النَّاسُ بِكَ». فهل تحجيب النساء وحالتهنّ التي حكاها السيد جميل بيهم، من الحالات التي تحبّها لنفسك، وتريد أن يفعلها بك نساؤك لتريدها لهنّ وتفعلها بهنّ؟ إذا كان لا، وكنت تكره ذلك لنفسك، فينبغي لك أن تكرهه لهنّ ليكون لك أفضل الإيمان.

يا سيدي الشيخ، نرى أنّك تتذكّر الحمية الجاهلية وتغضب لطلب المرأة المستضعفة حقّها، وتهدّدها بالاحتقار والامتهان والظلم الهمجي، مستندًا بذلك إلى قوة الرجل، ومدّعيًا أن بقاءها على الحالة التي هي عليها من مصالح الأمة. ولكنّي أرى مصالح الأمة في عكس ما ترى. وذلك لقوله ﷺ: «كيف يُقدسُ اللهُ أُمّة لا يأخذ ضعيفُها حقَّهُ مِنْ قَويهَا وَهُوَ غيرُ مُتَعْتَع» ولقوله صلى الله عليه وسلم: «اشتَدَّ غَضبُ اللهِ عَلَى مَنْ ظَلَمَ مَنْ لَمْ يَجِدْ نَاصِرًا غَيْرَ الله» ولقوله صلى الله عليه وسلم: «خَيْرُ الرجَال مِنْ أُمَّتي الَّذينَ لاَ يتَطَاوَلُونَ عَلَى أهْلِيهِمْ ويُحْسِنُونَ إليْهم وَلاَ يَظْلِمُونَهم» ولقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾ [البقرة/ ٢٥٨].

وإنّي أتأمّل منك يا سيدي، السكينة لا الحمية الجاهلية. لقوله تعالى: ﴿إِذْ جَعَلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الفتح/ ٢٦].

وإنّي مثل كل النساء، لا أخاف منك الامتهان يا سيدي لقوله صلى الله عليه وسلم: «مَا أَكْرَمَ النسَاءَ إلاَّ كَرِيمٌ وَمَا أَهَانَهُنَّ إلاَّ لَئِيمٌ» وإنّي من الذين يعرفون مكارم أخلاقك، وشرف أعراقك.

لا محل للخوف من حرية المرأة واستقلالها،أنهما حقان حقيقان بها

يا سيدي الشيخ:

كما أنه لا محل للوعيد والتهديد، كذلك لا خوف من حرّية المرأة واستقلالها، فإن المرأة لا تفهم من الحرية والاستقلال ما يفهمه سيدي الرجل، إنه ما يزال يفهم من الحرية والاستقلال، أن يهضم الإنسان حقّ أخيه الإنسان، ويستبدّ به، أمَّا المرأة التي أثبت نفسها المرضيَّة، وعقلها الصالح للهيئة الإجتماعية، فتفهم من الحرية والاستقلال غير ما يفهم سيدي الرجل، هي تفهم أن حرية الإنسان واستقلاله محدودان بحرية غيره واستقلاله، فلا هذا يتعدّى حدّ ذاك، ولا ذاك يتعدّى حدّ هذا، ولكلٍّ حقوق معروفة مقيدة بشرع الله وبقانون البشر، فللأب حقوق، وللابن حقوق، وللأم حقوق، وللأخت حقوق، وللزوج حقوق، وللزوجة حقوق، ولكلّ واحد في الدنيا حقوق. ولكلٍّ دائرةٌ من الحق، له الحرية والاستقلال فيها، ولا يجوز له أن يتعدّاها، فيدخل دائرة حقوق غيره بدون إذنه. فإذا قلنا أن الولد حرّ مستقل في دائرته، فلا يعني هذا بطلان حق أبيه، وقد

خوّله إياها الشرع والقانون. إن دائرة حرّية الولد، تضيق بقدر ما تتسع دائرة حرّية الأب. وهكذا يقاس حال الزوج والزوجة، وحال الآمر والمأمور، والرئيس والمرؤوس، وحال الوالي والرعية، وحال كلّ إنسان وإنسان. فالحرية والاستقلال يسودان متى قيّدا بالقانون فكان هو الآمر. ويبطلان متى أطلق فيهما الإنسان بلا رادع ولا زاجر. والمدينة الحاضرة، والاحترام المتبادل بين الناس، مستندان إلى هذه الأسس، وهل يتمكّن اليوم الرجل الحرّ المستقل، من غصب حق الرجل الحرّ المستقل، ومن السيطرة عليه، ومن استرقاقه، والاستبداد به، متجاوزًا إلى دائرة حرّيته وحقه، كما كان يفعل القوي بالضعيف من قبل. لا رادع له ولا زاجر؟

وهل عدم تمكّنه من ذلك نحو أخيه الرجل، وهل نيل المرأة حرّيتها واستقلالها في العالم السافر الراقي، منعا في ذلك العالم حرّية الرجل واستقلاله، ومنعا أن يكون تآلف بين الناس، وأن يكون نظام، وأن يوجد إنسان، وأن ينشأ عمران. ليقال على الدنيا السلام؟

إنّ إعطاء النساء حقوقهنّ في تلك الأمم كان أقوى سبب في نهوضها وحرمان النساء في أمتنا حقوقهنّ، كان أقوى سبب في قعودها عن الرقي.

قال الشيخ عبد القادر المغربي في خطابه «محمد والمرأة»: لمّا عاد المسلمون فسلبوا المرأة حقوقها عادوا فانحطّوا.

لمّا كانت المرأة مهضومة الحقوق عند الغربيين أكثر ممّا كانت مهضومة الحقوق عندنا. لم يكن هضم حقوقها ظاهرًا أثره فينا ظهورًا بيّنًا، أمّا الآن، وقد رأينا ما يقتطف العالم السافر الراقي من الثمار الطيبة بحرّية المرأة ونهضتها ونيلها حقوقها، فأضحى من الحرام أنْ تحرم أمتنا النهوض نهضة ذلك العالم.

ولله درّ شاعر القطرين وقد قال:

وفّــــوا النساء حقوقهنّ ونشّئوا أخلاقهنّ على التقى والباسِ
إنّ النسـاء إذا أُقلـــن فإنـــه بنهوضهنّ نهوض نصف الناس

وقال الكاتب الاجتماعي الكبير جيلسمان: «إنّ حفظ النوع البشري هو مهمة المرأة يكاد ينحصر فيها. وقد حان الوقت الذي تفهم فيه المرأة مركزها فتحقّق أن ظلم القرون المتوالية لم تؤثر فيه إلاّ قليلاً. إنّ أحسن القِران ما عقد بين أحسن الأفراد، وإذا تحرّرت النساء فصرن من العوامل الاقتصادية والاجتماعية، سهل التوفيق الاجتماعي بين الفريقين، وأخذ كلّ منهما نصيبه من الحياة، إنّهن إذا نلن هذه الحرّية وذاك الاستقلال توطّدت الرابطة بينهنّ وبين الرجال.

إنّ الأم هي الوسيلة الأولى والأخيرة لحفظ النوع الإنساني وترقيته، ومادامت كذلك فيجب أن تحل المحل الأرفع من الاهتمام والمقام».

يا سيدي الشيخ: يجب أن لا ننسى أن العدل إن ساد عمّر، والظلم إن ساد دمّر.

العدل يرفع للممالك حائطًا لا الجيش يرفعه ولا الأسطول

وقال صلى الله عليه وسلم: «لو بغى جبلٌ على جبلٍ لدكَّ الباغي»

فأعد نظرة إلى البلدان التي لا تزال فيها المرأة مظلومة ومحجّبة، وأعد نظرة أخرى إلى البلدان التي حرّرت فيها المرأة وسفرت، تعرف من الثمرات والنتائج الحاصلة أين العدل والبرّ، وأين الظلم والبغي.

قلت يا سيّدي الشيخ إنّ اجتماع حرّية المرأة واستقلالها مع احترامها وتعظيمها غير ممكن، ولكن ألا ترى يا سّيدي أن ذلك أمكن في العالم السافر الراقي بحرّية نسائه أيّ إمكان؟ ولا يخفى عليك أن فكتوريا ملكة الإنكليز حكمت أربعًا وستين سنة بلغ فيها قومها ذروة المجد والسعادة. وملكات عديدات غيرها حكمن سنين كثيرة بحكمة بالغة وصلاح فائق، وما قصّر أزواجهن ورجال ممالكهنّ في احترامهنّ وتعظيمهنّ. إن في ذلك احترامًا وتعظيمًا للحق والقانون. وإن أردت ملكات مسلمات فهنّ كثيرات، ذكر الدر المنثور تراجم حياتهن. منهنّ السلطانة خديجة بنت السلطان جلال الدين وقد تملّكت في أواسط الجيل الثامن للهجرة، وكان يذكرها الخطباء يوم الجمعة على المنابر قائلين: «اللهم انصر أَمَتك

التي اخترتها على علم على العالمين وجعلتها رحمة لجميع المسلمين الا وهي السلطانة خديجة بنت السلطان جلال الدين». وكان زوجها جمال الدين وزيرًا لها، وكانت تحكم ما يربو على أربعين مليونًا من المسلمين، وقد طال ملكها ثلاثين سنة كانت فيها مملكتها على أحسن ما يكون من الرونق والبهاء، فكثرت فيها الخيرات والأرزاق، وساد الأمن كلّ أنحائها.

ومنهنّ الملكة شجرة الدر، فقد كانت تاسع من تولى السلطنة بمصر من جماعة بني أيوب. وقع الاتفاق على سلطنتها في ٢ صفر سنة ٦٤٨. قبّل لها الأمراء الأرض وساست الناس أحسن سياسة، وخُطب باسمها على المنابر.

وإنّي أدعوك يا سيدي إلى أن تقرأ من محاضراتي ما كتبه الفيلسوف إستوارت عن زوجته بعد وفاتها، وما كتبه قضاة الأميركان ورؤساء حكوماتهم عن نسائهم، وقد اشتركن في الحكم والرجال على السواء، وأدعوك إلى زيارة العيلات الشريفة السافرة النازلة بين ظهرانينا، فترى أن احترام الرجل المرأة مع حرّيتها واستقلالها وتعظيمه إيّاها أمر واقع، وأنَّ تجارته في إعطاء المرأة حقها لم تكن خاسرة، فالحق مثل العلم يزيد في صاحبه بقدر ما يبذل منه، فأي مانع يمنع المرأة المسلمة أن تحترم احترام غيرها؟ وهل يجوز أن يجعل تشرّفها بالإسلام مانعًا لها من أن تنال حقّها وتُحتَرَم؟

قال رسول الله ﷺ: « الدين المعاملة» فهل يجدر بنا يا سيدي الشيخ، أن تكون معاملة أهل الأديان الأخرى لنسائهم، أحسن من معاملة المسلمين لنسائهم؟ ألا يكون ذلك تسليمًا ضمنيًّا منّا بأن دينهم أحسن للمرأة من ديننا؟

يا سيدي الشيخ، قال رسول الله ﷺ: «اِمْرَأَةٌ صَالِحَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلفِ رَجُلٍ غَيْر صَالِحٍ» فهل ترى أن الحرية والاستقلال أجدر بالمرأة الصالحة التي هي خير من ألف رجل، أم بذاك الرجل الذي تزيده المرأة صلاحًا وخيرًا ألف ضعف؟

أيوافق مصلحة العيلة والمجتمع البشري أن يطلق هذا ليصنع شرًّا ويفسد تلك، أم أن تطلق تلك لتصنع خيرًا وتصلح هذا؟

ألا ترى أنّ البشر كلّما أرادوا أن يمثلوا شيئًا فيه معنى جميل من معاني الفضيلة، مثلوه بشكل امرأة؟

ألا ترى أنّ الوثنيّين أنفسهم جعلوا آلهة الخمر والسكر والحرب والغضب رجالاً هم باكوس ومارس ونبتون، وجعلوا آلهة الحكمة والخير والجمال نساءً هن مينيرفا وسرس والزهرة.

إنّ فرنسا يا سيّدي ولا يخفى عليك، في مقدّمة المفاخرين بالحرّية وهي تلقب بأمها. والمرأة لها فيها حرّيتها الساطعة، واحترامها الفائق، وشأنها العظيم، ومع ذلك فالمادة الأولى من قانون الزواج الفرنسي تقول: «إنّ المرأة مكلّفة أن

تطيع زوجها، والرجل مكلّف أن يحمي امرأته». فالطاعة التي كلّف القانون المرأة إيّاها، لم تمنع أن يكون لها معها حرّية واستقلال واحترام. إنّ القانون أوجب عليها الطاعة في أمور معيّنة، وأبقى لها دائرة من الحرية والاستقلال مصونة من التعدي، ذلك ما يوافق شرع الله، ذلك ما تطلبه المرأة المسلمة. فلتكن معاملة الرجل إيّاها مقيّدة بشرع الله، لا تابعة لهواه، وليبق لها دائرة من الحرية والاستقلال لا يتعدّاها الرجل.

ما لَهُ ووجهها يستره، وفيه كلّ قواها فيمحقها محقًا؟ وما له وتلك القيود الغريبة التي أحدثها لغل حركاتها غلاًّ؟

يا سيّدي الشيخ، إذا ذكرت المرأة فالمعنى لا ينحصر بالزوجة، بل يتناول غيرها أيضًا، وهل من المعقول أو من الموافق، أن يتحكّم الولد بأمه، والأخ بأخته، والمسلم بكل مسلمة، مهما كانت غريبة عنه، ومهما كان طالحًا وكانت صالحة، فيحرمها العلم ويحرمها العقل، ويحرمها الدين، ويحرمها النور، ويحرمها السعي، ويحرمها الحق، ويحرمها النطق، ويحرمها الحرية والاستقلال، ويحرمها كلّ حركة تؤول إلى خيرها في الدنيا والآخرة؟

لماذا يحصر الرجل كلّ هذا فيه؟ ألم يخلق الله الرجل والمرأة من روح واحدة؟ أليس له مثل الذي عليهنّ بالمعروف.

أعجب يا سيّدي من استحسانك غمط الرجل حقّ المرأة، بعد أن شكوت بكلّ صراحة من جهل الرجل واستبداده بها، وعدم اطلاعه على ما سنّته لها الشريعة المطهّرة من الحقوق، وقد قضيت أنّ الذنب في ذلك راجع إلى الرجل لا إلى دينه.

يا سيدي الشيخ:

إنّ دليل العقل والصلاح ليس بقوة في الجسم، وليس بشارب أو لحية، ولا بجبّة أو عمامة، بل إنّ لذلك آثارًا أخرى تظهر في الرأي والعمل، ومن طبيعة النفس أنها تخضع طوعًا لنفس أسمى منها وتتبعها، فمتى أبطلت القاعدة الفاسدة، وهي خضوع كلّ امرأة لكلّ رجل مهما كان حالها، وحلّت محّلها قاعدة خلقية عادلة، متى حلّ الحقّ محلّ القوّة، وحلّ العلم محلّ الجهل، وحلّ العدل محلّ الاستبداد، فالنفوس تتعارف، والنفس التي هي أصلح وأقدر على إدارة العائلة تسود وتُحترم ويحُترم رأيها، ولا لزوم في ذلك إلى اتفاق صريح من أحد الفريقين للآخر بالسيادة.

إنّ بذلك يتمّ الصلاح في العيلة والمجتمع، والاحترام المتبادل فيهما ولا فرق في ذلك بين الرجال والنساء إلا بالصلاح والتقوى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات/ ١٣]. ويجدر بعباد الله أن يجعلوا أكرمهم عندهم، أتقاهم، لا أقواهم.

نعم، قال الله تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ [البقرة/ ٢٢٨]. ولكن المفسّرين فسّروا الدرجة أنها فضيلة الإنفاق، فحيث لا إنفاق لا درجة هناك ولا أفضلية، والمساواة تامة.

وقال رسول الله ﷺ :«ساووا بين أولادكم في العصبة، فلو كنت مفضلاً أحدًا لفضلت النساء».

فليرفع يا سيدي الحجاب المخالف للشرع الإسلامي، ولتسلم إلى النساء حقوقهن، وما الحرية إلا شرف الحقوق التي مَنَّ الله بها على الإنسان، وأنا كفيلة بعدم اعتداء النساء على حقوق الرجال فيحترمنهم ويحترمونهن احترامًا خالصًا نقيًّا. لأن الإنسان من طبعه أن يحترم من يحترمه، ويمتهن من يمتهنه.

وقال رسول الله ﷺ: «إذَا رَأَيتُمُ المُتَكَبِّرينَ مِنْ أُمَّتي فَتَكَبَّروا عَلَيْهِمْ وَإذاَ رَأيتُمُ المُتَوَاضِعينَ فَتَوَاضَعُوا لَهُمْ».

وما ذلك إلا ليعلّمنا المقابلة والمماثلة الحقّة التي تلخّص بأن يحترم الإنسان أخاه الإنسان ويحترم حقوقه فيحترمه أخوه الإنسان ويحترم حقوقه، وإنّ الاحترام الحقّ الذي يشير إليه صلى الله عليه وسلم، أمر نفسي لا حركات جوارح، إذ أن الضعيف قد يظهر بجوارحه للقوي ما ليس في قلبه. فاحترم المرأة من قلبك تحترمك من قلبها. وإذا احترمتك من قلبها. وجب أن تحترمها من قلبك.

كلّنا يعلم وصيّة الأعرابية لبنتها العروس إذ قالت لها: «كوني له أمة يكن لك عبدًا» إنّما بمثل هذا يتسابق الزوجان على التحاب وعلى الفضيلة.

وإن لم يسّلم الرجل للمرأة بحقّ الحرية والمساواة والاستقلال، وداوم على صولة ظلمه، ولم يقبل بالاحترام المتبادل، فليس لها إلا أن تقول مع الحسين عليه السلام لمّا نُكب بكربلاء: «ولا أرى الحياة مع الظالمين إلا برما». أو أن تتأسّى بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم، الذي أراد أن يضع نفسه دائمًا مع الضعفاء المظلومين تطييبًا لقلوبهم وحماية لهم من صولة الظالمين، إذا قال: «اللهمَّ أمتني مِسكِينًا وأحيِني مِسْكِينًا واحْشرنِي في زُمْرةِ المسَاكِين»، أو أن تتعزّى تحت نير ظلمها بقول سيدنا المسيح عيسى ابن مريم عليه الصلاة والسلام حيث قال: «تعالوا إليّ يا جميع المتعبين والثقيلي الأحمال وأنا أريحكم ... احملوا نيري عليكم وتعلّموا مني لأنّي وديع ومتواضع القلب، فتجدوا الراحة لنفوسكم».

الرجل يُكره المرأة على التزين، ثم يتخذ من ذلك حجّة عليها

يا سيدي الشيخ:

أنت قلت مع من قال، من إخوانك الرجال، ما دامت المرأة تضيّع ثلاثة أرباع الوقت، إن لم يكن تسعة أعشاره، في اللبس والزينة، وتقضي معظم العشر الباقي في الكلام عن الأمرين، فهي لا يمكنها المطالبة بحق واحد من حقوق الرجال.

أمّا أنا فأقول مع من قال:

زيّنوا الباطل حتّى ظنّه الناظر حقًّا
إنّ قومًا جهل البا طل والحق ليشقى

إنّ الغلو في الإسناد يا سيدي، وليد الباطل والتحامل والغضب وحبّ الاستبداد، وليس وليد الحقيقة، والعدل والنزاهة وتحرّي المصلحة.

ومع هذا، إنّ المرأة تطلب حرّيتها واستقلالها لتشتغل بتزيين روحها المرضية بالعلم والآداب، بدلاً من أن تبقى لدى الرجل مكرهةً على الاشتغال بتزيين جسدها له اشتغالاً يميت فيها قوى روحها الناطقة.

أجل، إنّ الرجل يتطلّب منها ذلك كرهًا، إذ أنه لا يعترف لها بقوة تدفع عنها ضره. وتجفّف شرّه، إلا بتزيين جسدها له.

إنه يضع الكوابيس على روحها الناطقة لئلا تنتعش فلا تبقى لعبة مزيّنة للهوه وهواه.

إنه يميت باستعباده إيّاها تلك الروح، وكأنه ينتحر ولكنّ في روحه وهو لا يدرك هذه النتيجة المؤلمة ولا يشعر بها. فقد جاء في المقتطف الأخير لأديب فاضل شهير:

«إنّ الغرّ الذي يقيّد المرأة ويستعبدها ويحجزها، يخسر تسعة أعشار قوته، وتسعة وتسعين في المائة من سعادته وهنائه».

يا لجور الرجل من جور، إنه يكرهها على التبرّج له، ويعوّدها ذلك قسرًا، ثم يتخذه حجة له عليها، ولا ينظر نظرة إلى العالم السافر الراقي، حيث يرى أنه قام مقام تلك المرأة المتبرجة. امرأة جديدة هي: «شقيقة الرجل، وشريكة الزوج، ومربية الأولاد، ومهذّبة النوع، هي المرأة الحائزة لجمال المرأة، وعقل الرجل».

يا سيدي الشيخ:

إنّك استشهدت بكثير من أقوال الرجال، تأييدًا لادعائك أنه لا يجوز أن تعطى المرأة حقوقها من الحرّية والاستقلال، أو يتخذ قضاة الاجتماع ادعاءات ظُلاَّمِ المرأة وخصومها حججًا عليها؟

ليس للرجل أن يستشهد بأقوال الرجال ليثبت ادعاءه على المرأة، أمّا المرأة فلها حق واضح بأن تستشهد بأقوالهم، لأن ذلك إقرار منهم واعتراف بحقّها، والمرء ملزم بإقراره.

فلإلزام المرأة، يجب على الرجل أن يستشهد بأقوال من النساء، تتضمّن اعترافًا منهنّ بما يدعي.

ليس النساء مصدر الشر، أكثر الخير فيهن، المرأة شريكة الرجل في الحكم الشعبي، والرجال والنساء في المبايعة أو حق الانتخاب سواء

يا سيدي الشيخ:

إنّك تقول: «إنّ النساء مصدر الشرّ على الإنسان، ولو وكّل أمر تدبير هذا الكون إلى النساء فقط لكان اليوم قفرًا هذا إن بقي»!!

ولكن يا سيّدي، ما من أحد طلب أن يوكل أمر تدبير الكون إلى النساء فقط. إنّ كلّ عاقل لا يتبع الهوى، يعلم أنّ هذا الكون، لا تصلح إدارته بأحد الجنسين مستقلاًّ فيها. ففي كلٍّ منهما نقص يجب أن يكمله الآخر.

إنّ أوّل من تولّى إدارة شؤون الإسلام كما لا يخفى، النبي ﷺ، فلما فتح الله تعالى له فتحًا مبينًا، وأتمّ نعمته عليه بضم الملك إلى النبوة، كما ذكر البيضاوي، لم يكتف عزّ وجلّ بمبايعة الرجال، بل رأى جلّ عدله وتعالت حكمته، لزومًا لمبايعة الرجال والنساء على السواء فقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ۚ فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ ۖ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَٰهَدَ عَلَيْهُ ٱللَّهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح / ١٠]. ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَٰنٍ يَفْتَرِينَهُۥ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ

﴿فِي مَعۡرُوفٖ فَبَايِعۡهُنَّ وَٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُنَّ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ [الممتحنة/ ١٢].

والمبايعة بين الوالي والمولّى عليهم، هي على ما ذكر المفسّرون، المعاقدة والمعاهدة، كأن كلاً من الفريقين باع من الآخر وأعطاه خالصة نفسه وداخلة أمره، أو هي عقد التولية، وذلك يتم في زماننا بصورة الانتخاب، منظورًا به إلى القانون الأساسي، الذي هو في دولة المقاولة أو المعاهدة بين الشعب والحكومة، وما كانت القوانين الأساسية الحاضرة في العالم إلا موافقة لروح الشرع الإلهي.

ولم يكن من فرق بين مبايعة الرجال ومبايعة النساء للنبي ﷺ، إلاّ أنّ الرجال كانوا يبايعونه على النصرة في الجهاد الأصغر ضد الأعداء من البشر. أمّا النساء فكنّ بايعنه على النصرة في الجهاد الأكبر، أي نصرة النفوس المرضيَّة على النفوس الأمّارة بالشر، وذلك بصنع مكارم الأخلاق، وإصلاح الشأن في الدين والأنفس والأزواج والعيال.

ولمّا فرغ النبي ﷺ من مبايعة الرجال، يوم فتح مكة، جاءت النساء يبايعنه وهو على الصفاء وكانت منهن هند بنت عتبة. فلمّا تلا النبي الآية وفيها شروط المبايعة: ﴿وَلَا يَأۡتِينَ بِبُهۡتَٰنٖ يَفۡتَرِينَهُۥ بَيۡنَ أَيۡدِيهِنَّ وَأَرۡجُلِهِنَّ وَلَا يَعۡصِينَكَ فِي مَعۡرُوفٖ﴾[الممتحنة/ ١٢] قالت له هند: «والله إنّ البهتان[1] قبيح وما تأمرنا إلا بالرشد ومكارم الأخلاق، وما مجلسنا هذا وفي أنفسنا إن نعصيك في شيء».

(١) البهتان: الباطل والكذب المفترى. (م).

إنّ الله تعالى أمر بمبايعة النبي، ليعلّمنا أصول الحكم الشعبي أو الديمقراطي، ووجوب اشتراك الرجال والنساء به، ولاسيما في الانتخاب، وكيف يسلّم الدين أو العقل، أن تحرم النساء حق الانتخاب وأكثر الخير فيهنّ، ومنهنّ كل صالحة خير من ألف رجل غير صالح؟ هذا قول رسول الله ﷺ.

إنّ الحكم الديمقراطي، يستمد من الأمة رجالاً ونساءً مشتركين، ذلك ما علّمنا الله إيّاه في كتابه قبل ألف وثلاثمائة سنة ونيف.

ولكن، يا ويح الرجال، إنّهم عدّوا المرأة طورًا كالجماد، وطورًا كالحيوان، وسلبوها حقوق الإنسان، لم يمنعهم من ذلك سنة ولا قرآن، استقلّوا بالحكم، واستضعفوها فحبسوها وظلموها، ثمّ عدّوها مصدر الشر على الإنسان.

طوبى لكلّ قوم عرف أخيرًا قدر المرأة وحقوقها، وحسن تأثيرها في المجتمع، وأعطاها من تلك الحقوق حقّ الانتخاب والاشتراك في الحكم الشعبي، إنه استحقّ أن تشمله السعادة، وتنيره الحرّيات، ويسوده الصلاح وتفيض عليه الخيرات ويعمّ بلاده العمران.

يا سيدي الشيخ:

يفهم من مقال الكاتب الاجتماعي علي فهمي «أن علماء الاجتماع والسواس المتشرّعين أجمعوا على أنّ المرأة هي قوام الهيئة الاجتماعية، وعماد تقدّم الأمم، وتشييد الدول، وأن الأمة التي لا حياة اجتماعية لها، لهي عدم في الوجود، بل هي شر من ذلك العدم». فأنّى تكون المرأة والحالة هذه، مصدر الشر؟

يا ويح الرجل.. ويا قلّة عدله! ليت شعري، أكان أتيلا، تيمورلنك، جنكيز خان، نيرون، يزيد، وأمثالهم من الأشرار الظلمة نساء أم رجالاً، ليت شعري، أكانت الملايين من قتلى الحروب، وأشكال الويلات والخراب والدمار والشرور في البلدان والشعوب، من ضحايا المرأة الرؤوف الحنون ومن آثار أعمالها، أم من ضحايا نفس الرجل القاسية ومن آثار أعماله؟ ذاك الرجل القاسي الغاوي، الذي داس الحقوق حتى حقوق أمه التي ولدته وربته، وحبسها وستر وجهها، ومنع النور عن عينها، والهواء عن صدرها، وكسر قلبها، مسنِدًا إليها نقص العقل ونقص الدين، وأنها مصدر الشر للإنسان.

إنّ المرأة يا سيّدي، لم تشتغل في تلك الشرور والحروب. ولم تشترك فيها إلا بتضميد الجراح، وتخفيف الآلام، وحقن الدماء، بما وهبها الله من صفات النفس المَرْضِيَّة، ولكن لا بدّ لروح المرأة - وقد أخذت تتحرّر في العالم السافر الراقي، وستنال حرّياتها كاملة مع الزمان في كلّ مكان - لابدّ لها من أن تنصر

روح الرجل في الجهاد الأكبر، ضدّ النفس الأمّارة بالسوء والشر، فيتّحد الروحان حاملين لواء السلام والحرية، ثائرين على ما بقي في الأرضين من آثار الهمجية، فيسبك العالم كله مدافعه، وقنابله، وسيوفه، وحرابه، وبنادقه، وآلات تدميره، آلات زراعية، و«ماكنات» صناعية، وطرقًا حديدية، وتصبح الدائرة ولكلّ أمة أو نفس فيها دائرة من الاستقلال والحرّية، حدودها أمنع بقوة القانون من الحصون القويّة، حينئذ يعلو صوت الإنسان صارخًا أنا أنا، أنت أنت، لا مستعبد، لا مستعبد ويبطل ذاك القول الظالم (من لا يَظلم يُظلم)، ويبطل التغلّب، والتسلّط والتحكّم، ويبطل أن يكون الحق للغالب، والويل للمغلوب، والقول للسيف والمدفع، ويبطل أن يكون هتاف الناس للقاهر، والسجود للمتكبّر، والسيادة للشر، وترفع غاية السلم العام الكبرى. فوق مصلحة النفس والأسرة والدين والأمة والجنس، وفوق كلّ مصلحة خاصة تفرّق الإنسان عن أخيه الإنسان، وترتبط الأفراد والأمم بعرى الإخاء والمساواة، وبقانون عام واحد، وحكم مشترك واحد، يسود في الشرق والغرب، كلّ أمة وكل نفسٍ رجلاً أو امرأة على السواء، وتحل الاختلافات بالشرائع لا بالمدافع، وتنير الحرية العالم. ويسود الخير والصلاح فيه، ويبطل أن يكون الحياء والخجل من العار والعيب مختصّين بالنساء، ويستوي الرجل والمرأة بالرأفة والحنان على بني الإنسان، وتُخزي النزعات إلى الحروب، وتُكره البطولة والسياسة السكرانتان بالدماء السائرتان بالخلق نحو الفناء، كما يُكره الوباء، ولا يتذكّر الناس إذ ذاك حكايات الآكلين حقوق الإنسان، إلا كما يتذكّرون - على قول الشاعر التركي - حكايات العفاريت والغيلان.

إنّ ذلك الخير كلّه. ستلده للعالم حرية المرأة، والانتصار في الجهاد الأكبر، إنها الأم والبنت والأخت الحنون الرؤوف لأبناء البشر.

إنّا لقّبنا العصر الماضي بعصر الكهرباء، فلا ريب أن أحفادنا يلقبون عصرنا المقبل بعصر النساء.

وكل من يستقري ويرى، ولا سيما بعد الحرب الكبرى، يقظة النساء ونهضتهن في العالم السافر الراقي، ومتاعبهن وأعمالهن في سبيل الخير والصلاح والسلام، يستشرف الزمن الآتي فيقضي بأنّ ما أقول ليس من الرؤى والأحلام، إنّما تلك أماني النفوس الخاصة المَرْضِيَّة، تحققها الأيام. وكلّ من يرغب في الاستقراء ألفت نظره إلى كتاب «المرأة في التمدّن الحديث» للسيد محمد جميل بيهم فيرى فيه، من النور ما يكفيه.

يا سيدي الشيخ، إنّما السجون وضعت للأشرار يعاقبون فيها بسلب حرّيتهم، فأي من الجنسين كثر عدده فيها، يحكم عليه بأنه الأكثر شرًّا. أفلا ترى نسبة النساء للرجال في السجون، تقل عن نسبة واحد للماية، فعلام تستحسن الحرية للرجال، وتستقبحها للنساء؟

يا سيدي الشيخ:

قال رسول الله ﷺ: «مَنْ رَزَقَهُ اللهُ امْرَأةً صَالِحَةً فَقَد أعانه عَلَى شَطْرِ دِينهِ فَلْيَتَّقِ اللهَ فِي الشَّطْرِ الآخَر» فكيف تعد المرأة مصدر الشر؟

يا سيدي الشيخ، كيف تقول: «إن النساء مصدر الشر على الإنسان»؟ أَنَسِيت قول رسول الله ﷺ: «الجنَّةُ تَحْتَ أَقْدَامِ الأمَّهات»؟

أَنَسيت خديجة أم المؤمنين، أوّل من آمن بنبيّنا ﷺ، وأنارت فجر دعوته النبوية، وكانت له في أوّل رسالته العضد المتين، والنصوح الأمين؟

كيف تقول: «إنّ النساء مصدر الشر على الإنسان» أنسيت أن النساء آمنَّ بالنبي ﷺ، قبل أن آمن به الرجال؟ أنسيت أن الرجال كانوا يضعون في طريق النبي ﷺ حطبًا وشوكًا، ويرمونه بالرماد، وكانت النساء نساؤهم تحيط به كالملائكة الحافظين، فمنهن من رفعن الحطب والشوك من طريقه، ومنهن من نفضن الرماد عن رأسه، ومنهن من ربطن جراح رجليه؟

أنسيت أنه يوم كان سيّدنا عمر ﷺ، متقلدًا سيفه مفتشًا عن الرسول ليقتله، كانت أخته فاطمة بنت الخطاب مسلمة تترنّم بآيات الله، وهي التي كانت سبب إسلامه فصار «سيف الإسلام القاطع»؟

ومن خلّص موسى عليه السلام من الموت؟ أوليس امرأة هي ابنة فرعون؟

ومن كان أوّل من آمن بموسى عليه السلام؟ أو ليس امرأة هي آسية بنت مزاحم؟ وهي التي أصرّت على إيمانها بالله فأوتد رَجُلُهَا فرعون يديها ورجليها إلى أربعة أوتاد، ثمّ أمر أن تلقى عليها صخرة عظيمة، وهي تقول: ﴿رَبِّ ٱبْنِ لِى عِندَكَ بَيْتًا فِى ٱلْجَنَّةِ﴾[التحريم / ١١].

وكيف تقول إن النساء مصدر الشر على الإنسان، ومنهنّ مريم العذراء، وفاطمة الزهراء، وأمّ المؤمنين خديجة، وعائشة الحميراء؟

كيف تقول ما تقول والنساء قد وَلَدْنَ الأنبياء؟

وإذا قلت للأنبياء والدون كما لهم والدات، فلا تنس سيدنا المسيح عيسى عليه الصلاة والسلام وقد استقلّت به أمّه مريم العذراء، تلك المطهّرة المصطفاة، سيدة النساء، وخير الأمهات.

يغضب الرجل على المرأة إن لم تكن حرة، وتغضبه إذا أرادت أن تكون حرة

سيداتي، غريب أمر الرجال، إن الشرور التي ظهرت في العالم صدرت منهم، وهم الذين أوقدوا جذوتها، وأداروا حركتها، ويسندون مصدرها للنساء. إن شرورهم لظاهرة، وهم يقولون بعضهم للبعض الآخر: «فتّشوا عن النساء، في الخفاء».

وإذا قيل لأحدهم إن إحدى محارمه ليست حرة، قام وقعد، وأرغى وأزبد، وغضب لكرامته أن تهان، وإذا رأت أن تكون حرةً حقًّا، لتثبت فعلاً ما قاله الرسول ﷺ: «أن أكثر الخير فيهن» اضطربت أعصابه، وخاف على العمران أن تقوض أسبابه، وأن يكون في حرّيتها خراب الكون وخرابه.

وكيف تكون المرأة حرّة يا سيدي الرجل، ما لم تكن فيها صفة الحرية حقًّا! هل من فاضل حقًّا بلا فضيلة، وعالم حقًّا بلا علم، وحر حقًّا بلا حرّية. وشرير حقًّا بلا شر؟ مسكينة المرأة، يغضب رجلها أن تكون غير حرّة، وتغضبه إذا أرادت أن تكون حرة.

المرأة لا تطلب إلاَّ ما خوّلها شرع الله من الحرية والحقوق إن في ذلك صلاح العيلة والمجتمع، وبيان للشيخ عبد القادر المغربي

يا سيدي الشيخ:

إن المرأة لا تطلب ولا تريد إلا ما خوّلها إيّاه الله ورسوله، كما ذكرت في كتابك، من حقوق السيادة والمساواة والحرّية، وذلك نتيجة التحرير من قيود العبودية وأغلال الاضطهاد، على أنها لا تكتفي بالتحرّر من قيود العبودية (المطلقة) كما وصفت، بل تطلب أن تتحرّر بموجب شرع الله من كلّ عبودية، سواء أكانت مطلقة أم مقيّدة، عامة أو خاصة، إن وصف (المُطْلَقة) للعبودية، ليس من الله بل من سيدي الشيخ.

قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ نَفْسٍ مِنْ بَني آدَمَ سَيِّدٌ فَالرَّجُلُ سَيدُ أَهْلِهِ وَالمَرأةُ سيدةُ بَيْتِهَا». إن سعي الرسول وعمله لتحريرها سُنَّةٌ يجب على الرجل اتباعها، وينبغي له أن لا تهوّله حرّيتها، فيعاكس كلّ سعي لتحريرها. ينبغي له أن يقتفي في ذلك سنة الرسول ﷺ، إنّ فيها الخير والصلاح للعيلة والمجتمع.

قال الشيخ عبد القادر المغربي متشهّدًا بما قاله علماء الاجتماع: «إنّ أحقر المنازل إذا تولّت رياسته امرأة مدبّرة بشوشة كان ملؤه الراحة والهناء والسعادة، كان فيه أشرف العواطف العائلية، كان عزيزًا لدى الرجل لما يستلزمه من دواعي

السرور، كان ملاذًا للقلب، وملجأ من عواصف الحياة، كان خير مكان للراحة من عناء الأشغال، ومتاعب الحياة، كان في الشدّة مسلّيًا، وفي الرخاء فخرًا، وفي كلّ حال نعيمًا، فالمنزل الصالح إذن خير معاهد التربية لا للشباب وحده، بل للكهل أيضًا، وفيه يتعلم الشاب والكهل البشاشة والصبر، وضبط النفس، وتدرك روح الحياة، ومعنى الواجب».

وقال الشيخ المشار إليه: إن الأعمال التي يزاولها كلّ من الرجل والمرأة في عائلتهما تختلف باختلاف حال الأمة التي يعشيان فيها بداوة وحضارة، رقيًّا وانحطاطًا. ويغلب في الأمم المتحضّرة أن تكون وظيفة المرأة إدارة الأعمال البيتية كما تكون وظيفة الرجل خارجه. فهو يشتغل ثمّة ويتعب ويستثمر أتعابه ثمّ يلقي بهذه الثمرات إلى زوجته، ويتكل في هنائه العائلي وراحته المنزلية عليها. فالزوجة هي الرئيسة العاملة في المنزل، أمّا الزوج فهو بمثابة رئيس شرف له. إن رسول الله ﷺ جعل سيادة البيت للمرأة، وخصّها بها، وإن كان لرجلها سيادة أخرى لا تنكر.

«وإذا كانت المرأة هي سيّدة البيت ورئيسته كان من أول واجبات الزوج أن يحسن انتخاب تلك الرئيسة. فيختارها من ذوات العقل والدين والتربية الصالحة. فإنها إذا توفّرت فيها هذه الشروط أصبح المنزل فردوس الرجل، ومظهر كرامته في قومه. والمنبت الخصب لذرّيته وأولاده، ومن ثمّ كان للمنزل والعائلة

المقام الأول في نظر علماء الاجتماع، حتى جعلوا نظام الحياة المنزلية، أساسًا لنظام الحياة الاجتماعية في الأمة كلها، فإذا فسد النظام الأول فسد النظام الثاني وانحطّت الأمة على أثره، والعكس بالعكس. قالوا وإذا دخلت إحدى المدن كان لك أن تحكم على ارتقاء العائلة بمجرّد نظرك إلى حالة سكّانها وما هم عليه من الأطوار والأخلاق في أسواقهم وحوانيتهم ومحافلهم وقهاويهم وسائر مظاهرهم الاجتماعية، فإذا رأيتهم هنا على نظام أدبي ثالث، حكمت باستحكام النظام الأدبي في بيوتهم وعائلاتهم، لأنّ هذا أصل ذاك. وإلا فلا بد أن المنزل هو المغرس الأول للذرية والأولاد فهم يُنقلون منه إلى المغرس الثاني أعني المدرسة، ومنها إلى ساحة التجارب والعمل والسعي في خدمة أمتهم ووطنهم، كما ينقل الفسيل من أرض إلى أرض، فإذا طابت تربة المغرس الأوّل (العائلة) طابت إذ ذاك ثمار أبناء الأمة وغزرت محصولات عقولهم، وإن خبثت تلك التربة خبثت الثمار، وقبحت الآثار وسادت الأخبار».

يا سيدي الشيخ:

أظنّ ما ذكرته كافيًا ليعرّف السبب الذي من أجله تطلب المرأة حرّيتها، أنها تطلب حرّيتها، استعدادًا لإيفاء هذه الوظائف السامية، وتوسلاً لقضائها كما تقضيها سيدة حرّة حقًّا، إنها تطلب حرّيتها، في منزلها وإرادتها، وقولها وعملها، لتفتكر في الخير، وتريده وتقوله، وتعمله.

قال الشاعر المعروف الشيخ أمين تقي الدين:

هذي البلاد ولن تقوم بنهضةٍ حتّى تريد السيدات قياما

أجل، إن المرأة تريد حرّيتها لتظهر إرادتها في نهضة الأمة وقيامها. وأحسبني قد أثبت تلك الإرادة، إرادة المرأة.

إنّ المرأة المسلمة، تنهض وتستنهض الرجل، ليسير وإيّاها إلى الحرية، إلى الأمام، وإلى النور، حيث الخير والصلاح، والرقي والسعادة، فعسى أن لا يقف الرجل ويستوقف المرأة فيستوقف أمته في الخمول والظلام.

المرأة المسلمة، تحكّم العقل، وتدعو الأمة إلى النهوض في اتباع القرآن والسنّة، فعسى أن لا يدعوها الرجل إلى الجمود، في اتباع ما يخالفهما، من أقوال بعض الفقهاء.

المرأة المسلمة، ترمي إلى توحيد الفرق الإسلامية، ولا يضمنه إلا الرجوع إلى الكتاب والسنّة مرجعي فرق الإسلام كلها، فعسى أن لا يرمي الرجل إلى إبقاء التفريق، ولا يبقيه إلا متابعة السير على أقوال بعض الفقهاء.

قال السيد المسيح: «أتيت لألقي حربًا لا سلامًا» ولم تكن حرب السيد المسيح، وهو الواضع أساس التآلف والسلام والتآخي بين الناس. إلا ضدّ ما ضر وما فسد من التقاليد والعادات، والتعاليم والأقوال، انتصارًا للمبادئ القويمة،

والتعاليم الصحيحة، في الكتب المنزّلة، فإن تحسب نهضة الفتاة المسلمة حربًا معلنةً ضد الفاسد والضار، فليس ذلك إلا جهادًا أكبر، انبعث فيه كلام الله وسنة سيديها محمد والمسيح، انتصارًا للصلاح والسلام.

يا أيّها المعارضون:

إذا أردتم مقاومة المرأة، وتجميد الأمة على ما هي عليه، فهاتوا برهانكم ممّا أنزل الله، ومن سنة رسوله، لا من أقوال أمثالكم.

لمّا خطب عمر بن الخطاب على المنبر يوم الجمعة قائلاً: إن مهر فاطمة بنت رسول الله أربعمائة درهم، فمن زاد منكم على ذلك المهر، أخذت الزيادة منه ووضعتها في بيت مال المسلمين. قامت امرأة وقالت: ومن أين لك هذا الحق يا أمير المؤمنين والله تعالى قال في كتابه: ﴿وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا۟ مِنْهُ شَيْـًٔا﴾؟ [النساء/ ٢٠]. فقال: يا أيها الناس، امرأة أصابت ورجلٌ أخطأ.

فلنأخذ يا سادتي عبرة من قول سيدنا عمر، ولنعلم أن الفقهاء يخطئون، وأنَّ النساء، وأكثر الخير فيهن، لهن رأيهن في الحق، إن العصمة لله وحده.

يا سيدي الشيخ:

أنَّى تحسب المرأة سيدةً حرّةً حقًّا، وهي مأسورة بحجاب على وجهها وعينيها، وجميع حواسها. وظله على عقلها؟

ألا ترى أن الحجاب هذا، كان مصونًا من بلائه الأرقاء والإماء؟ فلماذا تبلى السيدة الحرة بهذا البلاء؟ وهل يصلح للمجتمع الإسلامي أن تكون السيدة فيه محجبة عمياء؟

سيطرة الرجل وسلطانه المقيدان، وسيادة المرأة

ذكرت يا سيدي، أن رسول الله ﷺ، جعل المرأة ربة المنزل وسيدته، بما منحها من الحقوق التي جعلتها مساوية للرجل في كل شيء إلا السيطرة والسلطان المقيّدين والمرأة يا سيدي لا تطلب إلا أن تكون ربة المنزل وسيدته حقًّا، وأنّى تكون ربةً لمنزلٍ أو سيّدة فيه حقًّا، وهي في عرف رجلها، لا يجوز لها أن تقرب من نافذة ذلك المنزل، أو تطلع إلى سطحه، أو تخرج إلى شرفته، أو داره، بل يجب عليها أن تخدمه فيه، واقفة لديه، كأمةٍ بين يديه.

كيف تكون ربة المنزل أو سيدة فيه حقًّا، وهي في عرف رجلها لا تزال في المنزل كما قال السيد جميل بيهم، إلاَّ من قبيل القنية، يتزوج بها للخدمة والتناسل، ويترفع الرجل سيدها عن مصاحبتها، ومؤاكلتها، ومجالستها، ويهنأ بموتها لأنه يتهيأ له بذلك فراش جديد؟

أهذه هي المساواة التي أمر بها الدين؟ أهذا هو تعظيم شأنها الذي أوجبته الشريعة الإسلامية؟

إن المرأة لا تعارض أحكام شرع الله، يا سيدي الشيخ، بل تطأطئ رأسها طاعة واحترامًا له، وإنّما تعارض ما يعاملها به الرجل خلافًا للدين، ولشرع الله، ولقانون البشر، ولناموس الطبيعة، وللمروءة والمصلحة.

قال رسول الله ﷺ: «النسَاءُ شَقَائِقُ الرجَالِ» وقال صلى الله عليه وسلم: «سَاووا بَينَ أَوْلاَدِكُم في العطيَّة. فَلوْ كُنْتُ مُفَضلاً أحَدًا لَفَضَّلتُ النساءَ» فهل يجدر أن تكون حالة النساء السيئة، نتيجة إبداء رسول الله ﷺ ميله إلى تفضيلهنّ على الرجال؟

إن المرأة لا تطلب تفضيلاً يا سيّدي، ولكنها تطلب من الرجل أن يعترف لها بمساواتها إيّاه في حقّ الحرية. في حق الحياة المثلى.

إذا كان الرجل رأس المرأة. فلتكن المرأة قلب الرجل. إنّما بمثل هذا يتم الصلاح في العيلات والمجتمع.

أمّا السيطرة التي ذكرت يا سيّدي، فهي صفة ينبغي للرجل أن لا يتخذها، لأن المرأة من عباد الله، والله نهى نبيّه ﷺ عن السيطرة بقوله، لست عليهم بمسيطر، وإن أردت بالسلطان الذي ذكرت سلطانًا مستبدًّا جائرًا يعمل بكيفه وهواه، ضمن دائرة من قيود يضعها هو نفسه كما يشاء لا توافق شرع الله. فهذا لا تسلّم به المرأة. وإذا أردت بالسلطان معنى القوام، فهو يفيد ولاية الرجل في حكومتة الصغيرة أي عيلته ولاية مستبدّة من إنفاقه. والولاية ليست مطلقة

بل مقيدة بمصلحة من عليه الولاية، وليس من مصلحة المرأة أن يحرمها رجلها في مقابله إنفاقه، حرّية هي لها منحة من الله في شرعه، مستبدًّا بها كما يهوى، فقد جاء في الإنجيل: «ليس بالخبز وحده يحيا الإنسان» إنه يحتاج إلى الحرية لإحياء روحه، كما يحتاج للخبز لإحياء جسده.

قال الله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ﴾ [النساء/ ١٣٥]. وقال رسول الله ﷺ: «أَحْسِنُوا إذاَ وُليتمْ، فَأيما والٍ وليَ شَيئًا مِنْ أَمْرِ أتى فلم يجتهد لهم كجهده لنفسه كبَّه الله عَلى وجهِ يومَ القِيَامَة فِي النَّار».

إذن ينبغي للرجل أن يجتهد لحرية المرأة، كما يجتهد لحرية نفسه، وإلا كبَّه الله على وجهه يوم القيامة في النار.

كان الوالي في زمن الاستبداد، يتصرف بحقوق الناس كما أراد، كأنّ حقوق الناس كلها حقه، أمّا الآن وقد أنار نور الحرّية ونور العلم العالمين، فليس على الوالي إلا تأمين الحقوق، وليس له أن يخلّ بها قيد شعرة، وإنّما بهذه الصورة ارتاح الوالي، والمولى عليهم، وساد الأمن والعدل والنظام.

إذن المرأة حرة ضمن دائرة من شرع الله والقوانين الموضوعة، كما أن الرجل حرّ ضمن دائرة من شرع الله والقوانين الموضوعة. وليس لأحد أن يظلم غيره أو يستبد به، مضيِّقًا تلك الدائرة، ومحدثًا قيودًا من عنده جديدة.

أمّا الخدمة فإنّ المرأة تخدم الرجل في أمور، والرجل يخدم المرأة في أمور، ولا ريب أن الأحوال كلها بين الناس، على هذا المنوال.

الناس للناس من بدوٍ ومن حضرٍ بعض لبعض وإن لم يشعروا خدم

ومع كلّ ما ذكر يجب ألا ننسى أن في النساء غير متزوجات لا ينفق عليهنّ، فحرمانهنّ الحرية في الأعمال، والتعسـير عليهنّ في أسباب الكسب الحلال، ولاسيما بغطاء الوجه الحائل بين الأنوار والأبصار، وبأجنحة تلك الملاءة التي تعوق الحراك، وبسـبب الارتباك، اعتـداء شـديد عليهنّ وعلى الدين. ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة/ ١٩٠].

ما هذه الحالة التي بلانا رجالنا بها خلافًا لشرع الله، وسنّة رسوله، وسنن الطبيعة، إن الأنثى من كلّ حيوان لها ملءُ الحق وتمام الحرّية، في أن تسعى لكسب عيشها متمتعة بقواها وبالهواء والنور، أسوة بالذكور، أمّا المسلمة فتغل بالقيود منعًا لها من الحرية في كسب عيشها الحلال، أسوةً بالرجال، نقرأ عن غير المسلمات في العالم السافر الراقي، أنّ كسبهنّ الحلال وتبرعهن في سبيل الخير، يبلغان الملايين والمليارات، ونرى المسلمات المنقطعات الواقفات القاعدات على أبواب المحاكم الشرعية ودوائر التنفيذ عورات ملتفات، وعيات ذليلات، سائلات نفقات! بمثل هذا ينبغي لنا أن نباهي ونفاخر غيرنا من الأمم؟

ليس الأعراب أشرف من الحضر، وليس أهل القرى أشرف من أهل المدن

ذكرت يا سيدي الشيخ، أن صحة آداب الأعراب، وأهل القرى وسلامة أخلاقهم، ممّا يجعلهم يستحقون السفور، وإن الفساد في أخلاق أهل المدن، يجعلهم يستحقون البلاء بالحجاب.

عفوًا يا سيدي، إنّي قروية ساكنة في المدن، نظرت في أهل القرى ونظرت في أهل المدينة، فلم أرَ أخواتك المدنيات، وإخوانك المدنيين دون أخواتي القرويات وإخواني القرويين في صحة الآداب وسلامة الأخلاق، من حيث الفطرة، ولم يكن ما يتراءى من الفساد في المدن إلا نتيجة مفاسد النقاب. وما إخواني وأخواتي، إلا أخواتك وإخوانك، وما أخواتك وإخوانك، إلا أخواتي وإخواني. وأرى أن ليس فيهم جميعًا ما يستوجب مثل حكمك، بل أرى الأمة مستعدة للسفور عن تلك الوجوه الشريفة المسلمة بكل قواها، وفي حالة تستحق الثقة بنسائها، والطمأنينة إلى رجالها. ولا تحتاج إلا إلى مساعدة مثلك من العلماء الأعلام، أرباب الأقلام، وأصحاب الأفهام، لفك قيودها، وكسر حديدها، فتسير إلى الأمام، ولا حجاب ولا قيد لها إلا شرف الإسلام.

وأرى أنه لا بدّ من لفت نظر الشيخ إلى أنه لا يجوز تفضيل أعراب البادية على أهل المدن، وهو منهم، وقد قال الله تعالى في سورة التوبة: ﴿ ٱلْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا۟ حُدُودَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ ﴾ [التوبة/ ٩٧].

وقد ورد في الحديث: «مَنْ لَمْ يَتَفَقه منْكُمْ في الدين فَهُوَ أَعْرَابي» نسبةٌ إلى الأعراب سكان البادية. وجاءَ في حديث عن أبي عبد الله ﵁: «لاَبَأسَ بَالنَّظر إلى رُؤوس أَهْلِ تهامة وَالأعْرَابِ وَأَهْلِ السوارِ وَالعُلُوجِ لأَنَّهُم إذا نُهُوا لا يَنْتَهُون».

أو مثل هؤلاء يا سيّدي على آبائنا وأمهاتنا وأخواتنا وإخواننا يفضّلون؟

ولا بدّ لي أن أذكرك يا سيدي تكرارًا بقولك إنّ الحجاب في حالته اليوم هو ما ينهى عنه الشرع الإسلامي، لأنه يغرّر الأغرار ويستميل الأشرار، وإن في الحجاب غير الشرعي ضررًا لا ينكر.

إذن إنما يتراءى من الفساد في أهل المدن ليس ناشئًا من فطرتهم، بل من النقاب علة المفاسد، فلتبدل الحرية منه ولتكشف وجوه المسلمات الشريفة ينكشف لك ما تروم من وجيه الأخلاق ووجوه المحامد.

خصم في الشباب ونصير في الكهولة

وأرى أنه لا بدّ لي من البيان، أن كتاب الشيخ الغلاييني، كان لغير هذا الزمان، إنه وضعه في أوّل الشباب، ولكل أجل كتابه.

لذلك ما خاطبت في خطابي، إلا إياه في أول شبابه، يوم وضع كتابه أمّا اليوم فأعتقد، وليعلم المسلمون والمسلمات، أن الشيخ المحترم، وهو من رجال العلم والنور والثقات، أنه في كهولته الراقية الرشيدة، وفي النهضة الجديدة، سيظهر للمرأة نصيرًا، وللحق ظهيرًا، ويتحف العالم المتمدّن بكتاب جديد في تحرير المرأة المسلمة، يوافق روح العصر، وروح الدين الإسلامي، ويسعد العيلة، وينفع الأمة، ويعلي شأنها بين الأمم، كما كان الأمر في القدم، إنه خليق بأن يكون من خيار المبتدئين، لخيار المقتدين.

النتيجة

لو بعث اليوم أبو حنيفة حيًّا، الحرية تؤخذ وتُعطى

سادتي وسيداتي:

لقد تبيّن الحق من الباطل والرشد من الغي، وانقضى الزمن الذي ساد فيه التمويه والتضليل، وأقبل الزمن الذي يقتضي أن تسود فيه الحقائق هذا الشرق، كما سادت كلّ عالم راقٍ. فأرجو منكم رجالاً ونساءً أن تضعوا أقوالي

موضع البحث الحر، موضع البحث الذي يحكم فيه العقل، وينظر فيه إلى اللباب لا إلى القشور. وأن تدرسوها بحثًا فيؤثر كلّ منكم في قوله وعمله الطريق الذي يرى أنه الأفضل في القضايا الاجتماعية الهامة التي بحثت فيها.

لقد ذكرت لكم، عدا الأدلة العقلية، آيات الكتاب والأحاديث الشريفة، وكلها تحقق نظراتي وتدعم قضيتي دعمًا.

إنّ الأمم بأسرها تمر سراعًا إلى الرقي والتكمّل، فلا يصحّ والحالة هذه أن نبقى في جمودنا القاتل، أو يبقى فينا هذا الجمود، إن ضرورة الحياة وتنازع البقاء، يحكمان علينا بالسفور وترك التخدّر في الخدور، لننال نصيبنا من الرقي والكمال، ومن يقف أمام تيّار الإنسانية الجارف، الجاري متسارعًا إلى اكتساب الحقائق والتكمّل العقلي والأدبي، تدسه أقدام الطامحين إلى نيل ذلك الهدف السامي.

فلنشفق على أنفسنا ولنترك الأباطيل والأوهام، والتأويلات الضارة التي تعسر علينا أسباب الحياة والسعادة فيها، ولنعتمد، مع تحكيم العقل، النص الإلهي والنص النبوي، فهما كفيلان بإسعادنا وبإصلاح ديننا ودنيانا، وبإدراك ذلك المقام الخليق بالأمة الإسلامية، وبالمرأة في الإسلام.

قال شيشرون الحكيم: «من كان غير سعيد فالذنب ذنبه». وقال سيدي محي الدين العربي في الفتوحات المكّية: «فرض على المؤمنين ثلاثة حقوق: حق لله وحق للخلق وحق لأنفسهم. فالحق الذي لله تعالى عليهم أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئًا. والحق الذي للخلق عليهم كف الأذى كله عنهم وصنائع المعروف منهم. والحق الذي لأنفسهم عليهم أن لا يسلكوا بأنفسهم من الطرق إلا الطريق الذي فيه سعادتها ونجاحها فأن أبت فلجهل قام بها وسوء طبع».

يقول الرجال أولو العزائم: «الحرية تؤخذ ولا تعطى» ويريد الذين ينفرهم الجمود كأنه شبح الموت، أن تأخذ النساء بهذا القول.

أمّا أنا، فبعد تلك النعمة، نعمة الحرية التي منحنيها أبي من تلقاء نفسه والتي عددتها نعمته الثانية عليّ، بعد نعمة الحياة، أتيت بأشدّ ما منحني الله وحرية التفكير من قوة، أثبت أن المرأة ما خلقها الله عيًّا ولا ناقصة عقلاً ولا دينًا، وإن الحرية الصحيحة هي بعكس ما يظنّ الجهلة والسفهاء، هي ولا ريب الأس المتين، والركن الركين للأدب، وعزّة النفس والصلاح والكمال والدين، وأثبت أيضًا أن الحرية، قد لا تؤخذ أخذًا بل تعطى، وألتمس منكم يا سادتي الرجال، أن تحرّروا أفكاركم من البدع والأباطيل وتأثير العادات، وتمنحوا من أنفسكم كلّ اللواتي تثقون بشرف نفوسهنّ من أخواتي العزيزات المحترمات، أمهاتكم وبناتكم وزوجاتكم وأخواتكم، تلك النعمة نعمة الحرية أمّا اللواتي، لم يستحققن

الثقة فلا رأي لي في أمرهن، على أني أودُّ أن لا أرى تحت لواء الحرية، إلا نفوسًا من الجنسين شريفة أبية.

سادتي وسيداتي:

قال رسول الله ﷺ: «ما حرَّم اللهُ شيئًا إلا أباحه للضرورة» ألا ترون أن ضرورة الحياة في الزمن الحاضر تستوجب إباحة السفور، حتى ولو كان محرّمًا؟ إذن كيف لا نبيحه وهو غير محرّم؟

كيف لا نبيح سفور الوجه وقد حرّم الله علينا ستره أو ستر بعضه في إحرام الحج والعمرة بين عشرات الألوف من الرجال؟

كيف لا نبيح سفوره، وقد صرّح رسول الله ﷺ لأسماء بصلاحه.

كيف لا نبيحه، وقد رحّب رسول الله بهند لمّا أسفرت في حضرته؟

كيف لا نبيحه وقد رأينا فاطمة بنت رسول الله ﷺ تقابل جابرًا بحضرة أبيها ﷺ وهي سافرة؟

كيف لا نبيحه، وقد قرأنا أن أمير المؤمنين سيدنا عمر رضي الله عنه قد أمر امرأته أم كلثوم بنت سيدنا علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن تخرج فتأكل معه ومع رسول سلمة؟

كيف لا نبيحه وقد رأينا سيدتنا فاطمة وحفيدتها سكينة رضي الله عنهما وغيرهما من المدرّسات وفضليات المسلمات في الشرق والغرب كنّ يلقين الدروس على ملأ ممتزج من الرجال والنساء، ومجالسهنّ كانت حافلة بالعلماء والأدباء والشعراء؟

كيف لا نبيحه وقد أمر الله تعالى النساء أن يُعرفن فلا يُؤذَين والمعرفة، كما لا يخفى، إنَّما تقع بالسفور وتمنع بالحجاب؟

كيف لا نبيحه وقد قال رسول الله ﷺ: « من حلل حرامًا ومن حرّم حلالاً فقد كفر»؟

كيف لا نبيحه، وقد أرانا العقل ما فيه من خير، وما في الحجاب من شر وضير؟

سادتي وسيداتي:

لو بعث اليوم أبو حنيفة حيًّا.

لو بعث الفقهاء الثقات الأعلام

لو رأوا مقتضيات الزمن الحاضر.

لو رأوا ما آل اليه العلم الحديث في الاجتماع والاشتراع والفن والصناعة والاختراع.

لو رأوا كيف أجمدنا عقولنا على ما وجدنا من بعض أقوال شاذة ومغالاة وعادات، مستعبدين لها غير ناظرين إلى السنن الحقة والآيات.

لو رأوا ما ينفحنا به في هذا الزمن بعض مشايخنا، خصوم المرأة، أعداء التطور الراقي، ومعارضو السفور، مشوقين إيّانا إلى التخدر في الخدور، وإلى الإحجام عن تعلّم الكتابة، حتّى إلى التواري عن عيون أخواتنا في الوطنية أو في الإنسانية، بدلاً من إتحافنا بأحسن الأقوال، لنأتي أحسن الأعمال، فنكون بها للعالم خير قدوة وخير مثال.

لو رأوا كيف أهملنا اللب والحقيقة والحكمة.

لو رأوا كيف آثرنا جهل نسائنا استعباداً لهنّ، فاستعبدتنا الأمم التي آثرت علم نسائها وحرّيتهن.

لو رأوا كيف أورثنا الشلل بالحجاب ونتائجه نصف أعضاء مجتمعنا من أمهات، وبنات، وأخوات، وزوجات، فاستقوت علينا المجتمعات القويات الأعضاء.

لو رأوا كيف انتقم الحق، وانتقم الزمان منّا، وشددا انتقامهما، لظلم النساء، ومنع الارتقاء، والإحجام عن التطوّر.

لو سمعوا قول الشاعر الفيلسوف الناطق بلسان الحكيم العارف الداء، الشاعر بألمه:

أخّر المســـلمين عن أمم الأر ضِ حجابٌ تشقى به المسلماتُ

لو رأوا كلّ ذلك، لذابت قلوبهم لهفة وحسرة، وأرونا بأشد ما في نفوسهم من قوة فائقة وحكمة بالغة، أحكامًا توافق السنة والقرآن، وأحوال الزمان، إحكامًا فيه اليسر الذي أراده الله لنا ونريده، بدلاً من العسر الذي لا يريده تعالى ولا نريده، وفيها المجال الحر الواسع لتأمين مكانتنا في التنازع الدائم للبقاء، والطريق السوي الواضح الذي يقوده إلى ذروة المجد في طليعة الأمم حيث كنّا في تلك الذروة العلياء.

فلا غرو والحالة هذه أن أقول ثانية أنّي بحثت بمقتضى حرّية التفكير تحت راية السيادة العلمية المستقلة، ولو تأمّلنا لعلمنا أنها ليست إلا راية القرآن والسنة، أجل تحت تلك الراية الحرة بحثت، وهكذا فليبحث الباحثون، ولتبحث الباحثات.

إنّ كل ما بحثت فيه من شؤون الدنيا الاجتماعية كتحرير المرأة، وسفورها، وتحرير العقول، والتجدد في العالم الإسلامي، أنه يؤيّد نظراتي فيه المعقول والمنقول.

قال الشاعر الفيلسوف:

قال اترك المعقول لا تعمل به حتى يؤيّــد حكمه المنقول
قلت اترك المنقولَ لا تعمل به حتى يؤيّــد حكمه المعقولُ

وإنّ ما يؤيّده المعقول والمنقول، لخليق أيها السادة والسيدات بأن تتبعه النفوس والعقول، غير عاثرة أو مغلولة بقيود عائقة، وأغلال خانقة، من سيئ العادات، قابضة الحرّيات.

يا ويلينا إن لم نصبح ورجالنا يدًا واحدة في كسر تلك القيود والأغلال، آخذين منها الحريات أخذًا للنساء وللرجال، إنها عطية الله تعالى، وفيها الصلاح والرقي والسعادة فخسئت عن سلبها العادة. ولله در الزهاوي القائل:

لا ترتقي أُمّةٌ حتّى يكون لها يومًا على سيئ العادات عصيانُ

﴿نهاية المتن﴾



نظرات
في
كتاب السفور والحجاب

المنسوب الى الآنسة « نظيرة زين الدين »

كتبها

الشيخ مصطفى الغلاييني

استاذ التفسير والاداب العربية
في الكلية الاسلامية في بيروت

« طبع في بيروت سنة ١٣٤٦ هـ و سنة ١٩٢٨ م »
في
مطابع قوزما

صفحة الغلاف الداخلي لأخر طبعة للكتاب صدرت في حياة المؤلف

الكتاب الثاني

نظرات
في كتاب السفور والحجاب

المنسوب إلى الآنسة «نظيرة زين الدين»

تأليف



طبع لأول مرة في عام (١٣٤٧هـ/١٩٢٨م).

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على جميع الأنبياء والمرسلين وآلهم وصحبهم الهادين المهديين.

وبعد فقد أهدت إليّ الآنسة «نظيرة زين الدين» كتابها «السفور والحجاب» وأصحبته بكتاب ترغّب إليّ فيه أن أنظر في كتابها، وأبدي رأيي فيما تضمنه من الأفكار والآراء. وما كنت جاهلاً أمر هذا الكتاب ولا من كان يكتب فصوله ويصحح أمثلته في المطبعة. فقد كنت أعلم أنه اجتمع على تأليفه المسلم السني، والمسلم الشيعي، والنصراني، واللاديني من المسلمين والمسيحيين، والمعلم، والمحامي والمبشر بدين المسيح صلوات الله عليه، وأن السيد المسيح ليبرأ إلى الله من هؤلاء المبشرين وأذنابهم لأنهم يرمون باسمه إلى المرامي السياسية. فهم يسعون إلى تشكيك الناس في دينهم، وتشكيكهم في تاريخهم، وتشكيكهم في آدابهم اللغوية، وتشكيكهم في كل أمر ترتكز عليه دعائم حياتهم القومية والاجتماعية. قد كنت عالمًا كل ذلك. ولكن لم أكن أعلم أن في الكتاب كل ما رأيته فيه من الأغلاط الواضحة والأخطاء الفاضحة. فلما قرأته علمت كل ذلك،

وأيقنت أن هذه الآنسة وأباها كانا إما مخدوعين، وهذا ما نظنه، وإما شريكين لهؤلاء الدساسين وهذا ما لا نريد أن نسترسل في تصديقه، كما استرسل بعض الناس.

وكنت أود أن أؤجل النظر في إبداء رأيي فيه، لكثرة ما لديّ من المشاغل. غير أني قد رأيت كثيرًا ممن رد عليه قد أخطأ المحجة، لأنه قد رد قبل أن يقرأ الكتاب، فاكتفى بما ذكره الفقهاء عن أمر النقاب، وما ذكره بعض الناس عن فوائده الخلقية والاجتماعية، ولم يتعرض لغير ذلك من مغالط الكتاب، خصوصًا تعمد التضليل في تفسير آيات الكتاب المبين، فعزمت على أن أكتب كتابًا أنقض فيه هذا الكتاب نقضًا في أقرب فرصة تسنح.

ثم رغَّب إليَّ كثير من الإخوان، خصوصًا المتعلمين المتنورين من شباب هذا البلد أن أمهد للرد على الكتاب بإلقاء محاضرات إجمالية في الموضوع، ففعلت، وقمت بهذا الواجب بعد صلاة الجمعة على منبر «جامع المجيدية» في بيروت، فألقيت في ثلاث جمع متواليات محاضرات ثلاثًا كشفت بها النقاب عن غايات مؤلفي هذا الكتاب وغيرهم ممن يسعون السعي الحثيث لإفساد المسلمين والمسلمات، والقضاء على عقائدهم وأخلاقهم بالقضاء على المرأة المسلمة باسم الشفقة عليها والدفاع عنها، وهي تعلم أنهم - رجالاً كانوا أو نساء - ذئاب تتودد إلى الوديع من الحملان. فكان لذلك وقع عظيم في نفوس المستمعين.

وقد درأت بهذه المحاضرات مفاسد كثيرة، أهمها ما كان سيحصل من التفرقة بين المسلمين، ومحاربة بعضهم بعضًا بدسائس من أثاروا هذه الفتنة وبعثوها من مرقدها. وربما جر هذا الأمر الويل على مجموع الأمة، ثم يتعدى هذا الخلاف المسلمين إلى غيرهم، وفي ذلك قطع للروابط الاجتماعية، وتوسيع لمسافة الخلف، وقد زاد الخطب ضغثًا على أبالة ما نشره بعض صغار الأحلام من إخواننا المسيحيين مما يتعلق بهذا الموضوع الذي لا يعنيهم. ولا ريب أن العقلاء من النصارى قد قبحوا أعمالهم ولم يرضوا عن هذا التهجم المعيب. وقد رأينا جريدة «الأحرار» وغيرها من الجرائد الرزينة قد أوصدت الباب في وجه من يريد أن يتخذ من أعمدتها دعائم يبني عليها علالي أهوائه ودسائسه. فأحسنت بذلك إلى الأمة والوطن.

وإننا لا ننسى ما قام به الوطني الغيور السيد «فارس الخوري» من تقبيح أعمال هؤلاء المتدخلين فيما لا يعنيهم، فقد سلقهم جهارًا بألسنة حداد يوم قدومه بيروت للاشتراك في حفلة العيد الذهبي للأستاذ «جبر ضومط» وقد ألح عليَّ كثير من الإخوان بأن أعجل بتأليف كتاب يرد هذه المزاعم، ويجبه وجوه زاعميها. فأقدمت على ذلك متكلاً على الله سبحانه، فإنه ولي المخلصين والآخذ بيد من لا تأخذه في الحق لومة لائم وقد بنيته على مقدمة ونظرات.

بيروت في ١٧ من ذي القعدة ١٣٤٦هـ
و٧ من نوار ١٩٢٨

الغــلاييني

المقـــدمة

«وفيها خلاصة عن تاريخ نهضة المرأة المسلمة، ثم الكشف عن أغراض المبشرين والمبشرات الذين اتخـذوا المرأة المسلمة اليوم مظهرًا لرعايتهم ودسائسهم».

علا الضجيج اليوم حول المرأة المسلمة. وقد زاد هذه الجلبة كتاب «السفور والحجاب» وقديمًا قام المرحوم «قاسم أمين» يطلب لها الحرية التي منحها إياها الإسلام، والحقوق التي نفحها بها رسوله عليه السلام فلم يتعدَّ فيما طلب ما نص عليه القرآن الكريم وحديث النبي الصحيح، ولا ما ذكره أئمة الهدى وأعلام الحق من علماء الأمة الإسلامية، فكان بين مادح له وناعٍ عليه، وفريق كان أمة وسطًا فدعا إلى العناية التامة بأمر المرأة وتعليمها، وتهذيبها، وبث روح الأخلاق الصحيحة في نفسها، وتعليمها الدين عقائده وعباداته وأخلاقه تعليمًا قويمًا ينطبق كل الانطباق على القرآن الكريم وما صح من حديث النبي ﷺ.

وقد كنت إذ ذاك في طور الحداثة، حتى إذا سلَّ «لورد كرومر» الذي كان معتمدًا للدولة البريطانية في مصر سيف النقمة على المصريين، فأغمده في صدر الإسلام ظلمًا وعدوانًا، انتقامًا من المصريين المسلمين (وكان ذلك بعد أن قام

قاسم أمين بخمس سنين تقريبًا أي سنة ١٩٠٨م) هببت للرد عليه ودفع كيده في نحره، فرددت عليه مزاعمه في الإسلام كلها. وكان فيما رددته عليه مزعمه الفاسد في المرأة المسلمة.

ثم سكتت هذه الجلبة وخَفَت صوتها. غير أن المسلمين تنبهوا على أثر نداء «قاسم أمين» والضجة التي أثارها «لورد كرومر»، فزادوا عنايتهم بالمرأة، وانصبوا على الإكثار من مدارس البنات، حتى يتم لهم ما يريدون من ترقية المرأة المسلمة ترقية تلتئم مع روح الإسلام وتعاليم كتابه الكريم وفيها الخير كل الخير والسعادة كل السعادة لمن فهمها فهمًا صحيحًا فعمل بها.

فلما كانت الحرب العامة لم يفتَّ نشوبها بالمتحاربين في عضد أنصار المرأة المسلمة من المسلمين، بل ثابروا على ذلك. وقد كان إنشاء «نادي الفتيات المسلمات» أثناء الحرب العامة في بيروت والمدرسة التابعة له مما أحيا هذه الحركة المباركة التي وقفتها هذه الحرب بعض الوقوف. وقد كان للمرحوم «أحمد مختار بيهم» ولرفيقيه في هذا الجهاد: محمد الفاخوري وعمر الداعوق أكبر نصيب.

ولما وضعت الحرب أوزارها شُغِل الناس بالسياسة عن هذا النادي ومدرسته، فوقفت الحركة النسائية الإسلامية وقوفًا تامًّا إلى أن أعلن «مصطفى كمال» ما أعلنه من القوانين التي أخرجت المرأة التركية المسلمة دفعة واحدة إلى معترك لم تتأهل له، فضر بذلك الترك من حيث أراد نفعهم. فإنَّ التركية قد

أصبحت أوربية في مظاهرها برغم أنفها. فكان من هذا ما شعر القوم اليوم بخطره، وهم في أول المراحل فأخذوا يتلافون هذا الخطر الداهم بالرجوع في حافرتهم شيئًا فشيئًا. ولا ريب أن ما أقدم عليه «مصطفى كمال» قد هيج النار مرة ثانية فتنبهت الخواطر لهذا الموضوع الحيوي المهم. ولكن، مع الأسف، لم يباشر القيام به هذه المرة إلا رجال ونساء ليسوا بأكفياء له. وكثير منهم ليس له سيرة محمودة، وقد انتظم في هذا السلك متطوعًا فريق من غير المسلمين ليس لهم من ماضيهم، نساء كانوا أو رجالاً، ما يخولهم التدخل في هذا الأمر الذي لا يعنيهم، فأفسدوا بذلك بعض الشبان والشابات من المسلمين، فاندفعوا مغترين بخلب الكلام[١] وزخرف القول. وقد كان في هذا الفريق المتدخل فيما لا يعنيه عدد غير قليل من المبشرين، أو ممن ينتسب إلى دور التبشير، يعمل تحت راياتها مستأجرًا فأخذوا يبثون السم في الدسم والخل في العسل، فطوَّحوا بهذا النفر القليل من المسلمين والمسلمات، وساقوهم إلى بِيَع التبشير والمجتمعات العامة باسم نهضة المرأة المسلمة. ونصبوا لهم خطباء وخطيبات كانوا ينفثون من سمومهم في آذان هؤلاء وقلوبهم ما يظهر بادي الرأي أن وراء الأكمة ما وراءها[٢]، وأن ليست الغاية إنهاض المرأة المسلمة، بل إفسادها لتكون أداة تهدم العائلة الإسلامية، وإذا فسدت المرأة خلقًا ودينًا أفسدت كل شيء. ومتى انهارت دعائم الأسرة الإسلامية، وأضاعت ميزاتها

---

(١) خلب الكلام: خادع الكلام. (هذا الهامش يشير إلى إضافة مراجعي مكتبة الإسكندرية إلى النص الأصلي للكتاب، وسوف يستعمل الرمز (م) لاحقًا للإشارة إلى ذلك).

(٢) وراء الأكمة ما وراءها: مثل يضرب للتعبير عن أمر مريب، أو مكيدة وراء شيء ما (م).

ودينها وقوميتها، أمكن هؤلاء الدساسين أن يطفئوا نور الإسلام، ويقضوا على البقية الباقية في نفوس المسلمين من العصبية المحمودة.

كان هؤلاء المبشرون يبذلون كل ما في وسعهم لتنصير المسلمين بالدعاية تارة وبذل المال تارة أخرى. ثم بغيرهما من الوسائل الدنيئة. وقد علموا أنهم بعد طول المدة وكثرة التجربة لم ينالوا منهم منالاً. ثم انتحوا منحى آخر، فطفقوا يطعنون الإسلام والقرآن ومحمدًا ﷺ الطعنات النجل[١] في جرائدهم ورسائلهم وكتبهم، واستأجروا لذلك من لا خلاق لهم ممن يحسن العربية غير أنهم قد رجعوا بخفي حنين، إذ قد تحققوا أن الإسلام صخرة لا تقاوم، وأن القرآن درع حصين لا يخرق، وأن محمدًا فارس الحق الذي لا يُغلب. ثم انتحوا غير هذا المنحى، وشرعوا يؤلفون الكتب في طعن اللغة العربية، والأدب العربي، والقومية العربية، ومجد العرب، فسلبونا كل فضيلة، وكل مجد، وكل أثر صالح كان لنا، وسلبوا أدبنا كل نعمة، وجعلوه أدبًا جافًّا، أو ناقصًا، أو مسروقًا. فعلوا كل ذلك بأقلامهم بلغاتهم، وبأقلام من استأجروهم بلغتنا ولا أكتم القارئ أنهم أثروا بذلك في النفوس الضعيفة من العرب مسلمهم ونصرانيهم. فقام قوم باسم التجدد من صغار الأحلام[٢]، وأخذوا مَعَاوِل هؤلاء الدساسين يهدمون بها الأديان والآداب والأخلاق والأمجاد السالفة التي نرتكز عليها في نهضتنا الحاضرة ونستعملها

(١) الطعنات النُّجل: الطعنات النافذة القاتلة. (م).

(٢) صغار الأحلام: سُذَّج بُسطاء. (م).

أداة صالحة لتنمية روح النهضة في الناشئين والناشئات فعمل هؤلاء المغرورون على تخريب بيوتهم بأيديهم وأيدي المبشرين والشعوبيين رسل الاستعمار.

لم يطل أمر هذه الدعاية طويلاً فقد انبرى لها الكتاب مسلمهم ونصرانيهم (لأن هذا الأمر لا يخص المسلمين وحدهم) وكشفوا الغطاء عن هذه الدعاية الفاسدة فخفت وطأتها والحمد لله ورجع كثير ممن خدع بها إلى الحق بعد أن تبين لهم الصواب إلا من كان منهم مستأجرًا على هدم بيته، مدفوعًا بيد العدو اللدود للقضاء على مقوماته فهؤلاء لم يزالوا في طغيانهم يعمهون حتى زعم رئيسهم الأكبر وقدوتهم العظمى أن «المعوذتين» ليستا من القرآن الكريم، بل هما من وضع محمد ﷺ، تعالى الله عما يقول المفسدون الدساسون علوًّا كبيرًا ﴿ **وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ . إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ** ﴾ [النجم / ٣-٤].

لما عرف أرباب هذه الدعايات أن سهمهم قد رُدَّ في نحرهم، وأن التمويه لهدم الإسلام باسم الطعن في الأدب العربي في الجاهلية أو الإسلام دعاية قد خابت لأنها خبيثة دساسة، نَحَوا منحًى آخر، وهو آخر سهم في كنانتهم، (وقد رُدَّ عليهم بإذن الله) وذلك أنهم أوعزوا إلى مبشريهم ومبشراتهم في هذه البلاد أن يختلطوا ببعض الشبان والشابات العاملين منهم والعاملات على إنهاض المرأة المسلمة، ويبثوا سمومهم في صدورهم، وإن يهونوا عليهم أمر رفع النقاب عن وجه المرأة المسلمة، وأمر اختلاطها بالرجال، وأمر إعطائها الحرية التامة مشروعة كانت أو غير مشروعة، فأثرت هذه الدعاية الجديدة في بعضهم، وعرف ما انطوت عليه

من الدسائس الأكثرون، فانسل هؤلاء وبقي أولئك في غوايتهم يتخبطون.

وإذا عرفت أن جُلَّ القائمين والقائمات، من غير المسلمين والمسلمات، بأمر هذه المؤتمرات النسائية هم من المبشرين والمبشرات، ومن أذنابهم، وممن لا ماضي لهم محمود، عرفت ما تحت هذا الرماد من النار، وما وراء هذه الأكمة من المضار، وما في قلوب هؤلاء الدساسين من النيات الفاسدات، وما في صدورهم من خبيث النكايات. ألم تر كيف أن مسألة المرأة قد ثار عَجاجها[1]، وتلاطمت أمواجها على إثر المؤتمر التبشيري الكبير الذي انعقدت جلساته في بيت المقدس وعلى رأسه كبير الدولة السياسي؟ وقد هاجت هذه الفتنة في مصر وفلسطين وسورية ولبنان والعراق في آن واحد أليس ذلك دليلاً واضحًا على سوء النية؟ أفلا تعتقد أيها القارئ أن الأمر مدبر بِلَيْل؟ فكيف إذا عرفت ما عرفنا من دخائل الأمور، ومكامن ما في الصدور؟! أجل إن هذا القيام في هذه الأيام أمر متفق عليه:

أَجْمَعُوا أَمْرَهُم عِشَاءً فَلمَّا ... أَصْبَحُوا أَصْبَحَت لَهُم ضَوْضَاءُ

إن هذا الضوضاء، الذي أصم الآذان، قد أعقبه ظهور كتاب «السفور والحجاب» المكتوب كثير منه بأقلام أذناب هؤلاء المبشرين الذين نعرف أسماءهم كلها، ونعرف أكثر أشخاصهم هذا هو الكتاب الذي نشر باسم حماية المرأة المسلمة من جور الرجل المسلم، وباسم الدفاع عن الإسلام، وفيه الطعن الصريح

---

(١) عَجاجها: ضجيجها. (م).

في الإسلام وأهله وتنقيص المرأة المسلمة ووصمها بكل عار وشنار وجهالة ودعارة، حتى فضل كاتبوه عليها الحيوان الأعجم. فلا حول ولا قوة إلا بالله.

وإني أختم هذه المقدمة بما نشره شاب مسلم دمشقي في العدد الثالث من السنة الثانية لمجلة «الذكرى» التي تصدر عن بيروت في عدد آذار سنة ١٩٢٨، بعنوان «مسيحك زين» أو خطاب مفتوح إلى المبشرين ومن لف لفهم. قال – أزال الله حيرته وانتقم ممن حيره:

«يقول المثل العامي: (لعن الله امرأ شرب من بئر ورمى فيها حجرًا!) إني شربت من تلك البئر، وإني قاذف فيها الحجر الأول راضيًا بلعنة الله غير أني رام فيها حجرًا، فلا يشرب منها أحد من بعدي.

تلك البئر معهد من معاهد بيروت التبشيرية، وأما الرامي فهو أحد خريجي هذا المعهد. والحكمة تقضي بعدم ذكر اسم البئر واسم الرامي.

أنا شاب مسلم سوري عربي، ترعرعت في إحدى مدارس دمشق الابتدائية وأتممت دراستي العالية في معهد من معاهد بيروت. حاول رجال هذا المعهد تغيير عقيدتي الدينية فما استطاعوا، ولما لم يجدوا سبيلاً وضاقت بهم الحيل عمدوا إلى بث فكرة الإلحاد والزندقة فيَّ، فنجحوا ويا للأسف. وهكذا أضعت ما غرسته في مدرستي الأولى من المبادئ الدينية الشريفة وخرجت من المعهد مفكرًا حرًّا (Libre Penseur) كما يقولون وحائرًا كما ينبغي لهم أن يقولوا

فلا أنا مؤمن فأسلك طريق الرحمن، ولا أنا كافر فأطرق باب الشيطان، إنما أنا حائر ضائع بين الشك واليقين، والإيمان والإلحاد، والعقل والعاطفة.

الإيمان يملأ قلب الإنسان بِشْرًا ورجاء والإلحاد يفعمه[١] نقمة وسخطًا. أما الحيرة فهي إحدى الراحتين. واليأس هو الموت.

ينشر المبشرون تعاليمهم بين الصغار الطهرة، ويحاولون نشرها بين قبائل البادية، ظنًّا منهم أنهم يستفيدون من سذاجة البدو وسلامة قلوبهم. ومن ألطف ما سمعته عن حوادث المبشرين مع القبائل، قصة حكاها القس ك، قال حفظه الله: «عزمت ذات يوم على القيام برحلة بين عرب «الروله» فذهبت إلى أشهر بائعي الحلوى في بيروت، واشتريت ثلاثين سفطًا من البقلاوة المفتخرة وأخذتها معي، وسافرت إلى دمشق، ومنها إلى عرب الرولة، وبعد أن تعرفت إلى بعض الزعماء جمعت حولي نفرًا من العرب، وفتحت لهم أسفاط البقلاوة وفتحت الإنجيل وأخذت أقرأ لهم وهم يأكلون بمنتهى الهدوء، يتظاهرون بالإصغاء إلى أن أتوا على جميع الحلوى الموجودة في الأسفاط، وعندئذ التفتوا إلي وهم يلحسون القطر عن أصابعهم قائلين: «مسيحك زين»، وانصرف كلٌّ منهم إلى سبيله».

تلك كانت نتيجة التبشير بين القبائل في البادية، فإنهم أكلوا الطعم..! أما في المدارس فالحالة تختلف كل الاختلاف. المبشرون يخرجون لنا في كل عام

---

(١) يفعمه: يملؤه. (م).

ألوفًا من الملحدين اليائسين الساخطين الحائرين وأنا أحدهم. ويا للأسف وما كتبت هذه الكلمة إلا على سبيل النصح والإرشاد عسى أن يفيق الآباء من ذهولهم».

☆ ☆ ☆ ☆ ☆

هذا ما يجول في خاطر من استهوتهم الدعايات التبشيرية من المسلمين فلم تقو على تنصيرهم، ولكنها قويت على سلبهم نعمة الإيمان وقدرت على قذفهم في حيرة سلبتهم نعمة الحياة في راحة الضمير.

لو كان هؤلاء المبشرون يريدون الخير للإنسانية حقًّا لاشتغلوا بخيرها اشتغالاً خاليًا من شوائب الدعايات الفاسدة. أَخَيْرٌ للإنسان أن يعيش حائرًا لا يعتقد برب ولا دين ولا كتاب؟ أم خير أن يدين بأي دين يحمله على الإيمان بالله وكتبه ورسله واليوم الآخر ويحثه على الفضيلة والعمل الصالح وإرادة الخير لكل الناس؟

هؤلاء هم المبشرون الذين يعملون بغير ما به يظهرون.

هل خطاب العالم «بيار دودج» الذي فاه به في حفلة تنصيبه رئيسًا للجامعة الأميركية في بيروت، الذي ذكرت بعضه الآنسة «نظيرة زين الدين» في كتاب «السفور والحجاب ص ٥»[1] تنطبق روحه على أعمال هؤلاء المبشرين،

(١) وفق الطبعة الأصلية للكتاب، وكل ما سيذكره المؤلف من أرقام صفحات لاحقًا سيكون وفق الطبعة الأصلية.

الذين إذا عجزوا عن تنصير الناس وصبغهم بالصبغة البروتستانية حاولوا بث الإلحاد في نفوسهم وهونوا عليهم أمر الكفر بدينهم، بل بكل دين ونِحْلة، وسهلوا كل صعب في سبيل أن يكونوا لا دينيين.

إن هؤلاء المبشرين ليست غايتهم نصرة الفضيلة، وبث روح الدين في النفوس. وإنما الدين آلة يخربون بها بيوت الشرقيين، وأداة يهدمون بها كيانهم وقوميتهم، ليتسنى لهم قهرهم سياسة ودهاءً. فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

فو الله إن السيد المسيح – صلوات الله عليه – ليبرأ منهم ومن أعمالهم، وإن بينهم وبين تعاليم الإنجيل الشريف لمدى بعيدًا، ولكنها السياسة قاتل الله السياسة.

ولا يسعنا في هذا المقام إلا أن نشكر لإخواننا نصارى فلسطين هذا الموقف الوطني الشريف الذي وقفوه في وجه المؤتمر التبشيري، معلنين أنهم غير راضين عنه، لأنه حركة غير مباركة يراد بها الدَّسّ وتفريق الكلمة الوطنية باسم الدين. وقد امتلأت جرائدهم بالنعي عليه وعلى من يروقه هذا العمل الذي اتخذوه تجارة خاسرة باسم السيد المسيح عليه السلام وإني أنقل لقارئي كتابي هذا جملاً قصيرة من مقال للصديق الغيور السيد «جميل البحري» المسيحي

الكاثوليكي، نشره في جريدته «الزهور» التي تصدر عن حيفا، في العدد الستين من سنة الجريدة الثانية. قال - لا فضَّ الله فاه:

«...أما المسيحيون الوطنيون، وهم شركاء المسلمين في بلادهم وفي سرائهم وضرائهم، فلم يكن استياؤهم أقل من استياء إخوانهم؛ ليس خوفًا على المسلمين من تغيير دينهم، فكلٌّ في فلسطين مغتبط بما خصه الله به من دين يعبده بواسطته، ولم يسبق أن سمعنا أن ابن فلسطين مسلمًا كان أو مسيحيًّا جحد دينه بتأثير المبشرين أو الدعايات الدينية، المسيحيون مستاؤون إذًا لأنهم يعدون هذه المؤتمرات وهذه المناورات على ظهر المسيحية حبائل استعمار يستغلها الأجانب لتمشية سياستهم بما تورثه هذه الأمور في قلوب أبناء الوطن الواحد من النفور والتباعد، وما تبذره من التفرقة والفتور في الصلات عند أمة هي أشد ما تكون احتياجًا إلى جمع الكلمة والاتحاد والاتفاق وتقارب القلوب. وإننا بقولنا: «المسيحيون» نعني مسيحيي فلسطين قاطبة كاثوليكيها وأرثوذكسيها، على اختلاف طوائفهم، الذين عناهم الدكتور «موط» رئيس المؤتمر التبشيري الأممي الحالي، وسكرتير المؤتمر السابق في تقريره عن مؤتمر القدس سنة ١٩٢٤، من البند الثامن بقوله: «إنه قابل البطاركة والقسيسين وغيرهم من الزعماء الكنسيين للكنائس الشرقية فلم يلق منهم أقل استعداد للاشتراك في أعمال المبشرين وهو يقطع منهم كل أمل. وليس في وسعه - كما قال - الاعتماد في المستقبل القريب على هذه الكنائس». هذا شعور المسيحيين حول المؤتمر التبشيري، وهو شعور

صحيح صريح لا تدليس فيه ولا محاباة. وقد كان ولا يزال لهم مواقف عدة قبل أن يخطر هذا المؤتمر في بال في استنكار كل ما فيه روح تفرقة أو عامل هدم للوطنية، سواء أكان آتيًا عن طريق التبشير، أم عن طريق المدارس، أم غير ذلك» اهـ.

٭ ٭ ٭ ٭ ٭

هذه صرخة للصديق «جميل البحري» صرخها باسم المسيحيين في تلك الديار وما نقلناه شذرات متفرقة من مقاله النفيس. ولولا خوف الإطالة على القارئ لنشرناه هنا بحذافيره. وفيما اخترناه من المقال دليل كاف على روح الوئام السائدة في تلك البلاد.

على أن هذا المؤتمر قد جدد شباب الاتحاد في فلسطين، وقوَّى عزائم المسلمين والنصارى هناك، بعد أن عَرَاها شيء من الفتور، فكان شادًّا للأواصر محكمًا للروابط، بدل أن يكون داعيًا للتفرقة، عاملاً على وهن الصلات كما كان يأمل هؤلاء المفرقون، العاملون على فصم العرى وتشتيت الشمل. فقد جرت الرياح بما لا تشتهيه سفن آمالهم. والحمد لله على ذلك، والشكر لأهل فلسطين عامة ونصاراها خاصة على غيرتهم الوطنية ونخوتهم العربية.

وكذلك كان من جراء هذا المؤتمر أن استيقظ المسلمون من سباتهم، فوحَّدوا صفوفهم وقاموا يعملون متساندين متكاتفين. وكان أول عمل قاموا به أن

تألفت في مصر وفلسطين جمعيات للشبان، أسوة بجمعيات الشبان المسيحيين المنتشرة في الغرب والشرق، غايتها: بث الآداب والأخلاق الإسلامية الفاضلة، والعمل على ترقية مستوى البيئات الإسلامية علميًّا واجتماعيًّا، والعمل على إزالة الاختلاف بين الفرق والجماعات الإسلامية، والأخذ من حضارتي الشرق والغرب بمحاسنهما جميعًا وترك ما فيهما من مساوئ، ومساعدة الشبان المسلمين والعمل على بث روح التعاون بينهم.

والهمَّة مبذولة في هذه الديار، ساحلها وداخلها، لتأليف جمعيات للشبان المسلمين تكون تلك المبادئ غايتها. حتى إذا تم هذا الأمر وانتظمت أمور هذه الجمعيات فلا بد من التفكير في تأليف جمعيات للشابات المسلمات أيضًا، تعمل للغاية نفسها. وبذلك يترقى المجتمع الإسلامي، فتكون هذه الجمعيات أيديًا عاملة تشترك مع جمعيات الشبان والشابات المسيحية في إسعاد هذه الديار وإنهاضها إلى مستوى العز والسعادة.

أخذ الله بيد كل من يسعى مخلصًا لتوحيد كلمة الأمة وجمع شتاتها وضم متفرقها، على اختلاف أديانها ونحلها، وسهل له سبيل العمل، وسدد خطواته، إنه سميع مجيب.

خلاصة الكتاب والغاية منه

يتلخص ما يرمي إليه مؤلفو كتاب «السفور والحجاب» بما يأتي:

(١) الطعن في دين الإسلام والمسلمين والمسلمات في صور من الأساليب خلابة مموهة بالباطل من القول والزخرف من الكلام يوردونها في معرض الدفاع عن الدين الإسلامي والمرأة المسلمة.

(٢) إثبات أن الرجل لا عقل له، أو أنه ناقص العقل، أو أن المرأة أصلح منه عقلاً في أصل الفطرة (فقد اضطربت آراؤهم في ذلك).

(٣) إثبات أن الآنسة «نظيرة زين الدين» أعلم المتقدمين والمتأخرين من علماء المسلمين، وأن العلماء السابقين واللاحقين من المسلمين جهلة أغبياء دساسون مراؤون مخادعون، وأنها وحدها - بارك الله فيها وغفر لها - استطاعت أن تقف على عرش العلم والفهم، وتمكنت أن تفهم آيات الله، وخصوصًا ما يتعلق بتفسير الآيات التي تتعلق بالحجاب والمرأة، وأن المفسرين ما كانوا إلا مخطئين جهلة دساسين ولا ريب أن مستندها الأعظم هو على هذه الآيات

(إن صح تفسيرها بما فسرته به لغة وعقلاً). وسيعلم القارئ انهيار هذه الدعامة التفسيرية المبنية على الجهل أو الدس أو الخداع. وأراني غير ملوم برد هذه الصفات على مؤلفي الكتاب الدساسين أو الجاهلين أو المخادعين الذين يتعمدون الكذب والدس والخداع لا إلى هذه الآنسة التي لا تعلم من أمر كتابها إلا أنه مطرز باسمها. ولا شأن لها فيه غير ذلك.

(٤) إثبات أن الوجه والكفين مما أباحه الدين الإسلامي وإنما حرمه أكثر الفقهاء جمودًا وتعنتًا وخداعًا ورئاء وتدينًا باردًا، إلى غير ذلك من مستقبح الصفات التي وصمتهم بها أو وصمهم بها مؤلفو كتابها، ظلمًا وعدوانًا وخروجًا على الحق.

(٥) إثبات أن الساعدين داخلان في مفهوم الكفين، وأن كشف غير الوجه والكفين والساعدين جائز إن صار ذلك عادة (وقد صار ذلك عادة أيتها الآنسة عند غير المسلمات كما لا يخفى) وهل كل عادة ولو سيئة تستحسن فيجوز اعتيادها؟

(٦) إثبات أن اختلاط الرجال بالنساء في السهرات والمجتمعات جائز.

(٧) الطعن على أكثر الصحابة (كما طعنت في العلماء) باستشهادها بأقوال «الشيخ يوسف الفقيه» مستشار المحكمة الشرعية الجعفرية، في مسألة تعديل الصحابة. وهذه مسألة دستها دسًّا لأوهى مناسبة، أو دسها لها فيه

أحد مؤلفي الكتاب، لغاية في نفسه. والذي نعلمه أن علماء الشيعة وأهل الرأي الصائب والفكر الناضج منهم غير راضين عن دس الشيخ يوسف هذا، لأنه يرجع بالأمة إلى أزمان تشتتها وتفرقها. فما باله غفر الله له... قد قذف في كتاب الآنسة هذه القنبلة؟ أيظن أنها تنفجر؟ إن زعم ذلك فقد زعم باطلاً. فالسنيون لا يأبهون لرجل يريد أن يدس التفرقة بينهم وبين إخوانهم الشيعة، كما أنهم لا يلتفتون إلى من يسعى ليفصل عنهم الدروز وغيرهم من النحل الإسلامية، وإنما يسعون كما يسعى كل عاقل من أهل المذاهب الإسلامية المختلفة لجمع الشمل ورأب الصدع. ليكونوا كلهم في حظيرة واحدة تنهض بهذا الوطن العاثر مع إخوانهم من سائر الأديان والنحل المختلفة. فليسكت الخَرَّاصون[١] الدساسون.

(٨) حَشْرُها كثيرًا من الآيات القرآنية الكريمة في مواضع لا مناسبة بينها وبين الموضوع الذي تتكلم به. والظاهر أنها أرادت أن تثبت اطلاعها على القرآن الكريم؛ فاستشهدت بالآيات لمناسبة وغير مناسبة. فكان الفضل في ذلك لمن جمع لها هذه الآيات مستأجرًا فاشترى بها ثمنًا قليلاً.

(٩) حشرها كثيرًا من الأحاديث لمناسبة وغير مناسبة أيضًا وكثير منها من الأحاديث الموضوعة أو الضعيفة أو الواهية، جمعها لها بعض المعممين. والبعض من هذه الأحاديث مثبت في بعض كتب السنيين جمعه لها بعض

(١) الخَرَّاصون: الكذابون. (م).

المشايخ من معممي السنيين وفي الكتاب أحاديث وأقوال مذكورة في كتب الشيعة جمعها لها بعض المعممين منهم، فاتفق الفريقان على الضلال رغبة في دريهمات أكلوها حرامًا وسحتًا.

أما ما يتعلق بالأحاديث المذكورة فنكل أمر ما جاء عن طريق كتب الشيعة إلى الأئمة المجتهدين. وكلهم نعتقد فيه العلم والإخلاص والدراية. وأما ما جاء عن طريق كتب السنيين فنَكِلُ أمره إلى المحدث الأكبر، والعلامة الأشهر «الشيخ بدر الدين الحسني» فهذا أمر يعنيه أكثر من غيره من علماء المسلمين السنيين. ولا بد أنه فاعل، فيظهر قيمة هذه الأحاديث.

(١٠) رَدُّها على بعض من كتب في المرأة المسلمة من المسلمين من قبل. وقد خصَّتنا - سامحها الله وغفر لها - بثمان وثلاثين صفحة من كتابها، رادَّة علينا بعض ما كتبناه في كتابنا «الإسلام روح المدنية، أو الإسلام وكرومر» المطبوع لأول مرة قبل عشرين سنة، (أي سنة ١٩٠٨). ومن قابل بين الرد والمردود يعلم أنها كانت متحاملة علينا في أكثره، وناسبة إلينا أقوالاً لغيرنا استشهدنا بها لمناسبة وما صدقت فيه، أو صدق فيه مؤلفو كتابها، فإنما هو رأي لنا نراه حقًّا، ويرونه باطلاً. وأكثر هذا مما يتعلق بحرية المرأة، فنحن نريد أن تكون حريتها عادلة مقيدة بما يناسب طبيعتها وما خلقت له، وبما تؤهلها له تربيتها التي اكتسبتها منذ الأمد الأبعد حتى صارت غريزة من غرائزها وخلقًا من أخلاقها المتأصلة، إن حاولت التخلص منهما ضرت بنفسها

وأمتها وسنتعرض لهذا البحث في نظراتنا الآتية بما يكشف الغطاء عن وجه الحق، عند المقابلة بين عقلي الرجل والمرأة وغرائزهما.

وقد استشهدت بكلامنا في مواضع كثيرة من كتابنا حيث راقها الاستشهاد، باثّة ذلك في مواضع كثيرة من كتابها، ثم زعمت في ردها علينا أن كلامنا الذي استشهدت به يناقض ما ردت عليه. ومن يقرأ الكلامين في نفس كتابنا قراءة تمعُّن وتدبر يعلم أنها كانت ظالمة في هذا الحكم الجائر.

وكتابنا «الإسلام روح المدنية» المشار إليه، فيه بحث وافٍ عن المرأة المسلمة وما يتعلق بها. وقد طبع للمَرَّة الثانية في مصر ١٩٢٦م.

النظرة الأولى
في استنجادها السلطات

أراك، أيتها الآنسة، قد هوَّلت كثيرًا، حتى شطَّ بك القلم، ووقعت في الرئاء والخداع والمكر وإكراه الناس. وقعت في هذه الأمور التي نسبتها إلى بعض المسلمين في الصفحة الثامنة من كتابك، فقد نعيت عليهم بقولك:

«كانوا وما زالوا يراؤون في الدين ويكرهون الناس فيه، ويماكرون الجهلة بأنواع التمويه مستمدين منهم قوة مؤذية باطلة للسيطرة على غيرهم من المسلمين أو ما زالوا يتوسلون إلى السلطات العالمية مموهين لتضغط العقل والحرية الشخصية، وتكره الناس على البقاء تحت كابوسهم أو سيطرتهم خاملين جامدين أو مسيرين بأقوالهم وآرائهم وأهوائهم كالأنعام...إلخ».

وما كاد يجف قلمك من النعي عليهم لتوسلهم بالسلطات العالمية - كما تزعمين - حتى رأيناك أنت، أيتها المهذبة الفاضلة (في ص ١٤) فما بعدها تتوسلين بكل سلطة شرقية وغربية، وبخاصة السلطة المحتلة في هذه الديار، لإنفاذ ما ترمين إليه من أمر. وليس ما تخلله كلامك من أنك لا تعنين التدخل الفعلي في الأمر، بمغنٍ عنك فتيلاً، ولا بنافٍ عنك التبعة فأية سلطة للسلطة حتى تزجيها

في هذا المأزق الحرج؟ اذكري لنا و احدًا ممن لجأ إلى السلطة المحتلة أو الحكومة المحلية، لتقف حاجزًا دون رفع النقاب عن وجوه المسلمات.

لقد أطلت كثيرًا في هذا الموضوع الشعري الخطابي، حتى جعلت الأمر واقعًا، أو كأنه واقع، فخاطبت السلطة بقولك:

«فإذا رجعوا إليك أيتها السلطة الحكيمة في أمر تحجيب النساء المسلمات فالنساء المسلمات راجيات منك أن تسأليهم أسئلة أربعة: (١) ما هي شروط الإسلام؟ (٢) ما هي أركان الإسلام؟ (٣) ما هي أعظم المعاصي المنهي عنها بنص من القرآن صريح؟ وقد وضع الله عليها عقوبات الرجم أو الحد (٤) ما هي أصول الدين في الإسلام؟ وهل فيها نص صريح بستر وجه المرأة؟».

لقد أطلتُ، أو أطالوا، في شرح هذه الأسئلة إطالة لا لزوم لها، حتى بلغت الأسئلة مع شروحها المملة ثماني صفحات من الكتاب، فكانت النتيجة التي صرحت بها خدع السلطة لتتدخل فيما لا يعنيها، لأنه أمر إسلامي محض، تربأ السلطة بنفسها عن التدخل فيه.

أثبتي العرش، أيتها الآنسة، ثم انقشي. أثبتي توسل المسلمين أو بعضهم بالسلطة لمنع من تريد رفع نقابها، ثم توسلي إليها للضرب على يديه، فربما كان لك عذر في ذلك، أما ولم يكن من هذا الأمر شيء فقد كنت تتوهمين؛ كصاحب جرة العسل الذي علقها فوق رأسه ثم استغرق في أحلامه، حتى كانت النتيجة،

كما تعلمين، أن هوَّل على ولده الموهوم أيضًا بعصاه فأصاب الجرة فكسرها! وهكذا قد كسرت جرة آمالك. ولكن لم يسل منها عليك العسل....!

ولم تكتفي أيتها الآنسة بما ذكرته في كتابك من الاستنجاد، حتى زدت الأمر ضغثًا على إبالة[١] بالرسالة التي رفعتها إلى فخامة المندوب السامي في هذه الديار مستنجدة صاخبة، شاتمة الأولين والآخرين من علماء المسلمين، ناسبة إليهم كل جهل ورئاء وسوء نية، طالبة إليه التدخل في شؤون المسلمين الخاصة، ليتم للدولة المنتدبة الانتدابان السياسي والديني. وإني أكتفي من رسالتك هذه الطويلة العريضة المملوءة سمًّا ونفاقًا وتزلفًا بهذه الجمل التي ختمتها بها قلت – لا حقق الله آمالك: «وها أنا ذا رافعة نسخة من كتابي هذا إلى مقام المفوضية السامية راجية أن تشملوه بنظركم العالي. ومن أولى من ممثل أم المدنية والحرية والنور بمد اليد القوية لإنقاذ المرأة، المستضعفة المسلمة من الوهدة[٢] المظلمة التي ألقيت فيها خلافًا لمقتضى كتاب الله وسنة نبيه وحكم العقل وقواعد الاجتماع، وبمظاهرة المتجددين في الإسلام لتأييد أسباب الخير والرقي، وحماية الحريات، وتعميم الصلاح، وتهذيب الأخلاق، وتوثيق عرى الأخوة والتآلف والمساواة بين الناس. إنما بمثل هذا تقتطف ويقتطف العالم المتمدن الثمرات المنتظرة الطيبة من وجود فرنسا بين ظهرانينا منتدبة علينا. وإني معتقدة أني بمثل ما كتبت أخدم

(١) ضِغثًا على إبالة: بَلِيَّة على أخرى كانت قبلها. (م).
(٢) وَهْدَة: حفرة. (م).

أمتي وبلادي وبنات جنسي أنفع خدمة وأسهِّل مهمة الدولة المنتدبة في الإصلاح الذي تنويه وانتدبت إليه. وقد رفعت أيضًا عشر نسخ أخرى من كتابي عسى المفوضية العليا ترى أن ترسلها إلى من تريد من المقامات والجمعيات في فرنسا ومستعمراتها حبًّا لإخواننا المسلمين هناك ورغبة في الخير لهم».

أفلا يرى القارئ الكريم سوء النية في رسالة الآنسة ظاهرًا ولو رجع إلى رسالتها هذه بحذافيرها لرأى فيها ما هو أعجب. وقد نشرت الرسالة جريدة «لسان الحال» في الثاني عشر من نيسان سنة ١٩٢٨ ثم في رابع أيار من هذه السنة نشرتها بنصها الإفرنسي جريدة «الأوريان» الإفرنسية فما للآنسة تستنجد المندوب السامي والحكومة الإفرنسية للتدخل في شؤون المسلمين الخاصة بهم؟ فإن زعمت أنها مصيبة في عملها فإنها، ورب الكعبة، (مصيبة) ولكن على الأمة الإسلامية.

لنرجع إلى موضوع استنجادك السلطات الذي تضمنه كتابك «السفور والحجاب» إنه لظلم، ورب الكعبة، أن تقولي في (ص ٢١):

«إنه لظلم أليم، ولا يخفى عليك أيتها السلطة، أن يجعلنا القانون أحرارًا ويجعلنا الله وشرعه أحرارًا، ثم يجرؤ بعض من أعضائك المحليين أو من أعضاء المجتمع على خرق القانون لتقييد حرية المسلمات في المدن كرهًا واستبدادًا، اتباعًا للهوى، في حين أن حرية أخواتهن غير المسلمات في المدن والقرى، وأخواتهن المسلمات في القرى، مصونة بالقانون من كل تعرض...إلخ إلخ».

ما هذا الكلام الشعري، أيتها الآنسة، إن طلاب السفور من المسلمات في هذه الديار عدد معلوم الأسماء. ومن يتقيدن بالحجاب فإنما قيدتهن به العادة المتأصلة، وليس هناك ما يقيد حرية المسلمات غيرها ألا ترين أنك سافرة وأن هناك بعض السافرات؟ فمن تعرض لك أو لهن؟ وهل تظنين أنهن محجبات كرهًا واستبدادًا تبعًا للهوى الجائر كما تزعمين؟ إن ظننت ذلك فإن بعض الظن أثم.

إن الذي نعلمه أيتها الآنسة، أن اختلاطك بالبيوتات الإسلامية قليل جدًّا، فلا يمكنك، والحالة هذه، الاطلاع على الحقيقة.

إن المرأة المسلمة قد اعتادت النقاب فهي تنفر من هتكه نفرة الصحيح من الأجرب. فهل تريدين أن تهتكيه بقوة السيف والمدفع؟ إن خرق العادة المستحكمة صعب جدًّا، أيتها الآنسة، فهوّني عليك، وخففي من حدَّتك. فما هكذا يا سعد تُورَد الإبل.

أراك رجعت، أيتها الآنسة إلى حكم العقل في قولك «ص٢٢»:

«يا أيتها السلطات العالمية، إن كل عيلة منَّا وكل امرأة منَّا لها رئيس أو قيم، وليس الحكم الاجتماعي إلا لذلك الرئيس أو لذلك القيم، إذا رأى الخير في السفور اتبعه، وإذا رأى الخير في الحجاب اتبعه. وإلا انقلب الأمر فوضى. إن حرية كل فرد محدودة بحدود حرية غيره. فلا يجوز لأحد أن يتجاوز حدود غيره. ومن تجاوز فالقانون يرجعه إلى حده».

هذا هو الحق. وقد رأى قَيِّمُك أن تخرجي سافرة، ففعل وفعلت. فلم يعارضه ولم يعارضك في ذلك أحد. وقد مضى عليك وأنت سافرة كل هذه المدة. بل ربما نشأت سافرة فاعتدت هذه الحال. فمن تعرض لك بما تكرهين؟ وإن رأى غير أبيك رأيه فمن يمنعه؟ ومن يقف في وجهه؟ فأي معنى لاستنصار السلطات والقوانين والسموات والأرضين؟ إن رأى القيم عليك أن تخرجي سافرة، فَرَاقَك رأيه، فإن القيمين إلاّ نفرًا قليلاً لا يرون رأي أبيك هذا، وإن المسلمات، إلا قليلاً، لا يرين رأيك. حتى أن من يرى من القيمين رفع النقاب لا يرى كثير من نسائهم رأي رجالهم، فأي سلطة تستطيع إجبار من لا يرى هذا الرأي على ارتئائه والعمل به؟ أترين أن من حقوق السلطات أن تتدخل في شؤون الناس الخاصة وعاداتهم إن لم يكن منها خرق للنظام، وامتهان لحرمات القوانين، ومفاسد ظاهرة؟ ألا ترين أنها لا تتعرض للحرية الشخصية وهي ترى بأم العين ما يلحق السكيرين والفجار والمقامرين ونحوهم من الأضرار المحسوسة؟ أترينها تترك لهؤلاء حرياتهم، وتتعرض لحرية المسلمات فتمزق نُقُبَهُنّ بالقوة؟

فدعي عنك الغرور، واسخطي على من كتبوا لك هذا الكتاب، فقد رموك في تيار لا تقوين على مقاومته.

وقد زعمت في (ص٢٢):

«إن دعاة السفور لا يعتدون على دعاة الحجاب، فيجب على دعاة الحجاب أن لا يعتدوا على دعاة السفور».

أفلا ترين أنك اعتديت عليهم اعتداء فاحشًا بتحريضك السلطات عليهم وعلى نسائهم لتَسُلّ سيف العدل والرحمة – بزعمك – وتنتقم منهم للمرأة المسلمة المظلومة المسجونة في قفص الذل والامتهان والاحتقار (أي في النقاب). فكنت أيتها الآنسة بكلامك هذا كما جاء في المثل العربي: «رمتني بدائها وانسلت» أو كما يقول المثل العامي: «ضربني وبكى، فسبقني واشتكى».

كان هذا الباب مغلقًا، فقام دعاة السفور يدعون إلى كشف النقاب بالتي هي أقبح، لا بالتي هي أحسن، وها هي كتاباتهم في الجرائد ومطاعنهم في دعاة النقاب قد أصمت الآذان.

مالنا ولمن كتب في الموضوع بحق أو بغير حق، مخلصًا أو غير مخلص. ها أنت يا هذه قد ملأت كتابك بكل سمج من اللفظ وقبيح من المعنى، وأغلظت الكلام إغلاظًا لا يحتمل، فنعتهم بالجامدين والمرائين والمخادعين والماكرين والمموهين والجاهلين والدساسين والمدلسين والرجعيين، إلى غير ذلك من الصفات القبيحة وقد تكررت هذه الأوصاف البشعة في مواضع كثيرة من كتابك، ألا تعدين هذا كله اعتداء على دعاة الحجاب، وهم الأكثرية العظمى من المسلمين ولقد صرخت بملء فيك ناعية على العلماء والمفسرين مُجَهِّلَة إياهم مُسَفِّهَة آراءهم، زاعمة أنهم لم يفهموا كلام الله وأنك وحدك قد فهمت معاني الآيات البينات وستعلمين أنك حرفت معنى القرآن الكريم، وأنك تجهلين أساليب اللغة، وتجهلين كل شيء حتى طريقة البحث في كتب اللغة.

ولقد نصبت نفسك وكيلة عامة عن النساء المسلمات ولم توكلك منهن واحدة في حين أنك نعيت على الرجل المسلم هذا الادعاء لأنه لم توكله واحدة منهن. فقد قلت في (ص ١٢):

«يا أيها المسيطر يا منتحل الوكالة عنا، إن الله جل جلاله لم يوكلك، ورسوله ﷺ لم يوكلك، والقانون لم يوكلك، ونحن لم نوكلك، فمن أين لك هذه الوكالة؟».

ثم قلت في (ص ١٧):

«فإذا رجعوا إليك أيتها السلطة الحكيمة (تعني الحكومة المنتدبة وغيرها من السلطات المحلية) في أمر تحجيب النساء فالنساء المسلمات راجيات منك أن تسأليهم أربعة أسئلة»(وقد ذكرنا هذه الأسئلة قبلاً).

من أين علمت، أيتها الآنسة أن النساء المسلمات يرجون من السلطة ذلك؟ أمعك توكيل منهن بهذا؟ فإن كان الأمر كذلك فمن وكَّلَك منهن؟ وكم عدد من وكَّلَك؟ إن وكلك أحد منهن (وما ذلك بواقع) فإنما يباح لك أن تتكلمي بلسان من عهدت إليك بالوكالة عنها. ولا يباح لك أن تتكلمي بلسان النساء المسلمات عامة، ولا أن تنتحلي الوكالة عنهن فإنهن لم يوكلنك. وليس على رأيك من المسلمات إلا عدد محدود منهن معروف الأسماء. فلك ولهن شأنكن فدعي الوكالة عن النساء المسلمات يا منتحلة الوكالة عنهن.

النظرة الثانية
في دسائس الكتاب

لم يكف الآنسة «نظيرة زين الدين» أو من ألَّفوا كتابها، أن اغتنمت فرصة الدفاع عن المرأة المسلمة، فقامت تشتمها وتصفها بكل خلق سافل، وأخذت تحض الحكومة على التدخل في شأن نقابها، بل زادت على ذلك دسائس واضحة ومَعَارّ ألحقتها بالإسلام باسم الدفاع عنه. فقد قالت في (ص ٣١):

«إن في الإسلام مذاهب عدة مختلفة في الأمور الأساسية الدينية أي اختلاف».

أهذا صحيح، أم هو دسٌّ يراد به تفريق الأمة وتصويرها في صور تُظْهِر أن المذاهب الإسلامية، كل واحد منها دين قائم بنفسه لا يرتبط أحدها بالآخر، لأنها مختلفة في الأمور الأساسية الدينية أي اختلاف.

إن المسلمين على اختلاف مذاهبهم لا يختلف أحدهم عن الآخر في أمر من أمور الدين الأساسية الأصلية التي يرتكز عليها الإسلام. وإنما الخلاف في أمور فرعية مستنبطة من الكتاب والسنة أو غيرهما من الأصول التي يستند

إليها المسلمون وذلك راجع إلى اختلاف الفهم. ومتى كان الناس متفقين فهمًا؟ أما الأصول وهي شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان والحج على المستطيع واتباع صحيح الأخلاق والنفرة من فاسدها والإيمان بكل ما تضمنه كتاب الله، فلم يختلف أحد منهم في ذلك، ففرقي أيتها الآنسة بين فروع الدين ولواحقه وأساسه، تكوني من المهتدين.

ثم نقمت على الرجال أن استبدوا بوضع القوانين ولم يشركوا معهم المرأة. فهل ترين أن هذا الأمر خاص بنا معشر الشرقيين، أم هو عام يشمل العالم المتمدن كله؟ فإذا كانت المرأة الغربية لم تُعْطَ حق الاشتراك في سن الأنظمة، وهي المرأة التي تشيدين بعقلها وعلمها وتربيتها وآدابها فهل تنقمين على الشرقيين أنهم لم يشركوها معهم في وضع نظمهم وقوانينهم. وهم اليوم يتبعون الغربيين حذوك القُذَّة بالقذة[١].

ثم حملت حملة شعواء على الرجل المسلم لأنه حلل بعض ما حرم الله، وحرم بعض ما أحله الله، وذكرت من ذلك أشياء بعضها مما يشين الشريعة لو ثبت أنه منها. فَطَعَنْتِ الإسلام من حيث إنك أردت النضال عنه وهذا أمر مقصود لمن دس هذه المطاعن الصريحة في كتابك هذا.

---

(١) حذو القُذَّة بالقُذَّة: يُضرب مثلاً للشيئين يستويان ولا يتفاوتان. (م).

منها مسألة الصور والتماثيل، وهي لم تحرم في الشريعة إلا لأنها كانت رمزًا على الآلهة التي كان يعبدها الناس. فقطعت الشريعة هذا العُرْف وحديث القرام أبلغ دليل على المراد من تحريمها. ألا ترين أنه لما قال الرسول للسيدة عائشة: «إني آنف أن أنظر إلى الصور» هتكته فقطعته وجعلته وسائد، والصور لم تزل ظاهرة بارزة للعين. فقد أنف أن ينظر إلى الصور مرفوعة مصدرة، والناس قريبو عهد بالوثنية والجاهلية، لأن فيها عادة وثنية، والدين إنما جاء لمحو الوثنية وانتزاعها من النفوس. ولهذا المعنى كان قد نهى عن زيارة القبور في بادئ الأمر، ثم أباحها لعلمه أن الفساد بزيارتها قد انقطعت مادته. ولكنه أبقاها محرمة على النساء ولعن زوَّاراتها؛ لأن العلة بالنسبة إليهن كانت لم تزل باقية، وهي لا تزال باقية حتى يومنا هذا؛ لأن شعورهن يدعوهن إلى التأثر والبكاء وغيرهما مما يؤثر في عواطفهن الرقيقة فلا يؤمن عليهن أن يأتين ما ينافي الشريعة من البكاء والعويل والندب، ولا بما ينافي مزاجهن مما يضر بصحتهن وأخلاقهن.

ومنها زعمك أن الله أباح الاسترقاق. أما الرجل فقد حرمه في قوانينه، ووضع العقاب على بائع الأرقاء والإماء وشاريهم...إلخ.

حرام عليك، أيتها الآنسة أن تقبلي دس هذه التهمة على الدين ممن دسها في كتابك دسًّا. لو اطلعت على كتاب الله وسنة رسوله وما قاله الفقهاء لكفيتني مؤونة هذا البحث بل لو رجعت إلى كتابي «الإسلام روح المدنية» وقرأت «باب الرق في الإسلام» لعلمت أن الإسلام من مبادئه محو الرق، لذلك

وضع للاسترقاق شروطًا ضيقة تمهد السبيل إلى إبطاله شيئًا فشيئًا، ولعلمت أن الرجل لم يبطل الرق تبعًا لأهوائه. ولكنه قد بطل من نفسه، لأن شروطه قد فقدت كلها. فهل تدرين أن الرق لا يكون إلا في حرب شرعية يقصد بها الدفاع عن حوزة الوطن وإعلاء كلمة الله ونصرة الحق مجردًا عن كل هوى فإن لم تكن الحرب كذلك فلا استرقاق فيها فالرق بالمعنى الشرعي قد بطل منذ العهد الأول للإسلام، يوم كان المسلمون يقاتلون للغاية التي ذكرناها. أما ما حدث بعد ذلك، وما كان يفعل من اختطاف الناس من ديارهم، وما يفعله اليوم بعض من لا خلاف لهم فليس من الرق في شيء. وهذا هو الذي أبطله الرجل لأنه مخالف لما جاء في دين الله وأما الرق بالمعنى الأول فهو قد بطل من نفسه من زمان طويل لِفَقْد شروطه. ومع ذلك فقد كان للإمام أو وكيله الحق شرعًا أن يطلق الأرقاء من أسر رقهم ويرجعهم إلى قومهم. فالإسلام أول من نادى بإبطال الرق وحث على إبطاله وعلى إعتاق الأرقاء في مواضع من كتابه وسنة رسوله. فارجعي إلى كتابنا «الإسلام روح المدنية» ففيه فصول ضافية في هذا الموضوع مؤيدة بالآيات والأحاديث وكلام الأئمة فإن قلت: إن الاسترقاق كان قبل مدة، فنقول لك: وهو موجود حتى الآن ولكنه رق همجي مخالف للدين، مخالف للحق. ولهذا أقر منعه المسلمون، وأمضته الخلافة العثمانية في حينه.

ومنها زعمك أن الدين أباح ضرب المتهم بالسرقة وتعذيبه ما لم يظهر العظم حتى يقر. ففي أيَّة آية أم في أي حديث صحيح هذه الإباحة؟

إن قلت رأيت ذلك في بعض كلام الفقهاء، فأنت من الذين يحلونه عامًا ويحرمونه عامًا. فقد رأيتك تشنين الغارة على الفقه والفقهاء، ولا تريدين أن يكون الحكم إلا لله ورسوله مستندًا إلى آية أو حديث صحيح. فهل كلام بعض الفقهاء الذي لم يستند إلى دليل صحيح حجة على الإسلام؟ وهل يليق بسماحة الإسلام الذي تزعمين الدفاع عنه أن يسن ضرب المتهم بالسرقة حتى يقر، وهو القائل: ادرؤوا الحدود بالشبهات؟ إن هذا لظلم مبين، ولكن من أَلَّفوا لَكِ كتابك أرادوا أن يدسوا على الإسلام في مقام الذود عنه غفر الله لهم.

ومما نقمته على الرجل في مخالفته أمر الدين «إنه حلق لحيته وأبقى على شاربيه في حين أن الدين أمره بإرخاء لحيته وجز شاربيه جزًّا يلزق بالشفة».

أما الشاربان فقد استغنى عنهما الكثير من الناس أيضًا، أيتها الآنسة أما أنت فمالك ولحية الرجل وشاربيه دعي لِحَانَا وشواربنا، واشتغلي بطرتك وسالفيك وشعرك المقصوص، الدين أرفع من أن يهتم لمثل هذا السفساف من الأمور. فإنما هو أمر راجع إلى العادة. وقد كانت العادة عند العرب أن يرخوا لحاهم ويُحْفُوا شواربهم، كما هي العادة عند أهل البادية منهم، وعند قليل من سكان الحواضر. ولذا لم تكن اللحية من الواجبات التي يعاقب الإنسان على تركها عند كثير من الأئمة، لأنها أمر راجع إلى العادة. فدعي لِحَانَا وشواربنا، واشتغلي بما ينفع المرأة نفعًا صحيحًا، و اسعي وراء تهذيبها وتعليمها وتخليقها بالأخلاق الفاضلة التي تعلي شأنها، وترفع منزلتها، وتَبُثّ روح الدين الحق في نفسها. وذري

شتم الرجل والإزراء عليه والغضّ من كرامته وسلبه كل فضيلة، كما فعلت في كتابك هذا، الذي حشوته بأمثال هذه التُّرَّهات[1] المضحكات المبكيات.

ثم قلت بعد ذلك:

«ذكرت لك يا سيدي الرجل ما ذكرت من أعمالك المحسوسة التي خرقت فيها أحكام الدين، وخالفت أصوله فهل تذكر للمرأة مخالفة لأصول الدين واحدة؟».

هذا تحدٍّ غريب أيتها الآنسة. نعم إني أذكر لك أشياء:

منها خروجها عما خلقت لأجله، وتشبهها بالرجال في كل أمر، حتى ما كان منه محرمًا شرعًا وعقلاً: كالخمر والميسر والاختلاط المعيب في الملاهي والمراقص.

ومنها تبرُّجها وأخذها بزينة لم يأذن بها الله، وعَرْضُها واضحة على غير محارمها وهذا أمر لا يحتاج إلى إيضاح فهو في نفسه واضح. ومنها إسرافها وتبذيرها في أمر ملبسها وغيره.

ومنها أنها جَزّت شعر رأسها جزًّا جعله كرأس الرجل، وقصت شعورها قصًّا لم يجعلها رجلاً ولا أبقاها امرأة. وقد نهيت المرأة بالنص أن تترجل، كما

(١) التُّرَّهات: الأباطيل. (م).

نُهِيَ الرجل أن يتأنث. فقد روى البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة والطبراني عن ابن عباس قال: «لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال» وفي رواية للبخاري: «لعن رسول الله ﷺ المخنثين[١] من الرجال والمترجلات من النساء» وفي حديث للطبراني: «أربعة لعنوا في الدنيا والآخرة» وذكر منهم رجلاً جعله الله ذكرًا فأنث نفسه وتشبه بالنساء، وامرأة جعلها الله أنثى فتذكرت وتشبهت بالرجال. وفي الباب أحاديث كثيرة.

ونرى أن الأمر اليوم سائر إلى الوراء فالمرأة تريد أن تكون رجلاً ناسية أنها امرأة، والرجل يعمل عمل امرأة ويتشبه بها في أنوثتها، ناسيًا أنه رجل. وسنرى، إن دامت الحال، النساء قوامات على الرجال؛ يلزمنهم العناية بشؤون الدار وتربية الأولاد، كما هو الجاري في بعض البلاد المتوحشة. وربما عدَدْت، أيتها الآنسة ومن على شاكلتك، ذلك حقًّا وتمدنًا.

ومنها أنها تركت القرار[٢] في دارها، في كثير من الأحيان لغير حاجة متنقلة من سوق إلى أخرى، ومن ملهى إلى آخر، وقد أمرها الله في كل شرائعه أن تقر في بيتها للقيام بشؤونه والعناية بأمور الأسرة وتربية الأولاد. وأباح لها بعد أن تتم واجباتها المنزلية أن تخرج من بيتها لطلب علم ينفعها في دينها ودنياها،

---

(١) المخنث بفتح النون المشددة وكسرها: من فيه انخناث، وهو التكسر والتثني، كما تفعله النساء.

(٢) القرار: البقاء والاستقرار. (م).

أو لزيارة أهلها وأقاربها وصديقاتها، أو للتنزه بعيدة عن أماكن الريب مع زوجها أو أخيها أو أبيها أو ابنها أو غيرهم من محارمها، أو مع صديقات لها معروفات بالحشمة والأدب والدين والأخلاق الطيبة أما أن تترك بيتها للتنزه في أماكن الشبهة، والجلوس في مواضع الريبة، والتجول في الأسواق وارتياد المخازن لحاجة أو لغير حاجة، وتلين القول لهذا وتمازح ذاك وتبش[(١)] في وجه ذلك، فهذا أمر لم يأذن به الله، ولا يرضاه من عنده أدنى ذرة من شرف النفس، كما لا ترضى به حرة تؤمن بالله واليوم الآخر، أو عندها من كريم الخلق ما يربأ بها أن ترد هذه الموارد. وقد قال الحسن البصري، ونعم ما قال: «أتدعون نساءكم يُزاحِمن العُلُوج في الأسواق؟ قبَّح الله من لا يغار».

وستعلمين أن ما زعمته أو زعمه مؤلفو كتابك في تفسير آية ﴿ وَقَرْنَ فِى بُيُوتِكُنَّ ﴾ [الأحزاب/ ٣٣] من أنها لا تدل على ضرورة لزوم المرأة بيتها، ستعلمين أن ذلك زعم فاسد يدل على أحد شيئين: إما سوء فهم من فسر لك هذه الآية، وإما جهله باللغة وأساليبها ومكارم الدين وأخلاقه.

وليس الأمر بأن تلازم المرأة دارها خاصًّا بالإسلام، فقد جاء في رسالة «بولص» إلى «تيطس»[(٢)] في موضوع كلام عن النساء؛ بأن يكن متعقلات ملازمات بيوتهن صالحات خاضعات لرجالهن. وقال مخاطبًا «ثيموثاوس»:

(١) تبش: تضحك عند اللقاء. (م).

(٢) تيطس: هو أحد الذين ساعدوا بولس رسول المسيح عليه السلام على نشر الكتاب.

«لست آذن للمرأة أن تتعلم ولا تتسلط على الرجل، تكون في سكون دائم لأن آدم جُبِل أولاً ثم حواء».

فإن قلت: ليس كل النساء يفعل ما ذكرت، وبخاصة المسلمات منهن وإنما تفعله من أهل كل دين من خرجت على الدين والأخلاق الكريمة بهذه الأعمال الشائنة المخالفة للآداب والدين. إن قلت ذلك نَقل: ليس كل الرجال يفعل ما نسبته إليهم جميعًا وإنما يفعل ذلك من رقَّ دينه، وفسدت أخلاقه.

ومن دسائس الكتاب زعم مؤلفيه أن المرأة المسلمة مظلومة، مهضومة الحقوق، محجوبة عن النور والهواء، محبوسة في ظلمات البيوت. وقد أطلت في هذا المعنى في مواضع من كتابك، حتى حكمت بأن المرأة المسلمة رقيقة يجار عليها، أو حيوان أعجم يتخذ للقنية، إلى غير ذلك من الألفاظ السمجة القبيحة التي تقشعر منها الجلود.

أصحيح، أيتها الآنسة، ما تقولين؟ هذا برهان واضح على أنك لا تعرفين العائلة الإسلامية، وأنك لم تمتزجي بها، وأنك لم تعرفي عنها شيئًا.

وكذلك لا يعرفك أحد من العائلات الإسلامية المعروفة ولم تدر أنك موجودة واحدة من النساء المسلمات. فحكمك إنما هو حكم جائر تسترين وراءه دسيسة وَضُحَت باستنجادك السلطة طالبة إليها التدخل في أمر ليس من شأنها،

حتى ينشأ من ذلك ما يرغب فيه الدساسون من فتح باب للخلاف بين الأهلين والسلطة المنتدبة يستفيد منه الكامنون وراء الأكمة.

إن المرأة المسلمة سعيدة في حياتها لأنها تعمل عمل امرأة، فتعنى بترتيب منزلها وتربية أولادها وسعادة نفسها وزوجها، وتراقب حركات الخوادم بنفسها، فلا تدعهن يتصرفن في شؤون الدار وتربية الأولاد كما شئن وشاءت أهواؤهن، فإذا مالت نفسها إلى ترويحها خرجت في حشمة وأدب يحوطها الخلق الطيب والتربية الفاضلة، متأدبة في مشيتها، غاضة من طرفها، غير مبدية زينتها، ولا متكسرة في خطواتها، ولا لافتة إليها أنظار الفساق من الرجال وغير الفساق منهم أيضًا، ولا عبرة بفئة قليلة خرجت على الأخلاق والآداب الدينية، وأكثر هذه الفئة القليلة ممن يتطلبن حرية غير مشروعة لا تنطبق على دين ولا خلق طيب.

وإن ما قدمنا من وصف المرأة الصالحة في شخص المرأة المسلمة هو شأن كل امرأة تربت تربية فاضلة مستمدة من روح الدين الحق مسلمة كانت أو غير مسلمة.



النظرة الثالثة

في النقاب، وهل هو مشروع أو لا؟

تقول الآنسة «نظيرة زين الدين» في مواضع من كتابها أنّ الوجه والكفين قد أباح الإسلام كشفهما، وإنما حرمه أكثر الفقهاء، جمودًا منهم وخداعًا ورئاء وتدينًا باردًا، إلى غير ذلك من سمج اللفظ وقبيح الكلام.

نحن لا ننكر، ولا يستطيع أحد أن ينكر، أن الإسلام أباح كشف الوجه والكفين (الوجه والكفين فقط، لا الساعدين ولا العنق ولا غيرهما، كما تريد حضرة الآنسة) وذلك مقيد بأمن الفتنة، وبأن لا يجر وراءه كشف الساعدين أو غيرهما مما حرم كشفه الشرع والعقل السليم والأخلاق الكريمة، فإن كان شيء من ذلك كان محظورًا بحكم قاعدة «درء المفاسد مقدم على جلب المصالح» تلك القاعدة الذهبية التي أجمعت عليها الأمة بل الأمم كلها، فكانت من القواعد التي لا تُرَدّ.

أجل، إنه أباح كشفهما بالشرط المذكور المفهوم من قواعد الدين العامة التي أقرت عليها العقول السليمة التي لا يخدعها الهوى. ولا تسيطر عليها النفوس الأمّارة على أنه إذا أباح كشفهما فهل معنى الإباحة أنه أوجب ذلك

إيجابًا، أو أنه على الأقل جعله من المندوبات المرغب فيها. غاية الأمر أنه جعله مباحًا، من شاء فعله، ومن شاء تركه إذ لا يخفى عليك، أيتها الآنسة، أن المباح ما كان فعله وتركه سواء، فلا يثاب الإنسان على فعله، ولا يعاقب على تركه.

ومن القواعد الشرعية والنظامية والعقلية المجمع عليها أن المباح إنما يباح حيث لا ضرر ولا ضرار في فعله ولا في تركه. وقد يندب المرء إلى عمله ندبًا، وقد يجب عليه أن يعمله. وقد يستحسن منه أن يتركه، وقد يجب عليه تركه. كل ذلك بحسب ما يكون عنه من منفعة أو مضرة. حتى أن المُحَرَّم قد يجب على الإنسان فعله، وهو محرم تحريمًا: كأكل الميتة والدم ولحم الخنزير وما أُهِلَّ به لغير الله والمنخنقة والمُتَرَدِّيَة وغير ذلك ألا يأكلها المضطر المشرف على الهلاك غير باغ[١] ولا عاد[٢]. وكالعطشان المشرف على الخطر يشرب من الخمر ما يكسر به حدة العطش غير باغ ولا عاد، إن لم يجد ماء بعد البحث عنه وكالتداوي بالخمر، إن لم يقم غيرها مقامها، وخشي الضرر، بعد حكم الطبيب العدل الذي يغلب عليه النظر إلى المنفعة لا إلى الهوى ألا ترين أن الحكومات قد تحظر على الشعب بعض المباحات قانونًا إذا رأت المصلحة تقضي بحظرها؟

ها أنت يا هذه قد حكمت في (ص٢٤٢) أن كشف الوجه مباح أحيانًا، ومأثور أحيانًا، وواجب أحيانًا أخرى، لكنك زعمت أنه ما حرم قط في حين من

(١) أي غير طالب له راغب فيه لذاته وملذاته.

(٢) أي غير متجاوز في أكله قدر الضرورة التي تسد رمقه.

الأحيان. فأخطأت الصواب في حكمك الأخير. فإن ما يكون مباحًا ومندوبًا وواجبًا بحسب الضرورة والحاجة يكون محرمًا بحسبهما أيضًا. ألا ترين أنه يجب على المرأة أن تغطي وجهها دفعًا لأذى البرد أو الهواء أو الشمس، إن حكم الطبيب بأن كشفه يضرها؟ ألا ترين أنه يجب عليها أن تستره إن كان من ورائه افتتان (ولو في حالات خاصة) أو كان كشفه يجر وراءه كشف غيره مما لا يجوز شرعًا كشفه؟ ألا ترين أنه إن كان من وراء ذلك إطلاق ألسنة السفهاء – وكثير ما هُمْ- بذكر المحاسن والتأوهات، وإطلاق النظر الخبيث في الأسواق والمخازن والمجتمعات، كان من الواجب سدل النقاب؟ وأنت تعلمين، وغيرك يعلم، أن هذه المخزيات قد شاعت وذاعت حتى طعنت الفضيلة في صميمها اللهم إنهم ليعلمون.

إن الفقهاء قد نظروا إلى أمر النقاب بعين الأخلاق الفاضلة، بعين حفظ المرأة وحراستها من أخلاق هؤلاء السفهاء ونظراتهم وألسنتهم. فقالوا مستندين إلى قاعدة «درء المفاسد» بوجوب سدل النقاب حيث لا تؤمن الفتنة، وحيث يكون رفعه داعيًا إلى مفسدة أو مقدمة لكشف غيره مما لا يجوز شرعًا ولا عقلاً، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، كما لا يخفى عليك وعلى من ألفوا كتابك، مستترين بذيلك. ولكن الفقهاء قد اتفقوا على أن النظر إلى الوجه والكفين جائز عند أمن الفتنة والمعاملة وتحمل الشهادة. وليس ما أفتوا به هوى ولا جمودًا ولا تدينًا باردًا كما زعمت؛ بل كان قطعًا لعرق الخبث والنظر الفاسد، وإبعادًا

للنفوس الضعيفة من موارد الضلال، وقد زاد الويل في هذا الزمان الذي نزعت فيه النفوس إلى الإباحية، ومالت الناس إلى استحلال كل أمر في سبيل الشهوات الباطلة فالحاجة اليوم أشد، تخفيفًا لشرور الفاسدين، وحفظًا للمرأة المسلمة أن تنالها نظرات الخاطئين، وألسنة الفاسقين. فدعي عنك أيتها الآنسة، التشدق بالنفس المرضية والإباء وشرف النفس وغير ذلك من الكلام الشعري. فالأمر واضح للعيان، لا يحتاج إلى برهان.

إن قلت: فما بال هؤلاء السافرات من غير المسلمات؟ نقل: نحن نحترمهن ونُجِلُّهُن. ولكننا نحتقر من ينظر إليهن النظرات الخائنة الصادرة عن نفسه الفاسقة، وكثير ما هم الذين يصدر عنهم ما لا ترضاه امرأة تؤمن بالله واليوم الآخر، أو امرأة متعلمة متهذبة راقية ذات أخلاق فاضلة من التأوهات والتنهدات والأنفاس المحرقات، الصادرات عن قلب أحرقه الجوى، ولعب به الهوى، وتيَّمه لَدْنُ[١] القوام وحسن الهندام، والوجوه الناضرة، والصدور السافرة، والسواعد البارزة، والأعضاء المكشوفة، والسوق التي قصرت عنها (الفساتين) فكانت حسرة للمتحسرين وقليل ما هم الذين يغضون من أبصارهم، وإن نظروا فإنما ينظرون إلى الجمال المطلق، مسبحين الخالق تسبيح من يعجب بصنعه. قليل، أيتها الآنسة، أولئك الذين يعصون النفس، الأمارة ويطيعون النفس اللوامة. أفتريدين أن يكون كل الناس ملائكة أطهارًا، أو أنبياء أبرارًا؟ هذا ما لا يكون. إن

(١) لَدْن: لين. (م).

أكثر الناس لا يرجعهم عن غيهم[١]، ولا يردعهم عن ضلالهم، ولا يحول دون سيئاتهم وشرورهم، إلا القوة القاهرة.

الناس ناس، فيهم طبيعتا الحيوان والملك فمن تَغَلَّبت مَلَكِيَّتُه على حيوانيته التحق بالملكوت الأعلى، ومن غلبت حيوانيته مَلَكِيَّتَه التحق بالحيوان الأعجم، ومن تساوت فيه الملكتان كان إنسانًا. ولا أكتمك أيتها الآنسة، أن القسم الأول أندر من الكبريت الأحمر، وإنما يكون ذلك في الأنبياء ومن تشبه بهم من أتقياء الصوفية والرهبان والراهبات، وقليل ممن ذكرنا قد تشبه بهم تشبهًا صحيحًا. والقسم الثاني هو أكثر الناس، كما لا يخفى على ذي بصيرة، وهؤلاء لا يُقْمَعُون إلا بالشدة والزجر والقصاص؛ لأنهم أقرب إلى الحيوان منهم إلى الإنسان. والقسم الثالث لا يعادل مجموعه في كل أمة عشرين في المئة، نقول هذا ونحن نحسن الظن، فكيف تطلبين المحال وتتغنين بالعفاف والإباء والنجدة والمروءة وغير ذلك مما تريدين أن تستهوي به الألباب عن طريق الخطابة، وزخرف القول، وترقيش الكلام، وتزويق الخطاب، وبث السم في الدسم. فقد أكثرت من ذكر إعلان الجهاد الأكبر، والنفس المرضية، والنفس الأمارة، وزعمت أن في إحجام الرجل المسلم عن إطلاقه حرية المرأة الإطلاق الذي تريدينه جبنًا في نفسه وخورًا في عزيمته فقد قلت في (ص ١٤٥) بعد كلام تُهَوِّنين فيه أمر الاختلاط: «وهل تخافون يا سادتي خورًا في نفوسكم ومروءتكم وإبائكم وآدابكم

(١) غيِّهم: ضلالهم. (م).

إلى هذا الحد فنجتنب مثل هذه الاجتماعات الشريفة، ونحن ندعي أننا أشرف الناس؟ وعلى هذا الافتراض، ألا يحسن بكم أن تعلنوا وفقًا لأمر رسول الله ﷺ الجهاد الأكبر ضد النفس الأمارة بالسوء لنصرة النفس المرضية عليها؟».

أجل، أيتها الآنسة، لو أعلن الإنسان جهاده على نفسه الأمارة لهان كل شيء، وانتصرت النفس المرضية على النفس الأمارة فكان من وراء ذلك السعادة كل السعادة. إنك تطلبين للرجل أن يكون ملكًا فاضلاً كما نطلب نحن للمرأة ذلك، فهل إلى ما تطلبين ونطلب من سبيل؟ وهل في الإمكان، ولو بعد مئات السنين، أن يصير خمسون في المئة من كل أمة ملائكة في أخلاقهم أو أنبياء في شمائلهم، أو صوفية منزهين، أو رهبانًا مطهرين، أو راهبات مقدسات؟ متى بلغ عدد الملائكة من الناس هذا العدد فقط، بل متى بلغ عددهم نصفه رفعنا لواءك، وكنا في جندك، وقلنا للناس انضووا تحت هذا العلم، وامشوا هاتفين: «عاشت نظيرة زين الدين».

الناس لا يزالون ناسًا، وكثير منهم لم يزالوا حيوانات، وإن رأيت عليهم مظاهر المدنية، لأنهم لا يعرفون من أمر هذه الحياة إلا ما يعرفه الحيوان الأعجم، في كل أمة وفي كل قطر، فلا يهمهم إلا شهواتهم الدنيئة، وجلب المنفعة لأنفسهم فقط، أسقطي الحكومات. وأبطلي القوّامين على الرجال والنساء تري عجبًا من الفوضى ومنكرًا من الاضطراب ﴿ **وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ ٱلْأَرْضُ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ** ﴾ [البقرة/ ٢٥١]،

﴿وَلَوۡلَا دَفۡعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعۡضَهُم بِبَعۡضٖ لَّهُدِّمَتۡ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٞ وَصَلَوَٰتٞ وَمَسَٰجِدُ يُذۡكَرُ فِيهَا ٱسۡمُ ٱللَّهِ كَثِيرٗاۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾[الحج/ ٤٠] صدق الله العظيم.

أصلحي هذا المجتمع الفاسد، وهذبي الرجل والمرأة تهذيبًا صحيحًا يجعلهما صالحين حقًّا، ثم ادعي إلى ما تدعين إليه، يسمع كلامك العقلاء، لأنهم يعلمون إذ ذاك أنك مخلصة فيما تقولين فالحق أبلج، والباطل لجلج وماذا بعد الحق إلا الضلال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوۡمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنفُسِهِمۡ﴾ [الرعد/ ١١].

☼ ☼ ☼ ☼ ☼

لو اقتصرت، أيتها الآنسة على بيان الحكم الشرعي في أمر النقاب، ودعوت المسلمين والمسلمات إلى تربية صغيراتهن على ما كانت عليه نساء الصدر الأول، حتى ينشأن على ألفة ذلك، لكان لك من يعذرك على هذه الدعوة، ولدعوت إلى أمر ربما يُكَوِّنه طول الوقت. أما الدعوة إلى هذه الطفرة فأمر ليس من العقل ولا من الحكمة، ولا من المصلحة في شيء. وإنما هو خرق في الرأي يدعو إلى خرق العادات المألوفة المبنية على وجهة نظر خلقي، ويحمل المرأة المسلمة على الغرق في تيار لم تستعد له، وليست البيئة الخلقية الحاضرة مساعدة عليه.

☼ ☼ ☼ ☼ ☼

وبعد فقد أجمع الفقهاء والمفسرون والمسلمون كلهم على أن الوجه والكفين يباح كشفها بشرطه، وزاد بعض العلماء القدمين للفقيرات والعاملات أما الآنسة «نظيرة زين الدين» فلم ترض الاقتصار على هذا الحد، فأدخلت فيما يباح كشفه (بلا شرط ولا قيد) العنق والساعدين. ثم أدخلت أيضًا غيرها إن جرت العادة على كشفه. فجعلت ما يباح كشفه تابعًا للعادة، لا مقصودًا لذاته، أما إفتاؤها بجواز كشف العنق والساعدين فهذا قد تكرر في عدة مواضع من كتابها صريحًا. وأما جعلها ما يجوز كشفه تابعًا للعادة فقد قالت في (ص ٢٢٧) من كتابها:

«إن الله جلّ علمه وتعالت حكمته لم يحصر في آياته الأعضاء التي تظهر من المرأة، ولم يبين إلى أي حد من الأعضاء يجب على النساء أن يدنين عليهن من جلابيبهن ليعرفن من الإماء، تاركًا تحديد ذلك للزمان والعقل السليم والجِبِلَّة والعادة والضرورة».

يا هذه، إن الله تعالى إِنْ لم يبين هذه الأعضاء تفصيلاً فقد بينها إجمالاً وقد أوضحتها السنة، وأرشدت إلى أنها الوجه والكفان فقط كما في حديث أسماء بنت أبي بكر. فدرجت على ذلك الأمة، والقرآن إنما هو هداية عامة، وقد ترك تفصيل كثير من الأحكام العملية إلى إرشاد الرسول ﷺ ألا ترين أن الصلاة والصيام والزكاة والحج، لم تفصل أحكامها في القرآن تفصيلاً، وهي من الأهمية في المكان الذي يعرفه كل مسلم؟ وإنما بينتها السنة القولية والعملية.

فكذلك ما يجوز للمرأة كشفه من الأعضاء قد ذكر مجملاً فبينت السنة أمره، فدرج المسلمون على ما كانت عليه الحال في زمانه ﷺ، حتى إذا رأى أهل المدن منهم، حيث نجم قرن الفساد والفسوق والعصيان ضرورة النقاب سدله نساؤهم، دفعًا لأذى نظرات الفساق وقطعًا لألسنة الماردين على الضلال.

أما ترك تحديد ذلك للزمان، فأنت ترين غير المسلمات إلى أي حد وصلن من كشف الأعضاء؟ في حين أن ذلك محظور عليهن دينًا.

وأما العقل السليم فلا يتيح أن تكشف المرأة غير وجهها وكفيها بشرط أن لا يؤدي ذلك إلى كشف غيرها. وأنت ترين أن التساهل بكشفها قد أدى إلى التساهل بكشف غيرها، كما هو مشاهد بأم العين.

وأما الجِبِلَّة فجبلة من تؤمن بالله واليوم الآخر تأبى عليها أن تكشف شيئًا حتى الوجه والكفين في هذا الزمان الذي تشرفينه وتشرفين أهله وأنت ترين، وغيرك يرى ما فيه من الفسق والفجور وقلة الحياء ورقة الدين وضعف المروءة واتباع الشهوات، وغير ذلك من المنكرات الخفيات والواضحات.

وأما العادة، فقد اعتاد نساؤنا النقاب الذي يدفع عنهن نظرات السوء ومقالة الفاسقين. فأي شأن لك فيهن، وهن لا يرضين ما تدعيهن إليه. فإن كان على رأيك من النساء من ترغب في السفور فلتفعل ما شاءت. فدعي، أيتها الآنسة أنت وأنصارك، المسلمات، فإنهن غير راضيات عما تدعون إليه. أما

القرويات والبدويات فقد تعودن كشف الوجوه والأكف والأقدام. ولم نسمع فقيهًا واحدًا أنكر عليهن ذلك.

وأما الضرورة فَتُقَدَّر بقدرها. وليس إلى ما تدعين إليه ضرورة. وإنما هي دعوة منكرة يراد بها الزَّج بالمرأة المسلمة في ميدان يأباه عليها خلقها وتربيتها ودينها وجبلتها وعاداتها. ولا ضرورة تسهل عليها ما تريدين.

وقالت في (ص ٢١٨)

«إن هذه الأعضاء (تريد الوجه والكفين والقدمين) أقل ما يلزم ظهوره من المرأة، ويوسع في الظهور بحسب الضرورة والعادة».

أما الضرورة فقد سلمنا بها؛ كالطبيب العدل الكريم الأخلاق، مثلاً وهي تقدر بقدرها. وأما العادة فهل ضر الأمة إلا العادات السيئات. فإن جرت العادة بكشف غير ذلك فهل يباح للمسلمة أن تُقدم عليه، أيتها الآنسة؟

طلبت إلى المسلمة أن ترجع إلى كشف الوجه والكفين لأن الله أباح كشفهما. ثم توسعت في ذلك فدعوتها إلى كشف العنق والساعدين. ثم توسعت في ذلك فدعوتها إلى كشف غيرها مما تجري العادة على كشفه، وأنت تعلمين أن العادة قد جرت بكشف الأعضاد والأكتاف والظهور والصدور وشيء من النهود وشيء من الأفخاذ. ألا ساء ما تحكمين. أنت تبيحين هذا كله، كله مع

أن مستندك في جواز كشف الوجه والكفين حديث أسماء بنت أبي بكر الدال بأجلى بيان على أنه لا يجوز كشف شيء إلا الوجه والكفين والحديث هو: «عن عائشة أن أسماء بنت أبي بكر دخلت على رسول الله ﷺ وعليها ثياب رقاق، فأعرض عنها رسول الله ﷺ وقال: يا أسماء إذا بلغت المرأة المحيض لم يَصْلُح أن يُرى منها إلا هذا وهذا، وأشار إلى وجهه وكفيه» رواه أبو داود، وقال: هذا مرسل خالد ابن دريك، و هو لم يدرك عائشة. فالحديث صريح في أنه لا يجوز كشف غير الوجه والكفين وبعبارة أوضح؛ لا يجوز للمرأة إظهار عضو لغير محرم إلا ما تظهره في صلاتها، فلا يباح كشف العنق والأذنين والشعر والساعد والقدمين ولا غيرها مما تبيح كشفه الآنسة «نظيرة زين الدين» وتهون أمره على المسلمات.

✲ ✲ ✲ ✲ ✲

أجمع اللغويون والفقهاء والمفسرون والمسلمون والناس أجمعون على أن المراد بالكف ما يفهمه كل إنسان حتى الأولاد الصغار وأن حدها من رؤوس الأصابع إلى مبدأ الساعد أما الآنسة «نظيرة زين الدين» ومؤلفو كتابها فيفهمون أن الساعد هو من الكف، ولذلك أباحوا كشفه.

لننظر من أين جاءهم هذا الفهم؟ بارك الله في علمهم – جاءهم هذا الفهم العجيب الغريب من أنهم ظنوا أن الكوع هو المرفق ولم يدروا أنه موصل الذراع والكف. فإن كنت لم تصدق أيها القارئ ما أقول فهذا كلامهم الفائق في معناه الرائق، (في ص ٢٣٧).

«ولا بد لي من الملاحظة أن الكف في اللغة هي اليد إلى الكوع. يقال: مد كفه ليسأله. وقيل: سميت بذلك لأنها تكف الأذى عن البدن وأما قولهم: كف مخضب (تعني مخضبة، لأن الكف مؤنثة) فعلى معنى ساعد مخضب وفي مجمع البحرين: حد الكف الكوع».

أصدقت أنها ظنت أن الكوع هو المرفق[1] كما يفهم العوام؟ فزعمت أن الساعد داخل في حد الكف. ومع ذلك فهي تزعم أنها أعلم الاولين والآخرين من العلماء والفقهاء والمفسرين، وأن هؤلاء جاهلون جامدون وما كانوا في تفسير آيات الله إلاَّ مخطئين ولا ريب أن كلامنا هذا موجه إلى مؤلفي الكتاب الجاهلين، الذين لا يفرقون بين الكوع والمرفق. غفر الله لهم أجمعين.. لأنهم «لا يعرفون كوعهم من بوعهم» كما يقول المثل العامي.

✲ ✲ ✲ ✲ ✲

فهمت الآنسة من قول بعض العلماء: أن السوار مما اسْتُثْنِي من الزينة وأنه يُباح إظهاره. فهمت من ذلك أنه يباح كشف الساعد، حيث قالت (ص ٢٢٤): «وبما أن السوار مما يظهر فالساعد لا يستر». بارك الله فيها. فهل موضع السوار الساعد أيتها الآنسة؟ أم موضعه في مكان يشتمل على الساعد والكف حيث يلتقيان؟ وإن جاز كشف هذا الموضع القليل من الساعد فهل يجوز كشف الساعد كله كما تريدين؟

✲ ✲ ✲ ✲ ✲

(١) المرفق هو منتهى الساعد حيث يبتدئ العضد.

فهمت من حديث رواه الترمذي والنسائي عن المغيرة بن شعبة وهو أنه حين خطب امرأة قال له رسول الله ﷺ: أنظرتها؟ قال: لا. قال: «انظر اليها فانه أحرى أن يؤدم بينكما» فهمت من هذا الحديث أن أَمْرَه إياه بالنظر إليها قبل النكاح دليل على أن كشف الوجه جائز مطلقًا. قالت (ص ٢٣٩): «فلو كان الوجه عورة وسفوره محرمًا أكان من الممكن أن يأمر رسول الله ﷺ الرجل بالنظر إلى المرأة قبل النكاح؟» نقول: قد أجمع الفقهاء على أن نظر الرجل إلى من يريد الزواج بها جائز، بل مطلوب شرعًا لهذا الحديث ولحديث رواه أحمد في مسنده والطبراني في الكبير عن أبي حميد الساعدي، وهو «إذا خطب أحدكم المرأة فلا جناح عليه أن ينظر إليها، إذا كان إنما ينظر إليها لخطبته، وإن كانت لا تعلم»، ولحديث رواه أحمد في مسنده والحاكم في مستدركه والبيهقي في سننه عن محمد بن مسلمة، وهو «إذا ألقى الله في قلب امرئ خطبة امرأة فلا بأس أن ينظر إليها».

وإذا أردنا البحث في هذه الأحاديث يتجلى لنا أن الإباحة خاصة بأمر الزواج لا عامة، ويدلنا على أن السفور لم يكن موجودًا، إذ لا يعقل أن رجلاً يخطب امرأة سافرة من نساء سافرات، ثم هو لا يراها ولا يتحققها. وإنما يدل على أنها كانت منتقبة من نساء منتقبات. أو هو، على الأقل، يدل على أن الاختلاط لم يكن لأنه غير جائز، وأنهم كانوا يغضون من أبصارهم فلا يحققون النظر في النساء لأنه محرم. لهذا أمره الرسول بالنظر إليها قبل عقد النكاح، مشيرًا إلى

أن النظر لأجل النكاح جائز. هذا ما يفهم من الحديث فهمًا لا مواربة فيه. وهذا ما يفهم من حديث الترمذي والنسائي وغيرهما. ولكن مؤلفي كتاب «السفور والحجاب» لا يفهمون وحديث أبي داود: «المُحْرِمة لا تنتقب ولا تلبس القفازين» دليل واضح على أن النقاب كان في زمنه ﷺ وإن لم يكن هذا الحديث دليلاً على وجوبه. وإنما يدل على نهي المحرمة بالحج عن ستر وجهها وكفيها.

النظرة الرابعة
في أن النقاب لا يمنع ترقي المرأة

ما رأيت أضعف حجة من هؤلاء الناس الذين يزعمون أن النقاب أكبر سبب لحرمان المرأة من الترقي والتهذب والتعلم. ونرى اليوم هذه الآنسة قد زادت على باطل هؤلاء القوم، فقد حكمت حكمًا جائرًا (كما في الصفحة ١٦٢ من كتاب السفور والحجاب): «إن المرأة المنتقبة لا تنجب ولا تنشئ أولادًا حبسوها وقيدوها وضيقوا عليها وحرموها الحرية والنور. وكيف تنجب، أو كيف تحسن تربية أولادها ولم تكن ابنة أم منجبة؟ إن أمها كانت مثلها خاملة منتقبة، مخدرة، مستعبدة أما نجابة من نجب فينا فهي أثر الطبيعة وخلق الله. وندر أن يكون للأم فيها يد».

هذا كلام الآنسة «نظيرة زين الدين» أو كلام من لفقوا لها هذا الباطل من القول. وكأنها بقولها: «أما نجابة من نجب فينا إلى إلخ» تريد أن تحشر نفسها في زمرة هؤلاء النجباء والنجيبات، لأن أمها منتقبة أيضًا. إذ ربما يعترض أحد على هذه الآنسة مدعيًا أنها نجيبة مع أن أمها ممن يسدلن النقاب، فأتت بهذه الحجة الواهية. وما أظن أحدًا يعترف لها بالنجابة، فهي فتاة ساذجة عادية تعلمت تعلمًا

ناقصًا لا يعدو شيئًا مما يحسنه كثير من الفتيات. وإن من أترابها من الفتيات المسلمات من يفوقها علمًا ورقيًّا وذكاءً وعقلاً وأثرًا صالحًا في الأمة. وإن شاءت فنحن مستعدون لأن نعقد مجلسًا علميًّا تختبر فيه معهن ليظهر الحق من الباطل، والغث من السمين فيتضح إذ ذاك أن رفع أبيها نقابها لم يرفعها إلى مستوى كثير من الفتيات المنتقبات، اللواتي تفتخر الأمة بعلمهن وأخلاقهن وآثارهن الصالحات.

وهي، بسلبها أن يكون في الأمة الإسلامية نجيبات لأن أمهاتن لم يكن نجيبات بسبب أنهن منتقبات، قد سلبت الأمة أيضًا أن يكون فيها إنجاب لأن أمهاتهن منتقبات أيضًا، وذلك ظاهر في قولها: «ويجب أن نعرف أن روح الأمة وروح الرقي هو الأم. وهي لا تنجب ولا تنشئ أولادًا حبسوها وقيدوها وضيقوا عليها وحرموها الحرية والنور.. إلخ» فالمسلمون والمسلمات إذًا غير نجباء، لأن أمهاتهم غير نجيبات بسبب النقاب. فهم على رأيها حيوانات أذكياء. ومن نجب منهم فإنما نجابته شاذة، أو فلتة من فلتات الطبيعة، بارك الله، أيتها الآنسة في عقلك ونجابتك وذكائك. فأنت فلتة من الطبيعة رمتنا بها الأقدار، لتشتمنا وتغض منا، وتسلبنا كل علم وتربية وأدب وتجعلنا نرعى مع الهَمَل[1].

أية علاقة للنقاب بالعلم والرقي؟ هل يحجر على الفتاة أن ترفع نقابها في مدرستها؟ هل تسدل نقابها وهي تتلقى علومها؟ أليست المدارس بيوتًا

---

(١) الهَمَل: الإبل بلا راعٍ. (م).

ثانية للفتيات يكن فيها كما يكن في بيوتهن؟ فما هذه المغالطات؟ وما هذه السفسطات؟ أَلأَنها تسدل نقابها على وجهها في طريقها إلى المدرسة غادية، وفي سبيلها إلى البيت رائحة يحكم عليها هذا الحكم الجائر؟ ماذا تستفيد من علم وأدب في الطريق؟ وماذا في الطريق أيتها الآنسة. من علوم منشورة وآيات آداب مسطورة؟ هل فيها إلا كثير مما يشوه وجه الأخلاق، ويفت في عضد الفضيلة ويصرف وجوه الفتيات والسيدات إلى ما يجب صرفها عنه؟ فكيف تزعمين أن النقاب لا ينجب؟ وأن المنتقبة خاملة جامدة جاهلة، فأنى تستطيع أن تنجب؟

لقد جنيت على المسلمين والمسلمات، وشوهت بهذا الباطل وجه الحق. استعرضي، يا هذه، المسلمين والمسلمات، وكلهم قد ولدتهم نساء منتقبات، فهل هم أقل من غيرهم ذكاءً وفطنة وأخلاقًا وعلمًا ورقيًّا وغيرة ووطنية؟

إنك تريدين أن تحمي المرأة المسلمة وتدافعي عنها بالطعن فيها وفي أبنائها وبناتها ووصفهم بكل منقصة ورذيلة.

هل صحيح ما زعمت، أو زعمه مؤلفو كتابك، من أننا حبسنا أمنا، وقيدناها، وضيقنا عليها وحرمناها النور، واستعبدناها. لذلك لم تكن نجيبة، فلم تلد نجيبًا؟ غفر الله لك... يا نصيرة المرأة المسلمة بشتمها ونسبتها إلى كل منقصة، ونسبة كل منقصة إليها، وهي من كل ذلك براء.

مضى على الشرق زمان طويل كان فيه في ظلام دامس، بعد أن كان مصدر النور والمدنية. ثم نهض في منتصف القرن الماضي، بعد أن شعر بالحاجة إلى النهوض، وأخذ يترقى شيئًا فشيئًا في معارج العلم والمدنية، محافظًا على أخلاقه القويمة وآدابه الفاضلة. وقد سبق نهوض الرجل نهضة المرأة. حتى إذا أيقن أن نهوضه منفردًا لا يبلغه الغاية التي يتوخاها عمل على ترقية المرأة بتعليمها وتربيتها فأخذت تجاريه في هذا المضمار حسب استعدادها وأهليتها، وهي لا تزال سائرة بقدم ثابتة غير أنها لا تنفك تعرف من نفسها أنها امرأة وأنها لا تتمكن يومًا أن تكون رجلاً. لذلك انحصر همها في أن تستفيد من علمها وترقيها استفادة حقيقية فوجهت عنايتها إلى منزلها وأولادها فكانت ربة البيت وسيدة العائلة ولم يَحُلْ[١] نقاب المسلمة دون بلوغها هذه الغاية الطيّبة، لأن النقاب لا تضعه على وجهها إلا في الطريق، أو في حضرة الأجانب.

فالنقاب ليس له أدنى ارتباط بالعلم والرقي والإنجاب وإن أعداءه ليعلمون ذلك، غير أن أكثرهم يرمي إلى أبعد من هذا. إنهم يرجون من وراء تمزيقه أن يكون سببًا للاختلاط المحرم عقلاً وشرعًا، وأن يسهل للمرأة المسلمة أن تخرج من دارها متى شاءت وأَنّي شاءت، سواء أكان لخروجها ضرورة ومنفعة صحيحتان أم لم يكن. وهذا واضح في كل صفحة من صفحات كتاب «السفور والحجاب» الذي اجتمع على تأليفه المستأجرون والمتطوعون والدساسون.

---

(١) يَحُلْ: يمنع. (م).

فكرة رفع النقاب، التي يقوم بها هؤلاء، ليست بالشريفة، وليست بالطاهرة وليست بالخالصة من الشوائب. لذلك نرى الطعن في الإسلام في مقام الدفاع عنه، وتشويه سمعة المسلمين بحجة دعوتهم إلى الحق، والحط من مقام المرأة المسلمة، والنعي عليها ووصفها بكل نقيصة وثلبها كل فضيلة، في سبيل الرحمة لها، والبكاء عليها والتوجع لها، وكل ذلك من صنيع أولئك المؤلفين الدساسين. وليس لهذه الآنسة يد فيه إلا الرضا عنه. وربما لم يكن لأبيها جرة قلم، إلا السكوت على هذا الباطل، والإغضاء على هذا الافتراء. ويغلب على الظن أنها وأباها لم يتنبها لهذه الدسائس ولم يشعرا بهذه الخبائث. فإن زعما غير ذلك فقد اشتركا في هذا الإفك. وغمسا أيديهما في دماء المظلومين والمظلومات من المسلمين والمسلمات، ولوَّثا أقلامهما في اختلاق الباطل على دين الإسلام. وما نظنهما يرضيان ذلك لأن الكتاب، كما يظهر لمن أنعم النظر فيه، ليس عليه مسحة من حسن النية، وإنما هو قليل من الدسم في كثير من السم، لذلك أدعو كل من يعروه ريب فيما أقول إلى قراءته والإمعان في قضاياه وأساليبه الخداعة، ليتضح له كل ما أقول.

أجل، ليس النقاب مقصودًا لذاته، وإنما هو وسيلة لما بعده. لأن التهاون بهذا الأمر يدعو إلى كشف غير الوجه والكفين (وحضرة الآنسة تريد كشف العنق والساعدين أيضًا وكذا غيرها إن جرت العادة على كشفه، كما صرحت بذلك في كتابها).

فإن زعمت أن الاقتصار على الوجه والكفين، وهما ما يجوز كشفه شرعًا، أمر متيسر، فنقول لك: إن هذا أمر داعٍ إلى ما ذكرنا وإن كشف الوجه واليدين جائز شرعًا إن أُمنت الفتنة، ولم يجرَّ وراءه مفسدة، والفتنة غير مأمونة، لما نشاهده من أعمال الفساق الكثير عددهم متى رأوا امرأة راقهم جمالها وفتنتهم زينتها. والمفسدة مشاهدة لتساهل أكثر السافرات بكشف غير الوجه والكفين، وهُنَّ مأمورات في شريعتهن بتغطية الرأس والعنق والسواعد والصدور ونحوها. فلا يجوز لنا، وقد رأينا ما رأينا، أن نطرّس[1] على آثار غيرنا، ومن رأى العبرة في غيره فليعتبر. وأول الغيث قطر ومعظم النار من مستصغر الشرر. والخمار من الكأس الأولى والحرب أولها الكلام، فلا يريد المسلمون أن يصيبهم ما أصاب غيرهم من أبناء الوطن وهم له كارهون.

أَتَرَيْن، أيتها الآنسة، أن من تساهلوا من غير المسلمين هذا التساهل، راضون اليوم عن هذه الحالة المستنكرة؟ ورب الكعبة إنهم لغاضبون عليها مستنكرون لها. وإنهم لَمِثْلَنا إباء ونخوة وعزة نفس وغضبًا للحق. غير أنهم قد خدعتهم زخارف المدنية فاستمعوا لدعاتها، وغرتهم تزاويق أوربة المبهرجة فأجابوا نداءها. ولو استطاعوا دفع التيار، بعد أن خاضوا فيه، لفعلوا ولكنهم غلبوا على أمرهم. ولا بد أنهم راجعون في حافرتهم رويدًا رويدًا، فإن نتساهل كما تساهلوا وقعنا في شر مما وقعوا فيه. وتدهورنا في واد من الشر أعمق من واديهم ذلك أنهم

---

(١) نطرّس: نمحو. (م).

وصلوا إلى ما وصلوا إليه شيئًا فشيئًا، وقد ألفوا هذه الكأس المحنظلة تدريجًا، لأنهم كانوا يتجرعونها رويدًا رويدًا ناظرين إلى الماضي وإلينا. أما نحن فيريد هؤلاء القائمون بفتنة المرأة المسلمة ودعوتها إلى السفور فالاختلاط، أن تزج المسلمة بنفسها دفعة واحدة في بحر من الظلمات، وهي لم تألف السباحة في ضحضاح[١] من هذه الحياة التي يدعونها إليها.

أتظنين، أيتها الآنسة، أن المسلم، بعد أن يبيح للمسلمة ما تريدين، يستطيع أن يكبح جماحها، أو يعود بها إلى محجة الصواب والحق والهدى؟ لو كان في استطاعته ذلك لاستطاع كثير منا أن يرجعوا بنسائهم إلى الأخذ بأدب الملبس وطرح ما لا يرضاه الله ورسوله من زينة وأزياء يخرجن فيها. بل لو استطاعوا ذلك لاستطاع غير المسلم من بني عمنا أن يرجع بأهله في الحافرة[٢] إلى لباس يرضى عنه دينه وأخلاقه، بعد أن رأى تهور المرأة في الأزياء والعادات التي تأباها تربيته، ولا ترضى عنها قوميته ودينه. فإن عود المروءة والإباء وعزة النفس لم يزل فيه، كما لم يزل فينا، غضًّا رطيبًا. ولكنها الحرية الواسعة داعية إلى كل هذه الشرور.

نسمع النعي على ما وصلت اليه المرأة من التهور، والإزراء على ما بلغه الرجال من فساد الأخلاق نسمع هذا ممن ذاقوا مرارة هذه الحياة ثم نرى بعض المسلمين والمسلمات – وهم قليل والحمد لله – يسعى إلى كسر القيود، وتمزيق

---

(١) ضحضاح: ماء قليل. (م).

(٢) في الحافرة: في أول الأمر ومبتدئه. (م).

البنود، ويدعو إلى اختلاط الرجال بالنساء، والتشبه بالأوربيين في كل شيء. ومنهم من يدعو إلى ما وراء ذلك من الإباحة والفساد. وأكثر الداعين إلى هذه الشرور قد طارت الحمية العربية من نفوسهم، وذابت المروءة الوطنية في صدورهم، وتبخر الوجدان في قلوبهم فهم إنما يدعو إلى ما يدعون ليتمكنوا من أغراضهم الخبيثة، وإشباع أهوائهم الضالة. وأكثر هؤلاء من غير المتزوجين. ولو سهلت لهم أسباب الزواج لأبوا، لأن منهم من يعد الزواج عبئًا ثقيلاً يحول بينه وبين التنقل في لذائذ أهوائه ومنهم من لا يثق بفتيات هذا العصر، قياسًا على بعض فتيات أو سيدات أغراهن أمثاله من فسدة الأخلاق الذين يبذلون كل ما في وسعهم لإفساد أخلاق المرأة، طمعًا بإرواء غليل شهواتهم الباطلة، ونفوسهم الأمارة بالسوء. قلل الله من أمثالهم وخلص الأمة نساءها ورجالها من شرورهم.

✡ ✡ ✡ ✡ ✡

نقلت جريدة «الإقبال» عن جريدة «الاعتدال» مقالاً للسيد «فؤاد صعب» الأديب المسيحي الفنَّان، ملؤه الحكمة والرزانة والروية، صادرًا عن نفس أبية حرة يقودها الحق إلى الهدى، فلم تَمِلْ مع الهوى.

ونحن ننقل إلى قراء كتابنا بعض هذا المقال النفيس قال:

«يزعمون أنك مظلومة، وأنك أسيرة الحجاب، ويريدون تحريرك من أسرك».

«يزعمون أن الحجاب يمنعك من أن تكوني أمًّا راقية وزوجة صالحة».

«اسفري، ولتسفر جاراتك. وليبحث العالم بعدئذٍ عن علاج يخفف من المشاكل العائلية والزوجية».

اسفري... ولكن مهلاً... قبل أن تحكمي على حجابك بالهجران والنفي حاكميه، وقابلي بين حسناته وسيئاته، لأن من اللؤم أن يتناسى الإنسان حسنات جمة ويقاضي على سيئة... قابلي، وزني، وانظري أية الكفتين ترجح، ثم احكمي فإن قلت أن لا حجاب لغير المسلمات، وأنهن راتعات في بحبوحة من الحرية التي لا تمنع كونهن أديبات ومحصنات، فلا تَغُرّنك الظواهر، ولا تخاليهن أسعد منك حظًّا، لأن الاختلاط الجنسي يقود حتمًا إلى تبادل العواطف. وما زالت الغيرة غريزية في الحيوان الإنساني. فغير المسلمة ترسف في حجب معنوية حبذا دونها حجابك المادي. فكم وكم من فتاة مهذبة إذا أنس منها ذووها عطفًا على شخص، أو منه عليها، وربما كانت تحسبه أخًا، ويعتبرها أختًا حجبوها عنه وعن النسيم.

«لا تَغُرَّنّكِ الظواهر، ولا تحسدي غير المسلمة إذا رأيتها سافرة سائرة إلى جنب زوجها، متكئة على ذراعه، يُقَدِّمها في المجتمعات إلى أصدقائه وصديقاته. حتى إذا عادا إلى منزلهما وقف أمامها وقفة قاضٍ يحاكمها على نظرة، أو ابتسامة، أو كلمة وجهتها إلى زيد أو عمرو. وربما حاكمها أيضًا على ما لم تفعل؛ كأن يقول لها مثلاً: إن فلانًا أطال فيك التحديق فمن أين يعرفك؟ لا شك أن له بك معرفة أو علاقة سابقة إلخ مما يحمل الزوجة على معاملته بالمثل، أو مقابلته بفظ الكلام،

إيثارًا لعزة نفسها المجروحة فيقع الخصام والتنافر. وقد تسكت ولا تجيب قمعًا للجدال، فيعتبر سكوتها اعترافًا وتصديقًا لظنونه.».

«فإذا كان هذا شأن التي نشأت وترعرعت، وأمها قبلها، في هذا المعترك، فما يكون شأنك أنت إذا انتقلت فجأة من عزلتك وراء حجابك إلى هذا الخِضَمّ؟ ومع هذا فالطريق أمامك فإن أبيتِ إلا السير فسيري ولكن رويدك... تبصري قبل أن تخطي الخطوة الأولى. سَرِّحي بصرك من أول الطريق إلى آخرها، وإنها شاقة والرجل لك بالمرصاد، وبنات جنسك أيضًا، هذا ليَسْتَهْدِفَكِ بحرابه وسهامه، وتلك لتنازِعَك مركزك. فهل تجدين أن في إمكانك السير إلى المنتهى؟ ستكونين مُعَرّضة للعذل[1] والنميمة والوشايات. فهل في إمكانك السير إلى المنتهى؟ ...لأن التقهقر بعد ذلك يخرج عن حد إمكانك.» اهـ

---

(١) العذل: اللوم. (م).

النظرة الخامسة
في مسألة اختلاط الجنسين

من أنعم النظر في كتاب «السفور والحجاب» يَرَ أن من ألّفوه باسم هذه الفتاة الساذجة لا يقصدون من وراء ذلك إلا طعن الإسلام في صميمه، والحَطَّ من كرامة المسلمين والمسلمات، والنعي عليهم باسم الدفاع عن الإسلام والمرأة المسلمة. وقد تكرر منهم هذا الإيذاء الصريح في مواضع كثيرة من هذا الكتاب. فقد وصفوا المرأة المنتقبة بكل نقيصة من جهل وفساد خلق وجعلوها حيوانًا أعجم محبوسًا في قفص لا يدري من هذه الحياة شيئًا إلا ما تتمتع به العجماوات المحبوسات. وحكموا أن المسلمين سجنوها في ظلمات البيوت، فهي لا تخرج منها إلا إلى القبر ووصفوا المسلمين من جراء هذا الأمر، الذي اختلقوه عليهم اختلاقًا، بأنهم أهل خشونة وجفاء طبع وجفاف خلق، وإنهم ظلمة باغون عادون وأنهم لا شعور لهم ولا عاطفة. وجعلوا سبب ذلك ما ذكروه في (ص ١٤٥) في معرض ذمهم مُناظِرهم الذي لا يراعي آداب المناظرة (فكأنهم غفر الله لهم...قد راعوا آداب المناظرة في كتابهم هذا الذي أفعموه بالسباب والشتائم والطعن الفاحش في المسلمين والمسلمات وعلماء الإسلام من فقهاء ومفسرين ومحدثين!)

قالوا:

«.... لأن جفاء الخلق وخشونة الطبع لا يدمثهما إلا الأدب المكتسب من اجتماع الجنسين، ولا تلطفه إلا شواعر المرأة الحساسة المؤثرة، بل هو نتيجة فساد قلب لا يطهره إلا أشعة نفسها المطهرة. وأن العامل في جفاء خلقه وفساد قلبه وبذاءة لسانه هو النقاب الحائل بينه وبين أسباب صلاحه».

وصفوا المسلمين بكل ذلك من وراء ستار الذم للمناظِر الذي لا يراعي آداب المناظرة. وهم يعلمون أن كل المسلمين في المدن والحواضر تنتقب نساؤهم، وأنهم محرومون من نعمة الاختلاط. ومن كان محرومًا من هذه النعمة المباركة فهو (على زعمهم) خشن الطبع، جافي الخلق، غليظ الشعور، لأنه محروم من أن تلطفه شواعر المرأة الحساسة المؤثرة، ولأن فساد قلبه قد ضرب دونه ودون أشعة نفسها المطهرة بحجاب. لا فرق بين من يعرف آداب المناظرة منهم ومن لا يعرفها، لأنهم سواء في البعد من هذه النعم الجليلة. إن مثل هذا الدس لا يخفى علينا، أيتها الآنسة المهذبة. فَأَفْهِمي مؤلفي كتابك الدساسين.

لقد طعنت المرأة المسلمة طعنًا دل على خبث وسوء طوية وقلة أدب، حيث زعمتِ في مواضع من كتابك أن النقاب إهانة لها، وأنها تفعل تحته كل منقصة. إن هذا حكم لا يطاق، يَرُدُّه في وجهك ووجه من أَلَّفوا لك هذا الكتاب كل مسلم ومسلمة.

يا هذه، هذه أسرتك كلها منتقبة، حتى أمك. فهل كان لأمك بسبب نقابها شيء من هذه النقائص؟ فإن قلت: كلا، فنحن نُؤمِّن على كلامك، ونقول إنه حق. ونقول: إن المسلمات هن على هذه الشاكلة. ومن شذت منهن – وقليل هن الشاذات – فليس نقابها سبب شذوذها وكذلك من شذت من السافرات، لم يكن سفورها سبب شذوذها. وإنما هو فساد التربية وتساهل القَوَّام. والخلق الصحيح والتربية الفاضلة هما أساس عفاف المرأة والرجل. غير أنه، ولا يرتاب عاقل في ذلك، قد يكون الاختلاط وإظهار المحاسن من دواعي الفساد واسترسال الجنسين فيما لا يرضاه الشرف، ولا يقر عليه الآباء، وإن كسر القيود يقلل من هينمة الراعي على من يرعاه ويحوطه ويسدد خطواته.

إن إباحة الاختلاط في كل أمة دعت إلى توسيع الخرق، وزيادة البذخ، ورمت الأمة بفساد كبير شَرُّه الرقص، وركوب المرأة رأسها مبيحة لنفسها حرية الاجتماع على اختلاف أشكاله وأنواعه ومفاسده، حتى بلغ الأمر أن لم يبق لكثير من القيمين أدنى ولاية على أهله.

هذا «مصطفى كمال»، الذي تسمينه أيتها الآنسة «المصلح الأعظم» وتطرين مبادئه الاجتماعية الحرة ونهوضه، قد أباح للأمة التركية – والصحيح أنه أوجب عليها على غير رضًا منها – أن ترفع نقاب نسائها وأن تعيش عيشة أوربية محضة. فقذف بهذه الأمة المسكينة من عالي عفتها وكرامتها وإبائها إلى حضيض التسفل والفساد، حتى فسدت، في قليل من الزمان، أخلاق فريق غير قليل من

الأمة نسائها ورجالها، واختلط حابل هؤلاء بنابلهم، وانتشرت فيهم الأمراض والأوبئة، وغمرهم الفساد من جميع جهاتهم ولا أظنك تنكرين ذلك، أيتها الآنسة، لأن جرائدهم قد ضجت من هذه الفوضى الخلقية. نعم إنك تنكرين عليه إباحة الرقص، وعددت ذلك هفوة منه. وقد نسيت أن إباحته الاختلاط هي التي دعت إلى إباحة الرقص، لأنه من لوازمها وأذيالها. ولا ريب أن إباحة الاختلاط، والسماح للمرأة في ارتياد الملاهي والمسارح والأسواق وغيرها، كل ذلك داعٍ لإطلاق العنان في هذا الميدان، ووسيلة للرقص وغيره من أنواع النقائص التي تأباها النفوس الأبية. ولا ينكر ذلك إلا من سَفِه نفسه، وعَدِم رشده وحسه.

ألا تَرَيْن أن الترك قد ندموا على هذه الإباحة، وأخذوا يسعون للتخلص منها قبل استحكام حلقاتها. فضيقوا من نظامها، وخففوا من غُلْوائها. ولا بد أنهم راجعون إلى الحق، لأن تربيتهم التي كونتها الأجيال لا تساعدهم على ذلك فاتقي الله، أيتها الآنسة إن كنت تؤمنين بالله واليوم الآخر، وتحبين نفع المرأة وسعادة المجتمع الإسلامي والشرقي.

إن دعاة الاختلاط وحرية المرأة لا ينكرون أن من وراء ذلك بعض الفساد غير أنهم يعتقدون أن فسادًا مثله يغتفر في سبيل الإصلاح على زعمهم.

تحدثت إلى كبير من أنصار المرأة في هذا البلد في هذا الموضوع (وهو صديق لي قديم أحبه وأعتقد فيه الإخلاص وعفاف النفس وشرف الخلق، وهو

كهل مسيحي من رجال بيروت المعروفين) فقال: إني لا أنكر ما يجره الاختلاط من المفاسد، وما يكون من تأبط الرجال النساء ومخاصرة النساء الرجال من شر النتائج، وما ينشأ عن تَفَرُّد الفتيان بالفتيات في المتنـزّهات من ثلم الأخلاق، غير أن ذلك لا يكون إلا بنسبة عشرة إلى مئة، وذلك مغفور في جنب ما ينتجه هذا الاختلاط من تكميل نفوس الجنسين وترقيتهما. فقلت له: لو سلمنا ما تقول من أمر هذه النسبة فلا نسلم ما تدّعي من هذه الفوائد. وإن سلمنا بها فإن درء المفسدة مقدم على جلب المصلحة. ألا ترى أن هذه العشرة من المئة تكون كالجراثيم الموبوءة في جسم هذا المجتمع؟ وإن سريان الفساد أهون من جريان الصلاح. وإن مفسدة واحدة لتنتشر في الأمة في زمان قصير، في حين أن المصلحة لا تنتشر إلا في وقت طويل، بعد تعب شديد، وإن في الإمكان ترقية الجنسين عن غير هذه الطريق المحفوفة بالمخاطر، المملوءة بالعثرات، المفروشة بالأشواك. المؤدية إلى وخيم العواقب. فلم يُحِرْ جوابًا.

هذا كلام رجل أعتقد فيه المروءة والعفاف والاستقامة وسلامة النية. فكيف بك إذا تحدثت إلى أنصارها ممن هم فَسَدَة الأخلاق، صغار الأحلام، لا هم لهم إلا أن يتحدثوا إلى فلانة الجميلة، وعنها، ويسايروا فلانة الرشيقة القوام، ويخاصروا فلانة الساحرة العينين، ويطفوا بلين الكلام فلانة الخفيفة الروح. وهم يضيعون أوقاتهم بهندسة شعورهم، وتنعيم خدودهم، وهندمة ثيابهم، لفتًا لأبصار الفتيات والسيدات. ثم هم بعد ذلك إلى مواضع الرِّيب موضعون، وفي

محال اللهو حالّون، وفي مسارح الرقص سارحون، وإلى مواطن الدعارة والفسوق يتسابقون.

إن فريقًا غير قليل ممن يرفعون عقيرتهم بنصرة المرأة هم من هؤلاء الذين يرجون من إطلاق حرية المرأة إطلاقًا غير مشروع إشباع أهوائهم، وإرواء شهواتهم.

ثم إن كثيرًا من هؤلاء ليسوا بالمتزوجين. وقد رأينا بعضهم قد غير رأيه بعد أن تزوج، فكان من المتصلبين النافرين من إباحة حرية الاختلاط، لأنه أعلم الناس بما وراءه من المفاسد والموابق، فخافوا بعد أن تزوجوا أن تلتهمهم النار.

وإذا رغبت إلى أكثر من لم يتزوج منهم أن يتزوج نَفِرَ من كلامك قائلاً: أأتزوج في هذا العصر، وأنت تعلم من أمر فتيانه وفتياته ما تعلم؟ وأي ضرورة تدعوني إلى هذا العبء الثقيل، وأنا مُفْلَتٌ من كل قيد؟ ومن كانت له أشجار الحديقة فمن الغبن أن يقيد نفسه بواحدة منها!

هذا كلام أكثر هؤلاء الذين يزعمون أنهم يحبون المرأة، وأنهم أنصارها، والعاملون على رفع شأنها وإعطائها حقوقها. ثم إنهم يدَّعون، ظلمًا وبهتانًا وعدوانًا على الحق، أن من يريد أن تكون للمرأة حرية مشروعة تتفق مع الأخلاق الطيبة، وتلتئم مع روح الدين، وتتمشى مع استعدادها ووظائفها التي خلقها الله لها، يدّعون أن هؤلاء الأخيار أعداء المرأة ومبغضوها والواقفون عثرة في سبيل ترقيها ونهوضها، اللهم إن هذا لبهتان عظيم اللهم إن من لا يحب إلا الجميلات ولا

يحترم إلا الجميلات، ولا يؤانس إلا الجميلات، ولا يجالس إلا الجميلات، ولا يدافع عن المرأة إلا ليكون دفاعه أُحبولة[١] لأهوائه، لهو عدوها الذي يريد القضاء عليها وإفسادها وإخراجها من بيتها إلى ما لا ترضاه الفضيلة ولا يُقِرُّ عليه الدين، ولا ترضاه الأخلاق الكريمة.

أراك، أيتها الآنسة، مخدوعة كثيرًا، لذلك تُجَرِّئين الناس على حرية الاختلاط، وتهوِّنين أمره، في مواضع كثيرة من كتابك. منها قولك في (ص ١٤٥):

«هل تخافون يا سادتي خورًا في نفوسكم ومروءتكم وآدابكم إلى هذا الحد فتجتنب مثل هذه الاجتماعات الشريفة، ونحن ندعي أننا أشرف الناس؟... إنه كان الأحرى بنا أن نعلن الجهاد الأكبر على أنفسنا الأمّارة لنصرة النفس المرضية.».

إن العواطف، أيتها الآنسة، لا تثبت على محك العقل. وإن الكلام الشعري ليذوب إذا عرض على نار الحقيقة فاسعي، قبل أن تهوني في أمر الاختلاط وإطلاق الحريات، أن يجاهد الناس نفوسهم الأمارة جهادًا صحيحًا، حتى إذا خلصت من شوائب الحيوانية، فالتحقوا بالملأ الأعلى، وكانوا ملائكة أطهارًا أو أنبياء أبرارًا، هان ما تدعين إليه. أما والناس لا يزالون ناسًا يتنازعهم

(١) أُحبولة: مصيدة. (م).

عاملا النفس الأمارة والنفس اللوامة، وكثير منهم غلبت على أمرهم أهواؤهم، فلا بد من وسائل تستنصر بها النفس الملكية على النفس الشيطانية، ولا يكون ذلك إلا بقطع أسباب مناها، وسد منافذ هواها.

إنك لمغرورة أيتها الآنسة، كل الغرور، فقد زين لك الباطل هذا التزويق من الكلام، الذي يتخذه الفَسَقَة من الرجال والنساء أحبولة لصيد الغافلين والغافلات، ووسيلة لاستهوائهم بمثل هذه الفقاقيع من الأساليب الخداعة، يستدرجونهم بها من حيث لا يعلمون.

وإنك لتعلمين، كما يعلم من خدعوك، أن الجنة محفوفة بالمكاره، وأن النار محفوفة بالشهوات، وأن الحال كما قال المتنبي:

والظُّلْمُ مِنْ شِيَمِ النُّفُوس، فَإِنْ تَجِدْ ذَا عِفَّةٍ فَلِعِلَّةٍ لا يَظْلِمُ

إن الإنسان حيوان يترقى، لا مَلَك يتسفل. وإن الترقي لأصعب من التصوب والتسفل. وإن الإنسان لأهون عليه أن يرجع إلى حيوانيته، إذا غلبت أسبابها، من أن يتابع سيره في ترقيه. إلا إذا أردنا المكابرة وقلب الحقائق، اتباعًا للأهواء الفاسدة والشهوات الباطلة. فحرام وألف حرام عليك وعلى من ألفوا كتابك وعلى كل من يرى رأيكم، ويذهب مذهبكم، أن تخدعوا المرأة بمثل هذه الأساليب البراقة الخداعة من الكلام.

لم يزل الإنسان، يا هذه، تَغْلِب حيوانيته إنسانيته، فهو ميال للإباحة وكسر القيود أكثر من ميله إلى الحظر والتقيُّد. وقليل في كل أمة وملة، الذين تجردوا من حيوانيتهم، فلحقوا بالملأ الأعلى. قال المرحوم «الحاج محي الدين بيهم» للمرحوم «فخري نامي بك»: «لمَ لا تصلي؟» فقال: «إني لم أتعود ذلك» فقال له: «لو صليت عشرين يومًا لتعودتها، فلا تستطيع بعد ذلك تركها» فأجابه: «لو تركت أنت الصلاة ثلاثة أيام متواليات لألفت تركها، فلا تعود إليها!».

☼ ☼ ☼ ☼ ☼

قال مؤلفو كتاب «السفور والحجاب» في (ص ١٥١):

«لا يجوز لنا أن ندعي أن نساءنا المحجبات بزيهن الحاضر الخلاب أكثر شرفًا وأكمل أدبًا، وأعفّ نفوسًا، وأبعد زيًّا عن التبرج والفتنة من الراهبات السوافر اللواتي انقطعن عن الرجال، ولا قوام عليهن في هذه الحياة».

يا هذه لم يَدَّعِ أحد من المسلمين والمسلمات هذه الدعوى ويشهد الله أنهم يحترمون هؤلاء البرَّات احترامًا يقصر عنه الوصف، ويعرفون لهن أياديهن على الإنسانية.

إن ضربك المثل لهؤلاء المطهرات من الراهبات، لأن سفورهن لم يمنعهن من المحافظة على كريم الأخلاق والجهاد في عمل الخير، إن ضربك المثل بهن في غير محله، لأن هؤلاء البرَّات قد انتحين في حياتهن ناحية من البر والتقوى

جعلتهن المثل الأعلى. فهن بعيدات عن الأشرار من الرجال والنساء. وقد فرض عليهن أعمال من التقوى والعمل الصالح تحول دونهن ودون هذه المجتمعات الفاسقة والملاهي الفاسدة، فضلاً على أن قوانين الرهبانية لا تُجيز لهن الخروج من مقاطنهن إلا لضرورة قاهرة، أو حاجة ماسَّة. وقد مُنِعْن أن يزورهن إلا أقرب قريب. فلسن بلا قوَّام عليهن كما تزعمين.

على أننا نتمنى أن يكون كل الرجال وكل النساء في مثل أخلاق الراهبات الصالحات الفاضلات العفات. ثم نقول بعد ذلك للنساء، مسلمات كنَّ أو غير مسلمات: اخرجن سافرات في زي يقرب من أزياء هؤلاء الملائكة الأطهار، خال من الزينة والبهرجة، لا تبدين زينتكن، ولا تتبرجن تبرج الجاهلية الحاضرة، ولا تُلِنَّ القول، ولا تخضعن به، كيلا يطمع الذي في قلبه مرض، (وما أكثر مرضى القلوب) وقلن قولاً معروفًا.

☼ ☼ ☼ ☼ ☼

أيتها الآنسة، أرسلي نظرة صادقة على تاريخ الدولة الرومانية تَرَي ما كانت عليه من العظمة، أيام كانت المرأة تعمل كامرأة، وقد حظر عليها الاختلاط بالرجال، وفرض عليها أن تحتجب عن عيونهم إذا خرجت من بيتها، ثم ارجعي البصر إليها ثانية، يوم أباحت للمرأة الاختلاط وحضور مجالس الأنس والطرب والملاهي. ارجعي البصر تَرَيْ أن الفساد الذي عَمَّ المملكة الرومانية قد بدأ صغيرًا، ثم ما زال ينمو إلى أن كان سببًا في اضمحلال تلك المملكة. على أن

العقلاء أرادوا أن يقفوا في وجه هذا التيار بعد اشتداده، فلم يفلحوا، فَجَرَفَهُم، وذهب بالطائع من أمتهم والعاصي.

لما اشتعلت بين الرومانيين نار الثورة التي يقصد بها نسخ القانون الذي يحدد للنساء بذخهن وتبرجهن، قام (كاتون) ذلك الروماني الشهير بالفلسفة والحكمة وسعة العقل بين جمهور الرومانيين في القرن الثاني قبل الميلاد وخطب قومه ناصحًا لهم: أن لا يكسروا هذا الباب، وأنذرهم سوء مغبة هذا العمل أن أقدموا عليه، فلم يقبلوا نصيحته. فكان من تهورهم وطيشهم أن قضوا على دولتهم ومدنيتهم.

قالت دائرة معارف القرن التاسع عشر الإفرنسية:

«ولكن لم يَسُد هذا الحب الجنوني للترف بالنسبة إلى النساء إلا في عهد الإمبراطورية. أما في الأيام الأولى للجمهورية فقد كانت المرأة ملازمة بيتها تغزل فيه الصوف. ولكن البذخ تسرب إلى «رومة» شيئًا فشيئًا، حتى قام «كاتون» ينذر بالخطر الذي سَيَلْتَهِم كل شيء. وبعد ذلك بقليل لم يقف البذخ والترف عند حد.»

وقالت دائرة المعارف هذه:

«نعم، إنَّا لسنا أول من لاحظ هذا الأثر السيئ الذي يحدثه حب النساء للزينة يومًا فيومًا على أخلاقنا. فإن أشهر كتابنا لم يهملوا الاشتغال بهذا الموضوع الكبير. وكثير من أقاصيصنا التي قوبلت بالاستحسان العام قد وصفت بطريقة

مؤثرة الخراب الذي يجره على العائلات الشغف الجنوني بالتزين والتبرج. فكيف النجاة من هذا الداء الذي يقرض مدنيتنا الحاضرة، ويهدد بعضنا بسقوط سريع جدًّا. وإن شئت فقل بانحطاط لا دواء له.» اهـ

أجل، أيتها الآنسة، إن ما يشكو منه عقلاء أوربة نساؤهم ورجالهم، هو ما تسعى إليه اليوم فئة قليلة من المسلمين مخدوعين أو سفهاء، وفئة قليلة من المسلمات مخدوعات بتزاويق كلام يُرَقِّشه بعض الرجال ممن لا يهمهم إلا شهوات أنفسهم. فقد رأى بعض الفسقة من شباب الأمة الإسلامية أنهم لا يتمكنون من الاختلاط بالمجتمعات السافرة كما يريدون، لأن هذه المجتمعات لا تسمح لهم أن يحضروها لأنهم لا يسمحون لنسائهم بمثل ذلك، فقاموا يخدعون نساء هذه الأمة، ويزينون لها السفور والاختلاط، ليتسنى لهم ما يريدون.

ما أظنك تنكرين، أيتها الآنسة، ما وصلت اليه حالة المرأة في ديارنا، مسلمة كانت أو غير مسلمة، من البذخ والإسراف، وإضاعة الوقت في التزين وارتياد الأسواق والمسارح ودور الصور المتحركة - على ما فيها من بعض التمثيل الذي لا ترضاه النفوس الأبيَّة. وهل ذلك إلا أثر من آثار ضعف الوازع الديني والخلقي في نفوس الرجال والنساء معًا. والذنب في ذلك على الرجال ثم على النساء.

أَيسُرُّك أن تتبرج المرأة، مسلمة كانت أو غير مسلمة، متزينة بأكمل زينتها، متنقلة في الأسواق والأحياء والمتنزهات والمسارح. تشخص إليها أبصار

الفساق من الرجال، يغمزونها ويلمزونها، ويتبعونها النظرة الفاسقة تتلوها النظرة الخبيثة، والكلمة الجافة تتبعها أختها، مترنمين بنغمات الغرام، وفاسق الكلام. إن كنت لا تسمعين ذلك، فاعلمي أنه واقع، وأن قلوبنا لتتمزَّع عندما نسمع أمثال هذه النعرات من الكلام.

هذا ما يكون في الشوارع، وما يكون في المخازن أشنع وأفظع. ألا ترين أن كثيرًا من أصحابها لا يهشون إلا للمرأة الجميلة، وتزيد بشاشتهم إن كانت متبرجة متزينة متعطرة، ثم بعد ذهابها يبحث المستخدمون في حسنها وجمالها، واعتدال قدها، وأنسها ولين كلامها، وقد رأينا بأم العين كل ذلك، وسمعنا بآذاننا كل هذه الكلمات الجافة الدالة على قلة الذوق، وسوء الأخلاق، وفقد التربية.

أحضرت، أيتها الآنسة، المجتمعات المختلطة، وخصوصًا الراقصة منها؟ أرأيت كيف أن الرجل لا يختار لرقصه وحديثه إلا الجميلات؟ وكيف أن المرأة لا يروقها إلا الشاب الجميل؟

أسمعت ما يقوله الفساق من الرجال، وكثير ما هم، عن وصف محاسن النساء، وعمَّا وقر في قلوبهم من السرور والنشوة في رقصهم مع فلانة، ونجواهم مع فلانة؟

لقد زاد الطين بلة أن تجرأت الفتيات على مثل ذلك. وقد سمعت إحداهن تقول لأبيها ومن حوله: «أليس جميلاً هذا الفتى الذي كنت أراقصه؟» فقال لها: «إنه لجميل!» ولكنني قرأت في وجهة آيتي الامتعاض والغُصَّة.

أَيَسُرُّك بعد هذا كله أن تدعي المرأة المسلمة إلى هتك نقابها، وأن تزيني لها الاختلاط، وأن تهوني عليها ترك بيتها وأولادها في سبيل أن ترى النور وتستنشق الهواء. فهل الهواء والنور محجوبان عنها بنقابها...وهي لا تنتقب إلا في طريقها يوم تخرج من دارها لزيارة أو تنزه شريف مشروع؟ لقد جنيت عظيمًا، وارتكبت إثمًا مبينًا.

ذكر «علي الشهيدي» في كتابة «أم الدنيا» حكاية عن مفتش إنكليزي، خلاصتها: أن هذا المفتش سافر في مركب من مراكب النيل (وهو المسمى عند المصريين بالذهبية) وكان له كاتم أسرار من المصريين. وكانت عائلة هذا المفتش لا تظهر فوق الذهبية ولا يراها أحد. فاستغرب كاتم أسراره ذلك، وسأله عن سر هذا الأمر، فقال المفتش: إني أعلم أني وأهلي وذوي قرابتي من الغربيين المحض، وكلهم سائر على إعطاء الحرية المطلقة للمرأة، كما هي عادات بلادنا، فتختلط بالرجال أنى شاءت وشاء مصاحبوها. ولكنني بحثت كثيرًا فلم أوافق على هذه الحرية إلى هذه الدرجة. بل استحسنت منعها من الاختلاط، لما في ذلك من الفوائد العديدة التي حققتها التجارب. ولهذا تجدني قد اتبعت هذه الطريقة المحمودة، فمن رآني ظن أني مسلم. ونعمت هذه الطريقة في الإسلام.

☆ ☆ ☆ ☆ ☆

ذكرت، أيتها الآنسة في (ص ١١٨ – ١١٩) اللعبة المقنعة، تستدلين بها على ضرورة رفع النقاب فقلت:

«كيف يكون الرجل قوَّامًا على المرأة، وهو سافر الوجه معروف كيفما سار، تسهل عليها مراقبته. وأما هي فمنقبة بنقاب لا يخترقه نظره، فيصعب عليه أن يراقبها. بل لا يستطيع إلى ذلك سبيلاً...وعلى هذه الصورة لا يكون قوامًا عليها. بل قوامة عليه. وإن لنا مثلاً ما يحدث في المرافع والألعاب والمراقص المقنعة، حيث يتقنع الرجال والنساء، ويخلع بعضهم عذار الحياء، فقد تمثل فصول يندى لها جبين الأبيِّ خجلاً، وترتجف النفوس الشريفة تأثرًا. هناك الرجال مقنعون، والنساء مقنعات. والقناع يسمى ذئبًا. فقد يختل عامل الحياء إلى حد أن تبدر من الأب أو من الأخ بادرة خفة نحو ابنته أو نحو أخته أو من هاتين نحو هذين. ثم ينكشف الغطاء وتعرف الوجوه! أقول هذا ولا أزيد».

تريدين أن تثبتي بهذا أن النقاب الذي تنتقب به المرأة المسلمة داعٍ إلى مثل هذه الأمور المخجلة، حيث يسترسل الرجل والمرأة في هواهما وأغراضهما السافلة فكانت حجتك قياسًا مع الفارق العظيم. أن هؤلاء يتقنعون لمثل هذا الغرض الفاسق ليواروا الحياء، ويَدْفنوا الحشمة، فلا تعود العين تستحي من العين، كما يقولون. وتلك تحتجب عن أعين الفساق، كيلا يصيبها أذى نظراتهم وكلماتهم. وفرق عظيم بين من يحتجب لغرض شريف، ومن يحتجب لغرض دنيء. فإن أردت بهذا القياس الفاسد أن المرأة قد تفعل تحت النقاب ما لا تفعله

لو كانت سافرة، نَقُل كما قلنا من قبل أن الفاسدة منتقبة كانت أو غير منتقبة لا يحول دون أهوائها حائل، وإن سلمنا بما تقولين فالشاذ لا يعتبر قاعدة عامة. ولو سفرت هؤلاء الفاسقات لكان المجال أمامهن أكثر انفساحًا.

على أن في اللعبة المقنعة التي ذكرتها، أيتها الآنسة، دليلاً لنا قويًّا على أن الاختلاط لا يجوز، وأن الالتجاء في تجويزه إلى العفة والضمير والجهاد الأكبر، إنما هو تزويق من الكلام خدَّاع فأنت تعلمين أن من يقوم بمثل هذه الألعاب المخجلة، أكثرهم ممن يزعمون وتزعمين أنهم مهذبون متخلقون بطيب الخلال، كيف لا وهم أوربيون متمدنون؟ فهم لا يمنعهم من – كسر مزراب العين، كما يقال – إلا خوف الرقيب، حتى إذا ما خلا بعضهم ببعض خلعوا عذار الحياء، وأباحوا في السر ما يحرمونه في الجهر. أليس الأمر كذلك أيتها الآنسة؟



النظرة السادسة
في عمل المرأة خارج بيتها

وفيها تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا۟ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُوا۟ ۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ ۚ وَسْـَٔلُوا۟ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا﴾ [النساء/ ٣٢].

☼ ☼ ☼ ☼ ☼

يريد مؤلفو كتاب «السفور والحجاب»، فوق ما يدعون إليه من تمزيق النقاب وإباحة اختلاط الجنسين، أن يقذفوا بالمرأة المسلمة في معترك الجهاد لكسب رزقها بعرق جبينها، وأن لا تتكل في أمر حياتها إلا على نفسها، فهم يُحَسِّنون لها أن تترك بيتها والعناية به، وتدع أولادها وتربيتهن، لتكتسب دريهمات تخسر بها حياتها البيتية، وتضيع سعادة الدار وأهلها. وقد أطالوا في هذا الموضوع من ذلك قولهم في (ص ١٥٢):

«انظروا إلى كل هذا يا سادتي الرجال، وقابلوا بين الفئتين: الراهبات السوافر، والنساء المحجبات، اللواتي حرمن القوّامين، تروا هؤلاء، وقد عجزن عن كسب قوتهن، يتزاحمن على أبواب المحاكم الشرعية ودوائر التنفيذ منكسرات

القلوب، ذليلات النفوس، يسألن نفقة تقيهن غائلة الجوع، وبعضهن يشتهي الرغيف. وأولئك (الراهبات) يطعمن الفقراء واليتامى. أفلا يخشى الرجل أن تتبذل المرأة التي لا معين لها إذا عجزت وقد منعها الحجاب، عن كسب رزقها الحلال؟... فهيئوا النساء للكسب الحلال ليستغنين به، ولا يحتجن إلى غيره».

من أنباك، أيتها الآنسة، أن المحاكم الشرعية ودور التنفيذ يزدحم على أبوابها النساء المنتقبات. إنها لإحدى مبالغاتك المستكرهة. إذ لا يكاد يرى الإنسان منهن إلا القليل. وأكثر هؤلاء اللواتي يختلفن إلى المحاكم الشرعية ودور التنفيذ من الطبقة السافلة المنحطة، التي لا تخلو منها أمة، والتي لا تراعي الأحكام الشرعية في أمر الزواج والطلاق. ولسن بخاليات من القوامين. وإنما يلجأن إلى المحاكم لطلب حق مهتضم.

لا تنسي، يا هذه، أن النساء في أوروبة يزدحمن على أبواب المحاكم للفصل بينهن وبين أزواجهن في الأمور التي يختلفون عليها، وكثير ما هي وأكثرها تافه يضحك منه الشرقي إِن يسمع به. ومع ذلك فهؤلاء النساء يشتغلن ويكتسبن. فلم يمنعهن كسبهن عن طلب حقوقهن من أزواجهن في المحاكم.

ثم إنك لا تزالين تطعنين المرأة المسلمة كلما سنحت لك الفرصة. وإلا فما معنى قولك: «فهيئوا النساء للكسب الحلال ليستغنين به، ولا يحتجن إلى غيره». أي رزق غيره تعنين؟ أترين أنها إن سفرت وكانت فاسدة الخلق تمتنع من

هذا الرزق؟ وهل امتنع من هن على شاكلتها من السوافر في أوربة وغيرها عن كسب هذا الرزق، وهن سافرات يستطعن العمل لكسب الرزق الحلال؟

على أن النقاب لا يحول دون الكسب الحلال، إذا عملت المرأة في بيتها، كما هو شأن كثير من النساء، أو في المدارس إن كانت صالحة للتعليم وتربية الناشئات والناشئين، أو في دور الصناعات النسائية، التي تكون أعمالها متناسبة مع حالة المرأة وقوتها واستعدادها. فان لم تكن هذه الدور موجودة وجب عليك وعلى أمثالك من القائمات والقائمين بهذه الضجة إيجادها، إن كنتم تحبون المرأة كما تزعمون، لا أن تزجوا بها في معترك الوظائف والأعمال التجارية والصناعية التي لا تناسب قوتها وأهليتها.

وقالوا في (ص ١٥٤):

«أفلا يجب عليكم أن تهيئوا النساء منذ الصغر لاحتمال كوارث الدهر أو لمقاومتها إذا نزلت بهن من بعدكم، والدهر ذو غِير[١]. وهل تستطيع الأسيرة المحجبة أن تجاري الحرة السافرة في كسب عيشها المشروع، وحفظ كونها والوقوف في و جه الفقر المروع...أفلا يخشى عليها أن تقع في شر حال لا ترضى بها نفوس الرجال؟».

---

(١) غِيَر: تغير في الأحوال. (م).

أجل ينبغي أن تؤهل الفتاة، وهي تتعلم في المدرسة ما ينفعها، لعمل يناسب أنوثتها من الأعمال النافعة التي لا تَجْني على قوتها واستعدادها لا لأعمال المرأة الغربية التي زاحمت بها الرجال، فجنت بذلك على صحتها وأنوثتها وما خلقت لأجله، بل على شرفها وعفافها أحيانًا. فينبغي أن تتعلم الفتاة صناعة توافق مزاجها، تكسب بها مالاً تعين به بيتها، إن كان القائم عليه لا يستطيع كفايته، وتدخره لحين الحاجة، إن كان في غنى عنه.

إلا أن الرجل المسلم، بل الرجل العربي، بل الرجل الشرقي، مهما كانت حالته وأخلاقه، ليعلم أن من الواجب عليه شرعًا وعقلاً وعادة أن يحوط المرأة التي تلزمه نفقتها والقيام عليها ورعايتها، ويتعهدها بما تحتاج إليه من نفقة تمنعها أن تتبذل في المعامل والأعمال غير المنزلية، والاختلاط بالعمال، الذي يؤدي في أكثر الأوقات إلى ثلم أخلاقها[1]. ولا نكاد نرى امرأة لا قوام عليها يرعاها ويحوطها. فإن وجد منهن من لا عائل لها رأيت الإباء يقضي على بعض أقربائها أن يأتي بها إلى منزله، أو يفرض لها نفقة تقوم بها وبأولادها. فإن لم تجد المرأة من يقوم بها ولا ما تعمله في بيتها فقد أباحت لها الشريعة الإسلامية أن تعمل خارج بيتها لسد حاجاتها المشروعة.

قال الفاضل النسائي «جميل بيهم» في إحدى خطبه النسائية: «لا أريد إعداد المرأة لمزاحمة الرجل في الأسواق والمعامل. كلا، ولكن كثيرًا من

(١) ثلم أخلاقها: الطعن في أخلاقها. (م).

الأعمال تصلح أن تزاولها المرأة في خدرها، فتكون للفقيرة موردًا وللغنية رأس مال حين الحاجة» اهـ. هذا كلام معقول، لأن المرأة إذا خرجت للعمل خارج بيتها وزاحمت الرجال أضاعت أنوثتها ومميزاتها، فلا تكون بعد ذلك امرأة، ولا تستطيع أن تكون رجلاً.

☆ ☆ ☆ ☆ ☆

وبعد فقد حشر مؤلفو كتاب «السفور والحجاب» في مقام الكسب والعمل للمعيشة قوله تعالى: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُواْ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ﴾ [النساء/ ٣٢] ظانين أن المراد بالاكتساب هو اكتساب المال من العمل. وهذه إحدى جهالاتهم التي تحملهم على تفسير آي الكتاب المبين بما يشتهون، كما فهموا هاتين الجملتين من الآية الكريمة، من غير أن يلتفتوا إلى ما قبلهما ولا إلى ما بعدهما من الآية نفسها، ليفهموا معناهما. فارجع أيها القارئ الكريم إلى نص الآية الكريمة في أول هذه النظرة، يتحقق لديك أن المراد بالاكتساب هو ما يعمله كل فريق من الأعمال الخاصة به. فلكل عمله الذي أهله الله له، وله نصيبه من الأجر عليه، فنصيب أحدهما من الخير على عمله، إنما هو بقدر اكتسابه واجتهاده في عمل ما تساعده عليه فطرته، فالأجر إنما هو على كيفية العمل، لا على كميته. وقد خص الله كلاًّ بعمل فضله به على الآخر. وباجتماع هذين العملين يكون التكامل الاجتماعي، وذلك في انصراف كل فريق إلى شأنه الذي يسره الله له. فلا يجوز أن يتمنى أحدهما ما هو خاص بالآخر، لأن فطرته

التي فطره الله عليها لا تساعده على ذلك. هذا معنى قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا۟ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُوا۟ ۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ ۚ وَسْـَٔلُوا۟ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا﴾ [النساء/ ٣٢]، نهاهم أن يتمنوا ذلك، ثم أمرهم بقوله: ﴿وَسْـَٔلُوا۟ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ﴾ [النساء/ ٣٢] أن يسأله كل واحد من الفريقين التيسير والقوة والإعانة على ما ناطه به من الأعمال، وهيأه له بفطرته من الاكتساب، لا أن يتمنى كل فريق ما خص الله به الفريق الآخر.

ثم بَيَّن تعالى أن ما خص به كل فريق من الأعمال تابع للحكمة الأزلية، التي قضت بأن يتميز أحدهما عن الآخر بأعمال خاصة به، لتنتظم أحوال المجتمع الإنساني، فقال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا﴾ [النساء/ ٣٢] فهو عليم بفطرة كل فريق وأهليته واستعداده، فَخَصَّه بما هو مستعد له من الأعمال فطرة. وهذه الحال ليست خاصة بالنوع الإنساني، بل هي عامة شاملة لكل حيوان. فقد قضت حكمته سبحانه أن يتميز ذكور الحيوان الأعجم عن إناثه وإناثه عن ذكوره، كل بحسب ما فطر عليه.

ولتوضيح هذا المقام نضيف إلى ما ذكرنا ما قاله شيخنا الأستاذ الإمام (الشيخ محمد عبده رضي الله عنه وجزاه عن الإسلام والمسلمين خيرًا) في تفسير هذه الآية، كما نقله عنه العلامة «السيد محمد رشيد رضا» صاحب مجلة المنار في الجزء الخامس من تفسيره (ص ٥٧ - ٥٨) قال شيخنا رحمه الله:

«إن الله تعالى كلف كلاًّ من الرجال والنساء أعمالاً، فما كان خاصًّا بالرجال فلهم نصيب من أجره لا يشاركهم فيه النساء، وما كان خاصًّا بالنساء فلهن نصيب من أجره لا يشاركهن فيه الرجال. وليس لأحدهما أن يتمنى ما هو مختص بالآخر. وجعل الخطاب عامًّا للفريقين مع أن الرجال لم يتمنوا أن يكونوا نساء، ولا أن يعملوا عمل النساء، وهو الولادة وتربية الأولاد وغير ذلك مما هو معروف، وإنما كان النساء هن اللواتي تمنين عمل الرجال. وأي عمل تمنين؟ تمنين أخص أعمال الرجولية وهو حماية الذمار والدفاع عن الحق بالقوة[1] ففي هذا التعبير عناية بالنساء وتَلَطُّف بهن. وهن موضع للرأفة والرحمة لضعفهن وإخلاصهن فيما تمنين. والحكمة في ذلك أن لا يظهر ذلك التمني الناشئ عن الحياة الملية الشريفة، فإنّ تمني مثل هذا العمل غريب من النساء جدًّا. وسببه أن الأمة في عنفوان حياتها يكون النساء والأطفال فيها مشتركين مع الرجال في هذه الحياة وفي آثارها. وإنها لتسري فيها سريانًا عجيبًا. ومن عرف تاريخ الإسلام

(١) ذكر العلماء (كما في تفسير البيضاوي والزمخشري والمنار وغيرها) في سبب نزول الآية ثلاث روايات كلها يصح أن يكون سببًا (إحداها) عن مجاهد، قال: قالت أم سلمة: يا رسول الله، تغزو الرجال ولا نغزو وإنما لنا نصف الميراث (والثانية) عن عكرمة: أن النساء سألن الجهاد فقلن: وددنا أن الله جعل لنا الغزو فنصيب من الأجر ما يصيب الرجال (والثالثة) عن قتادة والسدي قالا: لما نزل قوله تعالى: «للرجل مثل حظ الأنثيين» قال الرجال: إنا لنرجو أن نُفضل على النساء بحسناتنا كما فضلنا عليهن في الميراث، فيكون أجرنا على الضعف من أجر النساء وقالت النساء: إنا لنرجو أن يكون الوزر علينا نصف ما على الرجال في الآخرة، كما لنا الميراث على النصف من نصيبهم في الدنيا وقد اختار الأستاذ الإمام الرواية الثانية على ما يظهر. وكل واحدة من الروايات يصح أن يكون سببًا كما قدمنا. وربما اجتمعت هذه الأسباب كلها قبل نزولها وما ذلك ببعيد؛ لأن الآية في عمومها تحتمل كل ذلك وأكثر من ذلك.

ونهضة العرب به وسيرة النبي ﷺ والمؤمنين به في زمنه، يَرَ أن النساء كن يسرن مع الرجال في كل منقبة وكل عمل، فقد كن يأتين ويبايعن النبي ﷺ تلك المبايعة المذكورة في «سورة الممتحنة»، كما يبايعه الرجال، وكن ينفرن معهم إذا نفروا للقتال، يخدمن الجرحى، ويأتين غير ذلك من الأعمال. فأراد الله أن يختص النساء بأعمال البيوت والرجال بالأعمال الشاقة التي في خارجها ليتقن كل منهما عمله، ويقوم به كما يجب مع الإخلاص له» اهـ.

ولهذه الآية الكريمة ارتباط وثيق بالآية (٣٤) من هذه السورة، وهي قوله تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء/ ٣٤]. وسيأتي تفسيرها في «النظرة الثامنة».

فأنت ترين أيتها الآنسة، أنه ليس المراد بنصيب كل من الرجل والمرأة مما يكتسبه هو المال الذي يجنيه من شجر الكسب والعمل للمعيشة، كما فهم مؤلفو كتابك، لعدم التفاتهم إلى صدر الآية وعجزها، وإنما المراد به نصيب كل واحد منهما من عمله الذي يقدمه لنفسه وأمته، ذلك العمل الذي خصه الله به، المناسب لفطرته التي فطره عليها. ولذا نهى كلاًّ منهما أن يُقْدِم على غير ما استعد له من الأعمال التي تخالف مزاجه وفطرته. وأنت ومؤلفو كتابك وأنصاركم تريدون أن تخالفوا حكم الله وسننه في خلقه، بتحريض المرأة على مباراة الرجل في أعماله الخاصة. والقذف بها في معترك لا تقوى عليه فطرتها، ولا يقف في وجه تياره استعدادها. على أن المرأة إذا اعتدت على الرجل في أعماله

وزاحمته فيما هو من شأنه، انثنى عن العطف عليها وحياطتها ورعايتها وكفايتها، لأنها تصير رجلاً مثله. وبذلك تفقد سعادة الحياة البيتية، ويضيع معنى الزوجية، وتتساوى الرجولة والأنوثة. ولا ريب أن ذلك من أكبر الدواعي لتقليل النسل الشرعي الطاهر، وبذلك تفسد البيوت، وتضيع الأعراق، بفساد الأخلاق. وهو العامل الأشد أثرًا في نفرة الرجل والمرأة من الزواج المشروع، لأنه يهون على كل منهما أمر البهيمية، بعد فقد سعادة الحياة الزوجية. وهذا أمر واضح للعيان، لا يحتاج إلى أكثر من هذا البيان. فاسألي عن هذا الأمم التي تساهل فيها الرجال بحقوق النساء ورعايتهن وكفايتهن، فاعْتَدَت فيها المرأة على الرجل، لكسب ما يقوم بأودها، وجني ما يسد عوزها وقطف ما يشبع جوعها، «وحفظ كونها، والوقوف في وجه الفقر المروع».

إن نساء الأمم السوافر، في غير ديارنا، إنما خرجت عن فطرتها، واحتملت العناء في سبيل معيشتها، لأن كثيرًا من الرجال هناك لم يحترموا المرأة، ولم ينظروا إليها بعين الرحمة، ولم يرعوها في حقها الذي أمر الله به على لسان أنبيائه، ولم يحفظوا لها ما يجب عليهم نحوها من العناية المفطور عليها الإنسان، والحيوان الأعجم أيضًا. لذلك تساهلوا بهذه الحقوق، وتركوا حياطة أمهم وبنتهم وأختهم وزوجهم وغيرهن ممن تجب عليهم رعايتهن والقيام بأمرهن قيامًا صحيحًا. فكان من ذلك أن قامت المرأة بأعمال تنافي فطرتها، وتخالف مزاجها، وتناقض

طبيعتها، مضطرة إلى ذلك وقد تُقْدِم مختارة أو مضطرة، على ثلم بيضة الشرف[١] والأخلاق الحميدة، فتقع «في شر حال لا ترضى بها نفوس الرجال» الأباة أهل الشرف والمروءة والأخلاق الصحيحة، الذين يحبون المرأة حبًّا صادقًا، لا حبًّا مملوءًا بالرئاء والخداع والنفاق، كحب هؤلاء الذين يريدون أن يحملوها على غير فطرتها، ويَقْسِرُوها على خلق ليس من أخلاقها، ويدفعوها في تيار لا يقف في وجهه استعدادها. هداهم الله سواء السبيل.

✡ ✡ ✡ ✡ ✡

إن هذه البلاد قد طبعت فطرة أهلها على حب المرأة حبًّا صحيحًا فهي قد راعت طبيعتها، واستعدادها، وفطرتها التي فطرها الله عليها، وقوة جسمها. فلم توجب عليها أن تعمل إلا أعمالاً ترفع شأنها، وتسعد بيتها، وتنهض بأمتها. ولم تكلفها عملاً شاقًّا أو غير شاق تقوم به خارج بيتها، كما فعل كثير من الغربيين بنسائهم للاستعانة بأجورهن، وإن أضعف ذلك جسم المرأة، وأفسد أخلاقها، وجعلها تهجر بيتها، وتهمل أولادها.

فالإباء العربي، والشرف الشرقي، والوازع الديني، كل ذلك يأبى على الرجل، بما ورثه من هذا الإباء وهذا الشرف، أن يحتقر المرأة باسم تعظيمها، ويهينها باسم احترامها. فهو يتعب نفسه في سبيل راحتها وتكريمها، ويربأ بها أن تعمل ما لا يوافق فطرتها وقوَّتها، ويحول دون استرسالها في أمور لا تليق بأخلاقها وأنوثتها.

---

(١) بَيْضة الشرف: أصله. (م).

وقد ندم الغرب على ما فرط في جنب المرأة، فقام العاقلون والعاقلات يندِدون بالتغاضي عن أمور جرَّت على مجتمعهم الويلات، وجعلت المرأة حائرة لأنها لا تدري امرأة هي أم رجل؟ وشر ما يقوم في نفس الإنسان الحيرة. فقد وضح لهم أنهم ظلموا المرأة، وأهانوها، واحتقروها، بما كسروه من القيود التي كانوا يزعمون أنها قيود جور وظلم، وعلموا أنهم بتحطيم هذه القيود قد قذفوا بالمرأة في بحور الشقاء ومعارك البلاء، فأشقوها من حيث أرادوا إسعادها، وقتلوا عواطفها من حيث رجوا إحياءها وأيقنوا أن حب الانتفاع بكسبها قد هون عليهم كل هذه المنكرات.

قال العلامة الإنكليزي «ساموويل سمايلس» في كتابه «الأخلاق»: «إن النظام الذي يقضي بتشغيل المرأة في المعامل ودور الصناعات مهما نشأ عنه من الثروة، فإن نتيجته هادمة لبناء الحياة المنزلية. لأنه هاجم هيكل المنزل، وقوض أركان العائلة، ومزق الروابط الاجتماعية. فإنه بسلبه الزوجة من زوجها صار بنوع خاص لا نتيجة له إلا تسفيه أخلاق المرأة، لأن وظيفتها الحقيقية هي القيام بالواجبات المنزلية؛ كترتيب مسكنها، وتربية أولادها، والاقتصاد في وسائل معيشتها مع القيام بالاحتياجات العائلية. ولكن المعامل سلختها من كل هذه الواجبات، بحيث أصبحت المنازل غير منازل، وأضحت الأولاد تشب على غير التربية الحقيقية، لكونها تلقى في زوايا الإهمال، وأطفأت المحبة الزوجية، وخرجت بالمرأة عن كونها الزوجة الظريفة، والقرينة المحبة للرجل، وصارت زميلته

في العمل والمشاق، وباتت عرضة للتأثيرات التي تمحو غالبًا التواضع الفكري والخلقي الذي عليه مدار حفظ الفضيلة». اهـ.

أجل، أيتها الآنسة، إن إخراج المرأة من بيتها إلى العمل خارجه ضربة قاضية على المجتمع العائلي، ومسبب لأمور لا تحمد عقباها، وداعٍ إلى ضعف الرغبة في الزواج الشرعي الذي به تنمو الأمة، ويشتد ساعدها، ويقوى بأسها. وإذا فترت هذه الرغبة كتب على الأمة الاضمحلال.

وقال العلامة «كستنر» في كتابه «إحصاء مواليد البلاد المختلفة»:

«إن النساء الخائنات لأزواجهن سبع في المئة في ألمانية وست في بلجيكة، وخمس في إنكلترة، وأربع في النمسة، وعشر الواحدة في المئة في البلاد الإسلامية، سواء أكانت مسلمة أو غير مسلمة». اهـ.

أسمعت، أيتها الآنسة؟ وهل سبب ضعف الخيانة في بلادنا إلاّ حظر الاختلاط، وكفاية المرأة كفاية تغنيها عن الاشتغال خارج بيتها، ورعايتها أن يتسرب إلى أخلاقها الطاهرة ما يفسدها؟ يجب علينا أن لا نغالط أنفسنا في الحقائق، وأن لا نلجأ إلى القول بأن الاختلاط مع العفة وطهارة الضمير يحول دون ما يشكو منه العقلاء في أوربة. فلا تهوني هذا الأمر فإن له ما بعده. ومن تأمل في العواقب، أَمِنَ من المصائب. بصرنا الله طريق الرشد، وهدانا سواء السبيل.

وجاء في مجلة «شجرة الدر» في الجزء السادس من السنة الأولى، نقلاً عن جريدة «الإسترن ميل» بقلم الإنكليزية الشهيرة «أني رورد»:

«إذا اشتغلت بناتنا في البيوت خوادم أو كالخوادم، فذلك خير وأخف بلاء من اشتغالهن في المعامل، حيث تصبح البنت ملوثة بأدران تذهب برونق حياتها إلى الأبد. ألا ليت بلادنا كبلاد المسلمين، حيث الحشمة والعفاف والطهارة رداء الخادم والخادمة اللذين يتنعمان بأرغد عيش، ويعاملان معاملة رب البيت، ولا يمس عرضهما بسوء. نعم إنه عار على بلاد الإنكليز أن تجعل بناتها مُثُلاً للرذائل بكثرة مخالطة الرجال. فما بالنا لا نسعى وراء ما يجعل البنت تعمل ما يوافق فطرتها الطبيعية؛ من ملازمة البيت وترك أعمال الرجال للرجال، سلامة لشرفها؟» اهـ.

وذكرت المجلة السالفة الذكر مقالاً للكاتبة الشهيرة «اللادي كوك» نقلاً عن جريدة «الإيكو»، قالت:

«إن الاختلاط يألفه الرجال، ولذا طمعت المرأة بما يخالف فطرتها. وعلى قدر الاختلاط تكون كثرة الأولاد غير الشرعيين. ولا يخفى ما في هذا من البلاء العظيم على المرأة. فيا أيها الآباء لا يغرنكم بعض دريهمات تكسبها بناتكم باشتغالهن في المعامل ونحوها، ومصيرهن إلى ما ذكرناه. فعلموهن الابتعاد من الرجال، إذ قد دلنا الإحصاء على أن البلاء الناتج من السِّفاح يعظم ويتفاقم

حيث يكثر الاختلاط بين الرجال والنساء. ألستم ترون أن أكثر أمهات الأولاد غير الشرعيين هن من المشتغلات في المعامل، ومن الخادمات في البيوت، ومن السيدات المعرضات للأنظار؟ ولولا الأطباء الذين يعطون الأدوية للإسقاط لرأينا أضعاف ما نرى الآن. و لقد أدت بنا الحال إلى حد من الدناءة لم يكن تصوره في الإمكان». اهـ.

أيتها الآنسة، هذا وما قبله كلام امرأتين تحبان بنات جنسهما حبًّا صحيحًا لا رئاء فيه ولا خداع ولا غش ولا تمويه ولا تدليس، فقد عَلِمَتا أن من سَعَوْا ويَسْعَوْن لإخراج المرأة من بيتها فإنما يسعون إلى قتل مواهبها وعواطفها وأخلاقها وأنوثتها، ويعملون على قذفها في بحر ليس في استعدادها ولا من فطرتها السباحة فيه ومصادمة تياره. فلا تنخدعي أنت ومن هن على رأيك بأقوال طغمة[١] من فساق الرجال، السفهاء الأحلام، الفسدة الأخلاق، الذين لا يروقهم إلا أن يروا المرأة بينهم، ليتمتعوا بجمالها ولين حديثها.

إن عقلاء الأمم الغربية ينفرون من هذه الحال التي ضربت فيهم بجرانها[٢]. وفينا نفر، أضلهم الله على علم، يريدون أن يفسدوا المرأة باسم إصلاحها، ويهدموا الحياة البيتية بسوء هذا الصنيع. فهم يحملون الناس بتزاويق الكلام على أن

(١) طُغْمة: جماعة فاسدة. (م).

(٢) ضربت فيهم بجرانها: استقرت وثبتت. (م).

ينحو منحى الغربيين في كل شيء حتى الضار من الأخلاق والعادات وما يجوز لنا أن نقلدهم. إلا في العلم والعمل، وحب الوطن، وبذل كل غال ورخيص في سبيل إحيائه وإسعاده:

فَلا يُفْسِد التَّقْلِيدُ طَيِّب إِرْثكم ... فَفِي دَسَم الغَرْبِ اخْتَفى نَاقِعُ السُّمِّ [١]
وَلا تَقْرَبُوا مِنْهُم سِوَى العِلْمَ وَحْدَه ... وَعَضُّوا عَلَى أَخْـــلاقِ آبَائِنا الشُّمّ [٢]

---

(١) البيتان للمؤلف من مقطوعة له مذكورة في ديوانه في الصفحة ٦٦٢ بعنوان «التمدن المشوه». والدسم: ما يتحلب من اللحم والشحم والجوز واللوز ونحوها. والسم الناقع: القاتل البالغ الثابت.
(٢) عض على الأمر: استمسك به. والشُّم: جمع أشم، وهو السيد ذو الأنفة الكريم.

النظرة السابعة
في الكلام على عقل الرجل وعقل المرأة

قد اضطرب حكمك، أيتها الآنسة، أو حكم من ألفوا كتابك في أي العقلين أرجح: عقل الرجل أم عقل المرأة؟ فحكمت في (ص ٧١) بأن ترجيح عقل الرجل من حيث الفطرة على عقل المرأة، أو ترجيح عقل المرأة على عقله، ليس من شأنه ولا شأنك، ولا في استطاعته ولا استطاعتك، لأنه أخفى الأشياء عليه وعليك.

إن سلمنا هذا المدعى، وهو قريب من الصواب، فهل استدلالك عليه بقوله تعالى: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى ﴾ [الإسراء/ ٨٥] يثبت هذا المدعى؟ وهل الروح والعقل شيء واحد كما زعمت في قولك «وإن روحك أو عقلك ليس إلا نفسك وحقيقتك» من قال هذا قبلك؟ لعله من مبتكراتك التي لم يهتد إليها أحد من العالمين قبلك ولعله لا يهتدي إليها أحد من بعدك، وليست هذه بأول مرة استدللت فيها بآيات الكتاب المبين على مُدَّعى ليس بينها وبينه مناسبة. إن البرهان غير السفسطة، وإن الحقائق العلمية لا تثبت بالتزاويق الشعرية والزخارف الخطابية، وإن الحق لا يحول دون رؤيته التمويه والتغرير والأباطيل.

ثم أخذت في (ص ٧٢) فما بعدها، قبل أن يجف قلمك تثبتين رجاحة عقل المرأة على عقل الرجل، وقد قدمت بين يدي ذلك هذه العبارة:

«ولا تظنن بإثباتي أن المرأة أصلح من الرجل عقلاً يسوقني إلى طلب ترجيح المرأة على الرجل منزلة».

ثم ضربت لمدَّعاك مثلاً الذكر والأنثى من الحيوان غير الناطق فقلت:

«إن الذكر أقوى جسمًا من الأنثى، وإن الأنثى أصلح غريزة من الذكر وإن الله أراد أن يظهر عدله فأعطى الذكر الحظ الأوفر من قوة الجسم، وأعطى الأنثى الحظ الأوفر من صلاح الغريزة. وأراد أيضًا أن يظهر حكمته باضطراره كلاًّ من الأنثى والذكر للشركة، فيكمل كل واحد منهما ما نقص في صنوه. فهذا يستفيد من تلك حكمة، وتلك تستفيد من هذا قوة».

ثم مثلت لذلك بأنثى الطير المكلفة بناء العش وتربية صغار النسل وحفظه، إلى أن قلت:

«إن الذكر من الطير لم يكلفه الله ما يستلزم تكليف الأنثى من دقة وعناية وحكمة، إنما كلفه ما يوافق قوة جسمه من جلب قش لبناء العش والتقاط قوت لصغار نسله».

ثم قلت مستنتجة:

«تلك حالة ثابتة في روح كل حيوان، وقاعدة طبيعية عامة لا تتغير، ولا استثناء فيها. وهي مقدمة صحيحة نستنتج منها أن الروح الناطقة أو العقل يرجح فطرة في المرأة، كما ترجح قوة الجسم في الرجل. ولولا ذلك لما خص الله تعالى الرجل بالجهاد الأصغر، وهو يقتضي قوة من الجسم أكثر مما يقتضي من العقل، ولما خص المرأة بالعناية في تربية الصغار، و هي تقتضي قوة من الروح والعقل أكثر مما تقتضي من الجسم، مع أنه سبحانه وتعالى كلف الاثنين في غير ذلك تكاليف لا فرق بينهما فيها...إن النعمة التي أسبغها الله على الرجل من قوة الجسم محسوسة منظورة؛ فلا ريب أنه جل وعلا أسبغ على المرأة من قوة الروح والعقل ما يعادل نعمته المنظورة على الرجل».

ألا ترين أنك، أيتها الآنسة، قد نسيت في لحظة من الزمان اعترافك قبل أسطر بأنه ليس من أمرك ولا من شأنك ترجيح عقل الرجل من حيث الفطرة على عقل المرأة، أو ترجيح عقل هذه على عقل ذاك. فحكمت بعد أسطر على الرجل، حكمًا جائرًا فاسدًا يراد به الانتقام منه لا تصوير الحقيقة، إنه لم يتميز إلا بقوة الجسم، وأما المرأة فقد امتازت بصلاح العقل وكماله!

تلك مقدمات ربما كانت صحيحة بالنسبة إلى الحيوان الأعجم، رتبتها، أيتها الآنسة، فاستخرجت منها نتيجة طَبَّقْتِهَا على الإنسان العاقل فجعلت الرجل لا عقل له، وإنما وظيفته الكدح والعمل والنصب والتعب مُسَيَّرًا بالفطرة الحيوانية

المحضة. وجعلت المرأة وحدها ذات العقل الصالح والحكمة. فكأن ما يقوم به الرجل من الأمور العظيمة والأعمال الشاقة والشؤون الحكيمة المنظمة لا يقتضي له كمالاً في العقل ودقة في العمل، وحكمة في التدبير، وإنما يعمله مدفوعًا بسائق الغريزة الحيوانية.

وقد زعمت أن الجهاد الأصغر (أي الحرب) إنما يقوم بقوة الجسم أكثر مما يقوم بالعقل. لو كان ذلك صحيحًا لرأينا الأمم المتوحشة هي وحدها المسيطرة على كل عالم متمدن، والآمرة الناهية في أوربة وأميركة، فإنها أقوى أجسامًا وأشد قوة جسدية.

الحرب، يا هذه، أو يا هؤلاء، أكثرها علم ونظام، وتدبير ودهاء، وحكمة وروية وإعداد قوى من الآلات لا يكونها إلا البراعة في الصناعة. وهذا كله لا يكون إلا بالعقول الراجحة، والحلوم الناضجة. ثم تأتي بعد ذلك الشجاعة، ثم قوة الأجسام. أفهمت، أيتها الآنسة؟ بل أَفَهِمَ مؤلفو كتابك؟ إن لم تفهمي، أو لم يفهموا فاسألي، أو فليسألوا من يفهم.

أما زعمك أن الرجل لم يخصه الله إلا بالجهاد فقط، وما عداه من التكاليف فقد ساوى الرجل والمرأة فيه، فهذه مغالطة واضحة. فكما خص الله الرجل بالجهاد فقد خصه بالنبوة والخلافة، والولاية، والجُمَع، والجماعات، وزيادة النصيب في الإرث، والتعصيب في الميراث، والزيادة على واحدة بشرطها الضيق،

وانتساب الأولاد إليه، وجعل الطلاق بيده بشرطه، وعقدة النكاح، والرجعة بعد الطلاق. وكذا خصه بوجوب السعي والنصب والكدح ليعول مملكته الصغيرة (بيته) إلى غير ذلك مما خص الله به الرجل دون المرأة، لا نزولاً على أنانية الرجل، ولا ظلمًا للمرأة كما تزعمين، بل لأنه بطبيعته وتربيته مستعد لذلك كله، وليس في المرأة هذا الاستعداد. وكذلك خص المرأة بأعمال تناسب طبيعتها وتربيتها، فكانت ربة البيت تعنى بشؤونه، وتربي أولادها على صالح الأعمال وفاضل الأخلاق، وتحوط مملكتها الصغيرة بما أوتيت من حنان وشفقة وعطف وبما تحلت به من عقل كيفه طول الزمان ليكون صالحًا للقيام بوظيفة أخرى تتمم وظيفة الرجل.

وقد تغافلت عن كل هذه الخصائص لأنها مما تثبت كمال العقل للرجل، واستعداده الموروث لمباشرة كبار الأمور، وصلاحه الذي أَهَّله به الله تعالى للولاية على مملكته الصغيرة. وأنت لا تعترفين بذلك كله. أما نحن فلا نقول، كما قلت، إن المرأة أصلح عقلاً في الفطرة، ولا نُجَرِّدُها من العقل كما جردت الرجل منه.

وكذلك لا نقول بقول جمهور العلماء المَهَرة في هذا الموضوع: «إن عقل المرأة أقل وزنًا من عقل الرجل.»

ولا كما قالت دائرة المعارف الإفرنسية: «إن تركيبها الجثماني يقرب من تركيب الطفل. ولذلك تراها مثله ذات حساسية حادة جدًّا وتتأثر بغاية السهولة

بالإحساسات المختلفة: كالفرح والألم والخوف. وبما أن هذه المؤثرات تؤثر في تصورها بدون أن تكون مصحوبة بتعقل، فلذلك تراها لا تستمر لديها إلا قليلاً. ومن هنا صارت المرأة معرضة لعدم الثبات».

ولا كما قال «بردون» الفيلسوف الاشتراكي في كتابه «ابتكار النظام»:

«إن وجدان المرأة أضعف من وجداننا بقدر ضعف عقلها عن عقلنا».

ولا كما قال «رُسُّو» كما في تاريخ التربية للفاضل «عبد الله المشنوق»: «إن المرأة لم تخلق للعلم، ولا للحكمة، ولا للتفكير، ولا للفن، ولا للسياسة. وإنما خلقت لتكون أُمًّا تغذو أطفالها بلبنها، وتتعهد ضعفهم بحسن عنايتها، وتسلمهم بعد ذلك للأب أو للمربي يعتني بهم على نحو ما توحي به الطبيعة. وترجع هي للقيام بوظيفة الأمومة: فتحمل وتضع وترضع وتتعهد لتعود فتحمل وتضع وترضع وتتعهد من جديد، وهي وأطفالها دائمًا في عنق الرجل...إلخ إلخ».

ولكننا نقول: إن الرجل والمرأة هما قوام هذه الحياة، وإن للرجل أعمالاً لا يجوز أن تعتدي عليه فيها المرأة، وإن للمرأة أعمالاً لا يجوز للرجل أن يعتدي عليها فيها، وإن الله وهب كلاًّ من الغريزة والعقل المكتسب ما يعينه على إتمام ما خلق له، ومباشرة ما رباه عليه الزمان الطويل، وهذا معنى قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُواْۖ

﴿وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ﴾ [النساء/ ٣٢] كما شرحنا ذلك في النظرة السادسة.

إن الرجل والمرأة في أصل الفطرة سواء. وقد كانا في أقدم الأزمان شيئًا واحدًا كما يقول المهَرَة الباحثون من العلماء، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً[1]﴾ [النساء/ ١].

وقد قضت حكمة الخالق أن يتدرج هذا المخلوق في سنن الترقي والتطور حتى تميز الذكر من الأنثى، ثم ما زال مترقيًا تبعًا للسنة الإلهية حتى استبانت فيه الإنسانية بعض الاستبانة. فأخذ الذكر والأنثى يعملان متساويين في كثير من الأعمال حتى إرضاع الأولاد. ثم شاءت حكمة الله سبحانه أن يسير كل نوع منفردًا في طريق غير طريق الآخر لكنهما يلتقيان عند نقطة المصلحة التي يكون بها بقاء هذا النوع الإنساني. فالطريق التي افترقا فيها عملاً وتفكيرًا معرقة في القِدَم، وقد أثر كل هذا الزمان الطويل في تربيتهما ومناحي أعمالهما وأهوائهما. فإن أردنا أن نساوي أحدهما بالآخر في كل شيء وبخاصة الأعمال التي تعجز المرأة بطبيعتها عن القيام بها، وجب علينا أن نعود في حافرتنا شيئًا فشيئًا، حتى نتمكن من الرجوع إلى ما كنا عليه من الإنسانية المشوبة بالوحشية.

(١) في الآية الكريمة إشارة واضحة إلى الخلية الأولى وانقسامها، كما هو معروف عند علماء التكون الحيوي.

الحق، أيتها الآنسة، أن عقل الرجل وعقل المرأة واحد من حيث الجِبِلَّة. ولا فضل لأحدهما على الآخر في ذلك، غير أن عقل الرجل قد سار في طريق، وعقل المرأة قد سار في طريق آخر. إن المرأة في كل هذه المدة التي تسبق (زمن الفِطَحْل[١]) قد انتهجت في الحياة منهجًا صيرها امرأة. وكذلك الرجل، قد نحا منحى آخر صيره رجلاً لتتم إرادة الله في إصلاح هذا النوع الإنساني. فلا يجوز لأحدهما أن يعتدي على مركز الآخر وأعماله. وقد ميز الله الرجل بقوة جسمه وَجَلَدِه على الشدائد وصبره على المكاره، وركوبه المصاعب، واحتماله مشاق الأعمال، ومصادمته مخوف الأهوال، منضمًّا ذلك إلى عقله، وميز المرأة برقة شعورها ودقة إحساسها وشدة عطفها على أولادها وبيتها منضمًّا ذلك إلى عقلها، فلكل منهما ميزة خصه الله بها. وقد كونت هذه الميزة الأدهار الطوال، والأحقاب المتصلة بأقدم الأزمان. وما كونته السنون لا تنسفه إلا السنون، وما بنته الأحقاب لا تهدمه إلاَّ الأحقاب. هذا هو الحق، فلا تكوني أنت ومن ألّف كتابك من الممترين.

إن المرأة، أيتها الآنسة، خلقت لتؤدي وظيفة امرأة. وإن أردنا أن نعبر عن هذا المعنى تعبيرًا عصريًّا قلنا: إن المُدَد الطوال المعرقة في القدم كوَّنتها تدريجًا لتؤدي وظيفة يكمل بها النظام الإنساني، كما شاء الأمر الإلهي: ﴿ وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ

(١) الفِطَحْل: زمان لم يخلق فيه الناس بَعْد، أو هو زمان نوح، وقال أبو عبيدة: «الأعراب تقول: هو زمن كانت الحجارة فيه رطبة» وإذا قالوا: كان ذلك في زمن الفِطحْل، فإنما يعنون المبالغة في القِدَم.

أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الروم / ٢١].

فالضجة التي أصم الآذان دويها لتكليف المرأة ما لم تخلق لأجله من العمل خارج منزلها، والزَّجّ بها في المعامل والمصانع، ودفعها لمزاحمة الرجل في أعماله التجارية والإدارية وغيرها، كل ذلك قتل لحريتها، وإضعاف لمواهبها، وإماتة لاستعدادها الأنثوي وتَهَجُّم على قواها التي كونتها الأيام لتقوم بوظيفة امرأة.

فحرام على بعض السيدات والسيدين الذين يريدون سلب حريتها الصحيحة، والحؤول دونها ودون إدارة منزلها وتربية أولادها، وإسعاد مملكتها الصغيرة التي تربي فيها نشأ صالحًا يسعد المملكة الكبيرة، ألا وهي الوطن. وسيأتي مزيد بيان لهذا الموضوع؛ موضوع عقل الرجل وعقل المرأة، ووظيفة كل منهما في النظرة الآتية كما لهذا البحث بعض البيان في النظرة السابقة.

وقد عقدت حضرة الآنسة، فصلاً طويلاً عريضًا أكثرت فيه من التزاويق، لتثبت قساوة الرجل، وفساده وضعف القوة العاقلة فيه، وأنه ظالم منذ خلقه الله إلى يومنا هذا، وأن المرأة على الضد من ذلك. وقد أتت ببرهان على مدعاها كان دليلاً واضحًا على فساد المرأة، لا على فساد الرجل. فقد قالت في (ص ٩٢):

«كيف يرضى الله سبحانه عن استعباد من نفخ فيه من روحه، وأمر الملائكة أن يقعوا له ساجدين؟ هل نفخ الله من روحه في القوى المستعبِد غيره

ولم ينفخ في روح الرقيق الضعيف الذي اسْتَعْبَدَهُ غيره؟ كلا، إنه نفخ من روحه في الاثنين، لكن الرجل القوي منذ عهد آدم عليه السلام ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ ﴾[طه/ ١٢١] فإذا كان آدم عليه السلام، وقد كان نبيًّا، «عصى ربه فغوى» فكيف حال الأقوياء من أولاده الرجال الذين وجدوا في أنفسهم قوة غووا بها، فتكبروا وتجبروا على من استضعفوه فاستعبدوه؟».

كلام من الشعر جميل، وأسلوب من الخطابة بديع. غير أنه قد فاتك أيتها الآنسة أن الذي حمله على معصية ربه حتى غوى إنما هي المرأة... ولولا حواء لما نزل بنا هذا البلاء، ولما لاقينا هذا الشقاء... إلا أن تقولي: إن من غرر بآدم وخدعه وأغواه كان رجلاً مؤنثًا أو مُتَأَنِّثًا يشبه المؤنثين أو المتأنثين من شبان اليوم الذين يخدعون مترجلات هذا الزمان ويزينون لهن الخروج عما خلقهن الله لأجله، ليتم لهم السرور بقتل عواطف المرأة، وكسر كل قيد من قيود أنوثتها.

النظرة الثامنة
في معنى ولاية الرجل على المرأة

ولهذا البحث ارتباط وثيق بالنظرة الآتية، التي تبحث في معنى ولاية الرجل على المرأة، وهي التي يُفَسَّر فيها قوله تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء/ ٣٤].

ولما رأت حضرة الآنسة أن الله ميز الرجل عن المرأة ببعض الأحكام، خافت أن يكون ذلك التمييز تفضيلاً للرجال على النساء، وهي لا ترضى عن ذلك، لأنها تزعم أن النساء مفضلات على الرجال عقلاً فكيف يَفْضُلون النساء؟ فعمدت إلى نسبة الجور والظلم إلى الله سبحانه من حيث لا تشعر، وحكمت في (ص ٩٠ - ٩١) أن الله إنما ميز الرجال بهذه الأحكام نزولاً على إرادتهم، لأنهم قساة القلوب يصعب عليهم الإذعان إلى الحق، بما طبعوا عليه من فساد الخلق، وبما تعودوه من سيء عادات الجاهلية. وزعمت أنها بهذا التأويل، الذي نسبت فيه الظلم إلى الله سبحانه، قد أطلت على الإسلام من أعالي آيات الله وأحاديث رسوله. وقد غاب عنها أن ما شرحناه من استعداد الرجل لهذا التفضيل الدنيوي هو الذي جعله مظهرًا لهذا التمييز، كما أن استعدادها لما خلقت له جعلها مظهرًا لتمييز آخر. كما أوضحنا ذلك فيما سبق، وسنزيده إيضاحًا فيما سيأتي.

إن كان لك، أيتها الآنسة، دار للعمل، ولك فيها عمال، فهل يكون عمل كل عامل وأجره مساويًا لعمل الآخر وأجره؟ وهل تعهدين إلى كل واحد إلا فيما هو مستعد له؟ وإذا فعلت ذلك فهل يُعَدُّ عملك منافيًا للحكمة والمصلحة، وإذا ساويت بين العمال في الأعمال والأجر، من غير نظر إلى أهلية كل منهم، أفلا يكون ذلك خرقًا في الرأي يدعو إلى إفساد العمل؟ وقد جاء في الحديث: «إذا وُسِّدَ الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة» أي ساعة خرابه وفساده، فكذلك ما ميز الله به الرجال من الأعمال، إنما ميزهم به في هذه الدنيا لأنهم مؤهلون له منذ الزمان الأقدم، لا أنه سبحانه حكم بذلك نزولاً على قساوة قلب الرجل، كما قلت في (ص ٩١):

«الثقة بينهما متبادلة. فإن ضلت إحداهما طريق الصواب نبه المصيب المخطئ، وبصَّره عاقبة شذوذه، وهداه طريق الصواب».

فهل في قيام الأمة على الحكومة، أي هل في كونها قوَّامة عليها معنى انتقاص الأمة وإذلالها وإخضاعها وسلبها حريتها المشروعة؟ هل في ذلك معنى أنها سيدة عليها تتصرف بها حسب أهوائها؟ أم معناه أن الوطن لابد لصلاحه من أولي أمر تختارهم الأمة نفسها، فتلقي بنفسها مختارة بين أيدي من تثق بهم ليكونوا قوامين عليها بالقسط، مراعين للحق.

فكذلك البيت هو مملكة صغيرة يُراعى فيه ما يُراعى في المملكة الكبيرة.

وقد خص الله من في هذا البيت كلاًّ بحسب استعداده وفطرته التي فطره عليها. فالرجل هو الوالي أو الحكومة، بما فضله الله من قوة الجلد والصبر على العمل، وبخاصة ما كان منه شاقًّا، وقد كَيَّف عقله منذ الزمان الأبعد بما أَهَّلَه له من الولاية والقيام بهذه الأعمال، فجعله القوَّام والحافظ والعامل، يغدو ويروح مكتدحًا ليعول مملكته الصغيرة، ويحفظها من العوادي والطوارئ، ويفديها بالنفس والنفيس، ولا يضنُّ في سبيل رعايتها وحفظها والقيام عليها ووقايتها من كل سوء بماله ودمه. وأهل البيت هي الرعية، تقوم في مقابل ذلك بما يجب عليها نحو نفسها ونحو راعيها وحافظها المكتدح في سبيل إسعادها، وليس في ذلك معنى السيد والمسود، وإنما هو عمل مشترك المنفعة يُقْصَد به حفظ البيت من أن تنهار دعائم ألفته، وتُقَوَّض أركان سعادته.

فالرجل له من قوة جسمه وانطباعه على الجلد ومقاومة الأخطار والصبر على شاق الأعمال وتكيُّف قواه العقلية بأخلاق الرجولة ما خوَّله أن يكون هو القوّام الحافظ الأمين. والمرأة بما لها من دقة الشعور ورقة العواطف وحسن التنظيم والترتيب وتكيُّف قواها العقلية بأخلاق الأنوثة كانت قوَّامة على بيتها راعية له، حفيظة أمينة على ما عهد إليها فيه من تربية أولادها تربية صالحة، وتنشئتهم تنشئة تسعدهم لتسعد بهم أمتهم. فَعَقْلُها قد كيَّفه الله منذ القدم على ما اقتضته حكمته، فسار في طريق غير الطريق التي سار فيها عقل الرجل، لتتم الحكمة الإلهية في عمران هذا الكون. ولو سار العقلان في طريق واحدة لم تنتظم شؤون

هذه الحياة، إذ لولا اختلاف هذه القوى وآثارها في هذا الوجود لما كان هذا الكون على ما نراه فيه من النظام والتناسق.

لو كان عَقْلا الرجل والمرأة متساويين من حيث الاتجاه لرأيت كلاًّ منهما يريد أن يكون هو الوالي. وماذا يفيد الوالي بلا رعية؟ وكما أن الولاية لا تكون إلا لمن فيه من الكفايات ما يؤهله لها، فكذلك ولاية البيت الكبرى. ولا ريب أن الرجل بفطرته التي فطر عليها وتربيته التي رَبَّتْهُ عليها الأحقاب الطويلة كان فيه الاستعداد لهذه الولاية أما المرأة ففطرتها تأبى عليها ذلك. وتربيتها التي كيّفتها في مُدد مُعْرِقَة في القِدم بما كيفتها به أهَّلتها لولاية غير هذه الولاية. أهَّلتها لتكون قوَّامة على بيتها وأولادها. فكان من اختلاف اتجاه العقلين، ثم اجتماعهما في عرفات المصلحة المشتركة عمران هذا الكون، كما يكون من اختلاف سلكي الكهرباء سلبًا وإيجابًا، ثم اجتماعهما عند نقطة المصلحة الداعية لاختلافهما، نور للمستبصرين، وهدى للمستهدين.

أفهمت، أيتها الآنسة، أم أفهم مؤلفو كتابك معنى قوله تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [النساء/ ٣٤].

فالولاية، بحكم العقل المستند إلى حكم الطبيعة واستعداد الرجل للولاية منذ الزمان الأقدم، حق من حقوق الرجل، كما شرحنا. وهذا معنى قوله تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء/ ٣٤] أي هم وُلاة وحفظة

وقد بَيَّن الحكمة بجعل الرجل قوَّامًا بقوله: «بما فضل الله بعضهم على بعض، وبما أنفقوا من أموالهم»، فجعل ذلك راجعًا إلى أمرين: الأول طبيعي يرجع إلى تربيته وأخلاقه التي جُبِل عليها فصارت طبيعة له بطول الزمان. وهذا التفضيل ليس تفضيلاً له من حيث الأفضلية عند الله دينًا ولا خلقًا ولا قربى لديه ولا زلفى، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات/ ١٣] وقال رسول الله ﷺ: «ليس لأحد فضل على أحد إلاَّ بدينٍ أو عمل صالح» وإنما هو تفضيل دنيوي حيوي يرجع إلى طبيعته وجبِلَّته. وذلك لأنه سَار منذ زمان طويل في طريق غير طريق المرأة، بمعنى أن عقله وأخلاقه قد كيفتها الأحقاب المُمْعِنَة في القدم بما أَهَّله لأن يكون صاحب الولاية، أو القوام، أو الحافظ، أو الراعي. ولذلك كان الأنبياء، والأئمة، والولاة، وأصحاب الأعمال العظيمة التي حدثت في هذا الكون قديمًا وحديثًا من الرجال، بما فضلهم الله به من الخصال والمزايا والقوى التي تؤهلهم للقيام بمثل هذه الأمور الجليلة. وإننا نرى، حتى في القرن العشرين، عصر المدنية والنور، عصر حرية المرأة، إن الرجال هم الولاة والحكام والقضاة والنواب وغيرهم من أرباب الدولة وقادة الأمة، وهم أصحاب الأعمال العظيمة. وأن من تشبه من نساء هذا العصر بمن ذكرنا، فعلى قلته، لم يبلغ مَبْلَغ الرجال العاملين. لأن الوراثة القديمة لا تمحوها إلا الأحقاب الطويلة.

السبب الثاني لجعله قوَّامًا اكتسابي، وهو يرجع في الحقيقة إلى السبب الأول (أي الطبيعي) وهو ما أشار إليه قوله تعالى: ﴿وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ

أَمۡوَٰلِهِمۡ﴾ [النساء/ ٣٤] فإنهم يَنْصَبون معتملين، ويشتغلون تَعِبين في كسب المال ليعولوا به أهلهم، ويدفعوا عنهم غوائل الحاجة إلى المأكل والملبس وغيرهما مما يحتاجه أهل البيت. وفي الآية دليل واضح على وجوب النفقة على الرجل، وأن الزوجة والأم والبنت والأخت وغيرهن ممن تلزم الرجل النفقة عليهنَّ لا يُكَلَّفْن عملاً مع وجود الولي الراعي. وقد قدم الله تعالى السبب الأول على الآخر لأنه هو المهم، ولأنه الأصل في السبب الثاني. إذ لولا الأهلية الطبيعية لهذه الولاية لما كان مكلفًا أن يقوم بأمر النفقة.

ثم قال تعالى مبينًا وظيفة المرأة: ﴿فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلۡغَيۡبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ﴾ [النساء/ ٣٤]. فبيَّن لنا أن للمرأة ولاية أخرى وقيامًا على البيت آخر، فالصالحات من النساء يقمن بهذه الولاية حق القيام، فيرعين رجالهن وَيَقُمْن بحقوقهم كما قام الرجال بحقوقهن، ويُعْنَين بشؤون بيوتهن وتربية أولادهن كما يعنى الرجال بالأعمال خارجها ليقوموا بكسب المال، ويبذلوا منه ما يحتاجه البيت ومن فيه «فالصالحات» هن من صلحت نفوسهن بالدين والتربية الفاضلة، ولم تفسد بإقدامهن على ما لا يليق بامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تُقدم عليه، فهن غير فاسدات خلقًا ولا عملاً ولا إدارة، بل هن صالحات في نفوسهن وأعمالهن ليكن صالحات لخدمة المجتمع الإنساني بخدمة بيوتهن وتربية أولادهن وإسعاد العائلة. فمتى استقامت أحوال الممالك الصغرى

(أي البيوت) استقامت أحوال الأمة والوطن. و«القانتات» هن المطيعات لله ولأزواجهن، القائمات بحقوق الزوجية. وهذه الطاعة هي طاعة منهن للرجل في غير منهيٍّ عنه شرعًا. وإنما هي طاعة الرعية للوالي ضمن القانون والنظام، وهي طاعة تقابلها طاعة الرجل للمرأة ضمن النظام العائلي أيضًا. فلا يطاع رجل فيما فيه إفساد للنظام وإخلال بحياة الأسرة، ولا تطاع امرأة فيما ينافي مصلحة الألفة، ويخالف قانون سعادة البيت. و«الحافظات للغيب» هن اللواتي يرعين في غيبة الرجال ما تجب رعايته وحفظه من الشرف والمال ونظام البيوت وغير ذلك مما ينبغي لربة البيت أن تحافظ عليه وترعاه، كما حفظهن الله بحفظ حقوقهن بأن أمر الرجال في كتابه وعلى لسان نبيه ﷺ بالقيام بواجباتهم نحو النساء، وبالاستيصاء بهن خيرًا، وبالوفاء لهن بالحقوق التي منحها الله إياهن. وهذا معنى قوله تعالى: «بما حفظ الله» أي بما حفظهن الله به من الواجبات التي فرضها لهن على الرجال. أي أن هذه الواجبات التي فرضها الله على النساء هي في مقابل واجبات فرضها على الرجل نحو المرأة.

فالشق الأول من الآية الكريمة، وهو قوله تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٍ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ﴾ [النساء/ ٣٤] يُبيِّن وظيفة الرجل، وهي أنه راعٍ في أهله، والٍ عليهم، حفيظ على مَن ولاه الله عليه، مع بيان السبب الذي من أجله نصبه لهذه

الوظيفة، والشق الآخر منها، وهو قوله تعالى: ﴿فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلۡغَيۡبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ﴾ [النساء/ ٣٤] يبين وظيفة المرأة التي أهَّلها الله لها، ليتم بقيام كل واحد منهما بما يَسَّرَه الله له نظام الكون، وتستقيم أحوال الأسرة.

وقد جمعت هذه الآية الكريمة في قليل من اللفظ خلاصة ما وصل إليه العلم الحاضر من خصائص الرجل وخصائص المرأة. فقد بينت أن لكل منهما طبيعة تؤهله للسير فيما خُلِق لأجله. فعلى الرجل أن يقوم بما يَسَّرَه الله له من الأعمال التي تناسب طبيعته وأخلاقه، وعلى المرأة أن تقوم بما يَسَّرها الله له كذلك، لتتمّ الحكمة، ويعمر الكون، سنة الله في خلقه ﴿وَلَن تَجِدَ لِسُنَّةِ ٱللَّهِ تَبۡدِيلٗا﴾ [الأحزاب/ ٦٢].

* * * * *

وبعد فقد رأيتك تخلطين في سرد الآيات الكريمة، سواء أوافقت الموضوع الذي تسترسلين فيه، أم لم توافقه، فأي مناسبة للآيات الكثيرة الدالة على أن الله تعالى لم يجعل رسوله ﷺ مسيطرًا على الناس يجبرهم على الإيمان بالقوة والإكراه، أي مناسبة لهذه الآيات في موضوع قيام الرجل على ضبط أمور أهله بالحكمة، وتسديد أحوال الأسرة تسديدًا يجعل السعادة مهيمنة على الحياة العائلية؟

لقد توسعت في معنى الحرية توسعًا يجعلها فوضى، ويُجَرِّئ الناس على كسر القيود الخلقية والاجتماعية والدينية والقوانين الوضعية التي تجعل الناس

في سعادة ما اتبعوها وأقاموا وزنها.

تقولين: «لا مسيطر على المسلم في أمر دينه إلا عقله وإرادته»، أو لو كان، أيتها الآنسة، ضعيف العقل، ضعيف الإرادة، غالبًا على أمره هواه، مسيطرة نفسه الأمارة على حجاه[١]؟ وهل يستقل كل عقل بفهم الدين من غير رجوع إلى آياته البينات، و إلى المقدمات التي ترشده إلى فهم الدين فهمًا صحيحًا، لا فهمًا غير مستند إلى أصول اللغة وأساليبها، والسنن الصحيحة المبينة مقاصد القرآن؟

إنك تهولين بكل هذه الآيات التي تذكرينها لمناسبة وغير مناسبة، لتصلي من طريق الإضلال والاستهواء إلى فكرتك التي ترمين إليها، وهي أن تكون المرأة المسلمة كاسرة كل قيد، راكبة رأسها، عاملة بما توحيه إليها نفسها، غير ملتفتة إلى أب أو أخ أو زوج أو غيرهم من الأولياء الشرعيين. وهذا ما لا يقول به أحد، حتى الأمم السافرة نساؤها أنفسها.

هذه الأمة الإفرنسية، تلك الدولة المتمدنة التي تستنصرينها لتحرير المرأة المسلمة، لم يزل قانونها المدني ينصّ على ولاية الرجل على المرأة، ويمنعها حرية التصرف في مالها إلا بإذن زوجها، ويحظر عليها ذلك حظرًا، في حين أن الشريعة الإسلامية قد جعلتها حرة في ذلك تتصرف في مالها، وتنفق منه ما شاءت على ما شاءت، إلا فيما لا يحل، أو إذا بلغ إنفاقها حد الإسراف فهي

(١) حجاه: عقله وفطنته. (م).

والرجل في الحجر عليهما إن فعلا ذلك سواء. أضيفي إلى ذلك أن هذا القانون لا يبيح لها أن تكتب رسالة إلى أحد إلا بإذنه، ولا أن تشهد شهادة إلا بإذنه، ولا أن تتاجر إلا بإذنه، إلى غير ذلك من الأمور التي حظر عليها القانون أن تقوم بها إلا بإذنه. أترينهم وحوشًا لأنهم قيدوا حرية المرأة ببعض قيود رأوها نافعة لهيئتهم الاجتماعية؟ كما زعمت أن المسلمين وحوش ضارية لأمرٍ رأوا أنه يوافق حالتهم الاجتماعية، ويحفظ المرأة من نظرات السوء يطعنها بها رجال السوء ويرعاها من كلمات بذاءة وغرام، يَصُبُّهَا في أذنيها الطّغام اللئام.

إنك لا تريدين أن يكون لأحد سلطة ما على المرأة، وترغبين في أن يكون الأمر لها وحدها لا شريك لها، تفعل ما تشاء، لا حافظ لها إلا عقلها وإرادتها، ولا وازع إلا نفسها، ولا رادع إلا هواها. ووصفت القوَّامين بالمسيطرين، وبمنتحلي الوكالة عن النساء، وبغير ذلك من الأوصاف الظالمة. ثم أتبعت ذلك باستنجاد السلطات لتخليص النساء المسلمات من ظلم الرجال المسلمين.

ولما لم يستطع مؤلفو كتابك أن ينكروا أن الرجال قوامون على النساء لورودها صريحة في الآية الكريمة حاولوا أن يفسروها تفسيرًا ينطبق على هواهم، فقالوا في (ص ١١٦):

«ليكن الرجال قوامين على النساء في الروح. وليكن كل منهم قوامًا، ولكن على زوجته التي ينفق عليها. ولا يد له في غيرها».

أتريدين أن تكون علاقة الرجل بالمرأة علاقة روحية محضة، كعلاقة الرؤساء الروحيين بالناس، ينفحونهم بالبركات، ويمدونهم بالصلوات، ويؤيدونهم بالدعوات الصالحات؟ إن هناك علاقة بين الرجل والمرأة أحكمتها المصلحة المشتركة، وحافظ عليها الإخلاص. ولا بد أن يكون شيء من الأمر بيد أحدهما أكثر مما في يد الآخر، ليتم أمر الشركة. نعم، لا محالة أن يكون من بيده هذا الأمر مقيدًا بشروط يتفق عليها الفريقان. وهذا الأمر بيد الرجل لأنه مؤهل له بطبيعته، كما شرحنا ذلك في النظرة السابقة، وفي هذه النظرة.

وهذا معنى قوله تعالى في سورة [البقرة/ ٢٢٨]: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ أي يجب للنساء من الحق على الرجال مثل ما يجب لهم عليهن بالمعروف، أي بالوجه الذي لا يُنْكَر في الشرع وعادات الناس، فلا يكلف النساء الرجال ما ليس من شأنهم، ولا يُعَنِّف أحدهما صاحبه، ولا يستطيل عليه ولا يَحمِلُهُ على ما ليس في طاقته أن يحمله ويأتيه. والمراد بمماثلة الحقوق مماثلة الواجبِ الواجبَ في كونه فضيلة وحقًّا وحسنة يؤجر عليها من يقوم بها، لا المماثلة في جنس الفعل، فلا يجب على الرجل إن غسلت المرأة ثوبه أو خاطته أو طبخت طعامه أو عجنت عجينه، أن يفعل هو نحو ذلك، ولكن يقابله بما يليق بالرجال أن يقوموا به من الحقوق المشروعة. وكذلك المرأة لا يجب عليها أن تكدح وتعمل للرزق، لتقابل الرجل بمثل سعيه وكدحه، وإنما تقابله بالقيام بأعمال البيت، ليتم نظام الأسرة ويتحقق معنى الشركة بقيام كل منهما بهذه

المصلحة المشتركة المنفعة وقوله تعالى: ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ [البقرة/ ٢٢٨] هي درجة الوالي الصالح، أو الحافظ الأمين، أو الراعي المسؤول عن رعيته. وهذه درجة فضل دنيوية، لما في الرجل من الاستعداد للقيام بهذه الولاية، ولما يقوم به من الأعمال الشاقة لاكتساب المال، الذي ينفقه في مصالح البيت، ويبذله في سبيل أن تعيش أسرته عيشة راضية.

وأما تخصيصك القيام على المرأة بالزوجة التي ينفق عليها فهذا رأي لا يجري والعقل في ميدان. فالآية عامة اللفظ والمعنى، وإن كان لنزولها سبب خاص. لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. إن كنت تجهلين فاعلمي ذلك على أننا لو سلمنا بوجوب حملها على سببها الخاص، فإن الآية في عمومها يقينية، وما ورد من سببها ظني، ولا يُنْقَض اليقين بالظن. أفهمت ذلك؟ إن كنت لا تعرفين الأصول التي ترشدك إلى تفسير الآيات الكريمة وإدراك معانيها، فارجعي إلى حكم العقل مجردًا يتبين لك أنك مخطئة فيما تزعمين. ولو أراد الله بالرجال والنساء الأزواج والزوجات فقط لصرح بذلك تصريحًا، لأن المقام يقتضي ذلك، ولكنه عبّر بالرجال والنساء ليدل بذلك على أن الحكم أعم من أن يكون الرجال والنساء أزواجًا وزوجات. فالمراد بالرجال والنساء الجنس. و(ال) هنا هي الجنسية، التي تبين الحقيقة والماهية والطبيعة، ولذا تسمى لام الحقيقة، ولام الماهية ولام الطبيعة فالرجل بطبيعته، وبما أوتيه من فطرة أهّلته للولاية، قوّام

على المرأة بالمعنى الذي شرحناه.

ألا يروقك أن يكون الرجل قيِّمًا على ابنته أو أخته، أو على غيرهما من محارمه اللاتي لا ولي لهن ولا ناصر، كما أجمع على ذلك المسلمون؟ لا بد أنك تودين ذلك متى علمت معنى القيام في هذا المقام.

ثم قالوا في (ص ١١٧) وهو إحدى دسائسهم:

«وليس ينفع الرجال والنساء أن يكون الرجال قوامين جسمًا ومادة فقط، وأن يعمم الرجال ولايتهنَّ على من لم يعطهم الشرع حق الولاية عليهن. بل يضر الجنسين أي ضرر أن يحقر كل رجل أمه وابنته وزوجته وأخته بسوء ظنه المستمر، يسند إليهن فساد الأخلاق ويحبسهنّ».

لم يعمم الرجل، أيتها الآنسة، الولاية على من لم يعطه الشرع حق الولاية عليها. فإن أردت غير الزوجة من المحارم اللاتي هو وليهن بحكم الشرع فقد أخطأت الفهم وإن أردت غيرهن من المسلمات فلم يفعل ذلك أحد، ولم نسمع به إلا في كتابك هذا حيث زعمت في (ص ١٥) هذا الزعم الفاسد: من أن كل رجل يعد نفسه قوَّامًا على النساء جميعًا، حتى رأت المرأة كل الرجال قوَّامين عليها.

ثم من أنبأك أن كل رجل يحقر أمه وابنته وأخته وزوجته بسوء ظنه المستمر، يُسند إليهن فساد الأخلاق ويحبسهن؟ اللهم إن هذا بهتان عظيم. والمسلمون يبرؤون إليك من هذه التهم التي تصمهم بها الآنسة «نظيرة زين الدين» أو مؤلفو كتابها، ويردون في وجهها ووجوههم هذه المثالب الدنيئة.

وقد عرَّفناك، يا هذه، قيمة المرأة المسلمة في نفس الرجل المسلم، وأوضحنا للقارئ أنك إنما تنسبين إليها وإليه الزور والبهتان. وهم يعلمون من عفاف نسائهم وطهارتهن ما يعلمون. ولو علم المسلمون ما ينافي ذلك لعاشوا رهبانًا، أو كانوا يفضلون الموت العزيز على الحياة الذليلة. فاقطعي لسانك يا من لا تعرفين من أمر المسلمين على اختلاف مذاهبهم شيئًا.

نعم إنهم ليغارون إن كان هناك ريبة. وإلا فلا يخطر ببالهم أن يرموا أهلهم بما تزعمين. وقد قال رسول الله ﷺ: «إن من الغيرة غيرة يكرهها الله عز وجل وهي غيرة الرجل على أهله من غير ريبة» وقال علي رضي الله عنه: «لا تكثر الغيرة على أهلك فَتُرْمَى بالسوء من أجلك».

وأما الغيرة في محلها فلا بد منها لأهل المروءة والشرف، وهي الغيرة المحمودة. وقد قال الحسن البصري: «أتدَعون نساءكم يزاحمن العُلوج في الأسواق؟ قبح الله من لا يغار».

أتظنين أن في تبرقع المرأة إسناد الفساد إليها؟ لقد ظننت باطلاً، فقد أعلمناك أن صيانة المرأة بالنقاب ليست لحفظها من أن تَرِدَ موارد السوء، وإنما هو لدفع عيون الخاطئين، ورد ألسنة الفاجرين.

وقد زعمت في (ص ١١٨) أنه لا يمكن للرجل أن يكون قوَّامًا على المرأة وهو يحجب وجهها بحجاب يمنعه هو نفسه من معرفتها خارج بيتها، ولا سيما إذا لبست ملاءة غير التي يعرفها رجلها. إلى آخر ما نفثته من السموم وسوء الظن بالمرأة المسلمة في سبيل الدفاع عنها.

إن المسلم أيتها الآنسة، لا يسيء الظن بأهله، كما قدمنا، وليس النقاب أو عدمه هو الذي يحول دون السافلات ودون ما يُردن الإقدام عليه. فسفالة الخلق لا تمنع المرأة، منتقبة كانت أو غير منتقبة، من عمل يشينها، لأن الإقدام على المنكر لا يكون في الشوارع والأسواق والمتنزهات العامة وإنما يكون حيث يأمن الفساق والفاسقات أن تراهم عيون الرُّقباء. فأي دخل للنقاب في ذلك؟ غفر الله لك.

لقد أخطأت، أيتها الآنسة، معنى ولاية الرجل على المرأة، لخطئك في فهم معنى القيام عليها شرعًا ولغة وعقلاً، فظننت أنه سيطرة وسطوة ولم تدرِ أنه شفقة ورحمة، ورعاية ومحافظة، ولم تعرفي أن لها شرعًا ولاية على الرجل والبيت أيضًا، وأن بين الرجل والمرأة بمقتضى قواعد الإسلام حقوقًا متبادلة،

فولاية الاثنين ولاية مشروعة مقيدة بالعدل والحرية المعقولة، كما قصصنا عليك نبأ ذلك، في هذه النظرة، في تفسير قوله تعالى ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء/ ٣٤].



النظرة التاسعة

في وجوب غض النظر، وعدم إبداء الزينة، وضرب الخمر على الجيوب

وفيها تفسير قوله تعالى:

﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ . وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور/ ٣٠ - ٣١].

* * * * *

قوله تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾ أي يغضوا بعض أبصارهم، وهو النظر العمد لغير ضرورة، سواء أكان صادرًا عن نفس طاهرة، أم عن نفس فاجرة. فمن للتَّبَعُّض. إذ ليس القصد غض البصر مطلقًا، بل غض ما كان منه مقصودًا لغير ما غرض صحيح داعٍ إلى النظر، ومنه النظر تلذذًا بالجمال، أو إعجابًا بصنع الخالق سبحانه، وإن كان صاحبه طاهر النفس، لأن اعتياد ذلك يدعو إلى إفساد النفس اللوامة بالغة ما بلغت من الطهارة والقداسة. فالإنسان

إنسان مهما تقدس وتطهر. لذلك جاء النهي في الحديث أن يُتْبِعَ الإنسان النظرة النظرة، وجعل الأولى له والثانية عليه. وفي الحديث: عن بريدة قال: «قال رسول الله ﷺ لعلي - كرم الله وجهه: يا علي لا تُتْبِـع النظرة النظرة فإن لك الأولى وليست لك الثانية» أخرجه أبو داود والترمذي ولفظ الدارمي: «الآخرة» مكان «الثانية». وعن أمامة عن النبي ﷺ قال: «ما من مسلم ينظر إلى محاسن امرأة ثم يغض بصره إلا أحدث الله له عبادة يجد حلاوتها في قلبه» رواه أحمد والطبراني والبيهقي ولفظ الطبراني: «ينظر إلى امرأة أول رَمْقَة» وذلك بأن يقع بصره عليها من غير قصد فيصرف بصره عنها تَوَرُّعًا. عن جرير، قال: «سألت رسول الله ﷺ عن نظر الفُجَاءة فقال: اصرف بصرك» رواه مسلم وأبو داود والترمذي.

ولما كان الاسترسال في عدم غض البصر داعيًا إلى اثارة ما سكن من أهواء النفوس، وسببًا في الوقوع فيما لا يحل في بعض الأحيان، أمرنا الله بالغض منه، لما في النظر العمد لغير ما حاجة من الريبة وتحريك هوى النفس الأمارة، ولما في غض البصر من البعد عن ذلك، ثم حذرنا عواقبه، فقال: ﴿وَيَحۡفَظُواْ فُرُوجَهُمۡۚ ذَٰلِكَ أَزۡكَىٰ لَهُمۡ﴾ أي أطهر لهم، فإن في حفظ الفروج أن تتدنس ما فيه من الطهارة، والتغلب على هوى النفس الجاهلة، وانتصار العقل على الهوى، وفوز الفضيلة على الرذيلة.

ثم لما كانت بعض النفوس تستحل المحرم بالتأويل، أو تدعي حسن النية فيما تقدم عليه من الأمور التي تباح أو تحظر تبعًا للنيات، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ

خَبِيرٌۢ بِمَا يَصۡنَعُونَ ﴾ أي بما يفعلونه من عدم غض البصر عما لا يحل النظر اليه، مُدَّعين أنهم إنما ينظرون نظرًا عفيفًا طاهرًا مسببًا عن ضرورة أو حاجة. فالله خبير بما في القلوب، عليم بذات الصدور. وقد جاء في الحديث: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى»

وقد أمر الله المؤمنات بمثل ما أمر به المؤمنين، فقال: ﴿ وَقُل لِّلۡمُؤۡمِنَٰتِ يَغۡضُضۡنَ مِنۡ أَبۡصَٰرِهِنَّ وَيَحۡفَظۡنَ فُرُوجَهُنَّ ﴾ وزاد على ذلك ﴿ وَلَا يُبۡدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنۡهَاۖ وَلۡيَضۡرِبۡنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾ فهذا خاص بالمرأة. والرجل لا يجب عليه ذلك، لما فيه من الحرج، لأنه مكلف بالسعي للرزق والعمل والجهاد وغير ذلك مما يجب عليه دون المرأة.

نهاهن الله أن يبدين زينتهن، أي يظهرنها عمدًا ، فذلك محرم لا يليق بدينهن وشرفهن وأخلاقهن والزينة عامة في كل ما يقصد به التجمل: من قلادة وسوار وقرط وثوب ونحوها. فإن ظهر منها شيء ظهورًا غير مقصود بحيث انكشف ما يستره بريح أو حركة غير مقصودة. فذلك لا يُؤَاخذن عليه، فإن تنبهن له سترنه. وذلك قوله تعالى: «إلا ما ظهر منها» استثنى من قصد الإظهار ما يظهر بلا قصد إلى إظهاره، فليس فيه حرج. وقد وافق مؤلفو كتاب «السفور والحجاب» (ص ٢٣٣) على أن الممنوع هو الإظهار قصدًا، ولم يتناول الظاهر بنفسه اللازم إظهاره... من كل لازم الظهور عادة وطبعًا وجِبِلَّة أو ضرورة، فأخطؤوا المحجة بقولهم: «اللازم إظهاره» بعد قولهم: «الظاهر بنفسه». إذ كيف يظهر بنفسه من

غير قصد إلى إظهاره، ثم يُحكَم عليه بأنه لازم الإظهار؟ فإن ظهر بنفسه فهو إذًا غير مُظْهَر عمدًا، وإن أُظْهِر قصدًا فهو غير ظاهر بنفسه.

والآية، كما ترى ليس فيها دلالة على جواز كشف شيء من بدن المرأة، لا وجهها ولا غيره، ولا على عدم جواز كشفه. وإنما فيها عدم جواز إبداء الزينة، إلا ما ظهر منها بغير قصد إلى إظهاره. وجواز كشف الوجه والكفين مأخوذ من حديث (أسماء بنت أبي بكر) الذي قدمناه.

ولبعض المفسرين رأي آخر في تفسير الزينة. وهو أن المراد بها مواضعها، فلا يجوز إبداء هذه المواضع، إلا ما ظهر منها مما في ستره حرج. وذلك هو الوجه والكفان. وزاد بعضهم القدمين، لأن في سترهما حرجًا أيضًا على الفقيرات والعاملات في المزارع ونحوها. والحق الرأي الأول، فهو الظاهر من أسلوب الكلام بلا تأويل ولا اضطرار إلى تقدير حذف. وإنما يلجأ إلى التأويل أو التقدير حيث يتعذر صرف الكلام على حقيقته. ولا شيء من هذا في الآية الكريمة والعقل السليم لا يأبى وجوب إخفاء زينة المرأة أيًّا كان موضعها: الوجه أو الكفان أو الأذنان أو غيرها، لما في إظهارها من ضعف الحياء ورقة الدين، ووهن الخلق، وإثارة النفوس الأمّارة. فجواز كشف الوجه والكفين بشرطه لا يفهم صراحة من قوله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ وإذا دار الأمر بين التقدير وعدمه فعدمه أولى، كما هو المعروف عند العلماء.

على أننا لو سلمنا أن المراد بالزينة مواضعها فليس المراد بما ظهر منها الوجه والكفين، وإنما المراد به ما ظهر من هذه المواضع من غير قصد إلى إظهاره، بأن ظهر اتفاقًا. هذا ما يقتضيه الأسلوب.

ثم قال تعالى: ﴿وَلۡيَضۡرِبۡنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّۖ﴾ أي على أطواق قمصهن. والجيوب: جمع جيب، وهو طوق القميص حيث يدخل منه الرأس كانت هذه الجيوب أي الأطواق واسعة تبدو منها نحورهن وشيء من صدورهن وما حواليها، وكن يسدلن الخمر من ورائهن فتبقى هذه المواضع مكشوفة فأمرهن بضرب الخمر عليها حتى يغطينها كما يسدلنها من وراء فيغطين الرقبة وما يبدو من الظهر وما يليه. فالأمر بضرب الخمر على الجيوب نفسها مبالغة في ضربها على مالا تستره القمص، وهو واجب الستر، لأنها لِسِعَتِهَا لا تبلغ في الستر ما يجب ستره. والخُمُر جمع خمار، وهو كل ما تختمر به المرأة. فإذا اختمرت المرأة على العادة التي كانت متبعة ستر خمارها الأذنين والعنق والرقبة وما يبدو من الظهر، ولا يستر النحر ولا ما يبدو من الصدر وما حواليه لسعة جيب القميص. فأمرهن بسدل الخمار على هذه المواضع أيضًا. فالجيب: هو طوق القميص حيث يدخل منه الرأس. وقد كان يُجعَل واسعًا، فيُسْتَغْنى بسعته عن شق القميص من أمام أو خلف أو يمين أو يسار وليس هو الشق في أحد نواحيه، كما فهم مؤلفو كتاب «السفور والحجاب» وسنتكلم على جهلهم هذا في الكلام على جهالاتهم.

روى البخاري عن عائشة - رضي الله عنها — قالت: «يرحم الله النساء المهاجرات الأُوَل، لما أَنْزَل الله ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ شققن مُرُوطهن[١] فاختمرن به» أي بما شققنه من المروط: قال القسطلاني: «ولأبي الوقت: فاختمرن بها» أي بالأُزُرِ المشقوقة. وكن في الجاهلية يسدلن خُمُرَهن من خلفهن فتنكشف نحورهن وقلائدهن من جيوبهن، فأُمرن أن يضربنهن على الجيوب ليسترن أعناقهن ونحورهن. وصفة ذلك أن تضع الخمار على رأسها وترميه من الجانب الأيمن على العاتق الأيسر، وهو التَّقَنُّع» اهـ.

ثم بين سبحانه من يحل لهن أن يبدين زينتهن له بقوله: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا۟ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النور/ ٣٠] فلا يجوز إبداء الزينة قصدًا لغير من ذُكر. وقد ذكر هناك من لا يحل لهن إظهار زينتهن له، إلا ما ظهر منها اتفاقًا من غير قصد إلى إظهاره. وذكر هنا من يحل لهن إبداؤها له قصدًا.

ثم قال تعالى: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ﴾ كالخلاخيل. نهى المؤمنات أن يُسْمِعْن الأجنبي قعقعة الخلاخيل عمدًا، بأن تقرع الخلخال بالخلخال. وكذا يحرم عليها تحريك يدها قصدًا إلى إسماعه وسوسة الأساور، لأن العلة في النهي واحدة، والمراد إنما هو إرشادهن إلى أدب السلوك

---

(١) مروطهن: أثوابهن. (م).

اللائق بهن، ليربأن بأنفسهن[١] عما يحمل على الريبة والظنة، أو ضعف الخلق، أو سوء التربية وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ﴾ بعد قوله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾ يدل على ما قدمنا: من أن المراد بالزينة الزينة بعينها لا مواضعها، لأن المؤمنة قد نُهيت أن تسمع الأجنبي قعقعة الخلخال، وهو من الزينة التي لا تظهر، وإنما تعرف بصوتها. فدل ذلك على ما ذكرنا.

وأما مواقع الزينة فإنما يجوز إبداء الوجه والكفين منها بشرطه إذا لم تُزَيَّن. فإن زُيِّنت فلا يجوز إظهارها، ووجوب سترها في هذه الحال تابع لوجوب ستر زينتها.

ولما كان الله سبحانه توابًا على من عصى ثم رجع نادمًا تائبًا، وكان التهاون بما تقدم في الآية من الأوامر والنواهي قد يقع، قال تعالى في ختامها: ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[النور/ ٣١] .

✲ ✲ ✲ ✲ ✲

وبعد فإن الجيب هو طوق القميص حيث يدخل فيه الرأس، كما في جميع كتب اللغة، وقد كُنَّ يُقَوِّرنه واسعًا بحيث تبدو صدورهن أو بعضها. فأمرهن الله بضرب الخُمُر على الجيوب سترًا لما يبدو مما لا يمكن المرأة ستره بالقميص لاتساع جيبه أي طوقه. وبعبارة أوضح: كانت قُمُص النساء من قبل على نحو قُمُصِهِنَّ

(١) ليربأن بأنفسهن: ليرفعن وينزهن أنفسهن. (م).

اليوم، أي كانت كما يقال في العربية الدارجة: (مُزَلَّطَة) أو بالإفرنسية (ديقولتيه Décolletée) وليس المراد بالجيب شق القميص من أمام أو من وراء أو من يمين أو من يسار كما فهمت حضرة الآنسة أو مؤلفو كتابها. ولذلك ظنوا أن الجيب هو الشق على نحو ما يكون في بعض الثياب. إن لم تصدق ما نقول فاقرأ ما جاء في (ص ٢١٨) من كتابهم:

«وقال (أي النسفي) في تفسير «وليضربن بخمرهن على جيوبهن» كانت جيوبهن واسعة تبدو منها صدورهن، وكن يسدلن الخمر من ورائهن فتبقى مكشوفة فأمرن أن يسدلنها من قدامهن».

قالوا:

«كان ينبغي للنسفي أن لا يغير العبارة من كلام الله تعالى ، وليس فيه ما يقتضي تفسيرًا إلا كلمة «جيوبهن» لأن الجيوب ومواضعها تغيرت بتغير الأزياء. فقد كانت في الصدور، وأما الآن فليس لها موضع متعارف... إن التفسير يكون بالإيضاح لا بالتغيير، ولكن النسفي غير كلامه تعالى ...»

أصدقت أنهم ظنوا أن الجيب هو شق القميص من أحد جهاته؟ لذلك قالوا: إنه يتغير ويتغير موضعه بتغير الأزياء. ولو علموا أن الجيب هو مدخل الرأس في القميص من أعلاه حيث يقور طوقه لما قالوا إنه يتغير موضعه بتغير

الأزياء، ولما وقعوا في هذا الخلط، ولعلموا أن النسفي لم يغير كلام الله، بل إنهم هم المغيرون، وإنهم هم للحق ناسفون.

☆ ☆ ☆ ☆ ☆

وقد أجمع المسلمون، مستندين إلى كتاب الله وسنة رسوله وحكم العقل السليم، على وجوب غض البصر، وأنه لا يجوز للرجل النظر إلى المرأة الأجنبية عمدًا لغير حاجة صحيحة، ولا يجوز للمرأة النظر إلى الرجل الأجنبي كذلك، إلا ما يكون عن غير قصد إلى النظر، أو لضرورة. سواء أكان النظر المقصود صادرًا عن نفس مرضية أو نفس أمارة. فنظر الرجل إلى المرأة أو المرأة إلى الرجل تلذذًا بالجمال لذاته، أو إعجابًا بصنع الخالق سبحانه (كما يقولون) هو من النظر المحظور شرعًا، وإن صدر عن نفس لوّامة مَرْضيَّة. لقوله تعالى: ﴿**قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ** .. الآية﴾ وقوله: ﴿**وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ** ... الآية﴾[النور/٣٠-٣١].

أما الآنسة «نظيرة زين الدين» فخالفت المسلمين كلهم، وأباحت النظر قصدًا إن كان عفيفًا في مواضع من كتابها. من ذلك قولها في (ص ٢٣٤ – ٢٣٥):

«وإني أرى أن الأمر الإلهي بالغض من الأبصار موجه إلى الروح، فالبصر له محركان: إما النفس النزيهة المرضِيَّة، أو النفس الخبيثة الأمارة بالسوء. والمأمور بغضه هو البصر المحرَّك بالنفس الأمارة التي يجب غضها بل إعماؤها، وأما البصر المحرَّك بالنفس المَرْضِيَّة التي هي نفحة من الروح الإلهية؛ فينبغي

له أن يكون دائمًا حرًّا مطلقًا، وإنما من أجل هذا استعمل الله سبحانه وتعالى (من) التبعيضية، فلم يقل يغضوا أبصارهم، أو يغضض أبصارهن، بل قال تعالى: يغضوا من أبصارهم، ويغضضن من أبصارهن أي يغضوا ويغضضن منها البصر الخبيث الشرير».

إلى أن تقول: «فلا مانع مطلقًا للنفس النزيهة المرضية من رؤية الجمال، فهي نفحة من روح الله، وهو تعالى جميل يحب الجمال. وإنما الجمال نعمة، بل أثر من آثاره ونعمه. فبقدر ما يتجلى الجمال في الانسان للعينين، يتجلى جمال الله، وجمال آثاره، وجمال نعمه فغضنا البصر النزيه قصدًا عن رؤية الجمال كفران لنعمه تعالى . أما النفس الخبيثة الأمّارة فيجب غض بصرها وبصيرتها، بل إعماؤها وحرمانها بذلك رؤية كل جميل فلينظر الإنسان إلى نفسه، فإن رأى النفس الخبيثة فيه تحرِّك البصر فليخفضه معلنًا عليها الجهاد الأكبر. وإن كان ينظر ببصر النفس النزيهة المرضية، ويرى النفس الخبيثة فيه مغلوبة مخزية، فحق له أن يرى آيات الجمال إنها آيات المبدع الجميل ذي الجلال، مصدر الخير والصلاح والكمال».

ما أجمل هذا الشعر، لو كان في الإمكان تحقيق ما تدعيه حضرة الآنسة! هي تعلم أن أكثر من يتغنى بالدفاع عن المرأة وحريتها، ويظهر محبتها واحترامها، ويسعى لكسر قيود أنوثتها، هي تعلم أن هؤلاء الناس لا يحبون إلا من كانت جميلة، وبخاصة من أضافت إلى جمالها خضوعها في قولها. ولينها في حديثها،

وأنسها في مجلسها، ألا تراهم لا يجالسون إلا الجميلات، ولا يحترمون إلا الجميلات، ولا يؤانسون إلا الجميلات، ولا يخاصرون في رقصهم إلا الجميلات. وأما غيرهن ممن لم يهبهن الخالق سبحانه هذه النعمة، فقد غضب الله عليهن في نظر هؤلاء الخبيثين، الذين يدعون احترام المرأة والدفاع عن حريتها، فلا يجالسونهن إلا تكلفًا، ولا يحترمونهن إلا رئاء ولا يؤانسونهن إلا نفاقًا ولا يراقصونهن إلا منة وتفضلاً. وكذلك من كانت من النساء على شاكلة هؤلاء الرجال، لا يسرها من الرجل إلا ما يسره هو منها. فلا نخدع أنفسنا بالتزاويق من الكلام. ولنتجنب كل سبب يؤدي إلى إثارة النفس الأمارة، أو تخبيث النفس اللوامة. فالناس (إلا قليلاً منهم) إنما يعبدون ويحترمون ويجلون من المرأة الجمال. فإذا تعرّت منه لم تبق في نظرهم شيئًا يحترم فهم ينفرون من العجوز والكهلة ومن ليست بجميلة نفرتهم مما لا يأنسون به، وإن كن من الأخلاق والعلم في المقام الأرفع. فأين النفس المرضيَّة اللوامة؟ إن هذه النفس تحترم المرأة لذاتها، جميلة كانت أو غير جميلة، فلا يكون مطمحها قاصرًا على الجميلات من النساء، ثم هي تنبو ببصرها عن غيرهن، وتأنف من مؤانسة سواهن؛ لذلك أمر الله بِغَضّ البصر، صالحة كانت نفس صاحبه أو طالحة.

مسكينات أنتن، يا من لم ينعم الله عليكن بنعمة الجمال الظاهر، فما أحد من هؤلاء الرجال ينظر إليكن، لأنهم إنما يعبدون هذا الجمال، ضاربين صفحًا عن جمال النفس وكمال العقل. والآنسة نراها تعد غض البصر عن الجميلات

كفرانًا بنعمة الله. أما غضه عنكن فهو (بحسب مفهوم كلامها المخالف) إيمان. أما الله سبحانه الذي يحبكن فقد أمرنا أن لا نحترم من أحد، رجلاً كان أو امرأة، إلا نفسه الطاهرة وعمله الصالح، وأن لا نغتر بجمال الظاهر. وقد جاء في الحديث أن النبي ﷺ قال: «تنكح المرأة لجمالها ومالها ودينها. فعليك بذات الدين تربت يداك». ولا ريب أنكن مسرورات لأن الله أمر الرجال بالغض من أبصارهم، بسبب أن هذا الغض يمنعهم من النظر إلى الجميلات وغيرهن. أما إباحة النظر فلا يحملونها إلا على من تكون في نظرهم جميلة. فليس وراء هذه الإباحة إذًا إلا العناية بذات الجمال واختصاصها بالنظر والمحبة والاحترام والإجلال. وأما أنتن فصفر على الشمال....عندهم. فاشكرن الله على حظر النظر ووجوب الغض من البصر، فإن ذلك منه سبحانه عناية بكن. ولا تنقمن على الآنسة «نظيرة زين الدين» لإهمالها شأنكن، فإنها منكن.

حضرة الآنسة تريد أن يكون كل الناس أو أكثرهم ملائك أطهارًا، أو أنبياء أبرارًا. ونحن نريد ذلك. ولكن هل من الممكن تحقيق ما تريد ونريد؟ وإذا لم يمكنا تحقيق هذا الأمر أفلا يجب سد باب الشر دفعًا للمفاسد؟

هذا الإمام علي ابن أبي طالب – رضي الله عنه وكرم وجهه – الذي أجمع أنصاره وأضداده في زمانه، والمسلمون كلهم من بعده، على أنه المثل الأعلى للأخلاق الفاضلة وطهارة النفس والعفة، قد نهاه رسول الله أن يتبع النظرة النظرة، في الحديث الذي ذكرته في (ص ٢٤٥) من كتابك، وذكرناه في أول هذه النظرة.

أترى حضرة الآنسة أن رجال هذا العصر، وبخاصة شبابه، الذين تعرفهم والذين لا تعرفهم، خيرًا أخلاقًا، وأكمل آدابًا، وأطهر نفسًا، وأفضل دينًا من سيدنا علي بن أبي طالب، الذي أجمعت الأمة على علمه ودينه وطهارة نفسه، والذي يقول بعصمته جمهور كبير من المسلمين (وهم الشيعة). اللهم إن هذا لشيء عجاب. ثم إن الحديث الآخر الذي ذكرته في الصفحة نفسها وهو: «لكم أول نظرة، فلا تتبعوها نظرة أخرى، واحذروا الفتنة» إن في هذا الحديث دلالة صريحة أيضًا على وجوب غض البصر وتحريم النظر قصدًا، تحريمًا مطلقًا غير مقيد بنفس مرضية أو نفس أمارة، لأن إتباع النظرة النظرة يسبب الفتنة

إن معنى قوله تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ ... وَقُل لِّلْمُؤْمِنَـٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَـٰرِهِنَّ﴾ [النور/ ٣٠] واضح لا يحتاج إلى هذه الفلسفة التي أتيت بها في كتابك، حتى حكمت حكمًا (عِنديًّا) بأن المراد به غض النظر الصادر عن النفس الأمارة.. فمن للتبعيض ولكن ليس لتبعيض النظر وتقسيمه إلى صادر عن النفس المرضية وصادر عن النفس الأمارة، كما زعمت. وإنما هو واضح في أن المراد به النظر المقصود، وهو ما يجب غضه لأنه محرم. ويؤيده ما ورد من الأحاديث: وإلا فمن يعترف أن نظره صادر عن نفسه الأمارة؟ الناس كلهم يدعون أنهم أطهار أبرار أخيار منزهون! ولما كانت هذه الدعوى لا تقاس بمعيار صحيح أَمَرَ الله بغض البصر المقصود، ولم يحرم النظر

بلا قصد إلى النظر. وهذا هو المراد من الحديث: «لا تتبع النظرة النظرة فإن لك الأولى وليست لك الثانية».

هذا هو الحق فلا تكوني من الممترين ولا تغتري بالنفس المرضية والنفس الأمارة، فإن الشريعة قد جاءت لسد الذريعة. ولا تثقي بظاهر الناس، فإنهم (إلا من رحم ربك) لا يهمهم من المرأة إلا التمتع بجمالها، والتلذذ بالنظر إلى محاسنها والأنس الفاسق بحديثها.

وليس صحيحًا ما زعمته في (ص ٢٤٦) من أننا لا نرى رجلاً على شاكلة الشاب الأنصاري، الذي شج رأسه بالحائط وهو مشتغل بالنظر إلى تلك المرأة. فإن في الناس اليوم كثيرًا هم شر منه. فإن لم يشجوا رؤوسهم، فإن منهم من يقتلون النفس المحرمة في سبيل هواهم الفاسد. ومنهم من يقتلون من يحبونها، ومنهم من يقتلون أنفسهم أيضًا، ومنهم من أفسدوا كثيرًا من الفتيات الطاهرات وجنوا على عفافهن، ومنهم من أضاعوا أموالهم في الفسق والفحش، ومنهم من يسرقون مال آبائهم أو من ائتمنوهم ليبذلوه في شهواتهم. وكل ذلك إنما سببه النظر يتبعه النظر ثم المعاشرة والاختلاط. فلو حيل بين هؤلاء (وهم كثير) وبين دواعي النظر والاختلاط، لخفت وطأة هذه الشرور، ولكن كثيرًا من دعاة حرية المرأة، لا يعرفون معنى الحرية، لأنهم غير أحرار النفوس، وفاقد الشيء لا يعطيه. فهم إنما يريدون لها الحرية التي يفهمونها، ليقيدوها بأغلال الخروج عما خُلِقَت له، ليكونوا أحرارًا في أهوائهم وملذاتهم وشهواتهم الباطلة. ألا ساء ما يصنعون.



النظرة العاشرة

في وجوب قرار المرأة في دارها إلا لحاجة

وفيها تفسير قوله تعالى:

﴿ يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسۡتُنَّ كَأَحَدٖ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِنِ ٱتَّقَيۡتُنَّ فَلَا تَخۡضَعۡنَ بِٱلۡقَوۡلِ فَيَطۡمَعَ ٱلَّذِي فِي قَلۡبِهِۦ مَرَضٞ وَقُلۡنَ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا . وَقَرۡنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجۡنَ تَبَرُّجَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ ٱلۡأُولَىٰۖ وَأَقِمۡنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعۡنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ وَيُطَهِّرَكُمۡ تَطۡهِيرٗا . وَٱذۡكُرۡنَ مَا يُتۡلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلۡحِكۡمَةِۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴾ [الأحزاب/ ٣٢-٣٤]

☼ ☼ ☼ ☼ ☼

لم ينكر أحد أن هذه الآيات الكريمة نزلت في نساء النبي ﷺ غير أنه لم يقل أحد أن أحكامها خاصة بهن. فالخطاب فيها خاص، وأما ما اشتملت عليه من الأحكام فهو عام شامل للنساء كلهن، لا كما زعمت حضرة الآنسة، أو مؤلفو كتابها من أن هذه الأوامر الجليلة خاصة بنساء النبي. والذي دعاهم إلى هذا هو أنهم لا يريدون أن تؤمر المرأة بالقرار في بيتها، فلا تخرج منه إلا لحاجة

مشروعة. ورأوا أن قوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ صريح في هذا الأمر، فزعموا أن الآيات خاصة بنساء النبي، ليثبتوا أن الأمر بالقرار في البيوت خاص بهن دون سائر النساء. يقولون هذا على سبيل التسليم الجدلي، أي على فرض أن «قَرْنَ» أمر من القرار، كما يقول المفسرون. أما هم فلا يسلمون بهذا الاشتقاق، ولا بهذا التفسير، كما ستعلم، بل يقولون: إن معنى «قرن في بيوتكن»: امشين على أطراف أقدامكن كيلا تسمع أصواتها. وهذا تفسير غريب دعاهم إليه الجهل باللغة والاشتقاق، وحملهم على دَسّه إرادة أن يتخلصوا من أمر المرأة بالقرار في بيتها. وسنذكر من أين جاءهم هذا الفهم الجاهل؟

حكم الآيات هذه يعم جميع النساء. والخطاب لنساء النبي ﷺ، خاطبهن بقوله: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسۡتُنَّ كَأَحَدٖ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِنِ ٱتَّقَيۡتُنَّ﴾ [الأحزاب/ ٣٢] لأنهن نماذج للقدوة الصالحة، يقتدي بها غيرهن من النساء، فلذا وجب أن يكنَّ في المستوى الأعلى من الدين والأخلاق الكريمة والأعمال الصالحة. وقوله تعالى: ﴿إِنِ ٱتَّقَيۡتُنَّ﴾ يبين أن التقوى يجب أن تكون من شأنهن، ليتأسى بهن النساء، ويوضح أن إكرامهن بتفضيلهن على النساء، إنما هو بسبب التقوى، لا لمجرد انتسابهن إلى رسول الله ﷺ فالانتساب وحده غير كاف في النجاة وإحراز المقام السامي، وإنما العبرة بالتقوى التي تثمر العمل الصالح، كما قال - عليه الصلاة والسلام - مخاطبًا ابنته فاطمة الزهراء - رضوان الله عليها:

«يا فَاطِمة اعْمَلي لن أُغْنِيَ عَنك مِن الله شيئًا».

ثم قال تعالى: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِٱلْقَوْلِ﴾ [الأحزاب/ ٣٢] أي لا تُلِنَّ الكلام ولا تُرقِّقنه عند مخاطبة الرجال، كما تفعله المريبات من النساء «فيطمع الذي في قلبه مرض» من خلق دنيء. بَيَّن بهذا سبب نهيهن عن إلانة الكلام وترقيقه عند خطاب الرجال، فأوضح أن هذا العمل داعٍ لطمع أهل الريبة في إطالة الحديث معهن والجلوس عندهن. وأردف ذلك بقوله: ﴿وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ [الأحزاب/ ٣٢] أي حسنًا بعيدًا من الريبة والإلانة والترقيق، قال ذلك لِيُعَلِّمَهُنّ أدب الحديث مع الرجال.

ثم قال: ﴿وَقَرْنَ فِى بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب /٣٣] أمرهن بالقرار في البيوت، فإذا خرجن لضرورة فلا يتبرجن، أي فلا يبدين زينتهن ومحاسنهن للرجال. أو فلا يتبخترن في مشيتهن وفي (القاموس): تبرجت المرأة أظهرت زينتها للرجال، وفي (لسان العرب) التبرج: إظهار المرأة زينتها ومحاسنها للرجال. وتبرجت المرأة أظهرت وجهها. وإذا أبدت المرأة محاسن جيدها ووجهها قيل: تبرجت... وقال أبو إسحق في قوله عز وجل: ﴿غَيْرَ مُتَبَرِّجَٰتٍۭ بِزِينَةٍ﴾ [النور/ ٦٠] التبرج إظهار الزينة وما يستدعي شهوة الرجل، وقيل: إنهن كن يتكسّرن في مشيهن ويتبخترن». اهـ.

والتبرج لا يظهر النهي عنه إلا إذا خرجت المرأة من بيتها، أما في البيت فيباح لها إظهار زينتها وتبخترها إذا لم يكن أجنبيًّا. وقد اختلف المفسرون في المراد من الجاهلية الأولى، ولا يتوقف فهم المعنى على حقيقة هذه الجاهلية، ولا

على تعيين زمانها ومكانها. فالمعنى واضح في أن المراد نهي المرأة عن عرض زينتها ومحاسنها على الأجنبي، وعن تكسِّرها وتبخترها في مشيتها خارج بيتها. ولا ريب أن المراد بهذه الجاهلية ما قبل الإسلام. نهى النساء أن يتبرجن بإظهار الزينة والمحاسن للرجال، كما كان يفعل النساء قبل الإسلام (وكما يفعل كثير من النساء في هذه الجاهلية الآخرة، أي اليوم) وقد أفهمهن أن ما يطلبه الإسلام هو أن لا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها من غير قصد إلى إظهاره، كأن يظهر من غير تعمد ولا اختيار، إلا أن يكون إظهاره لمحارمهن، بقوله: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ .. الآية﴾ [النور/ ٣١] وقد سبق تفسيرها في (النظرة التاسعة).

ثم قال تعالى: ﴿وَأَقِمْنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [الأحزاب/ ٣٣] أمرهنّ بالصلاة والزكاة أمرًا خاصًّا لأنهما أصل الطاعات، من اعتنى بهما حق الاعتناء حملتاه على غيرهما من الطاعات، وقدم الأمر بالصلاة على الأمر بالزكاة لأن الصلاة عبادة روحية محضة، من أتى بها على وجهها متوجهًا فيها إلى الله مخلصًا، مجردًا قلبه مما سوى الله كانت تزكية لنفسه، ومن تزكت نفسه هان عليه بَذْل المال الذي هو شقيق الروح.

ثم أمرهن بالطاعات على وجه عام، فقال: ﴿وَأَطِعْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ﴾ [الأحزاب/ ٣٣] لأن من صلى صلاة خالصة، وبذل من ماله في سبيل الله، جره ذلك إلى القيام بجميع ما أمره الله به من الطاعات.

ثم بين سبحانه أن ما أمرهن به إنما هو لتطهيرهن من كل رجس وإثم فقال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ وَيُطَهِّرَكُمۡ تَطۡهِيرٗا﴾ [الأحزاب/ ٣٣] والمعتمد عند المحققين أن المراد بأهل البيت في هذه الآية نساء الرسول وعلي وفاطمة والحسنان – رضوان الله عليهم أجمعين – وقيل: هم نساؤه وقيل: هم علي وفاطمة والحسنان. وسياق الآية يدل على دخول نسائه، لان سياق الخطاب لهن، وهو الحق.

ثم قال تعالى تذكيرًا لهن بما أنعم عليهن للقيام بما يليق بهن: ﴿وَٱذۡكُرۡنَ مَا يُتۡلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلۡحِكۡمَةِۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ [الأحزاب/ ٣٤] أَمَرَهُنّ أن يجعلن بيوتهن موضعًا لدراسة القرآن والعلم ولا يجعلنها مباءة لما لا طائل تحته من الأحاديث والأعمال المبعدة من الله والعمل الصالح.

فأنت ترين، أيتها الآنسة، أن هذه الآيات الكريمة الثلاث قد اشتملت على عظات جمة، كلها مما لا يختص بامرأة دون امرأة فليست خاصة بنساء النبي، لأن النساء كلهن سواء في وجوب القيام بهذه الأحكام الجليلة فأفهمي مؤلفي كتابك.

الآيات مشتملة على ثمانية أنواع لا يرتاب عاقل في أن النساء فيها سواء:

(١) عدم خضوع النساء بالقول، وترك إلانته وترقيقه كيلا يطمع أهل السوء بهن، فيطيلوا الحديث رغبة في استلذاذه، وحبًّا لإطالة الجلوس أو الوقوف معهن.

(٢) أن يخاطبوا الرجال عند الحاجة بالمعروف من القول الذي هو بين الخشونة واللين، دفعًا لأهل الريبة مرضى القلوب، أما إن وضحت نيات هؤلاء فعلى النساء أن يدفعنهم بالخشن من القول والغليظ من الكلام، قمعًا لهم، وردعًا لأمثالهم.

(٣) وجوب قرارهن في بيوتهن إلا لحاجة مشروعة تستدعي خروجهن.

(٤) أن لا يتبرجن إذا خرجن من بيوتهن بل يلزمن الوقار في مشيهن وإخفاء الزينة من ثوب وحلي وتحسين الوجوه أو الأيدي وغير ذلك مما يسمى زينة.

(٥) وجوب إقامتهن الصلاة.

(٦) وجوب إيتائهن زكاة الأموال، إن ملكن النصاب.

(٧) وجوب إطاعتهن الله ورسوله. وهذا من الإتيان بالعام بعد الخاص.

(٨) وجوب أن يجعلن بيوتهن مجالس يتلى فيها كتاب الله، وتعلم فيها الحكمة.

فهل كل هذا خاص بنسائه ﷺ لا شأن لغيرهن من النساء فيه، كما يفهم من كلام مؤلفي كتاب «السفور والحجاب»؟ إن هذا لشيء عجاب، بعيد من الصواب، فالخطاب لنساء النبي، والحكم عام لهن ولغيرهن. هذا ما أجمع عليه المسلمون، وهذا ما يرشد اليه العقل السليم.

إن كنت، يا هذه، مديرة لمدرسة أو مصلحة من المصالح العامة، وأردت أن تبثي في تلاميذك أو عمالك عظة نافعة، فاخترت أن توجهي الخطاب إلى فئة منهم لتميزها عن غيرها ببعض الصفات الكاملة، فهل يكون فحوى ذلك الخطاب العام حكمًا خاصًّا بهؤلاء وحدهم؟ ثم إن عطفت فعممت الخطاب غير ذاكرة فئة ما، فهل يكون هذا الخطاب العام بلفظه وفحواه خاصًّا بمن لم توجهي إليهم خطابك الأول؟ وهل يكون هذا الخطاب العام دليلاً على أن العظة الأولى خاصة بالفئة الأولى لا تشمل غيرها. اللهم لا. وإنما يختار الأستاذ أو مدير العمل للتخصيص بالكلام من تكون التبعة عليهم أشد، لأن عملهم أَجَلُّ قدرًا، وأكثر نفعًا، وأعظم أجرًا، ليبين للجميع أن هؤلاء، وإن كانوا في مقام أعلى لتميزهم بأعمالهم الصالحة، فهم مسؤولون عن عمل غير صالح يأتونه، فما بالك بغيرهم ممن لم يبلغوا مبلغهم؟ فكذلك نساء النبي، هن أعلى منزلة عند الله، لما وفقهن إليه من أعمال البر والتقوى والصلاح فاختارهن لخطابه، إعلامًا لغيرهنّ من النساء أن هذه الطبقة الفضلى هي نموذج لهن، فما يُخَاطَبْنَ به فهو يشمل النساء عامة. غير أن أجرهن على الخيرات يكون مضاعفًا، كما أن جزاءهن على السيئات يكون مضاعفًا أيضًا، لأنه بقدر الغُنْم يكون الغُرْم. قال تعالى: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنكُنَّ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ يُضَٰعَفْ لَهَا ٱلْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ۞ وَمَن يَقْنُتْ مِنكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتَعْمَلْ صَٰلِحًا نُّؤْتِهَآ أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا﴾ [الأحزاب/ ٣٠ – ٣١].

واعلم أنه قد قُرئ في السبع «قَرْنَ وقِرْنَ» بفتح القاف وكسرها. الأولى قراءة عاصم ونافع، وبها قرأ حفص، وهي القراءة التي يقرأ بها الناس اليوم. والثانية قراءة غيرهم من القُرّاء وهي التي يبدأ بها المفسرون. وسنذكر اشتقاق كل من القراءتين.

وقد جاء في كلام العرب «قَرَّ يَقَرُّ وقَرَّ يَقِرُّ» من بابي «عَلِمَ يَعْلَمُ وضَرَبَ يَضْرِبُ» كما في القاموس وشرحه ولسان العرب وكتب التفسير أما «قَرْنَ» بالفتح، فهو من «قَرَّ يَقَرُّ» وأصله قَرِرَ يَقْرَرُ من باب (عَلِمَ يَعْلَمُ) والأمر منه «اقْرَرْ» وأمر النساء «اقْرَرْنَ» ألقيت فتحة الراء الأولى على القاف وحذفت، فَاسْتُغْنِي عن همزة الوصل لأنها زائدة جيء بها دفعًا للابتداء بالساكن، ولم يبق لها حاجة بعد أن تحرك أول الفعل بفتحة الراء المحذوفة، فكان من اقْرَرْنَ «قَرْنَ» وقيل: هو أمر من «قار يقار» بوزن خاف يخاف، أي اجتمع، كما تقول في الأمر «خَفْ وخفْنَ». ذكر هذا البيضاوي والزمخشري والنيسابوري وغيرهم من المفسرين. وليس معناه مشى على أطراف قدميه ليخفي مشيه كما زعم أصحاب كتاب «السفور والحجاب» لأن هذا هو معنى «قار يقور» لا «قار يقار» وسنذكر منشأ جهلهم هذا الذي دعاهم إلى هذا التفسير. وأما «قِرْنَ» بالكسر فهو إما من «قَرَّ يَقِرُّ» وأصله «قَرَرَ يَقْرِرُ» من باب (ضَرَبَ يَضْرِبُ) أُلقيت كسرة الراء الأولى على القاف وحذفت، فاستغنى عن همزة الوصل لتحرك أول الفعل بكسرة الراء المحذوفة، فصار «قِرْنَ» وأما من «وَقَرَ يَقِرُ» أي جلس. ومنه كان الوقار بمعنى الهدوء والرزانة.

☆ ☆ ☆ ☆ ☆

وقد زعم مؤلفو كتاب «السفور والحجاب» أن مما يدل على أن الآيات خاصة خطابًا وحكمًا بنساء النبي ﷺ قوله تعالى بعد ذلك:

﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْقَٰنِتِينَ وَٱلْقَٰنِتَٰتِ [١] وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلصَّٰدِقَٰتِ [٢] وَٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰبِرَٰتِ [٣] وَٱلْخَٰشِعِينَ وَٱلْخَٰشِعَٰتِ [٤] وَٱلْمُتَصَدِّقِينَ وَٱلْمُتَصَدِّقَٰتِ [٥] وَٱلصَّٰٓئِمِينَ وَٱلصَّٰٓئِمَٰتِ وَٱلْحَٰفِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَٱلْحَٰفِظَٰتِ وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ [٦] أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب/ ٣٥]. فقد نقلوا عن النسفي والبيضاوي في (ص ١٨٣) أنه لما نزلت هذه الآيات في نساء النبي قالت نساء المسلمين: فما نزل فينا شيء؟ فنزلت الآية: «إن المسلمين والمسلمات... الآية» غير أنهم قد بتروا

---

(١) القانت: القائم بالطاعة الدائم عليها.

(٢) الصادق: من يصدق في نيته وقوله وعمله. ولا يصدق القول حتى يصدق العمل ولا يصدق العمل حتى تصدق النية.

(٣) الصابر: من يصبر على الطاعات وعن المعاصي، والصبر خلق لا يكون إلا لأصحاب الإرادات والعزائم القوية. وكل من احتمل الشدائد في سبيل الخير، وتغلب على نفسه الأمارة صابرًا على مقاومتها فهو من الصابرين.

(٤) الخاشع: المتواضع لله تعالى بقلبه وجوارحه، الذي إذا ذكر الله وجل قلبه.

(٥) المتصدق: الذي يزكي ماله ولا يخل بالنوافل، أي الصدقات غير المفروضة. ومن ذلك البذل في سبيل أعمال الخير والمشروعات النافعة.

(٦) الذاكر الله كثيرًا من لا يكاد يخلو من ذكر الله بقلبه أو لسانه أو بهما. وقد يكون ذكر الله بالعمل الصالح يقدمه للأمة. وهذا أثر من ذكر الله بالقلب، فإن من يذكر الله بقلبه ذكرًا حقيقيًّا دفعه ذكره هذا إلى ما يأمره الله به من الخير والأعمال الصالحة وقد ذكر الزمخشري في كشافه أن قراءة القرآن والاشتغال بالعلم من ذكر الله.

العبارة فذكروا بعضها وهو الوجه الضعيف المذكور بصيغة التمريض، (أي قيل). وهذه عبارة البيضاوي: «روي أن أزواج النبي - عليه الصلاة والسلام - قلن: يا رسول الله ذكر الله الرجال في القرآن بخير، فما فينا خير نذكر به[١]؟ فنزلت. وقيل: لما نزل فيهن ما نزل قال نساء المسلمين: فما نزل فينا شيء؟ فنزلت» اهـ.

فأنت ترى أن قوله: «وقيل» دلالة على أن الرواية الأولى أقوى. والتعبير بقيل معروف عند العلماء بأنه يكون عما ضعف فاقتطع هؤلاء المؤلفون من الروايتين الرواية الضعيفة وتركوا الرواية القوية غير مشيرين إليها، ليكون عملهم هذا حجة لهم بأن الآيات السابقة خاصة النزول والفحوى والأحكام بنساء النبي، وأما بقية النساء فلهن (على زعمهم) هذه الآية: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ﴾ [الأحزاب/ ٣٥] فأين أمانة النقل، يا هؤلاء المؤلفون المحرفون، إن العلم أمانة فلا تتصرفوا فيه بأهوائكم وأغراضكم. وبإيضاح الحق سقط كل ما بنوه على الرواية الثانية الضعيفة، وبخاصة قولهم في (ص ١٨٨):

«لو عمت هاتان الآيتان المسلمات جميعهن لما قالت نساء المسلمين للنبي ﷺ بعد نزولها: فما نزل فينا شيء؟ ولما نزلت حينئذٍ الآية «إن المسلمين والمسلمات..»».

---

(١) وزاد الزمخشري في كشافه: «إنا نخاف أن لا تقبل لنا طاعة».

فقد علمت أن الرواية القوية هي أن السائلات هن نساء النبي. فالآية هذه عامة للنساء كلهن، كما أن الآيات الثلاث التي قبلها عامة لهن أيضًا، كما شرحنا على أنه لو سلمنا جدلاً بأن السائلات هن نساء المسلمين لم يكن في ذلك حجة على أن أحكام آية: «إن المسلمين والمسلمات» خاصة بغير نساء النبي، فنساء النبي داخلات تحت عموم «المسلمات» والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، كما هو معروف في علم الأصول. وروى السيوطي في «لباب النقول» وجهين آخرين، قال: «أخرج الترمذي وحسَّنه من طريق عكرمة عن أم عمارة الأنصاري أنها أتت النبي ﷺ فقالت: «ما أرى كل شيء إلا للرجال، وما أرى النساء يذكرن بشيء فنزلت: إن المسلمين والمسلمات الآية» قال: وروى الطبراني بسند لا بأس به عن ابن عباس، قال: «قال النساء: يا رسول الله، ما باله يذكر المؤمنين ولا يذكر المؤمنات؟ فنزلت: إن المسلمين والمسلمات الآية».

وسواء أكانت السائلات هن نساء النبي أم نساء المسلمين، فالآية لا تخص النساء وحدهن، فهن والرجال فيها سواء كما هو ظاهر من ذكر «المسلمين والمؤمنين والقانتين والصادقين إلخ»، فليست، كما هو واضح، مُنْزَلَة لسؤال سائل، وإنما هي عامة للرجال والنساء ذُكِرَت بعد الآيات الثلاث الخاص أكثر أحكامهن بالنساء. وهذا مما يثبت إثباتًا واضحًا أن هذه الآيات الثلاث عامة الحكم لكل النساء، ولذلك أردفها الله سبحانه بآية يشترك في أحكامها الرجال والنساء معًا.

وهذا من دقائق البلاغة القرآنية وأسرارها التي تخفى على أمثال مؤلفي كتاب «السفور والحجاب».

على أن أسباب النزول ليست ضرورية دائمًا لفهم الآيات الكريمة فآيات الأحزاب وثيقة العُرَى، آخذ بعضها برقاب بعض. فالآيات الثلاث الأُوَل أحكام جليلة أكثرها خاص بالنساء عامة. والآية الرابعة تعم الرجال والنساء ذكرت بعد ذلك لِيُدَلّ بها على أن الرجال والنساء يجتمعون في أحوال، ويفترقون في أحوال، كل على حسب ما يسره الله له بفطرته التي فطره عليها. فالرجوع في هذه الآية الكريمة إلى ما يروى من أسباب نزولها (وهي روايات ظنية لا قطعية) يفكك عراها تفكيكًا يجعلها لا رابط لها وكلام الله ينزه عن ذلك. وآيات الكتاب المبين متصل بعضها ببعض اتصالاً وثيقًا محكمًا يدركه أهل الذكر ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْـلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل / ٤٣].

* * * * *

وبعد فقد خبط[١] مؤلفو كتاب «السفور والحجاب» في تفسير قوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِى بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب / ٣٣] خبط عشواء، لجهلهم بالقرآن واللغة. وقد أوردوا ما ذكره المفسرون، لكنهم لم يفهموا كلامهم، لذلك جَهَّلوهم ورَذَّلوهم وحكموا أنهم لم يفهموا كتاب الله، وأنهم وحدهم، غفر الله لهم...قد فهموه.

(١) خبط: أخطأ. (م).

علمت أنه قد قُرِئَ في السبع «قَرْنَ» بفتح القاف و «قِرْنَ» بكسرها، وأن الأولى قراءة عاصم ونافع وبها قرأ حفص، وهي القراءة التي يقرأ بها الناس اليوم، والتي تُطبع بها المصاحف. والثانية قراءة غيرهم من القراء السبعة، وهي التي يبدأ بها المفسرون. أما هؤلاء الناس (أعني مؤلفي كتاب السفور والحجاب) فلا يفهمون ذلك، فظنوا أن ليس هناك قراءة إلا «قَرْنَ» بفتح القاف لأنهم فتَّشوا (كما قالوا) في طبعات القرآن المختلفة زمانًا ومكانًا فلم يَرَوا إلا «قَرْنَ» بفتح القاف، فكيف يقول المفسرون إن «قَرْنَ» هذه مأخوذة من «قَرَّ يَقِرُّ» بكسر القاف في المضارع؟ لو كانت مأخوذة منها لقال «قِرْنَ» بكسر القاف. وقد جهلوا أن المفسرين قد جعلوا «قَرْنَ» بفتح القاف من «قَرَّ يَقَرُّ» بفتح القاف، أو من «قَارَ يَقَارُ» بمعنى اجتمع، لا من «قَرَّ يَقِرُّ» بكسر القاف، ولا من «وَقَرَ يَقِرُ»، وأما التي جعلوها من «قَرَّ يَقِرُّ» بكسر القاف، أو من «وَقَرَ يَقِرُ» بمعنى جلس أو ثبت، فهي «قِرْن» بكسر القاف. ولكن الأمر اختلط على هؤلاء المؤلفين، فنسبوا الجهل إلى المفسرين، وإنما هم الجاهلون.

وقد نقلوا كلام المفسر البيضاوي مبتورًا محرَّفًا مشوَّهًا، إما جهلاً وإما إيهامًا، لأنهم لو ذكروه كما هو لظهر جهلهم، وهاك ما ذكروه من كلام البيضاوي:

«وقرن في بيوتكن» من وَقَرَ يَقِرُ وَقَارًا، أو من قرَّ يقِرُّ، حذفت الأولى من راءي اقررن ونقلت كسرتها إلى القاف، فاستغني عن همزة الوصل، أو من قار يقار» ثم فسروا (قار يقار) موضوعًا بين قوسين بقولهم: «أي مشى على أطراف قدميه لئلا يسمع صوتهما» وهذا تفسير غريب يدل على جهلهم، كما ستعلم.

والبيضاوي قد فسر «قار يقار» بقوله: «أي اجتمع» فلم يَرُقهم هذا التفسير، لأنه لا ينطبق على أهوائهم، فخلقوا لقار يقار معنى جديدًا لم يقل به أحد.

أما كلام البيضاوي فهذا هو بنصه:

«وقرن في بيوتكن[١]» من «وَقَر يَقِرُ وَقَارًا» ومن قَرَّ يَقِرُّ (بكسر القاف) حذفت الأولى من راءي «اقْرِرْنَ» ونقلت كسرتها إلى القاف فاستغنى بها عن همزة الوصل، ويؤيده قراءة نافع وعاصم بالفتح (أي قَرْن بفتح القاف) من «قَرِرْتُ أَقَرُّ» وهو لغة فيه (أي في قَرَرْتُ أَقِرُّ)، ويحتمل أن يكون (أي قَرْنَ بفتح القاف) من «قَارَ يَقَار» أي اجتمع.» اهـ.

فأنت ترى أن كلام البيضاوي واضح لأنه ذكر القراءتين وذكر اشتقاق كل منهما، فجعل «قرن» بكسر القاف مأخوذًا من «وَقَر يَقِرُ» أو من «قَرّ يَقِرُّ» بكسر القاف. وجعل «قَرْنَ» بفتح القاف مأخوذًا من «قَرَّ يَقَرُّ» بفتح القاف، أو من «قار يقارُ» بمعنى اجتمع، لا بمعنى مشى على أطراف قدميه لئلا يسمع صوتهما، كما زعموا. ولكنهم حذفوا من كلامه ما شاءوا ليلائم أغراضهم وأهواءهم، فكان عملهم هذا دليلاً على جهلهم أو تعمدهم التضليل والتحريف.

وقال الزمخشري في كشافه، وكلامه أوضح في المراد من كلام البيضاوي:

---

(١) أي بكسر القاف من «قرن» لا بفتحها، وهي قراءة الجمهور، وهي التي يبدأ بها المفسرون كما أوضحنا ذلك من قبل.

«قِرْنَ: بكسر القاف من «وَقَرَ يَقِرُ وَقَارًا» أو من «قَرَّ يَقِرُّ» حذفت الأولى من راءي «اقْرِرْنَ» ونقلت كسرتها إلى القاف، كما تقول «ظِلْنَ». وقَرْنَ: بفتحها (أي بفتح القاف) وأصله «اقْرَرْنَ» فحذفت الراء وألقيت فتحتها على ما قبلها، كقولك «ظَلْنَ» ونقل أبو الفتح الهمداني في «كتاب التبيان» وجهًا آخر، قال: «قار يقار: إذا اجتمع». اهـ.

وقال في لسان العرب (ج٦ ص٣٩٤):

«وقوله تعالى: «وقَرْنَ وقِرْنَ» هو كقولك «ظَلْنَ وظِلْنَ» فَقَرْنَ: على «اقرَرْنَ» كَظَلْنَ من «اظْلَلْنَ»، وقِرْنَ على «اقْرِرْنَ» كَظِلْنَ على «اظْلِلْنَ[١]». وقال الفراء «قِرْن في بيوتكن» هو من الوقار (يعني من وَقَر يَقِرُ) وقرأ عاصم وأهل المدينة: «وقَرْنَ في بيوتكن» (بفتح القاف) قال (أي الفراء) ولا يكون ذلك من الوقار، ولكن يرى إنهم إنما أرادوا «اقْرَرْنَ في بيوتكن» فحذفت الراء الأولى وحولت فتحتها في القاف، كما قالوا: هل أَحَسْتَ صاحبك؟ (أي هل أحْسَسْتَه؟) وكما يقال: فظلتم يريد فظللتم. ومن العرب من يقول: «اقْرَرْنَ في بيوتكن»... وقال أبو الهيثم: «وقِرْن في بيوتكن» عندي من القرار، وكذلك من قرأ «قَرْنَ» فهو من القرار. قال (أي أبو الهيثم): قررت بالمكان أَقِرَّ، وقَرِرْت[٢] أَقَرّ» اهـ ما ذكره اللسان.

(١) قد ضبطت «اقررن واظللن» الأخيرتان في نسخة اللسان المطبوعة بفتح الراء الأولى من اقررن وفتح اللام الأولى من اظللن، وهو من خطأ الطبع، كما يظهر بأدنى تأمل.

(٢) قد ضبطت «قررت» الأخيرة في نسخة اللسان المطبوعة بفتح الراء الأولى وهو من خطأ الطبع كما هو واضح.

فهل بعد ما ذكره المفسرون واللغويون مجال للشك في أن (قِرْنَ) من (قَرَرْتُ أَقِرُّ) أو من (وَقَرَ يَقِرُ) وأن (قَرْنَ) من (قَرِرْتُ أَقَرُّ)؟

☆ ☆ ☆ ☆ ☆

وإليك أيها القارئ شيئًا من جهالات مؤلفي كتاب «السفور والحجاب» في تفسير «وقرن في بيوتكن» قالوا في (ص ١٩٤):

«إن المفسرين المشار إليهم فهموا من أمر «قرن» أحد المعاني الثلاثة: الأول: «قرن» أمر من «قار يقار» بوزن «خفن» فعل خاف يخاف. ومعناه، كما جاء في المعاجم: مشى على أطراف قدميه لئلا يسمع صوتهما[1] ولنا ملء الحق أن نأخذ بقول المفسرين هذا، لأن المعنى الذي فيه طبيعي لا تكلف فيه ومطابق تمامًا لقواعد اللغة وموافق للمصلحة ولإرادته تعالى اليسر لا العسر». اهـ.

نقول: إن المفسرين فسروا «قار يقار» باجتمع يجتمع، لا بمشي على أطراف قدميه لئلا يسمع صوتهما. وما أدري من أين أتوا بهذا المعنى لقار يقار. وقد علمت أن البيضاوي والزمخشري وغيرهما قد قالوا: «وقيل من قار يقار أي اجتمع» ولما لم يعجبهم هذا التفسير وضعوا مكان كلمة (اجتمع) قولهم: «مشى على أطراف قدميه إلخ» لأنهم لا يعجبهم أن تجتمع النساء في بيوتهن، بل يروقهم أن يجتمعن في المسارح والملاهي ودور الصور المتحركة ونحوها.

---

(١) قد علمت أن المعاجم لم تذكر هذا المعنى «لقار يقار». وإنما ذكرته لقار يقور. أما قار يقار فمعناه اجتمع كما في كتب التفسير.

لذلك بحثوا عن معنى آخر لقار يقار. ومنشأ هذا الجهل أو الخبث هو أنهم لما رأوا تفسير «قار يقار» لا يوافق هواهم رجعوا إلى «القاموس» للفيروزآبادي فرأوا أنه قال: «قار: مشى على أطراف قدميه لئلا يسمع صوتهما» ففرحوا بهذا التفسير، ولو علموا أنه يثبت جهلهم باللغة وباصطلاح (القاموس) لعلاهم الخجل. إن صاحب (القاموس) إنما يفسر «قار يقور» لا «قار يقار» لأن من قاعدته أنه إذا ذكر الماضي ولم يُرْدِفه بالمضارع فالباب (فَعَلَ يَفْعَلُ) بفتح العين في الماضي وضمها في المضارع فليرجعوا إلى مقدمته ليعرفوا اصطلاحه. ونحن نورد لهم منها ما يتعلق بهذا البحث قال: «إذا ذكرت المصدر مطلقًا أو الماضي بدون الآتي، ولا مانع، فالفعل على مثال «كَتَبَ». اهـ. أرأيتم أنه إنما يفسر «قار يقور» لا «قار يقار؟» ولو رجعتم إلى شرح القاموس للزبيدي ترون أنه يقول: «قار الرجل يقور قورًا»: مشى على أطراف قدميه لئلا يسمع صوتهما. وقال ابن القطاع: مشى على أطراف أصابعه كالسارق «أرأيتم كيف أن الشارح ذكر المضارع «يقور» لا «يقار» كما فهمتم؟ ولو رجعتم إلى (لسان العرب) لرأيتم أنه يقول: «قار الرجل يقور مشى على أطراف قدميه ليخفي مشيه». أما «قار يقار» فلم نر من ذكرها إلا المفسرون. وقد فسروها باجتمع يجتمع. ولولا أن الزمخشري ثقة في اللغة لنفينا أن يكون في اللغة «قار يقار».

أصدَّقت، أيها القارئ الكريم أن مؤلفي كتاب «السفور والحجاب» يكذبون على الله واللغة والمفسرين، وأنهم يفسرون كلام الله بما يشتهون، وأنهم

هم المخطئون لا المفسرون، كما زعموا ذلك بلا حياء ولا خجل؟ ثم أعلمت أنه ليس لهم ملء الحق ولا فراغه بهذا التفسير الذي تبجحوا به؟

وقد زعموا أن هذا التفسير موافق للمصلحة، أي لمصلحتهم، لأنهم كما علمت، لا يريدون أن تقر المرأة في بيتها. ثم على فرض أن «قار يقار» معناه كما زعموا، فهل هذا التفسير مطابق للمعقول؟ وهل يطلب من المرأة أن تمشي في بيتها على أطراف قدميها لتخفي مشيها؟ إنه لتضييق عليها، ولا ضرورة تدعوها إلى ذلك في دارها، حيث لا أجنبي يراها، إنما يطلب منها ذلك خارج البيت لا في داخله لذلك لم يكن من المناسب عقلاً تفسير «قار يقار» بما فسروه به، كما أنه ليس من الجائز لغة.

وقد ذكر الله في الآية الكريمة حالتين للمرأة: الأولى أمرها فيها بالقرار في بيتها إذا لم يكن سبب مشروع يحملها على الخروج منه.

والثانية أمرها فيها بعدم التبرج إذا خرجت من دارها لأمر مشروع. فقال: ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ﴾ [الأحزاب / ٣٣].

ونحن نقول للنساء اليوم: ولا تبرجن تبرج الجاهلية الآخرة أو الحاضرة!

ثم ذكروا الرأي الثاني للمفسرين، فقالوا:

«الثاني «قرن» من وَقَرَ يَقِر، أي كن أهل وقار وسكون. إنا نريد أن نأخذ

بهذا المعنى فهو موافق كالأول. ولكن تعارضنا فيه قواعد اللغة، لان الأمر منه للنساء ليس «قرن» بفتح القاف وسكون الراء، من وقر يقر كَوَعَدَ يَعِدُ بل «قِرنَ» بكسر القاف. وهذا مخالف لما ورد في الآية، على ما هو مشاهد في نسخ القرآن من الطبعات المختلفة زمانًا ومكانًا»

نقول لما جهل مؤلفو الكتاب أن قراءة الجمهور «قِرْنَ» بكسر القاف، وأن المفسرين قالوا: يجوز أن يكون من «وَقَر يَقِرُ» ظنوا أن المفسرين يتكلمون عن «قرن» بفتح القاف. لذلك قالوا ما قالوا جهلاً بما يقوله علماء التفسير واللغة، مع أنه واضح كل الوضوح لمن تدبَّرَه بعض التدبر. فهل يجوز لهؤلاء أن يفسروا كلام الله وهم يجهلون اللغة، ولا يفهمون ما يقوله المفسرون، ثم يزعمون بعد ذلك أن المفسرين مخطئون جاهلون؟

ثم ذكروا الرأي الثالث فقالوا:

«المعنى الثالث «قرن» من «قر يقر» (بكسر القاف في المضارع) أي ثبت وسكن، وهو المعنى الذي يريده بعض رجالنا».

نقول: قد علمت، أيها القارئ الكريم، أن المفسرين لم يقولوا أن «قَرْنَ» بفتح القاف مأخوذ من «قَرَّ يَقِرُّ» بكسر القاف، بل قالوا أنه مأخوذ من «قَرَّ يَقَرُّ» بفتح القاف في المضارع. وإنما قالوا أن «قِرْنَ» بكسر القاف مأخوذ من «قَرَّ يَقِرُّ» بكسر القاف في المضارع، ولكن هؤلاء المؤلفين لا يفهمون.

ثم قالوا:

«إن هذا القول (أي قرن من قر يقر، بكسر القاف في المضارع) تعارضنا فيه قواعد اللغة كل المعارضة فلو قلنا، كما قال البيضاوي والنسفي لوجب أن يكون الأمر «اقرِرن» (بكسر الراء الأولى) ولو جوز حذف الراء الأولى تخفيفًا والاحتفاظ بكسرتها فنقلت إلى القاف كان لنا منها «إقرن» بكسر الهمزة والقاف. ولو استغنى عن همزة الوصل لما كان لنا منها «قرن» بفتح القاف، بل «قرن» بكسرها. وهذا مخالف لورودها».

نقول: إن البيضاوي والنسفي وغيرهما لم يقولوا إن «قرن» بفتح القاف مأخوذ من «قَرَّ يَقِرّ» بكسر القاف، وإنما قالوا إنها مأخوذة من «قر يقر» بفتح القاف. أما قراءة «قِرْنَ» بكسر القاف فهي التي قالوا إنها مأخوذة من «قر يقر» بكسرها، كما أوضحنا ذلك ولكن هؤلاء المؤلفين، جهلاً أو خبثًا، تصرفوا في كلام المفسرين بحذف بعضه وإثبات بعضه. ثم زعموا ما زعموا. فارجع إلى نص كلام البيضاوي الذي ذكرناه نحن، لا الذي ذكروه هم مبتورًا ممسوخًا، وإلى نص كلام الزمخشري، و إلى لسان العرب، يتضح لك وجه الحق، وتعلم أن هؤلاء القوم يكذبون على الله وعلى المفسرين واللغويين.

ثم قالوا بعد ذلك مستنتجين:

«وأرانا في غنى عن سلوك الحذف والتقدير والنقل والاستغناء للوصول

إلى أمر «قَرْنَ» من فعل «قَرَّ يَقرُّ» دون بلوغ الغاية التي سلكوا من أجلها سبيلاً وعرة لم تؤد كما ترون إليها فما أوْلانا بالاقتصار على اتباع الطريق السهل الواضح الذي لا ينتهي بسالكه إلا إلى الحقيقة، وهي أن أمر «قَرْنَ» من فعل «قار يقار قورًا» وزن «خاف يخاف خوفًا» ومعناه كما سبق بيانه: امشين على أطراف أقدامكن لئلا يسمع صوتها. إن هذا المعنى لا محل للريبة في صحته. وأما «قَرْنَ» من «قَرَّ» فهو مستوجب للريبة بالنظر إلى ما سبق. وقد قال ﷺ: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك».

نقول: قد علمت أن «قار يقار» معناه اجتمع يجتمع، لا كما زعموا. وقد بينا منشأ جهلهم وخطئهم الذي أدَّاهم إلى هذا التفسير الذي هو محل للريبة كلها، بل هو الكذب على الله واللغة. وقد قال تعالى:

﴿ ٱنظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَكَفَىٰ بِهِۦٓ إِثْمًا مُّبِينًا ﴾[النساء/ ٥٠]. وقال: ﴿ إِنَّمَا يَفْتَرِى ٱلْكَذِبَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ ۖ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰذِبُونَ ﴾ [النحل /١٠٥]. وقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴾[النحل / ١١٦].

فإن سأل سائل بلسان حضرة الآنسة أو مؤلفي كتابها: ألا يجوز أن يكون «قَرْنَ» بفتح القاف أمرًا من «قار يقور» الذي يدل على معنى المشي على أطراف القدمين إخفاء للمشي؟ نقول: كلا، إن الأمر من «قار يقور» هو «قُرْنَ» بضم

القاف لا بفتحها، كما يقال في الأمر من قال يقول وفاز يفوز وعاد يعود «قُلْنَ وفُزْنَ وعُدْنَ» ثم قالوا – أخزاهم الله على ظنهم السيئ بالمسلمين:

«وأعيذ سادتي الرجال أن يكونوا مصداقًا لقوله تعالى: ﴿يَلْوُۥنَ أَلْسِنَتَهُم بِٱلْكِتَٰبِ﴾ [آل عمران/ ٧٨] أي يحرفونه، فيشرعون يقرؤون «قِرْن» بكسر القاف ليستخرجوا منها المعنى الثالث الذي يريدونه للنساء ولا يريده الله لهن.»

نقول: هذا أعظم ما شَتَم به هؤلاء الدساسون المسلمين، لأنهم بعد أن ظنوا أنهم انتصروا بتفسير «قَرْنَ» (وما ازدادوا بهذا التفسير إلا خزيًا وضلالاً) ظنوا أن المسلمين، بعد أن يعرفوا أن «قَرْنَ» بفتح القاف لا يمكن أن تكون من القرار يلجؤون إلى تحريف كتاب الله. فهل عار أشد من هذا العار؟ أخزى الله هؤلاء الدساسين، فإنهم يريدون أن ينتصروا على الحق بالباطل وقد قال تعالى: ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِٱلْحَقِّ عَلَى ٱلْبَٰطِلِ فَيَدْمَغُهُۥ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌۚ وَلَكُمُ ٱلْوَيْلُ مِمَّا تَصِفُونَ﴾[الأنبياء/ ١٨]. وقال: ﴿وَقُلْ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُۚ إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [الإسراء/ ٨١].

على أن المسلمين، إن قرؤوا «قِرْنَ» بكسر القاف فهل يكونون محرفين لكلام الله، بعد أن عرفت أنها قراءة الجمهور، وأنها هي التي يبدأ بها المفسرون، ثم يعطفون على تفسير «قَرْنَ» بفتح القاف؟ إن مؤلفي هذا الكتاب لجاهلون دساسون يحرفون الكلم عن مواضعه اتباعًا لأهواء نفوسهم. ألا ساء ما يفعلون.

والمعنى الثالث الذي زعموا أن الله سبحانه لا يريده للنساء وإنما يريده لهم الرجال، هو اشتقاق «قَرْنَ» من القرار فهم يقولون إن الله لا يريد للنساء القرار في البيوت.

يا هؤلاء، إن لم يرد الله لهن ذلك فهل يريد لهن أن يكن خارج البيوت. وإن كن خارج البيوت فأين يكن؟ أفي الأعمال خارج المنازل؟ وهن غير مكلفات ذلك، والعادة في هذه الديار لم تَجرِ به. أم يكن في المسارح والملاهي والأسواق متنقلات من مكان إلى آخر؟ أهذا الذي تريدونه للنساء، يا مؤلفي كتاب «السفور والحجاب»؟ إن الله لا يريد للنساء ما تريدونه لهن، وإنما يريد لهن أن يلازمن البيوت لترتيبها والعناية بها وتنظيمها ورعايتها وتربية الأولاد وإسعاد الأسرة فإذا عرضت لهن حاجة مشروعة للخروج خرجن يحوطهن الخلق الطيب، ويرفرف عليهن الأدب والحشمة.

وهذا المعنى ليس بعض رجالنا يريده (كما زعمتم) وإنما يريده كل الرجال لأن الله يريده، وإرادتهم تابعة لإرادته تعالى ، إلا من لا مروءة لهم من الذين يتركون حبل المرأة على غاربها، تترك دارها متى شاءت، وإلى أين شاءت. وقليل هم هؤلاء الرجال في الأمة. فمن كان ذا نخوة وخلق طيب تأبى عليه تربيته وشمائله أن يدع امرأته أو أخته أو ابنته أو من له الولاية عليها تركب رأسها، وترتاد المسارح والملاهي والأسواق وتتنزه في مواضع الريبة. وقد قال الحسن البصري – رحمه الله: «أتدعون نساءكم يزاحمن العلوج في الأسواق؟ قبح الله من لا يغار»

وإنما يسمح لها أن تخرج من بيتها في حشمة وأدب، غير متزينة ولا متبرجة لزيارة أهلها وصديقاتها، أو للتنزه وهي معه أو مع قرائبها وصواحبها في أماكن بعيدة عن مجتمع الرجال. بعيدة عن الشبهة بعيدة عن الريبة.

إن صحاح الأحاديث متضافرة على وجوب لزوم المرأة دارها، إلا لحاجة مشروعة. حتى أن صلاتها في بيتها أفضل من الصلاة في المسجد مع ما في صلاة المسجد، من الأجر، ولو كان مسجد رسول الله ﷺ الذي تَعْدِل الصلاة فيه ألف صلاة في غيره من المساجد. ففي الحديث عن أم حميد امرأة أبي حميد الساعدي أنها جاءت إلى النبي ﷺ فقالت: «يا رسول الله، إني أحب الصلاة معك» قال: «قد علمت أنك تحبين الصلاة معي، وصلاتك في بيتك خير من صلاتك في حجرتك، وصلاتك في حجرتك خير من صلاتك في دارك، وصلاتك في دارك خير من صلاتك في مسجد قومك، وصلاتك في مسجد قومك خير من صلاتك في مسجدي». رواه أحمد وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما. وعن أم سلمة عن رسول الله ﷺ قال: «خير مساجد النساء قَعْرُ بيوتهن» رواه أحمد والطبراني في الكبير وابن خزيمة في صحيحه والحاكم وعن ابن عمر قال: «قال رسول الله ﷺ: «لا تمنعوا نساءكم المساجد، وبيوتهن خير لهن» رواه أبو داود.

✡ ✡ ✡ ✡ ✡

وقد أراد مؤلفو كتاب «السفور والحجاب» أن يثبتوا أن ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ [الأحزاب / ٣٣] ليس معناه القرار، فقالوا بلسان حضرة الآنسة:

«ومما يبدو لي أن سيدتنا عائشة – رضي الله عنها – وقد أمرنا النبي ﷺ أن نأخذ نصف ديننا عنها، آثرت المعنى الحقيقي وهو الأول الذي قالوه[١]. وإلا لما برحت بيتها متدخلة في أمور الخلافة العظمى، ولما ترأست الحزب المعارض لعلي رضي الله عنه وحاربت مع الجيوش، وخطبت في الناس تحملهم على الانضمام إلى الحزب الذي كانت تؤيده».

نقول: إن حديث «خذوا شطر دينكم عن هذه الحُمَيْراء» وفي رواية «نصف دينكم» لم يوجد، ولم يثبت حديثًا صحيحًا ولا حسنًا ولا ضعيفًا، وقد أنكره العلماء، ومنهم المزني والحافظ الذهبي، كما قال ابن كثير، وقال ابن القيم كما نقله مُلاَّ علي القاري في موضوعاته: كل حديث فيه لفظ «الحميراء» لم يثبت. والمراد بالحميراء السيدة عائشة – رضي الله عنها – وعلى فرض أننا أُمرنا أن نأخذ شطر ديننا عنها فإن خروجها من بيتها تؤنس الجيش، وتوقد نار الحرب، وتزيد الفتنة بين المسلمين اشتعالاً هو من الشطر الثاني الذي لم نؤمر بأخذه عنها، لأنها أمرت أن تَقَرَّ في بيتها فلم تقر، ولأننا لم نؤمر بأن نزيد الفتنة نارًا على نار، وإنما

(١) يريدون أن معنى «قرن» هو امشين على أطراف أقدامكن لئلا يسمع صوتها. وقد علمت أن العلماء لم يقولوا هذا، لأن «قار يقار» لا تفيد هذا المعنى، وإنما تفيد معنى الاجتماع وأما المشي على أطراف الأقدام فإنما هو لقار يقور، كما قدمنا. والسيدة عائشة لم تؤثر المعنى الذي يريدونه لأنها عربية، وهذا المعنى لقار يقار ليس في لغة العرب. فكيف، تؤثر شيئًا غير كائن؟

أمرنا بإطفائها، كما قال تعالى: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓاْ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ . إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [الحجرات/ ٩ - ١٠].

فالسيدة عائشة - رضي الله عنها - كان يجب عليها دينًا أن تسعى بالصلح بين المؤمنين، لا أن تتعصب لفريق على آخر. ثم إن لم تُوَفَّق في سعيها للصلح فكان يجب عليها أن تعتزل الفتنة. أمَا ولم تعتزل فكان أولى بها أن تنضم إلى سيدنا علي، لأنه هو المَبْغيُّ عليه، وتقاتل الباغين عليه، الذين نكثوا ببيعته، ونقضوا عهده بعد أن بايعوه، وهم يعلمون أنه الإمام الحق. ومع هذا فكان عليها أن تقرَّ في بيتها، وتدعو إلى معونة المَبْغيِّ عليه وهي فيه، لا أن تفعل ما فعلت. وقد أجمع علماء السُّنة على أنها كانت مخطئة في عملها هذا من وجهين: الأول تركها القرار في دارها لأمر غير مشروع، والثاني خروجها على الإمام الحق ونصر الباغين عليه.

وقد ثبت أنها - رضي الله عنها - قد همت بالرجوع قبل أن تبلغ ما قصدت له، فمنعها من ذلك من حَسَّنوا لها الخروج وحرَّضوها عليه. وذلك أنها لما بلغت في سيرها مكانًا يسمى الحَوْأَب سمعت نباح الكلاب، فسألت عن المكان فأُنْبِئَتْ أنه الحوأب، فذكرت قول رسول الله ﷺ لنسائه وكانت معهن: «أَيَّتُكُنَّ تَنْبَحُهَا كِلاب الحَوْأَب». فعلمت حينئذٍ أنها المقصودة، فعزمت على الرجوع،

فشهد بعض من كان معها أن هذا المكان ليس الحوأب، وأن من قال لها أنه هو قد أخطأ، فحالوا بهذه الشهادة الكاذبة دونها ودون ما عزمت عليه من الأوبة.

وقد ثبت أنها رضي الله عنها تابت إلى الله ورجعت عن خطئها، وأنها كانت مجتهدة فأخطأت في اجتهادها، «وهل تظنون أن في الإسلام من لا يخطئ؟» ومما يثبت خطأها ثم رجوعها عنه معترفة به، أنه بعد أن تغلب علي رضي الله عنه على الجيش الذي كانت فيه قالت له: «إني أحب أن أقيم معك، فأسير إلى قتال عدوك عند مسيرك» فقال لها: «بل ارجعي إلى البيت الذي تركك فيه رسول الله ﷺ [(١)]».

وفي قوله هذا رضي الله عنه تبكيت لها، وإشارة إلى أنها كان يجب عليها أن تقر في بيتها وأن لا تخرج منه، وهذا مما يؤيد أن معنى «قَرنَ» هو «اقررنَ» من القرار لا كما يزعم مؤلفو كتاب «السفور والحجاب» ومما يؤيده صراحة ما احتج به عليها – رضي الله عنهما – بعد انتصاره على أصحاب الجمل، وذلك أنه لما سقط الجمل ووقع الهودج جاء أخوها محمد بن أبي بكر – وكان في جيش علي رضي الله عنهما – فأدخل يده، فقالت: «من أنت؟» قال: «أقرب الناس قرابة وأبغضهم إليك، أنا محمد أخوك، يقول لك أمير المؤمنين هل أصابك شيء؟ قالت: «ما أصابني إلا سهم لم يضرَّني» فجاء علي حتى وقف عليها، فضرب الهودج بقضيب، وقال: «يا حُميراء، رسول الله أمرك بهذا؟ ألم يأمرك أن تقري في بيتك؟ والله ما أنصفك الذين أخرجوك، إذ صانوا عقائلهم وأبرزوك» وأمر

(١) تاريخ المسعودي «ج ٢ ص: ١١».

أخاها محمدًا فأنزلها في دار صفية بنت الحارث بن أبي طلحة العبدي وهي أم طلحة الطلحات[(١)].

ومما يؤيد ما ذكرنا ما احتج به علي على طلحة - رضي الله عنهما - يوم الجمل، وهو قوله له: «أخرجتم أمكم عائشة وتركتم نساءكم، فهذا أعظم الحدث. أرِضًى منكم لرسول الله أن تهتكوا سترًا ضربه عليها وتخرجوها منه[(٢)]».

هذا، وإن أم المؤمنين «أم سلمة» قد أنكرت على السيدة عائشة - رضي الله عنهما - عملها هذا، محتجة عليها بما لم تستطع دفعه، فقد كتبت إليها كتابًا تلومها فيه على خروجها، هذا بعضه[(٣)]:

«لو علم رسول الله ﷺ أن النساء يحتملن الجهاد عهد إليك. أما علمت أنه قد نهاك عن الفُرْطَةِ في الدين[(٤)] فإن عمود الدين لا يَثْبُتُ بالنساء إن مال، ولا يُرْأب بهن إن انصدع[(٥)] جهاد النساء غض الأطراف، وضم الذيول. ما كنت قائلة

---

(١) المسعودي: (ج ٢: ص ١٠).

(٢) الإمامة والسياسة لابن قتيبة: (ج ١: ص ١٢٥).

(٣) الكتاب مذكور برمته في العقد الفريد: (ج ٢: ص٢١٨) المطبوع في المطبعة العامرة الشرقية بمصر عام ١٣٠٥هـ. وكذا جواب السيدة عائشة. وفي كتاب الإمامة والسياسة لابن قتيبة: (ج١: ص ٩٥ - ٩٦) بعض اختلاف في اللفظ.

(٤) أي مجاوزة الحد فيه. والذي في العقد «عن الفراطة» فيه: بزيادة ألف بعد الراء ولا معنى للفراطة هنا، فإن معناها: الماء يكون شرعًا بين عدة أحياء من سبق إليه فهو له، وبئر فراطة كذلك. والذي في النهاية لابن الأثير ولسان العرب وشرح القاموس: «عن الفرطة» بلا ألف وهي الرواية الحق وفسروها بالسبق والتقدم ومجاوزة الحد. وفي لسان العرب وشرح القاموس رواية أخرى وهي «الفرطة في البلاد» بدل «الفرطة في الدين» والأولى أليق بالموضوع.

(٥) يرأب: يلتئم، انصدع: انشق.

لرسول الله ﷺ، لو عارضك ببعض هذه الفَلَوَات ناصَّة قَعُودًا[١] من مَنْهَل إلى مَنْهل[٢] وغدًا تَرِدِين على رسول الله ﷺ؟ وأقسم لو قيل لي: يا أم سلمة، ادخلي الجنة لاستحييت أن ألقى رسول الله ﷺ هاتكة حجابًا ضربه عليَّ، فاجعليه سترك، وقاعة البيت حِصْنَك، فإنك أنصح ما تكونين لهذه الأمة ما قعدت عن نصرتهم».

فأجابتها السيدة عائشة:

«أما بعد فما أقبلني لِوَعْظِك، وأَعْرَفني لحقِّ نصيحتك، وما أنا معتمرة بعد تعريج[٣]، ولنعم المطلع مطلع فرقت فيه بين فئتين متناجزتين[٤] من المسلمين. فإن أقعد فعن غير حرج، وإن أمضِ فإلى ما لا غنى بي عن الازدياد منه والسلام.»

فأنت ترى أن السيدة عائشة لم تستطع دفع الحجة بمثلها، لأنها – رضي الله عنها – لا عذر لها في هذا الخروج، وإنما أبت عليها نفسها بعد أن اعتزمت القيام أن تنقض عزيمتها، فتأولت خروجها بالسعي للصلح بين المسلمين، ولكنها

(١) النص: أن تحمل الدابة على أقصى السير. والقعود، بفتح فضم: ما يقتعده الإنسان من الدواب للركوب والحمل. ولا يكون إلا ذكرًا، وقيل: القعود ذكر، و الأنثى قعودة والقعود من الإبل: ما أمكن أن يركب، وهو لا يكون لأقل من سنتين، ورواية النهاية لابن الأثير: «قلوصًا» بدل «قعودًا» والقلوص، بفتح فضم: الناقة الشابة.

(٢)المنهل: مورد الماء، من نهل إذا شرب. وفي الإمامة والسياسة: «منهمل» بدل «منهل» وهو تحريف.

(٣) تريد: ما أنا براجعة بعد أن عزمت، والاعتمار: الزيارة، والتعريج عن الأمر: العدول عنه.

(٤) هذه رواية ابن قتيبة في الإمامة والسياسة. أي متباريتين للقتال والتخاصم ورواية العقد الفريد «متشاجرتين» والمعنى واحد، ولعلها محرفة عن متناجزتين

لم تفعل، بل انضمت إلى إحدى الفئتين وطفقت تحرض الناس على قتال علي رضي الله عنه وتسعى لتثبيط من انضم إليه عنه، كما في كتابها لزيد بن صوحان إذ قدمت البصرة [١]، حتى جرى ما جرى. وإنا لنسكت عما جرى، فذلك زمان مضى بأهله. ولا يجوز لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يتخذ ما حصل مطية للتفريق بين المسلمين.

ثم استدل مؤلفو كتاب «السفور والحجاب» على زعمهم أن ليس «قرن» من القرار بدليل آخر هو أوهى مما تقدم فقالوا:

«ومثلها أم عطية، فقد غزت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات، كانت فيها تداوي الجرحى، وتقوم على المرضى. وإن قبول النبي صلى الله عليه وسلم مثل أم عطية في غزواته لدليل أن معنى «قرن في بيوتكن» ليس من قر يقر، أي اثبتن في بيوتكن ولا تبرحنها».

نقول إن هذا الدليل أوهى من بيت العنكبوت، لأنهن لم يؤمرن بالقرار في البيوت على معنى أنهن لا يخرجن منها إلا إلى القبور لأن هذا لم يقل به أحد من المسلمين، وإنما معناه القرار فيها إلا إذا كان هناك ما يدعو إلى الخروج مما فيه مصلحة خاصة أو عامة. وقوله تعالى بعد ذلك: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب/ ٣٣] واضح في أن الخروج في حاجة جائز على شرط عدم

(١) الكتاب مذكور في العقد الفريد (ج ٢: ص ٢١٨).

التبرج في الخروج، لأن التبرج المنهي عنه لا يتحقق معناه إلا خارج البيت لا داخله. فإن تبرج المرأة في دارها وتزينها فيه أمر جائز، بل هو مطلوب لتقر بذلك عين زوجها، كما أن الرجل مطلوب منه أن يتزين لامرأته. وقد قال ابن عباس رضي الله عنهما: «إني لأتزين لزوجي كما تتزين هي لي».

ومما يدل على أنهن مأمورات بالقرار في بيوتهن إلا لحاجة مشروعة ما رواه البخاري عن عائشة، قالت: «خرجت سودة بنت زمعة – أم المؤمنين بعد ما ضرب الحجاب – ليلاً، فرآها عمر فعرفها: فقال: والله أنك يا سودة ما تَخْفَيْنَ علينا. فرجعت إلى النبي ﷺ فذكرت ذلك له وهو في حُجْرتي يتعشى، وإن في يده لَعَرْقًا[١] فَأُنْزِل عليه الوحي، فَرُفِعَ عنه وهو يقول: قد أذن الله لكن أن تخرجن لحوائجكن، وروى البخاري هذا الحديث أيضًا في التفسير ببعض زيادة. وفي ذلك دلالة واضحة على أنه لا يجوز لهن الخروج إلا لحاجة مشروعة، وأنه لا يجوز أن يتركن القرار في بيوتهن ويخرجن منها لغير ما ضرورة. أفهمتم يا مؤلفي كتاب «السفور والحجاب»؟

(١) العرق: بفتح فسكون: العظم الذي أُخذ عنه معظم اللحم: وجمعه عراق. بكسر العين وضمها. والأخير من الجموع النادرة.



النظرة الحادية عشرة
فيما يجب على المرأة ستره

وفيها تفسير قوله تعالى:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ يُدۡنِينَ عَلَيۡهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّۚ ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَن يُعۡرَفۡنَ فَلَا يُؤۡذَيۡنَۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا﴾ [الأحزاب/ ٥٩].

☆ ☆ ☆ ☆ ☆

الجلباب: ثوب كبير واسع، ومهما اختلف في تفسيره فهو راجع إلى أنه ثوب سابغ ساتر تلبسه المرأة فوق ثيابها. وفي تفسير الجلالين إنه الملاءة التي تشتمل بها المرأة. وكذا في المخصص لابن سيده. وقد ثبت في الصحيح من حديث أم عطية أنها قالت: «يا رسول الله، إحدانا لا يكون لها جلباب» فقال: «لِتُلْبِسْها أختها من جلبابها». فهذا يدل على أنه ينبغي أن يكون للمرأة جلباب غير الثياب تلبسه فوقها إذا خرجت من بيتها، أو كانت في حضرة غير ذي محرم من الرجال. والملاءة بشكلها الأديب هي من الجلباب. أمرهن الله في الآية الواحدة والثلاثين من سورة النور ﴿وَلَا يُبۡدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ

﴿مِنۡهَاۖ وَلۡيَضۡرِبۡنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾. وقد قدمنا شرح ذلك في النظرة التاسعة. وأمرهن هنا فوق ذلك أن ﴿يُدۡنِينَ عَلَيۡهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ﴾ أي يرخين عليهن بعض الجلباب سترًا لأعضائهن التي لا يسترها الخمار ولما يلبسنه من الثياب التي لا يليق أن يظهرن بها في الطريق أو أمام غير ذي محرم، لأنها من الزينة التي أمر الله بعدم إبدائها. وقد كانت المرأة في أول العهد على عادة الجاهلية تظهر في درع (هو ثوب المرأة) وخمار، لا تُميَّز بين الحرة والأَمَة. ولما كان أهل الدعارة في كل وقت يستسهلن التعرض للخوادم، كان بعض الفساق من الشبان في ذلك الوقت يتعرضون للإماء إذا خرجن في حاجاتهن. وربما تعرضوا للحرائر بعلة أنهن إماء. فأمر الله الحرائر بهذا الشكل من الجلباب ليتميزن عن الإماء اللواتي تقضي عليهن الضرورة بترك الجلباب لكثرة خروجهن من البيت قضاء لحوائجه. لذلك قال تعالى: «ذلك» أي إدناء الجلباب ﴿ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَن يُعۡرَفۡنَ فَلَا يُؤۡذَيۡنَ﴾ أي أقرب إلى أن يعرفن بأنهن حرائر، فلا يسهل على هؤلاء النفر من الفساق أن يتعرضوا لهن بعد أن يتميزن بهذا الشكل من الأزياء. وفي تفسير ابن جرير «ج ١٨: ص ١٢٧»: إن المتعرضين كانوا من المنافقين، فكانوا يؤذون المؤمنات بالرفث. وفي سبب نزول هذ الآية روايات. لا حاجة إليها في فهمها، فهي واضحة.

وهل الوجه مما يدنى عليه بعض الجلباب؟ ليس في الآية ما يدل على ذلك. غير أن بعض المفسرين جعل الوجه كله مما يجب إدناء الجلباب عليه، وبعضهم قال: تضع رداءها فوق الحاجب ثم تديره حتى تضعه على أنفها. وقال

بعضهم: تغطي إحدى عينيها وجبهتها والشق الآخر إلا العين (وذلك كما تفعل الدرزيات من المسلمات). ولم يَعْدُ الصواب من قال: إن المراد بإدناء الجلباب أن تتقنع به المرأة ثم تضمه عليها. ومعنى تتقنع: تجعله قناعًا. والقناع ما يغطى به الرأس. وكشف الوجه والكفين معلومة إباحته بشرطها من حديث أسماء بنت أبي بكر الذي تقدم ذكره، ومن حديث رواه ابن جرير الطبري في تفسيره ج ١٨: ص ٩٣ عن عائشة، قالت: «دخلت عليَّ ابنة أخي لأمي عبد الله بن الطفيل مُزَيَّنة، فدخل النبي ﷺ فأعرض، فقالت عائشة: يا رسول الله، ابنة أخي وجارية، فقال: «إذا عَرَكَت المرأة (أي حاضت) لم يحل لها أن تظهر إلا وجهها وإلا ما دون هذا، وقبض على ذراع نفسه فترك بين قبضته وبين الكف مثل قبضة أخرى».

فإن قيل: هل الجلباب مقصود لذاته، فلا يجوز غيره من كل ثوب سابغ ساتر تلبسه المرأة فوق ثيابها؟ وقد اعتاد بعض النساء اليوم أن يلبسن معطفًا فوق الثياب يسترها سترًا. قلت: إن الحكمة في الجلباب واضحة وهي ستر ما يتعذر من الأعضاء ستره بالخمار، وستر زينة الثوب، ومنع بروز المرأة في شكل غير لائق يُفتَتَن به كثير من الناس. فإن كان هذا المعطف سابغًا ساترًا، غير مُقَطَّع على قدر الجسم، ولا مزيدًا عليه ما لا حاجة إليه مما يقصد به تزيينه، ولا هو من نوع الأقمشة المزخرفة التي هي زينة في نفسها. إن كان المعطف أو غيره كالملاءة على هذا الشكل من الأدب فهو في حكم الجلباب بلا ريب وإن كان كما تفعله بعض

المتبرجات، مُفَصَّلاً على قدر الجسم، مرتفعًا عن الساقين، مضافًا إليه ما ليس إليه حاجة، أو كان من القماش المزخرف، فلا؛ لأنه يكون من الزينة التي حَرّم الله على المؤمنة إبداءها، وهو داعٍ إلى استهواء الأبصار. وتَطَلُّع الأشرار، ورَمْيها بسهام الفاسدين، الذين يتبعونها بنظراتهم الفاسقة، ورشقها بنبال الفاسقين، الذين ينضحونها بكلماتهم السُّوءى. وذلك ما لا ترضاه لنفسها امرأة شريفة التربية، كريمة الأخلاق. فَلْتَتَّقِ الله من كانت على هذا المذهب من المعاطف أو الملاءات، وإن كانت شريفة في أخلاقها. حسنة في سيرتها. فإن عملها هذا في نظر الخلق الصحيح ريبة تدعو أهل الريبة إلى تسديد ما لا يَرْضَيْنَ من فاسق النظرات، وفاسد الكلمات. هدانا الله وإياهن سواء السبيل.

أما كشف الوجه، وخصوصًا ما كان منه مزيَّنًا بالأصباغ المحسِّنة فقد ذكرنا من أمره في النظرتين: الثالثة والرابعة ما فيه مقنع لرائد الحق.

☼ ☼ ☼ ☼ ☼

وبعد فإن الآنسة «نظيرة زين الدين» بعد أن ذكرت أقوال المفسرين في تفسير هذه الآية، واستطالت عليهم بالشتم والبذاءة والإيذاء، لأن أقوالهم لم توافق أهواءها قالت في (ص ٢٢٩):

«ألا ترون وتعلمون أنه ليس في هذا الزمان إماء. ولكن فيه سافلات، لهن الحرية في أن يلبسن ملبس الحرائر. فلم يبق لنا. والحالة هذه، معرف إلا وجوهنا، وما فيها من سمت الحياء والشرف. فكيف لا يؤذن في السفور لتلك الوجوه؟»

يشهد الله أن شطر الكلام الأول حق. وأن بين من تعنيهم المسلمة وغير المسلمة. وأن هؤلاء ينتسبن إلى غير آبائهن، مدعين أنهَّن من الأسر المعروفة بمركزها الاجتماعي والعائلي. ولكن لا ننسى أن بعض السافرات تفعل هذا وهي سافرة. وليس كل الرجال يعرفون كل النساء. والغالب أن المعرفة قاصرة على أصدقاء أهلها أو أهل الحي الذي تقطنه. فلا يحول دون ما تريد أن تقصد إلى غير هؤلاء الرجال، كما هو مشاهد. فالفاسقة فاسقة، سافرة كانت أو ذات نقاب. أفيجوز بعلة هؤلاء الفاسقات القليلات جدًّا بالنسبة إلى الطاهرات العفيفات أن نسعى لكشف نقاب المرأة المسلمة، وهو صيانة لها من نظرات الفساق وأذى ألسنتهم؟ يجب أن يسعى المسلمون لمنع هؤلاء المنتقبات من المسلمات وغيرهن، بواسطة الحكومة، فإنها تحرص كل الحرص على صيانة الشريفات، ولا ترضى ممن يتلبسن بلباسهن أن يدعين أنهن منهن، لحاجة في أنفسهن.



النظرة الثانية عشرة

في معنى الحجاب

وفيها تفسير قوله تعالى

﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍۚ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ [الأحزاب/٥٣].

* * * * *

الحجاب حجابان: حجاب يراد به ستر البدن بحيث لا يرى من بدن المرأة شيء، وحجاب يراد به ستر شخصها وراء ساتر من جدار أو ستار أو نحوهما. والمراد بالحجاب في هذه الآية هو المعنى الثاني، كما هو واضح. وسنذكره بأجلى بيان. أما الحجاب بالمعنى الأول فهو مذكور في قوله تعالى ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور/ ٣١]. وقوله تعالى ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب/ ٣٣]. وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ﴾ [الأحزاب/ ٥٩]. وقد ذكرنا من تفسير هذه الآيات في النظرتين التاسعة والعاشرة ما فيه كفاية.

أما الحجاب بالمعنى الأول فهو لغير نساء النبي ﷺ ستر جميع البدن إلا الوجه والكفين، كما يدل عليه حديث أبي داود الذي ذكرناه في النظرة الثالثة (ص ٥٤) وحديث ابن جرير الطبري الذي ذكرناه في النظرة الحادية عشرة (ص ١٧٨) أما الوجه والكفان فلم يقل أحد ممن يُعْتَدُّ بقوله إن سترها واجب مطلقًا، وإنما قالوا أنه يجب إذا لم تؤمن الفتنة أو كان ذلك داعيًا إلى التساهل بكشف غيرها، كما هي الحال في هذه الأيام، ولا ريب أن الأمر الجائز المباح إن جرّ إلى محرم كان محرمًا (كما شرحنا ذلك في النظرة الثالثة ص ٤٥) وقد أباح العلماء أن تكشف المرأة وجهها وكفيها عند أمن الفتنة، وعند الضرورة كأداء الشهادة والعمل خارج بيتها إذا اضطرت إلى ذلك، بحيث لم تجد ما تعمله في دارها ولا في دار صناعة نسائية، وكذلك أباحوا لها كشفها إذا رغب في ذلك من يريد خطبتها. وبالجملة فقد أباحوا لها السفور عن وجهها وكفيها وقدميها، إن دعت الضرورة إلى ذلك. والضرورة تُقَدَّرُ بِقْدَرِها وقد أوجبوا عليها أن تكشف عن وجهها وكفيها إذا كانت مُحْرِمَة بحج أو عمرة.

ولا ريب أن النقاب كان على عهد النبي ﷺ، فقد كان بعض النساء ينتقبن، ويعددن ذلك من الحياء وطيب الأخلاق، فقد روى أبو داود عن عبد الخبير بن قيس بن ثابت بن شماس عن أبيه عن جده، قال: «جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ يقال لها أم خلاد وهي منتقبة تسأل عن ابن لها قُتِل في سبيل الله تعالى فقال لها بعض أصحابه: جئت تسألين عن ابنك وأنت منتقبة؟ فقالت:

إن أُرْزَأ بابني فلن أرْزَأ بحيائي» فقد عدت انتقابها حياء وأقرَّها على ذلك رسول الله ﷺ. نعم، إن الحديث لا يدل على وجوب النقاب، لأن النبي سكت عن كلام أصحابه، ولو كان واجبًا لَبَيَّن لهم ذلك، والسكوت في مَعْرِض الحاجة بيان. وإن في إقراره أم خلاد على كلامها دليلاً واضحًا على أن الانتقاب للمرأة أمر مُرَغَّب فيه، وأنه من دلائل الحياء فإن أقر رسول الله ﷺ أم خلاد على اعتبارها الانتقاب من الحياء، والحياء شعبة من الإيمان فهل يجوز لمن تقول إنها مسلمة أن تنتقد المسلمات على انتقابهن، لأنهن يعددن ذلك من الحياء الذي لا يُردن أن يُرْزَأْن به؟ إن هذا لشيء عجاب.

ومما يدل على أن النقاب كان موجودًا حديث: «المحرمة لا تنتقب ولا تلبس القفازين» رواه أبو داود. فلو لم يكن موجودًا، وأن بعضهن كن ينتقبن لما نهى المحرمة عن الانتقاب.

النقاب كان موجودًا، وكان معدودًا من الفضائل النسائية، ودليلاً على حياء المرأة، فلذا لم يتهاون به إلا قليل منهن، لأنه كان من سيما الحرائر يتميزن به عن الإماء. لكنه لم يكن واجبًا إلا على نساء النبي ﷺ، وكان لغيرهن فضيلة مندوبًا إليها، ومرغبًا فيها، اقتداء بأمهات المؤمنين. وقد اقتدى بهن كثير من المؤمنات ذوات الشرف تشبهًا بهن – رضوان الله عليهن.

غير أن انتقاب هؤلاء المؤمنات لم يكن يمنعهن من أن يخرجن من بيوتهن لحاجاتهن المشروعة، ومنها تلقي العلم والقيام بما فيه فائدة من شؤون الدنيا أو الدين، فكُنَّ يُعَلِّمْنَ ويَتَعَلَّمْنَ منتقبات غير متبرجات بزينة.

وقد كان منهن من لم تشأ أن تنتقب، فعلَّمت وتعلَّمت سافرة الوجه سفورًا شرعيًّا أدبيًّا، غير مُحسِّنة وجهها، ولا مبدية زينتها، بل في حال تحوطها فيها الحشمة، وتخيم عليها فيها السكينة والوقار وكريم الخلق، بعيدة عن منال السوء، نائية عن مجال الشبهة. ومع هذا فهن قليلات العدد، والزمان غير زمان تبرج ومَلاَهٍ و(ديقولتيه) وإبداء المحاسن قصدًا، وغير ذلك مما لا ترضى عنه شريعة، ولا يُقِرُّه خلق كريم.

ومما يدل على أن النقاب كان موجودًا، وكان معدودًا من كمال المرأة، عتاب مصعب بن الزبير امرأته عائشة بنت طلحة على كشف وجهها، وقد كانت لا تستره. وتكررت مراجعته إياها في هذا الشأن حتى طال أمرها، وكانت امرأة شرسة الخلق، وكانت حظيَّة عنده، إلا أنها لم يكن فيها وصمة يقدر أن يذكرها بها أحد[1].

أما نساء النبي ﷺ فالحجاب لهن بهذا المعني (أي ستر البدن) هو ستر جميع البدن حتى الوجه والكفين، ولم يخالف في ذلك أحد من العلماء لأن

(١) راجع الأغاني: (ج ١٠: ص ٥١).

الدلائل متضافرة على ذلك وقد كان عمر رضي الله عنه يحب ضرب الحجاب عليهن محبة شديدة، وكان يذكره كثيرًا، ويود أن ينزل فيه شيء، وكان يقول لهن: «لو أُطاع (يعني النبي ﷺ) فيكن ما رأتكن عين»، وقد مَرَّ بهن وهن مع النساء في المسجد، فقال: «لئن احتجبتن فإن لَكُنَّ على النساء فضلاً، كما لزوجكن على الرجال الفضل».

وقد اختلفوا في أنه هل كان من الجائز رؤية نسائه ﷺ مستترات؟ والحق إن ذلك كان جائزًا وواقعًا، فقد كن يَحجُجْن ويَطُفْن ويخرجن إلى المساجد في عهد النبي ﷺ وبعده، وقد كان الصحابة ومن بعدهم يسمعون منهن الحديث وهن مستترات الأبدان لا الأشخاص، كما حقق ذلك ابن حجر في شرح البخاري، ونقله عنه القسطلاني (في ج ٨: ص ٥٩). ويؤيد هذا الجواز ما رواه البخاري في صحيحه عن عائشة، قالت: «خرجت سَوْدَة بنت زَمْعَة (أم المؤمنين) بعد ما ضُرِب الحجاب لحاجتها، وكانت امرأة جسيمة لا تخفى على من يعرفها فرآها عمر، فقال: يا سودة، أما والله ما تَخْفَيْنَ علينا، فانظري كيف تخرجين. قالت: فانكفأت راجعة، ورسول الله ﷺ في بيتي، وإنه يتعشى وفي يده عَرْق[1]، فدخلت فقالت: يا رسول الله، إني خرجت لبعض حاجتي، فقال عمر: كذا وكذا. قالت فأوحي إليه، ثم رفع عنه وإن العرق في يده ما وضعه فقال: قد أذن الله لكن أن

(١) العرق، بفتح فسكون: العظم الذي أخذ عنه معظم اللحم.

تخرجن في حاجتكن». فهذا دليل واضح على أنه تجوز رؤيتهن مستترات، كما هو دليل على جواز خروجهن لحوائجهن. وإذا جاز لنساء النبي ﷺ ذلك جاز لغيرهن من النساء بالأَوْلى.

وأما الحجاب بالمعنى الثاني، وهو ستر الشخص وراء ستار، فالمراد به أن لا يكون بين النساء والرجال خلوة واختلاط إلا مع ذي محرم. وقد روى البخاري عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: لا يَخْلُوَنَّ رجل بامرأة إلا مع ذي مَحْرَم. فقام رجل فقال: يا رسول الله، امرأتي خرجت حاجَّة، واكْتَتَبْت في غزوة كذا وكذا فقال: ارجع فحج مع امرأتك». وفي باب تحريم الخلوة إلا مع ذي محرم عدة أحاديث.

ولاريب أن الحجاب بهذا المعنى عام للنساء جميعهن، وليس خاصًّا بنسائه ﷺ، وإن كن موردًا للنهي عن سؤالهن من وراء حجاب. لأن الخلوة بالإجماع لا تجوز، إلا أن يكون هناك ذو محرم، ولا يقول بها أحد ممن طُبِع على الدين والمروءة والأخلاق الصحيحة. حتى أن الأمم الأوربية التي أباحت الاختلاط وأعطت المرأة الحرية الواسعة، لا يزال كثير من أهلها يحظرون أن تَتَقَبَّل نساؤهم الرجال وقت غيابهم عن منازلهم، ونساؤهم تأبى أن تأذن لأحد من الرجال بزيارة إذا خلا البيت من القيّم عليه. ونِعْمَ ما يفعلون ويفعلن. حتى أن بعض نسائهم لا تحضر مجلس زوجها وضيوفه إلا إذا دعاها إلى حضوره. ومنهن من لا تحضره إذا علمت أن الزيارة إنما هي لزوجها.

والحجاب بهذا المعني (معنى عدم الخلوة، وعدم ظهور المرأة أمام الأجنبي في البيت إلا مع ذي محرم) هو المراد بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ﴾ [الأحزاب/ ٥٣] أي ستار يُضْرَب في البيت يحول دون الاجتماع ورؤية الرجل المرأة والمرأة الرجل. وقد روِي أن عمر رضي الله عنه قال: «يا رسول الله، يدخل عليك البر والفاجر، فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب» فنزلت الآية[١].

وليس المراد بالحجاب هنا البرقع أو النقاب. بل المراد به ما يحجب من ستار أو جدار أو نحوهما، بمعنى أن يكون الخطاب لهن من وراء ما يسترهن عن عيون المخاطبين كما يفهم من حديث أحمد ومسلم والنسائي عن أنس. وقد جاء في آخره: «فانطلق (يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم) حتى دخل البيت، فذهبت لأدخل معه، فألقى الستر بيني وبينه، ونزل الحجاب، وَوُعِظَ القوم بما وُعِظُوا به: «لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم» إلى قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ﴾ [الأحزاب/ ٥٣] الآية. وروى الشيخان (البخاري ومسلم) عن أنس، قال: «لما تزوج النبي صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش دعا القوم، فَطَعِمُوا، ثم جلسوا يتحدثون، فأخذ كأنه يتهيأ للقيام، فلم يقوموا، فلما رأى ذلك منهم قام، وقام من القوم من قام. وقعد ثلاثة، ثم انطلقوا، فجئت فأخبرت

(١) قد ذكر العلماء عدة أسباب لنزول الآية، كما ستعلم، وليس واحد منها يعارض الآخر، فهذا يدل على أنه قد اجتمعت عدة أسباب قبل نزول الآية الكريمة. ولا مانع من تعدد الأسباب، كما قال الحافظ ابن حجر ونقله السيوطي في «لباب النقول».

النبي ﷺ أنهم انطلقوا فجاء حتى دخل البيت، وذهبت أدخل فألقى الحجاب بيني وبينه، وأنزل الله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ ﴾ إلى قوله: ﴿ إِنَّ ذَٰلِكُمۡ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب/ ٥٣]. وروى نحو ذلك الترمذي عن أنس.

هذا هو الحجاب المذكور في الآية الكريمة، أي أن المراد به الستار، أو كل ما يستر شخص المرأة، وليس المراد به النقاب، ومن الحجاب بمعنى الستار قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحۡيًا أَوۡ مِن وَرَآيِٕ حِجَابٍ أَوۡ يُرۡسِلَ رَسُولٗا ﴾ [الشورى/ ٥١] أي يكلمه من حيث لا يرى من يكلمه. وهذا ما أمرنا الله به عند خطاب غير المحارم حيث لا ذو محرم لهن.

والآية، وإن نزلت في نساء النبي، فحكمها لغيرهن بالأولى، يدل على ذلك تتمه الآية، وهي قوله تعالى: ﴿ ذَٰلِكُمۡ أَطۡهَرُ لِقُلُوبِكُمۡ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾[الأحزاب/ ٥٣] أي أن سؤالكم إياهن من وراء حجاب، بحيث لا ترونهم ولا يرونكم، أدعى لطهارة القلب ونفي الريبة، فهو تعليل للأمر بمخاطبتهن من وراء حجاب، فإن كان الله قد أمر بخطاب نساء النبي الطاهرات المطهرات، اللواتي هن نماذج الفضيلة والتقوى والدين من وراء حجاب، وعلل ذلك بأنه أطهر لقلوب المخاطبين والمخاطبات، أفلا يكون غيرهن من النساء أولى بذلك؟ اللهم بلى. وقد جاءت الشريعة لسد الذريعة والقصد من ذلك أن لا تكون خلوة بين المرأة والرجل إلا مع ذي محرم. لأن الخلوة محرمة بإجماع المسلمين والنصارى واليهود، إذا رجع كل منهم إلى

حكم شريعته وعقله وضميره. ولكن كثيرًا ممن يزعمون أنهم أنصار المرأة لا يروقهم هذا، ولا يعجبهم إلا أن تكون المرأة غرضًا لسهامهم، وصيدًا لحبائلهم، وأن تكون تابعة لأهوائهم نازلة على حكم ميولهم، ليتم بها أنسهم، ويكمل بها سرورهم. ثم لا يبالون بعد ذلك ما تقع فيه من سُبَّة لهم غُنْمُها وعليها غُرْمُها.

ولنختم هذه النظرة بنتفة من رسالة بعثت بها السيدة الفاضلة «معزَّز الحسينية الفلسطينية» إلى الآنسة «نظيرة زين الدين» المطرز باسمها كتاب «السفور والحجاب» قالت حفظها الله:

«.... واعلمي أيتها السيدة أنه يجب علينا معشر السيدات أن ننظر إلى كل رجل يحملنا على مثل هذا العمل بعين البغض والازدراء والاحتقار، لأنه لا يدعونا إلى فضيلة ولا إلى مكرمة. فبِرَبِّك أيتها الآنسة أن تشفقي على نفسك وعلى بنات جنسك. ولا تطالبيهن بالانقراض وتناديهن إلى العار والدمار».

«بل غلِّبي عليك غريزة حب النوع، ذلك أعز لك وأشرف بنا. وما الحياة إلا متاع الغرور».

«هبي أيتها السيدة أن الدين لم يأمر ولم ينه، أو ليس الحجاب عادة قومية إسلامية شرقية؟ فلماذا نترك نحن هذه العادة الحسنة ويستمسك غيرنا بعادته وإن كانت وحشية ولا نجرؤ على مطالبته بتركها؟ ولماذا يستمسك الإنكليزي والإفرنسي والألماني والياباني بعاداته وتقاليده القومية وندع نحن عاداتنا

وتقاليدنا القومية؟ أتنكرين أن لكل أمة عادات وتقاليد؟ فلماذا نطالب بتركها لكي نندمج في سوانا ونضيع هذه القومية؟ فبالله عليك لا تكوني آلة تخريب، بل كوني آلة تعمير، ولا تنخدعي يا رفيقتي فتكوني المعول الذي به تهدم قوميتك وأمتك. واعلمي أن قومًا يحاولون فتق هذا الرتق[1] فيحملون علينا بما لا يريدون به خيرًا. إنما يريدون أن يخرجونا عن ديننا ووطنيتنا وبلادنا فيستعملون مثل هذه الدعايات، يومًا بالتبشير الديني، ويومًا بالإصلاح الاجتماعي. ويومًا بالاستعمار المدني، ويومًا بالتمدين الغربي، ولا يغرنك كلمات يضعها الواضعون من رحمة بشرية وإنقاذ ضعيف وتحرير شعوب وما شاكل ذلك من مثل هذه الكلمات البراقة الخلابة التي لا يراد بها غير التغرير. كما قال «غوستاف لوبون» فكوني يا «نظيرة» أمتن وأمنع من أن تؤثر عليك هذه المؤثرات، ولا يتخذك المضلون عضدًا والسلام عليك من رفيقتك في النوع». اهـ.

(١) فتق هذا الرتق: إفساد ذات البين. (م).

الخاتمــة

«وهي تتضمن كلمة موجزة عما في كتاب «السفور والحجاب» من الرد على بعض أقوالنا في كتابنا «الإسلام روح المدنيّة» الذي كتبناه قبل عشرين سنة».

قد خصتنا الآنسة «نظيرة زين الدين» أو مؤلفو كتابها بثمان وثلاثين صفحة من كتاب «السفور والحجاب» ردوا فيها علينا بعض ما كتبناه في كتابنا (الإسلام روح المدنية) أو (الإسلام ولورد كرومر) المطبوع لأول مرة في بيروت قبل عشرين سنة (١٩٠٨م) والكتاب قد ألفناه في بدء شبابنا، ومع هذا فهو أثر خالد في موضوعه.

وقد استشهد مؤلفو الكتاب ببعض ما ذكرناه في «باب المرأة في الإسلام» حيث راقهم الاستشهاد. ثم حملوا علينا حملة منكرة في آخر كتابهم لبعض فِقَر لم ترقهم، لما علمت أنهم يريدون أن يخرجوا المرأة المسلمة من حياتها البيتية الشريفة الراضية إلى معترك الحياة القاسية سافرة، مختلطة بالرجال، تعمل لكسب قوتها، كاسرة عنها قيود أنوثتها، عاملة على إفساد فطرتها ناسية ما خلقت لأجله. ونحن لا نريد لها ذلك، وإنما نريد لها أن تظل امرأة. تعمل ما يناسب طبيعتها، ويلائم غريزتها، ويجاري قوتها، ويوافق مِنَّتها[1]، لتبقى دعائم الحياة

(١) مِنَّتَها: قوتها. (م).

البيتية متماسكة القوى، متينة الأساس، فلا تتقوص أركانها بخروج المرأة على فطرتها وآدابها وأخلاقها الأنثوية. وهذه نقطة الخلاف بيننا وبينهم. وهذا ما دعاهم إلى أن يحملوا علينا في آخر كتابهم تلك الحملة الشعواء المنكرة. وأن فيما قدمناه وشرحناه في نظراتنا السابقة كفاية لرد مزاعمهم وما وصمونا به. فلا حاجة إلى إعادته، لأن ذلك قد يدعو إلى ملل القارئ.

أما البذاءة في الرد فحدث عنها ولا حرج، فهي شِنْشِنة[1] هؤلاء المؤلفين. وإذا كانوا قد اعتدوا على العلماء من فقهاء ومحدثين ومفسرين ولغويين بما يحمر منه وجه الإنسانية خجلاً، فلا بدع أن يستطيلوا على هذا الضعيف العاجز بالتهكم ووقح الكلام. ولما كنا لا نحب الانتصار لأنفسنا وإنما قد تعودنا الانتصار للحق مجردًا عن كل هوى نفسي، فإنا نسامحهم ونغفر لهم ما استطالوا به علينا، كما قال تعالى: ﴿وَأَن تَعْفُوٓا۟ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [البقرة/ ٢٣٧]. وكما قال سبحانه: ﴿وَإِن تَعْفُوا۟ وَتَصْفَحُوا۟ وَتَغْفِرُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [التغابن/ ١٤]. وكما قال رسول الله ﷺ: «الفضل في أن تصل من قطعك، وتُعْطي من حرمك، وتعفو عمن ظلمك». ولهذا نقول لهم غفر الله لكم وهداكم طريق الرشد.

وكتابنا هذا لم نؤلفه للدفاع عن أنفسنا، وإنما ألَّفناه، والله يشهد، لدفع مفترياتهم العامة، التي افْتَأتُوا بها على الإسلام والمسلمين والمسلمات، ولبيان

(١) شِنْشِنة: طبيعة وسجية. (م).

الحق في أمر الحجاب والنقاب، واختلاط الجنسين، وعقل الرجل وعقل المرأة، وتفسير بعض الآيات التي استشهدوا بها تفسيرًا ينطبق على المعقول والمنقول واللغة. وبيان ما أدَّاهم إليه جهلهم أو تعمدهم التضليل من الأخطاء الواضحة الفاضحة.

وقد قمنا بهذا الواجب، والحمد لله، جهد الطاقة. فوضح الصواب ونُصِر الحق ﴿ **أُوْلَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ** ﴾[المجادلة/ ٢٢]. ﴿ **وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ** ﴾ [المائدة/ ٥٦].

✲ ✲ ✲ ✲ ✲

أيتها الآنسة، إني أشكر لك حسن ظنك بي في ختام الرد عليَّ وإني أعلمك أني كنت، ولا أزال، ولن أزال، نصيرًا للمرأة، محبًّا لنهوضها، عاملاً على ترقيتها. ولكني أخالف مؤلفي كتابك في كثير من الوجوه، لأنهم يريدون إفساد المرأة المسلمة بما يدعونها إليه. ونحن نريد إصلاحها من طريق العلم والدين بحسب ما تؤهلها إليه فطرتها، ونعمل على سد كل طريق يؤدي بها إلى ما تأباه عليها طبيعتها وأنوثتها ودينها وشرفها. ولو قرأتِ كتابك، قبل الإقدام على نشره، قراءة تمعن لرأيت ما فيه من الدس والمغالط وسوء النية. ولكن الواقعة قد وقعت فابرئي إلى الله منه ومن مؤلفيه. وإن أطاعك أبوك فاجمعيه وحَرّقيه.

وثِقي أيتها الآنسة أني ما قصدتك بحرف مما وجهته إلى مؤلفي كتابك من الصفات، وإنما هي لهم وحدهم. وهي قليل من كثير مما وصفوا به علماء الأمة ظلمًا وبهتانًا وعدوانًا على الحق.

وقبل أن نختم هذه الخاتمة نقول كلمة حق في هذه الآنسة - كما أخبرنا بذلك مَن نثق به - وهي أنها فتاة ساذجة مهذبة طيبة النفس كريمة الخلق. بعيدة عن التبرج والخلاعة، ولكنها خدعت برضاها عن نسبة الكتاب إليها، فظنت أن ما غرَّها به هؤلاء المؤلفون حق موافق للدين وسنن الاجتماع القويمة. ولعلها بعد أن تعرف الحق الصريح ترجع إلى الصواب، وتبرأ إلى الله مما نسب إليها، وتسعى السعي الصادق للنهوض بالمرأة المسلمة بواسطة العلم والدين، والله لا يضيع أجر المحسنين.

هذا ما أردنا كتابته في نقد كتاب «السفور والحجاب» إظهارًا للحق وعملاً بالواجب والله من وراء القصد. والسلام على من اتبع الهدى.

وكان تمام الطبع في غرة المحرم سنة ١٣٤٧ في مطابع قوزما - بيروت

﴿نهاية المتن﴾

فاطمة حافظ

- باحثة مصرية، حصلت على ليسانس الآداب، بكلية البنات، عام ١٩٩٤، وماجستير في التاريخ الحديث، بكلية الآداب جامعة عين شمس، عام ٢٠٠٣.
- المحـرر المسـئول عن بابي «المرصـد الثقافي» و«عروض الكتب» بدورية المسلم المعاصر، ومحرر العروض والمراجعات بموقع ببليو إسلام - شبكة إسلام أون لاين.
- عضو جمعية دراسات المرأة والحضارة بالقاهرة.

من أبحاثها

- «تمكين المرأة الخليجية: جدل الداخل والخارج»، دراسة محكمة صدرت ضمن سلسلة دراسات إستراتيجية، مركز الإمارات للدراسات الإستراتيجية، العدد ١٢٨، ٢٠٠٨.
- «إسماعيل راجي الفاروقي: قراءة في الرؤية الإصلاحية والمشروع المعرفي» صدر ضمن دورية المسلم المعاصر ، العدد ١٣١، مارس ٢٠٠٩.
- «المرأة حضورًا وحقوقًا: مراجعات الجماعات الإسلامية المغاربية» صدر ضمن كتاب المسبار الشهري، العدد ٣٧، يناير ٢٠١٠.

اللجنة الاستشارية للمشروع

٢٠١٢/٢٠١٣

إسماعيل سراج الدين (مكتبة الإسكندرية)، مصر - **رئيس اللجنة**.

إبراهيم البيومي غانم (جامعة زايد، دبي)، الإمارات العربية المتحدة.
إبراهيم زين (الجامعة الإسلامية العالمية، كوالالمبور)، ماليزيا.
أبو يعرب المرزوقي (عضو المجلس التأسيسي، وزير مستشار لدى رئيس الحكومة التونسية في مجالي التربية والثقافة)، تونس.
جاسرعودة (مركز دراسات التشريع والأخلاق، كلية الدراسات الإسلامية)، قطر.
حسن مكي (جامعة إفريقيا العالمية)، السودان.
رجب شان ترك (جامعة فاتح، إسطنبول)، تركيا.
رضوان السيد (الجامعة اللبنانية، بيروت)، لبنان.
زاهر عبد الرحمن عثمان (مؤسسة إعمار بالرياض)، السعودية.
زكي الميلاد (رئيس تحرير مجلة الكلمة)، السعودية.
زينب الخضيري (جامعة القاهرة)، مصر.
سعيد بنسعيد العلوي (جامعة الرباط)، المغرب.
صلاح الدين الجوهري (مكتبة الإسكندرية)، مصر- **أمين اللجنة**.
ظفر إسحق أنصاري (الجامعة الإسلامية العالمية، إسلام آباد)، باكستان.
عبد الرحمن السالمي (وزارة الأوقاف والشؤون الدينية)، عُمان.
عمار الطالبي (جامعة الجزائر)، الجزائر.
محمد زاهد جول (كاتب وباحث)، تركيا.
محمد عمارة (هيئة كبار العلماء، الأزهر الشريف، القاهرة)، مصر.
محمد كمال الدين إمام (جامعة الإسكندرية)، مصر.
محمد موفق الأرناؤوط (جامعة آل البيت)، الأردن.
مصباح الله عبد الباقي (جامعة كابول)، أفغانستان.
منى أحمد أبو زيد (جامعة حلوان، القاهرة)، مصر.
نور الدين الخادمي (وزير الشؤون الدينية)، تونس.
نوزاد صواش (مؤسسة البحوث الأكاديمية والإنترنت، إسطنبول)، تركيا.

سلسلة «في الفكر النهضوي الإسلامي»

صدر في هذه السلسلة

(١) **العـــودة إلــى الـــذات**، تأليف علي شريعتي.
(٢) **الحياة الروحية في الإسلام**، تأليف محمد مصطفى حلمي.
(٣) **امرأتنا في الشـريعة والمجتمـع**، تأليف الطاهر الحداد.
(٤) **الإسلام دين الفطرة والحرية**، تأليف عبد العزيز جاويش.
(٥) **المـــرأة والعمـــل**، تأليف نبوية موسى.
(٦) **تمهيد لتاريخ الفلسفة الإسلامية**، تأليف مصطفى عبد الرازق.
(٧) **دفـــاع عـن الشـريعـة**، تأليف علال الفاسي.
(٨) **مقاصد الشريعة الإسلامية**، تأليف الطاهر ابن عاشور.
(٩) **تجديد الفكر الديني في الإسلام**، تأليف محمد إقبال، ترجمة محمد يوسف عدس.
(١٠) **طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد**، تأليف عبد الرحمن الكواكبي.
(١١) **المدرســة الإسـلامية**، تأليف محمد باقر الصدر.
(١٢) **الإسلام وأصول الحكم**، تأليف علي عبد الرازق.
(١٣) **أقوم المسالك في معرفة أحوال الممالك**، تأليف خير الدين التونسيّ.
(١٤) **الحرية الدينية في الإسلام**، تأليف عبد المتعال الصعيديّ.
(١٥) **الرسالة الحميدية في حقيقة الديانة الإسلامية وحقية الشريعة المحمدية**، تأليف حسين الجسر.
(١٦) **السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث**، تأليف محمد الغزالي.
(١٧) **القرآن والفلسفة**، تأليف محمد يوسف مُوسى.
(١٨) **كشف المخبَّا عن فنون أوربا**، تأليف أحمد فارس الشدياق.
(١٩) **المرشد الأمين للبنات والبنين**، تأليف رفاعة الطهطاوي.
(٢٠) **شروط النهضة**، تأليف مالك بن نبيّ.
(٢١) **مناهج الألباب المصرية في مباهج الآداب العصرية**، تأليف رفاعة الطهطاويّ.
(٢٢) **نهضة الأمة وحياتها**، تأليف طنطاويّ جوهريّ.
(٢٣) **البيان في التمدن وأسباب العمران**، تأليف رفيق العظم.
(٢٤) - (٢٥) **تحـرير المـرأة**، تأليف قاسم أمين، **وتربية المرأة والحجاب**، تأليف طلعت حرب.
(٢٦) **تنبيه الأمة وتنزيه الملة**، تأليف محمد حسين النائيني، تعريب عبد المحسن آل نجف، تحقيق عبد الكريم آل نجف.
(٢٧) **خاطرات جمال الدين الأفغاني الحسيني**، تأليف محمد باشا المخزومي.
(٢٨) - (٢٩) **السفور والحجاب**، تأليف نظيرة زين الدين، **ونظرات في كتاب السفور والحجاب**، تأليف مصطفى الغلاييني.
(٣٠) **في الاجتماع السياسي الإسلامي**، تأليف محمد مهدي شمس الدين.
(٣١) **لماذا تأخر المسلمون؟ ولماذا تقدم غيرهم؟**، تأليف الأمير شكيب أرسلان.
(٣٢) **المدنية الإسلامية**، تأليف شمس الدين سامي فراشري، ترجمة وتقديم محمد م الأرناؤوط.
(٣٣) **المدنيـــة والإسلام**، تأليف محمد فريد وجدي.
(٣٤) **المســئلة الشرقية**، تأليف مصطفى كامل.
(٣٥) **وجهة العالم الإسلامي**، تأليف مالك بن نبي، ترجمة عبد الصبور شاهين.
(٣٦) **طلعة الشمس شرح شمس الأصول**، تأليف نور الدين عبد الله بن حميد السالمي.

’AL-SUFŪR WAL-ḤIJĀB

Unveiling and Veiling

Naẓīrah Ẓayn ’al-Dīn

NAẒARĀT FĪ KITĀB ’AL-SUFŪR WAL-ḤIJĀB

Commentary on ‘Unveiling and Veiling’

Musṭafā ’al-Ghalāyīnī

DAR AL-KITAB
AL-MASRI



DAR AL-KITAB
AL-LUBNANI



’AL-SUFŪR WAL-ḤIJĀB
NAẒARĀT FĪ KITĀB ’AL-SUFŪR WAL-ḤIJĀB

(28-29)

هذا الكتاب

كتابان في مجلد واحد؛ طُبع الكتاب الأول منهما (السفور والحجاب) للآنسة نظيرة زين الدين لأول مرة عام (١٣٤٦هـ/ ١٩٢٨م)، وما إن خرج إلى النور حتى استشعر العديد من الكُتاب في مضمونه وتوقيته أنه حلقة في سلسلة تستهدف بث الشكوك في الأفكار والممارسات الإسلامية، وهو ما كان ماثلاً بوضوح في ذهن أبرز معارضيها وهو الشيخ الغلاييني الذي طُبع كتابه «نظرات في كتاب السفور والحجاب» لأول مرة عام (١٣٤٧هـ/ ١٩٢٨م) أي بُعيْد صدور كتاب «السفور والحجاب» بشهرين، والذي شكَّك في سند الكتاب إليها، مُسنِده إلى أذناب المبشرين!

ويقع كتاب «السفور والحجاب» في أربعة أقسام رئيسية: الأول «جولات عامة في الحرية والحق والشرع والدين والعقل» وتناولت فيه ركائز مشروعها الفكري، والثاني تناولت فيه «الأدلة العقلية في السفور»، والثالث بحثت فيه الأدلة الدينية التي تخللها أدلة عقلية، والرابع خصصته لبحث وجهات النظر المخالفة للسفور والرد عليها. بينما جاء تقسيم كتاب الغلاييني في صورة: افتتاحية ومقدمة واثني عشر فصلاً- أطلق عليها اسم النظرات- وخاتمة، وقد سمح له هذا التقسيم بأن يفند في كل (نظرة/ فصل) قضية واحدة من القضايا التي أثارتها الكاتبة.

ويأتي الكتابان في سياق الرأي والرأي الآخر، وسياق مشروعين فكريين كانا وما زالا يتنازعان العالمين العربي والإسلامي.

يقول الإمام الأكبر أحمد الطيب عن المشروع:



إن هذا المشروع الذي تقوم به مكتبة الإسكندرية – وهي تستهدف إعادة نشر الإنتاج العلمي والثقافي لأعلام نهضتنا في العصر الحديث – ليُعدُّ فيما أرى – من أهم المشاريع العلمية نحو تأصيل المفاهيم الثقافية في العالم الإسلامي وإعادة تأسيس عقل إسلامي معاصر يستوعب أصوله، ويعيش عصره. وإني أدعو إلى ترجمة هذه الأعمال إلى اللغات الحية، وتعميم نشرها، بكل الوسائل الورقية والإلكترونية.

شيخ الأزهر



أ.د/ أحمد محمد الطيب



ISBN: 978-977-452-184-5

DAR AL-KITAB AL-MASRI
CAIRO

BIBLIOTHECA ALEXANDRINA
مكتبة الإسكندرية

DAR AL-KITAB AL-LUBNANI
BEIRUT